

(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)

## الجزء الرابع

من

# السَّيَرُ الْكَبِيرُ

\*\*\*\*\*

لامام الحدس الحافظ الخليل ابي كراحمد بن الحسين

ابن علي البيهقي المتوفى سنة ثمان وحمسين

واربعائه رضي الله عنه

(وفي ذيله)

الجواهر التي

\*\*\*\*\*

للعلاء علاء الدس علي بن عثمان الماردى السهر

(ناس الركابي) المتوفى سنة خمس واربعين

وسبعائه رحمه الله تعالى

﴿ الطبعة الاولى ﴾

مطبعة كارة المجلد الرابع عشر في تاريخ بغداد

عمرها الله تعالى الى اقصى الزمن

سنة ١٣٥٠ هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر وامن يا كريم وصلي الله على محمد وآله وسلم

(اخبرنا) الشيخ الزكي المزكي ابو بكر ابو الفتح ابوالقاسم منصور بن عبد المنعم (١) القراوى النيسابورى قراءة عليه بها وجهه الله واياتنا واجازلى جميع مسوعاته ومجازاته قال اخبرنا ابوالمعالي محمد بن اسمعيل الفارسى واجازلى جميع مسوعاته قال اخبرنا الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين البيهقى (ح وانبأنى) غير واحد من اشياخى عن ابى القاسم زاهر بن طاهر قال اخبرنا البيهقى قال (٢) -

### باب تسوية القبور وتسطيحها

(اخبرنا) ابوصالح العبرى انبأ (٣) جدى يحيى بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الأشمعى ثنا هارون بن سعيد الايبلى (ح) واخبرنا ابوعلى الروذبارى ثنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن عمرو بن السرح قال ثنا ابن وهب حدثنى عمرو بن الحارث ان ابا على الهمداني حدثه قال كنا عند فضالة بن عبيد بروذس (٤) بارض الروم فتوفى صاحب لنا فامر فضالة بقبوره

(١) فى النسخة المدرسية وعلامتها فيما يأتى (مد) ههنا كلمة زائدة صورتها (حافد) بلا تقط على الفاء - وفى النسخة وعلامتها فيما يأتى - ي - (حاون) وقد تقدم اول الجزء الاول نحو هذا السند وليس فيه هذه الكلمة - ولهذا الرجل ترجمة فى معجم البلدان جزء (٦) ص (٣٥٣) ولا ذكر فيه هذه الكلمة (٢) جاء هذا السند فى - مد - و - ي - ووقع فى السندية وعلامتها فيما يأتى - س - سند آخر وهو - اخبرنا القاضى الامام العدل جمال الدين ابوالقاسم عبد الصمد بن محمد بن ابى الفضل بن على الانصارى قال انبأ الشيخان الامامان العالمان ابوالقاسم زاهر بن محمد الشحامى وابوالمعالي محمد بن اسمعيل بن محمد القارسى فيما كتبا به اليان من نيسابور (قل) وانبأ عنها الامام الحافظ ابوالحسن على بن سليمان بن احمد المرادى قراءة عليه ونحن نسمع قال انبأ الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رحمه الله تعالى قال (٣) فى ضبط هذه الصيغة (اما) بحث ولنظر فيما جار (٤) قال ابوداود فى سننه روذس جزيرة فى البحر - وفى ضبط هذه الكلمة خلاف انظره فى معجم البلدان -

### ( باب تسوية القبور وتسطيحها )

قال

ذكر فيه اسمه عليه السلام عليا (ان لا يترك قبره شرنا الاسواء ولا تمثالا الاطمسه) - قلت - الظاهر ان المراد بـ "و" ان يسطح بقرينة عطف التمثال عليها وكانوا يجعلون عليها الانصاب والابنية فاراد عليه السلام ازالة آثار الشرك ثم ذكر سؤال القاسم

فسوى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها - لفظ حديث الروذباري وفي رواية ابي صالح ان ثمامة بن شفي حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بارض الروم والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر احمد ابن عمرو وهارون بن سعيد -

(حدثنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابي وائل عن ابي هياج الاسدي قال قال لي علي بن ابي طالب رضى الله عنه ابعتك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تترك قبراً مشرفاً الا سويته ولا تبتال في بيت الاطمستة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الثوري -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرئ علي عبدالله بن وهب اخبرك محمد بن اسمعيل بن ابي فديك المدني عن عمرو بن هاني عن القاسم بن محمد قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت يا اماه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطعة مبطوحة ببطحاء (١) العرصة الحمراء فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدماً وابا بكر رضى الله عنه رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رضى الله عنه رأسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم - هو عمرو بن عثمان بن هاني قاله غير واحد عن ابن ابي فديك -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الحسن (٢) بن صالح عن ابي البداء قال دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت قبورهم مستطيرة

### باب من قال بتسليم القبور

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا محمد بن عمران المقابري ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر بن عياش ثنا سفيان الثمار قال رأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنماً -

(واخبرنا) ابو عمرو وانبا ابوبكر ثنا الحسن ثنا حبان عن ابن المبارك انبا ابوبكر بن عياش عن سفيان الثمار انه حدثه انه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنماً - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك ومتى ما صححت رواية

(١) في المصرية ببطحة - وعلامة المصرية فيما يأتي - مص - (٢) مص - الحسين -

ابن محمد عائشة (ان تكشف له قبره صلى الله عليه وسلم وقبور صاحبيه قال فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطعة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء) الى آخره - قلت - الكلام على هذا الحديث يأتي في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى ثم ذكر (عن الحسين بن صالح عن ابي البداء انه رأى قبورهم مستطيرة) - قلت - الحسين وابو البداء لم اعرف حالهما والمستطيرة في الالة هي المنتشرة وليس ذلك بصريح في معنى المسطحة لان المسنمة ايضاً انتشار من اسفلها وليس في هذا الباب حديث صريح في التسطیح والادلة الآتية الدالة على التسليم مصرية بذلك فكانت اولى -

### قال (باب من قال بتسليم القبور)

قال (فيه متى صححت رواية القاسم قبورهم مبطوحة يدل ذلك على التسطیح) - قلت - لم ار احداً صرح بان المبطوح هو المسطح وعن ابن الزبير انه لما اراد بناء الكعبة كانت في المسجد جرائم فقال ايها الناس ابطحوا فاحاب الناس الى بطحه - قال الزمخشري في التائي البطح ان يجعل ما ارتفع منه مبطوحاً اي منخفضاً حتى يستوى ويذهب التفاوت انتهى كلامه فعلى هذا قوله مبطوحة معناه ليست بمشرفة وقواه لا مشرفة ولا لاطعة يدل على ذلك وكذا حديث علي لا تترك قبراً مشرفاً الا سويته اي سويته بالقبور المعتادة وقيل في قوله تعالى تادرين على ان نسوي بنانه - اي نجعلها مستوية وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء حديث القاسم ثم قال ليس في هذا دليل على تريع ولا تسليم لانه يجوز ان تكون مبطوحة

القاسم بن محمد قبورهم مبطوحة ببطحاء العرصة فذلك يدل على التسطیح وصحت رؤية سفیان التمار تبر النبي صلى الله عليه وسلم مستأنفاً أنه غيرهما كان عليه في القديم فقد سقط جداره في زمن الوليد بن عبد الملك وقيل في زمن عمر بن عبد العزيز ثم اصبح وحديث القاسم بن محمد في هذا الباب اصبح واولى ان يكون محفوظا الا ان بعض اهل العلم من اصحابنا استحب التسليم في هذا الزمان لكونه جائزاً بالاجماع وان التسطیح صار شعرا لاهل البدع فلا يكون سبباً لاطالة اللسنة فيه ورميه بما هو منزّه عنه من مذاهب اهل البدع وبالله التوفيق -

### باب لا يبني على القبور ولا تجصص

( اخبرنا ) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا حجاج يعني ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد الرجل على القبر (١) او يقصص (٢) او يبني عليه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -  
( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى وعن ابي الزبير عن جابر بهذا الحديث زادوا ويزاد عليه وزاد سليمان بن موسى او ان يكتب عليه وروينا عن ابي موسى في وصيته ولا تجعلن على قبري بناء وعن ابي سعيد الخدري ولا تضر بن علي فسطاطا وعن ابي هريرة كذلك -

### باب في غسل المرأة

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا اسماعيل بن قتيبة ( ح قال وحدثنا ) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او نحوها او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا اوشيتا من كافور فاذا فرغتن فاذنني قالت فلما فرغنا آذناه فالتى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من اوجه اخر عن ايوب -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا محمود بن عيلان ( ح واخبرنا ) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا محمود بن عيلان انه قال ثنا ابو الوائلي

(١) - ي - ان يقعد على القبر (٢) - س - يجصص -

بالبطحاء وهي مسنمة وفي التجريد للتدوير يحتمل ان تكون مبطوحة والتسليم في وسطها فهذا الخبر محتمل وحيث التزم صريح في التسليم وذكر البيهقي حديث التمارم قال ( وحديث القاسم اصبح واولى لان يكون محفوظا ) - قلت - اذا خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن بل حديث التمارم اصح لانه مخرج في صحيح البخاري وحديث القاسم لم يخرج في شيء من الصحيح وفي مصنف ابن ابي شيبة لنا عيسى بن يونس عن سفیان التمار دخلت البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت قبره وقبر ابي بكر وعمر مسنمة وفيه ايضا لنا يحيى بن سعيد عن سفیان عن ابي حصين عن الشعبي رأيت قبور شهداء احد جنى مسنمة وهذان السندان صحيحان وحكى الطبري عن قوم ان السنة التسليم واستدل لهم بان هيئة القبور سنة متبعة ولم يزل المسلمون يسمنون قبورهم ثم قال لنا ابن ابي عمير اننا نرى ابا عثمان قال رأيت قبر ابن عمر مسنما قال الطبري لاحب ان يتعدى فيها احد المعنيين من تسويتها بالارض اورفعها مسنمة قدر شبر على ما عليه عمل المسلمين في ذلك قال وتسوية القبور ليست بتسطيح -

### ( باب غسل المرأة )

قال

ذكر فيه حديث حفصة بنت سيرين ( عن ام سليم اذا توفيت المرأة ) الحديث وعزاه الى الترمذي - قلت - لم اجده

هاشم بن القاسم ثنا ابو معاوية شيبان عن ليث بن ابي سليم عن عبد الملك بن ابي بشير عن حفصة بنت سيرين عن ام سليم ام انس ابن مالك قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تونيت المرأة فلادوا ان يغسلوها قليداً (١) يبطنها فليمسح بطنها مسحا ريفتا ان لم يكن حبلى فان كانت حبلى فلا تحركها (٢) فاذا اودت غسلها فابدئي باسفلها (٣) فاتحي على عورتها ثوبا ستيرا ثم خذي كرسفاً (٤) فاغسلها فاحسني غسلها ثم ادخلي يدك من تحت الثوب فامسحها بكرسف ثلاث مرات فاحسني مسحها قيل ان توضعها ثم وضعتها بماء فيه سدر وتفرغ الماء امرأة وهي قائمة لاثني شيئا غيره وليل غسلها اولي الناس بها والا فامرأة ورعة فان كانت صغيرة او ضيفة فلتغسلها امرأة اخرى مسلمة ورعة فاذا فرغت من غسل سفلتها غسلها نقياً بماء وسدر فهذا بيان وضوئها ثم اغسلها بعد ذلك ثلاث مرات بماء وسدر وابدئي برأسها قبل كل شيء واتي كل غسلة من طاسدر بالماء ولا تسرحي رأسها بمشط فان حدث منها حدث بعد الغسلات الثلاث فاجعلها خمسا وان حدث بعد الخمس فاجعلها سبعا وكل ذلك فليكن وترا بماء وسدر حتى لا يريك شيء فاذا (٥) كان في آخر غسلة في الثالثة او غيرها فاجعل شيئا من كافور وشيئا من سدر ثم اجعل ذلك في جرة جديدة ثم اعدديها فافرحي عليها وابدئي برأسها حتى تبلغي رجليها فاذا فرغت منها فاتحي عليها ثوبا نظيفا ثم ادخلي يدك من وراء الثوب فانزعها عنها - هذا يسلط الغسل ثم احسني سفلتها كرسفا ما استطعت ثم امسحي كرسفا من طيبها ثم خذي سبينة (٦) طويلة مغسولة فاربطيها على عجزها كما يربط النطاق ثم اعقدتها بين فخذيها وضعي فخذيها ثم اتى طرف السبينة من عند عجزها الى قريب من ركبتيها (٧) - فهذا بيان سفلتها ثم طيبها وكفنها واضفري شعرها ثلاثه قرون قصة وقرنين ولا تشبهها بالرجال وليكن كفنها خمسة اثواب احدها الذي تلف به فخذاها ولا تنقصي من شعرها شيئا يعني بنورة ولا غيرها وما سقط من شعرها فاغسله ثم اعيديه في شعر رأسها او قال اغرز به وطبى شعر رأسها واحسني تطيبه (٨) ان شئت واجعل كل شيء منها وترا ولا تنسى ذلك فان بدالك ان تجمرها في نعشها فاجعله نبذة واحدة حتى يكون وترا - هذا بيان كفنها ورأسها وان كانت مجدورة او مخضوبة او اشباه ذلك فخذي خرقة واسعة فاغسلها في الماء - وفي غير هذه الرواية فاغسليها في الماء - ثم في روايتنا واجعل تتبعي كل شيء منها ولا تحركها فاني احسني ان يتفجر منها شيء لا استطاع رده - هذا لفظ ابن خزيمة وحديث الصفا في اتى عند قوله وليكن كفنها خمسة - رواه ابو عيسى الترمذي عن محمود بن غيلان فزاد عند قوله واحسني تطيبه ولا تغسله بماء سخن واجرحها بعد ما تكفنها بسبع ان شئت وكأنه سقط من كتاب شيخى -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم اخبرني شيبان ابو معاوية فذكر الحديث بطوله مقطعا بمعناه واللفظ مختلف الا انه قال فاذا فرغت من الخمس فلتجعل الكافور في مسامع الميت -

## باب السنة الثابتة في تضيف شعر رأسها ثلاثة قرون والقائم خلفها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص

(١) مص - الميبدو (٢) مد - فلا يحركها (٣) مص - ي - بسفلتها (٤) مص - س - كرسفة (٥) مص - فان (٦) السبينة ضرب من الثياب تتخذ من مشاة الكتان منسوبة الى موضع بتاحية المغرب يقال له سبن - نهاية (٧) ي - ركبتيها (٨) اس - تطيبها

في كتاب الترمذي وما رأيت احدا غير البيهقي عزاه اليه -

قال (باب السنة الثابتة في تضيف شعر رأسها ثلاثة

قرون والقائم خلفها)

ذكر فيه قول ام عطية ( فضفرتا رأسها ناصيتها وقرنيها ثلاثة قرون ) - قلت - ليس في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن سفيان عن هشام عن أم الهذيل يعني حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت توفيت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلها وترا ثلاثا أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور فأذعنن فأذنتي قالت فأذناه قالت فالتى الينا حقوه فقال اشعرتها إياه قالت فضفرتها وأسهاناً صبيحاً وقرنيها ثلاثة قرون والقيها (١) خلفها - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث هشام بن حسان ورواه البخاري عن قبيصة عن سفيان مختصراً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجمعة بن محمد قال ثنا يحيى بن يحيى أن ابن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن حفصة (٢) بنت سيرين عن أم عطية قالت مشطنها ثلاثاً قرون - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حملة أنبا ابن وهب أنبا ابن جريح أن أيوب ابن أبي تيممة أخبره قال سمعت حفصة بنت سيرين تقول حدثتنا أم عطية أنها جعلت رأس ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون وقال نقضته ففسلته - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن ابن وهب وزاد ثم جعلته ثلاثة قرون -

### باب كفن المرأة

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا (٣) الحسن بن سفيان ثنا حملة أنبا ابن وهب أنبا ابن جريح أن أيوب ابن أبي تيممة أخبره قال سمعت ابن سيرين يقول حدثتنا أم عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدروا جعلن في الآخرة كافوراً فأذعنن فأذنتي فلما فرغنا أتى الينا حقوه فقال اشعرتها إياه - قال ولم يزد على ذلك قال فلا تدري أي بنته وزعم أن الأشعار القفها فيه قال وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة أن تشعر لثافة ولا تؤزر - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن ابن وهب -

(وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح أخبرني أيوب السخيتاني أنه سمع ابن سيرين يقول كانت امرأة من الانصار يقال لها أم عطية من اللواتي بايعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدمت البصرة تبادوا بنساء لها فلم تدر كنه لحدثنا وذكر الحديث بنحوه قال قلت ما قوله اشعرتها أترون به (٤) قال لا إراه إلا أن يقول القفها فيه قال أيوب وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة أن تشعر لثافة وقال ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن ابن جريح قال قلت لأيوب - ما قوله اشعرتها إياه أتؤزره قال لا أظن كان ابن سيرين يقول تلف بوب تحت الدرع ولا إراه إلا ذلك -

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني المنيعي ثنا ابن زنجويه فذكره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني نوح بن حكيم الثقفي وكان قارئاً للقرآن عن رجل من بني عروة بن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ليلي بنت قانف الثقفية قالت كنت في من غسل أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موتها فكان أول ما أعطانا الحقاء ثم الدرع ثم الجازم الممخفة ثم ادرجت بعد في الثوب الآخر قالت

(١) مص - ي - والقيها (٢) مد - أيوب عن حفصة (٣) مص - حدثني (٤) أتؤزره -

سنة وإنما نعاه بعض النسوة والجديد من قول الشافعي أن قول الصحابة وفهامهم ليس بحجة فكيف يحمل فعل بعض النساء سنة نابتة قال القاضي عياض ليس في الحديث معرفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بفعل أم عطية فيجعل سنة وحجة انتهى كلامه ولهذا أترك ابن حنبل مشطون وكره التسريح حتى ذلك عنه صاحب المغني ويؤيده هذا ما ذكره البيهقي نيامضى (ابن عائشة قالت علام نصون ميتكم أي تسرحون شره) -

ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معدكفنها يناولناه ثوبا ثوبا -

## باب الانسان يموت في البحر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصنعاني ثنا جفان حدثني حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك ان ابا طلحة فذكر الحديث قال فيه فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد مسبعة ايام فدفنوه فيها ولم يتتير - (ورويانا) عن الحسن البصري انه قل يغسل ويكفن ويصلى عليه ويطرح في البحر - وفي رواية اخرى جمل في زقيل ثم قذف به في البحر -

## باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومغوثته من رأس المال بالمعروف

(اخبرنا) ابو طاهر القمي ابا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا اسحق بن منصور ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسرفن ان لي مثل احد ذهباً انفق في سبيل الله اموت حين اموت واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابي اسحق المزكي قال انا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب ابا جعفر بن عون انا الاعمش عن شقيق عن خباب قال قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نبغض وجه الله فوقع اجرتنا على الله فمنا من مضى من قبل ولم يأكل من اجره شيئا كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد ولم يترك الا نمرة فكان اذا غطينا رأسه يدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدا رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غطوا رأسه واجعلوا على رجليه من الاذنرومنا من ايتعت له ثمرته فهو يهد بها - انجرحه البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد ابن بنت احمد بن ابراهيم ثنا جدي ابا ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اتى ابن عوف يعني عبدالرحمن بطعام فقال قن مصعب بن عمير وكان خيرا مني فلم يوجد له الا برودة يكفن فيها وتقل حمزة اورجل آخر (١) وكان خيرا مني فلم يوجد له الا برودة يكفن فيها ما اطننا الا قد بجمت لنا حسنا في حياتنا الدنيا - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد المسكي عن ابراهيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني حسين بن عبد الله بن صميرة عن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه انه قال الكفن من رأس المال -

(١) من - من الانصار

## قال (باب ما يستدل به على ان الكفن والمغوثته من جميع المال)

ذكر فيه حديث ابي هريرة (قال عليه السلام ما يسرفن ان لي مثل احد ذهباً) وفي آخره (واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين) - قلت - رواه عن ابي هريرة عبد الله بن شقيق متكلم فيه وكان التميمي سبي الرأي فيه ورواه عنه قتادة بن لفظ المنعنة وهو مدلس ورواه عن قتادة الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف قال يحيى ليس بثقة وليس بشئ وقال ابو حاتم مضطرب الحديث وقال ابو داود مسكر الحديث والمخفوظ في هذا الحديث ما يسرفن ان لي احدا ذهباً بييت عندي منه دينار الا ديناراً ارصده لدين - ثم ذكر (عن علي قال الكفن من رأس المال) - قلت - في سننه حسين بن عبد الله بن صميرة كذبه مالك وابو حاتم الرازي وقال احمد والنسائي والفلاس متروك وقال يحيى ليس بثقة ولا ماون وفي سننه ايضا جماعة لم اعرف حالهم -

## باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة

روى معناه في الصلاة عن ابن عباس وابن عمر -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا وهب بن يقية عن خالد بن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه دفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الراكب يسير خلف الجنائز وانما شي خلفها واما ما وعنه عن يمينها وعن يسارها فترى منها ما سقط يصل عليه ويدعى اوالديه بالمغفرة والرحمة -  
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا علي بن حماد العدل ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن بشارة ثنا ابو همام عهد بن الزبير قال ثنا يونس ابن عبيد فذكره بمعناه الا انه قال بالسانية والرحمة ولم يذكر في السانية خلة واما ما - قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثني بعض اهله انه دفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال الشيخ (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال حدثني عمي زياد بن جبير بن حية قال حدثني ابي جبير بن حية الفقيه انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنائز وانما شي قريباً منها والطفل يصل عليه -  
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس والاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا يزيد بن هرون انبا محمد بن اسحق عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اذا استهل الصبي وورث وصلى عليه - ووقوف وقد اخبرنا عهد بن عبد الله الحافظ انبا عبد الله بن الحسين القاضي بمر وثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هرون انبا اسمعيل المكي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استهل الصبي وورث وصلى عليه - اسمعيل بن مسلم المكي غيره اوثق منه وروى من اوجه اخر عن ابي الزبير مرفوعاً -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا ابي ثناء بقرية عن الاوزاعي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل المولود صلى عليه وورث وورث -  
(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا عهد بن عبد الرحيم الديباجي ثنا عهد بن احمد بن ابي خلف البغدادي ثنا اسحق الأزرق ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استهل الصبي وورث

## قال (باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة)

قلت - ذكر انندري في الاشراف عن الشامي قال حياة الجنين اذا عرفت بحريك او صياح او نفس او رضاع كانت احكامه احكام الحي ثم ذكره البيهقي عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه دفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم تذكر الحديث وفي آخره (والسقط يصل عليه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه يطلق - غير مقيد بما اذا استهل او عرفت حياته فهو دبره مطابق لدعي البيهقي ولهذا اورد الترمذي هذا الحديث في الصلوة على الاطفال ثم قال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم قالوا يصل على لطفل وان لم يستهل بعد ان علم انه خلق وهو قول احمد واسحاق - والثاني - انه لم يتيقن برقمه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد جعل البيهقي فيما مضى في - موضع - بل هذا شككم قال البيهقي (قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثني بعض اهله



وصلى عليه - قال سليمان لم يروه عن سفيان الا الصحيح قال الشيخ ورواه المنيرة بن صالح عن ابي الزبير مرفوعا ورويناه في كتاب الفرائض من حديث ابي هريرة مرفوعا -

( اخبرنا ) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه ابا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي بميسابور ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال صلوا على اطفالكم فلهم احق من صلحتكم عليه - وقد روى هذا من وجه آخر مرفوعا -

( اخبرنا ) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عبد الله بن ابراهيم النخعي بالكوفة ابا ابوجعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابا الفضل بن دكين حدثنا عبدالسلام بن حرب عن ليث عن عاصم عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخون ما صلحتكم عليه (١) اطفالكم -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو امية ثنا الاسود بن عامر عن اسرائيل عن جابر عن عاصم عن البراء بن عازب قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم ومات وهو ابن ستة عشر شهرا وقال ان له في الجنة من يتم رضاعه وهو صديق -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هناد بن السرى ثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البيهقي قال لما مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد -

( واخبرنا ) ابو علي ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود قال قرأت على سعيد بن يعقوب انطلقاني حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين ليلة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الريح بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم حين مات - فهذه الآثار وان كانت مر اسيل فهي تشدد الموصول قبله وبعضها يشدد بعضها وقد ثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولي من رواية من روى انه لم يصل عليه -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ابا (٢) عبد الوهاب بن عطاء ابا عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصل على السقط حتى يستهل -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري ابا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا سفيان بن سعيد وشعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه صلى على المنقوس ثم قال اللهم اعذه من عذاب القبر ( اخبرنا ) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة ابا ابو عمرو بن مطر ثنا حمزة بن محمد بن عيسى الكاتب ثنا يعقوب بن حماد ثنا عبدالله

(١) ي - على (٢) مص - ثنا -

انه دفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبدالله بن جبير ) - قالت - كان البيهقي يريد بذلك تقوية رفع الحديث وان قول يونس فيما تقدم اهل زياد ليراد سعيد بن عبيد الله هذا الا ان يونس لم يقل وحدثني بعض اهله كما ذكر ابن ابي طالب ولكن لفظه واحسب ان اهل زياد اخبروني كما تقدم ثم قوله رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله لم يذكر سنده الى يونس في روايته عن سعيد بن عبيد الله لينظر فيه ولم ار احدا ذكر يونس رواه عن سعيد هذا بل ذكر ابن ابي شيبة في مصنفه عن يونس انه قال واهل زياد يرفعونه الى النبي صلى الله عليه وسلم وان لا يحفظه فظهر بهذا ان الحديث من هذا الوجه موقوف ورفعه غير واضح وقد رنعه البيهقي فيما بعد من حديث سعيد بن عبدالله بن جبير عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الترمذي من هذا الطريق وقال حسن صحيح رواه اسرائيل وغير واحد عن سعيد بن عبدالله فكان الوجه اقتصار البيهقي على هذا الوجه ثم ذكر حديث اسمعيل





## باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت ابا مالك الغفاري يقول كان قتلى احد يؤتى بتسعة وعاشرهم حمزة فوصل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يحملون ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه حتى صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابونصر بن قتادة ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن ابي خالد الاصبهاني املاء ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن اسحاق الانساطي ثنا احمد بن ميثع ثنا ابو يوسف ثنا حصين عن ابي مالك الغفاري انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة - هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل - أخرجه ابوداود في المراسيل (١) بمعناه قال حدثنا هناد عن ابي الاحوص عن عطاء عن الشعبي قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد على حمزة سبعين صلاة بدأ بحمزة فصلى عليه ثم جعل يدعو بالشهداء فيصل عليهم وحمزة مكانه وهذا ايضا مقطوع وحدث جابر موصول وكان ابوه من شهداء احد -

(اخبرنا) ابونصر صهر بن عبد العزيز بن قتادة انبا ابو علي حاهدين عهد الرفاء انبا علي بن عبد العزيز ثنا احمد بن يونس ثنا ابو بكر ابن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال لما قتل حمزة يوم احد اقبلت صفية تطلبه لاتدرى ما صنع فلقيت عليا والزبير فقال علي للزبير اذكر لاءك فقال الزبير لا ليل انت اذكر لعنتك قال فقالت ما فعل حمزة فارياها انها لا يدريان قال بلهاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اخاف على عقابها فوضع يده على صدرها ودعا لها قال فاسترجعت وبكت قال ثم جاء مقام عليه وقد مثل به فقال لولا جزع النساء تركته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير قال ثم امر بالقتلى ليجعل يصل عليهم فيوضع تسعة وحمزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات ويرفعون ويترك حمزة ثم يجاء بتسعة فيكبر عليهم سبعا حتى فرغ منهم - لاحظظه الامن حديث ابي بكر بن عياش عن يزيد بن ابي زياد وكاثير حافظين -

(١) في هامش - مد - لان ابا مالك اسمه غزوان من التابعين قلت قد رواه ابن ماجه موصولا عن ابن عباس بسند حسن

## قال (باب من زعم انه عليه السلام صلى على شهداء احد)

ذكر فيه من حديث ابي مالك (قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة) ثم قال (هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل أخرجه ابوداود في المراسيل بمعناه) - قلت - قد جاء في هذا الباب حديث صحيح فروى جابر قال فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فذكر حديثا طويلا وفيه ثم جئ بحمزة فصلى عليه ثم يجاء بالشهيد فيوضع الى بجانب حمزة فيصل عليه ثم يرفع ويترك حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم الحديث أخرجه الحافظ بطوله في كتاب الجهاد من المستدرک وقال صحيح الاسناد وذكر البيهقي في الخلائق ان الشافعي قال منكر لهذا الحديث شهداء احد اثنان وسبعون فاذا صلى عليهم عشرة عشرة لا تكون الصلوة اكثر من سبع او ثمان فنجمله صلى على اثنين صلوة وعلى حمزة صلوة فهي تسع صلوات فمن اين جاءت سبعون انتهى كلامه والذي في مراسيل ابوداود عن ابي مالك امر عليه السلام بحمزة فوضع وجئ بتسعة فصل عليهم فرقوا وترك حمزة ثم جئ بتسعة فوضعوا فصل عليهم سبع صلوات حتى صلى على سبعين وفيهم حمزة في كل صلوة صلاها فصرخ بانه صلى سبع صلوات على سبعين رجلا نزال بذلك ما استكره الشافعي وظهر ان مارواه ابوداود ليس بمعنى مارواه البيهقي ثم ذكر حديث محمود بن غيلان (ثنا ابوداود هو الطيالسي قال لي شعبة ايث جرير بن حازم فقل له لايجوز لك ان تروى عن الحسن بن عماره فانه كذاب قال ابوداود فقلت لشعبة ما علامه كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم يجد لها اصلا فقلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن ابن عماره حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام صلى على قتلى احد) الى آخره - قلت - ذكر الرازي في كتابه

(وقد أخبرنا) أحمد بن علي الأصماني ثنا (١) أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن فضال عن زيد بن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه تسعاً - هذا أولى أن يكون محفوظاً وهو منقطع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبل ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق حدثني رجل من أصحابي عن مقسم وقداد ركه عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه سبع تكبيرات ولم يؤت بتبديل الأصل عليه معه حتى صلى عليه اثنتين وسبعين صلاة - وهذا ضعيف ومحمد بن اسحاق بن يسار إذا لم يذكر اسم من حدث عنه لم يفرح به ورواه الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد والحسن بن عمارة ضعيف لا يحتج بروايته -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن عمرو الأحمسي ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود قال قال لي شعبة أئت جرير بن حازم فقل له لا يجل لك أن تروى عن الحسن بن عمارة فإنه كذاب قال محمود فقلت لابي داود وكيف ذلك قال فقال قلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم أشياء فلم يجد لها أصلاً قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد قال لا وقال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد وقال للحكم ما تقول في أولاد الزنا قال يقولون قال قلت لعمن قال فقال يروى من حديث البصريين عن علي رضي الله عنه قال وقال الحسن بن عمارة حدثني الحكم عن يحيى بن الخزاز عن علي رضي الله عنه لهم يعتقدون -

(١) - أنبأ -

الفاصل هذه الحكاية عن ابن المديني عن محمود عن أبي داود ثم ذكر عن ابن المديني قال حدثنا عبدان ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا أبو داود سمعت شعبة يقول لا تعجبون من هذا المجنون جرير بن حازم وحامد بن زيد أتيتني يسألني أن اسكت عن الحسن بن عمارة ولا والله لا اسكت عنه ثم قال والله لا اسكت عنه فذكر وضع الزكوة في صنف ثم قال وهذا الحسن يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الخزاز عن علي أنه عليه السلام صلى على قتلى أحد وغسلهم وأنا سألت الحكم عن ذلك فقال يصلى عليهم ولا يغسلون إلى آخره ثم قال الراهم مري أصل هذه الحكاية عن أبي داود وقد خلط فيها أو خلط عليه فيها والمخرمي اضبط من ابن غيلان وبين الحكایتين تفاوت شديد ولا يستدل على تكذيب الحسن بالطريق الذي استدلل به شعبة لأنه استفتى الحكم في المسألتين فأنه باعنده وهو أحد فقهاء الكوفة فلما قال شعبة عمن قال في أحدها هو قول إبراهيم وفي الأخرى هو قول الحسن ولا يلزم انفق أن يفتي بما روى ولا يترك رواية ما لا يفتي به هذا مذهب فقهاء الأمصار هذا والله يعمل بخلاف كثير مما روى والزهرى عن سالم عن أبيه أثبت عند أهل الحديث من الحكم عن مقسم عن ابن عباس وقد حدث به والله عن الزهرى ثم ترك العمل به وأبو حنيفة روى حديث فاطمة بنت أبي حبيش في المستحاضة ثم قال بخلافه ويمكن أن يحدث الحكم بما العمل عليه عنده بخلافه فيسأله شعبة فيجيب بما العمل عليه عنده والإنصاف أولى بأهل العلم قول وكان شعبة سبب الرأي في الحسن وذكر بسنده أن شعبة قيل له قد عقد الحسن بن عمارة مجلساً فقال أي يوم تيل يوم الجمعة قال إن كان صادراً فيحدث يوم السبت هذا ما ذكره صاحب الفاضل بمعناه وفي الاستذكار لابن عبد البر ذلك فقهاء الكوفة ابن أبي ليلى والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن علي وفقهاء البصرة عبد الله بن الحسن وغيره وفقهاء الشام سليمان بن موسى والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز يصلى على الشهداء وقال عبد الرزاق أنا ابن جرير عن عطاء قال ما رأيتهم يغسلون الشهيد ولا يحطونه ولا يكفوناه قلت كيف يصلى عليه قال كما يصلى على الذي لم ير شهيداً -

## باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين تولى يعالهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصناني ثنا سعيد بن شرحبيل انبا الاليت بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فصلى على اهل احد صلواته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال في فرطكم وانا شهيد عليكم اني والله لانظر الآن الى حوضي واني قد اعطيت خواتم مقاتيح الارض او مقاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا فيها - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن شرحبيل وغيره ورواه مسلم عن قتيبة عن الاليت -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا زكريا بن عدى انبا ابن البراء عن حيوة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كما ودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد ووعدكم الحوض واني لانظر اليه من مقامى هذا واني لست (١) اخشى عليكم ان تشركوا ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوها قال فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم ورواه يحيى بن ابيون عن يزيد بن ابي حبيب يعني رواية الاليت وقال في آخره قال عقبة فكان آخرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر -

## باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها

### بعد ان يتزرع عند الحديد والحلود وما لم يكن من عام لبوس الناس

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي بمرو ثنا عبدان بن محمد الحافظ ثنا قتيبة بن سعيد ثنا معمر بن عيسى ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال رمى وجلي في صدوه اوفى حلقه فقات فادرج كما هو في ثيابه ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -

(اخبرنا) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا (٢) علي بن عاصم انبا عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتل احدان يتزرع عندهم الحديد والحلود وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم وقد مضى في الرخصة في تكفينه في غير ثيابه التي قتل فيها - حديث حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير رضي الله عنهما -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو محمد بن شوذب المقرئ ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد انبا ابي عن ابيه عن جده قال اتى عبدالرحمن بطعام فقال تلت مصعب بن عمير بن هاشم فلم يوجد ما يكفن فيه الا بردة وكان خيرا مني وقتل حمزة او وجل آخر فلم يوجد ما يكفن فيه الا بردة - أخرجه البخاري عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن سعد -

(١) د - ما كنت (٢) ي - ثنا -

## قال (باب من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين يعني شهداء احد)

ذكر فيه حديث عقبة بن عامر - ثلث - قوله في هذا الحديث فصلى على اهل احد صلواته على الميت ( دليل على انه الصلوة المعهودة الشرعية لا الدعاء والاستغفار ) يقال للبيهي واصحابه ان كان صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى احد اولا فقد صلى عليهم آخرها وانتدخ الاول وان كان صلى عليهم اولا فقد يطل قولكم انه لم يصل عليهم -

### باب الجنب يستشهد في المعركة

( حدثنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسين بن يعقوب الحافظ انبا محمد بن اسحق بن ابراهيم ثنا سعيد بن يحيى الاموي حدثني ابي قال قال ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن ابيه عن جده في قصة احد وقتل شداد بن الاسود الذي كان يقال له ابن شعوب حنظلة بن ابي عامر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم تغسله الملائكة فاسألوا صاحبه فقالت نرج وهو جنب المسموع المائة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة كذا قال بهذا الاسناد -  
 ( وقد اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم تغسله الملائكة يعني حنظلة فاسألوا اهله ماشائه فسمعت صاحبه فقالت نرج وهو جنب حين سمع المائة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة ( قال يونس فحدثني زكريا بن ابي زائدة عن عامر قال قتل حمزة يوم احد وقتل حنظلة بن الراهب يوم احد وهو الذي طهرته الملائكة ) ( ١ ) كلالها مرسل وهو فيما بين اهل المغازي معروف وروي ابو شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنظلة الراهب وحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنهما تغسلهما الملائكة -  
 ( اخبرناه ) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن بن منصور ثنا ابو الحسن بن ابي المنبر ثنا منصور بن ابي مزاحم ثنا ابو شيبة فذكره - وابوشية ضعيف -

### باب الميراث والذي يقتل ظلما في غير معترك الكفار

#### والذي يرجع اليه ( ٢ ) سيفه

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه انبا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمدي اباذي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق اخبرني ابن جريج اخبرني عكرمة بن خالد عن ابن اسحاق اخبرني ( ٣ ) شداد بن الهاد ان رجلا من الاعراب جاء النبي صلى الله عليه وسلم فآمن واتبعه قتال اهاجر معك فآوصى به النبي صلى الله عليه وسلم بعض اصحابه فلما كانت غزوة خيبر غم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فقسم وقسم له فاعطى اصحابه ما قسم له وكان يرجع ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما

( ١ ) ما بين العكفين ليس في مص ( ٢ ) ي - عليه ( ٣ ) مص - ي - اخبره عن

### قال (باب الجنب يستشهد)

ذكر فيه حديثين ثم قال ( كلالها مرسل ) - قلت - الاول مرسل صحابي لان ابن ابي عمير كان له يوم احدستان ومرسل الصحابي عندهم كالتصل ثم ذكر ( انه عليه السلام نظر الى حنظلة الراهب وحمزة تغسلهما الملائكة ) وفي سننه ابو شيبة يضعفه - قلت - روى محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قتل حمزة بن عبد المطلب جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غسلته الملائكة - اخرجه الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد -

### قال (باب الميراث والذي يقتل ظلما في غير معركة الكفار)

#### والذي يرجع عليه سيفه

ذكر فيه صاوته عليه السلام على الاعرابي الذي قتل شهيدا ثم قال ( يحتدل ان يكون في حياته تقبضت الحرب ثم مات فصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب ) - قلت - يتحد يد بانقضاء الحرب والصاوة على من مات قبله لابعده لادليل عليه وقد تكلم جماعة من شهداء احد وماتوا قبل انقضاء الحرب ودخا في عموم قوله عليه السلام ادنواهم بدمائهم ونيابهم ولم يغسلهم ولم يصل عليهم وفي موطنك عن يحيى بن سعيد قال لا كان يوم

هذا قال قسم قسمه لك فاخذ به بخاء به النبي (١) صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا محمد قال قسم قسمته لك قال ما هذا اتيتك ولكن (٢) اتبعتك على ان (٣) ارمى ههنا و اشار الى حلقه بسهم فاموت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله يصدقك ثم نهضوا الى تزل العدو فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل وقد اصابه سهم حيث اشار فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه فكفنه النبي صلى الله عليه وسلم في جيبه ثم قدمه وصلى عليه فكان مما ظهر من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم اللهم هذا (٤) عندك خرج مهاجرا في سبيلك قتل شهيدا انا عليه شهيد - قال عطاء وزعموا انه لم يصل على اهل احد قال الشيخ ابن جريج يذكره عن عطاء ويحتمل ان يكون هذا الرجل بقي حيا حتى انقطعت الحرب ثم مات فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب والله اعلم -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي الهيثم ان اباة حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سيره الى خيبر لعامر ابن الاكوع وكان اسم الاكوع سنان انزل ابن الاكوع احد لنا (٥) من هنا تك فزل يرتجز برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول

والله لولا انت ما اهتدينا

ولا تصدتنا ولا صالينا

فانزلنا سكة عينا

وان بني الكفار قد بنوا عينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمتك ربك فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجبت والله لومتعنا (٦) به قتل يوم خيبر شهيدا وكان قتله فيما بلتني ان سيفه رجع عليه فكله كما اشهدنا وهو يقاتل فمات منه فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا انما قتله سلاحه حتى سأل ابن اخيه سلمة بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بقول الناس فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لشهيد فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وصلى المسلمون -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب غسل وكفن وصلى عليه - زاد فيه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وحنط -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد الثقفي ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن ابي رافع قال كان ابو اؤلؤة لثيرة بن شعبة فذكر الحديث قال فصنع له خنجرا له رأسا كبيرا ووجاهه على كتفه ووجاهه على مكان آخر ووجاهه في خاصرته فسقط عمر رضى الله عنه - وقد مضى في الحديث الثابت عن حصين عن

(١) ي - بخاء به الى الين - (٢) ي - وليكنى (٣) ي - على ابي (٤) ي - ان هذا (٥) د - فذلنا (٦) ي - ميتنا -

احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخبر سعد بن الربيع الانصاري فقال رجل اذ ايا رسول الله فذهب يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الربيع ما شأنك فقال الرجل بعني رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قل فاذهب اليه فاقرئه السلام مني واخبره اني قد طعنت انتى عشرة طعنة وانى قد انقذت مقاتلى واخبر توامك انه لا عذر لهم عند الله ان قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد منهم حتى - قال ابن عبد البر هذا الحديث عند اهل الدير مشهور معروف ثم ذكر البيهقي حديث محمد بن اسحاق (حدثني محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي الهيثم ان اباة حدثه) فذكر مقتل عامر عم سلمة بن الاكوع وابن اسحاق معروف الحمال تقدم ذكره وابو الهيثم هذا مجهول كذا ذكر المزي في التهذيب والذهبي في الضعفاء وابوه نصر بن دهر صحابي ثم ذكر قتل عمرو بن وهب (فطار الياج بسكين ذات طرينين) ثم قال (وفي ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه) - قلت - يريد بذلك الرد على ابي حنيفة فان البيهقي حكى عنه في الخلافيات انه من قتل بالاصراط كما بالمحدد لم يغسل عنده ثم ذكر البيهقي (ان عمر غسل وكفن وصلى عليه وقد ثبت انه قتل بمحدد وحكى في كتاب المعرفة عن الشافعي انه قال عمر شهيد ولكنه انما صار الى الشهادة في غير حرب - قلت - عمر رضى الله عنه ارتث فاذلك غسل نفى صحيح



عمرو بن ميمون في قصة قتل عمر رضي الله عنه حين طعنه قال فطار العليج بالسكين ذات طرفين لا يمر على أحد يمينا ولا شمالا الا طعنه وفي ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه -

( اخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل القطان بيغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس ثنا اسراييل عن ابي اسحاق ان الحسن صلى على علي رضي الله عنها -

( واخبرنا ) ابوالحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سعيد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انبا ايوب عن ابن ابي مايكة قال دخلت على اساء بنت ابي بكر الصديق بعد قتل عبدالله بن الزبير قال وجاء كتاب عبد الملك ان يدفع الى اهله فاتيت به اسما ففسلته وكفنته وحطته ثم دفنته - قال ايوب واحسبه قال لما عاشت بعد ذلك الاثلاثة ايام ثم ماتت زاد غيره فيه وصلت عليه -

### باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابوالقاسم عبدالرحمن بن عبدالرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال عمار دقنوني في ثيابي فاني محاصم -

( واخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل ثنا ( ١ ) عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم وقيصة قالا ثنا سفيان عن دخول عن العيزار بن حريث قال زيد بن صوحان لا تغسوا عني دما ولا تنزعوا عني ثوبا الا الخفين وارمسوني في الارض رمسا فاني رجل محاج - زاد ابونعيم احاج يوم القيامة كذا قال عمار وزيد بن صوحان -

( وقد اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا ابواسمعيل الترمذي ثنا ابو غسان ثنا قيس ابن الربيع عن اشعث انه اخبرهم عن الشعبي ان عليا صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة فجعل عمارا مما يليه وهاشم امامه

( ١ ) - انبا

البخاري انه عاش بعد ما طعن وتكلم كلاما كثيرا وسقى نبيذا ثم سقى لبنا وقد ذكر البيهقي في ابواب القصاص ( انه عاش ثلاثا بعد ما طعن ) وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان عمر من خير شهيد فغسل وكفن وصلى عليه لانه عاش بعد طعنه قال وانا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله وفي الموطأ قال مالك من حمل منهم وعاش ماشاء الله بعد ذلك فانه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر وفي الاستذكار اجمع العلماء على ان الشهيد في معترك الكفار اذا حمل حيالهم يموت في المعترك وعاش واكل وشرب فانه يغسل ويصلى عليه كما صنع بعمر وعلى رضي الله عنها انتهى كلامه وكذا على رضي الله عنه ارنث كما تقدم عن ابن عبدالبر وذكروا الاستيعاب عن جماعة انه قتل ثمان عشرة خات من رمضان سنة اربعين وقبض اول ليلة من العشر الاخير واوصى وتكلم كثيرا وقد كان عثمان رضي الله عنه شهيدا في غير حرب ومع ذلك دفن بثيابه في دمه ولم يغسل عزاه بعض العلماء الى ابن حنبل والى سيف صاحب الفتوح -

### قال ( باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي )

ذكر فيه حديث قيس بن الربيع ( عن اشعث عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة ) - قالت - قيس قال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه ( ضعيف عند اهل العلم بالحديث ) واشعث هو ابن سوار وضعفه البيهقي في باب من قال للبتوتة الفقة وقال الحاكم الشعبي لم يسمع من علي ثم لو ثبت ان عليا صلى عليهما فالشهيد يصلى عليه عند اهل الكوفة واهل الشام وغيرهم كما تقدم ولهذا قال صاحب الاستيعاب دفن علي عمارا في ثيابه ولم يغسله ويروي اهل الكوفة انه صلى عليه وهو مذهبهم في ان الشهداء لا يغسلون ولكنهم يصلى عليهم -

فلا ادخله القبر جعل عمارة امامه وما شئت مما يليه -

## باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو و ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان ابا عبيدة صلى على رؤوس قال الشافعي وبلغنا ان طائرا التي يدا بمكة في وقعة الجمل فمر فوها بالخاتم فغسلوها وصلوا عليها -

## باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي (١) عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على الكاف على قطيفة فذكية فاردف اسامة ابن زيد وراءه يعود سعد بن عباد قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبدالله بن ابي سلول وذلك قبل ان يسلم عبدالله فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المجلس عبدالله بن رواحة فلما غشيتهم بحاجة الدابة حمر عبدالله ابن ابي ائفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ووقف فزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -  
(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ثنا معمر بن الزهري عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الاوثان فلم عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق -

## باب الصلاة على من قتلته الحدود

(حدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير ان ابا قابلة حدثه عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبي صلى الله عليه وسلم وهي حيلة من الزنا فامر صلى الله عليه وسلم واياها ان يحسن اليها فاذا وضعت حملها فأتى بها ففعل فامر بها فشكت عايبها نياها ثم امر بها فرجحت ثم صلى عليها فقال له عمر يا رسول الله اتصلي عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين اهل المدينة لو سعتهم وهل وجدت شيئا افضل من ان جادت بنفسها - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائي - وروينا في حديث عبدالله بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية التي رجحت في الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها

(١) مص - فيصل -

## قال (باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء)

ذكر فيه (ان ابا عبيدة صلى على رؤوس) ثم ذكر (ان طائرا التي يدا) الى آخره - قلت - في سند الاول مجهول وقال ابن المنذر في الاشراف لا يصح ذلك عنه وذكر الحاكم في المستدرک بسنده عن الشعبي قال بعث عبد الملك بن مروان برأس عبدالله بن الزبير الى ابن خازم بخراسان فكفنه وصلى عليه قال الشعبي اخطأ لا يصلى على الرأس وفي السند الثاني بلاغ -

صاحب مكس لغفرله ثم امر بها فصيلى عليها ودفنت -

( اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا خلا بن يحيى ثنا بشير بن مهاجر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه فذكر معناه - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث بشير -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن غالب ثنا معلى بن مهدي ثنا ابو عوانة عن ابي بشر قال حدثنى ثمر من اهل البصرة عن ابي بريدة قال لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على اعين بن مالك ولم يته عن الصلاة عليه ( وروينا ) عن على بن ابي طالب رضى الله عنه انه لما رجم شراحة الهمدانية قال اضواها ما تعاون به وناكم -

### باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه الاصبهاني انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابودوق احمد بن محمد بن بكر بالبصرة ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال حدثنى معاوية بن صالح عن النلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا خلف كل بر وفاجر وصلوا على كل بر وفاجر وجاهدوا مع كل بر وفاجر - قال على مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات قال الشيخ قدروى فى الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال لا اله الا الله - احاديث كلها ضعيفة غاية الضعف واصح ما روى فى هذا الباب حديث مكحول عن ابي هريرة وقد اخرجه ابوداود فى كتاب السنن الا ان فيه ارسالا كما ذكره الدارقطنى رحمه الله - ( واما الحديث الذى اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن ابي بصير ثنا احمد بن يونس ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله اخبرنى احمد بن سهل البخارى ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا عون بن سلام قال ثنا زهير عن سماك عن جابر بن سمرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاة قص فلم يصل عليه - هذا لفظ حديث عون بن سلام وفى حديث احمد بن يونس قال مرض رجل فصيح عليه بخاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه مات قال ما يدريك قال انه صبيح عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يميت ثم انطلق الرجل فراه قد نحر نفسه بمشاة قص فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه مات فقال ما يدريك قال رأيتته نحر نفسه بمشاة قص قال اذا لاصلى عليه - رواه مسلم فى الصحيح - عون بن سلام مختصرا وقدروينى عن اسحق بن ابراهيم الحنظلى انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك ليحذر الناس بترك الصلاة عليه فلا يرتكبوا كما ارتكب -

### جماع ابواب حمل الجنائز

#### باب من حمل الجنائز فدار على جوانبها الاربع

( اخبرنا ) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر انبا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن عبيد بن نسطاس

#### قال ( باب الصلوة على من قتل نفسه غير مستحل )

ذكر فيه حديث معاوية بن صالح ( عن النلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا خلف كل بر وفاجر ) الحديث ثم قال ( قال الدارقطنى مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات ) ثم قال البيهقى ( هو اصح ما فى هذا الباب الا ان فيه ارسالا ) - قلت - العلاء ومعاوية وان اخرج لهما مسلم منفردا عن البخارى الا انها تتكلم فيها للملاء كان يرى القدرى وقال ابوداود تغير عقله ومعاوية كان يحيى بن سعيد الانصارى لا يرضاه وقال الرازى لا يحتج به وقال الازدى ضعيف -

#### قال ( باب من حمل الجنائز فدار على جوانبها الاربع )

ذكر فيه ( عن ابي عبيدة عن ابن مسعود قال اذا تبع احدكم الجنائز الى آخره - قلت - هذا الاثر منقطع ابو عبيدة لم يدرك

عن ابي عبيدة عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه اذا تبع احدكم الجنائزة فليأخذ بجوانب السرير الاربعة ثم ليتطوع بعد او يذر فاته من السنة -

## باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنائوح (١) بن الهيثم العسقلاني ثنا ابراهيم بن سعد (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال رأيت سعد بن ابي وقاص في جنازة عبدالرحمن بن عوف قائما بين العمودين المقدمين واضعا السرير على كاهله - لفظ حديث الشافعي وحديث العسقلاني بمعناه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا الثقة من اصحابنا عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه يحمل بين عمودى سريره فلم يفارقه حتى وضعه -

(وباسناده) قال انبا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ابن جريح عن يوسف بن مالهك انه رأى ابن عمر رضى الله عنه في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير -

(وباسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن عبدالله بن ثابت عن ابيه قال رأيت ابا هريرة يحمل بين عمودى سرير سعد بن ابي وقاص -

(وباسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن شرحبيل بن ابي عون عن ابيه قال رأيت ابن الزبير يحمل بين عمودى سرير المسور بن مخرمة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا هشام بن عمار ثنا من ثناء من ثناء هارون مولى قريش قال رأيت المطلب بين عمودى سرير جابر بن عبدالله - قال يعقوب كان عندنا خارجة فقال هشام جابر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء شعبة عن ابي بشر عن يوسف

(١) مص - روح -

اباه ذكره البيهقي في باب من كبر بالطائفتين وفي هذا الباب اثر جيد تركه البيهقي وذكر هذا الاثر المنقطع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب وغيره من اهل الشام قالوا قال ابوالدرداء من تمام اجر الجنائزة ان تشيعها من اهلها وان تحمل باركانها الاربعة وان تحن في القبر وهذا سند صحيح -

## قال (باب من حمل الجنائزة فوضع السرير على كاهله بين العمودين)

ذكر فيه (عن الشافعي انا الثقة من اصحابنا عن اسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة رأيت عثمان يحمل بين عمودى سريره) - قلت - في هذا السند مجهول واسحاق هذا قال ابن حنبل والنسائي وترك وقال القطان شبه لائى وقال ابن معين ليس بشئ لا يكتب حديثه ثم ذكر البيهقي (عن ابن مالهك انه رأى ابن عمر في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير) - قلت في سنده مجهول وقد صح عن ابن عمر الاخذ بالجوانب الاربعة قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا هشام بن عطاء عن الازدي هو على بن عبدالله قال رأيت ابن عمر في جنازة لحمل بجوانب السرير الاربعة فبدأ باليمنى ثم تنحى عنها فكان منها جز جر كلب وهذا سند صحيح على شرط مسلم ثم ذكر البيهقي ايضا عنه (انه اخذ بمقدم السرير بين القائمتين) - قلت - في سنده من

ابن مهلك قال شهدت جنازة رافع بن خديج وبها ابن عمرو ابن عباس فانطلق ابن عمر حتى اخذ بمقدم السرير بين القائمتين فوضعه على كاهله ثم مشى بها -

## باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح

(حدثنا) محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن تعيم العدوي عن ابي برزة الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في منزى له فلما فرغ من القتال قال هل تفقدون من احد قالوا تفقد واقه فلانا وفلانا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا هل تفقدون من احد قالوا تفقد فلانا وفلانا قال لكني اقد جلييبا فاطلبوه فوجدوه عند سبعة تدتلهم ثم تتلوه فلقى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر فانهى اليه فقال قتل سبعة ثم تتلوه هذا منى وانا منه قتل سبعة وقاتلوه هذا منى وانا منه قتلها مرتين او ثلاثا ثم قال بدراعيه هكذا فبسطها وضع على ذراعى النبي صلى الله عليه وسلم حتى حفرته فما كان له سرير الاذراعى النبي صلى الله عليه وسلم حتى دفن قال وما ذكر غسلا - اخرج مسلم في الصحيح عن ابي بصير بن عمر بن سابط عن حماد بن سلمة وفيما روى ابو داود في المراسين عن احمد بن حنبل عن حجاج عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فارس -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن محمد انبا ابو الحسين الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

## جماع ابواب المشى بالجنائز باب الاسراع في المشى بالجنائز

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا (١) ابو سعيد احمد بن محمد بن زيادة البصري بمكة انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز فان تلك صالحة غير تقدر ونها اليه وان تكن مسوية ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر وزهير كلهم عن سفيان -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابو سعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن تصرا انبا يزيد بن هارون انبا ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن مهران ان ابا هريرة اوصى عند موته ان لا تضربوا على قبري فسطاطا ولا تتبعوني بمجمر واسرعوا بي اسرعوا بي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع المؤمن على سريره يقول قد وفى قد وفى واذا وضع الكافر على سريره قال يا ويلتاه ابن تذهبون بي -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخاظ انبا ابو بكر بن اسحاق الثقفي انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الايثم عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنائز تحملها الرجال على اعاتهم فان كانت صالحة قالت قد وفى قد وفى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلتاه ابن تذهبون بها يسمع صوتها كل ثي الا الانسان واوسمها

(١) ي - مص - انبا -

يجتاج الى كشف حاله -

## قال (باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير)

ذكر فيه من مراسيل ابي داود (عن محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فارس) - قلت المنسج فارس كالحار كالحار وفي الاستيعاب ان ابراهيم توفي في بيت ام بردة لمرأة البراء بن اوس في بني مازن فحمل من بيتها على سرير صغير -

الإنسان صحت - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث -

( حدثنا ) أبو بكر بن قورق أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا عيينة يعني ابن عبد الرحمن عن ابيه قال كنت في جنازة عبد الرحمن بن سمرة فجعل يزيد ووجال من . واه يمشون على اعقابهم اعلم السري يولون رويدا رويدا برك الله فيكم قال فلحقهم ابوبكرة في بعض سكة المريد فجعل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال خلوا والذي اكرم وجه ابي القاسم صلى الله عليه وسلم لقد رأيتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنكاد ان نرمى بها . وكذا ذلك رواه اسمعيل بن ابراهيم ويحيى بن سعيد ووكيع وخالد بن الحارث وعيسى بن يونس عن عيينة وخالقهم شعبة عن عيينة فقال في جنازة عثمان بن ابي الناص -

( اخبرنا ) ابو علي الرزيباري أنبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه انه كان في (١) جنازة عثمان بن ابي الناص وكنا نمشي مشيا خفيفا فلحقنا ابوبكرة فرجع سوطه قال لقد رأيتنا ونحن مع نبي الله صلى الله عليه وسلم نرمى رملا -

( اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ ابوبكر محمد بن الحسين القطبان ثنا ابراهيم بن الحارث اليمداني ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن معاوية ثنا يحيى الطاهر عن ابي ماجدة عن عبد الله بن مسعود قال سألتنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنزة قال السير ما دون الحبيب فان كان خيرا يجعل اليه وان كان سوى ذلك فبدا لاهل النار الجنازة . متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقد بها - هذا حديث ضعيف يحيى بن عبد الله الجارير ضعيف وابو ماجدة وقيل ابو ماجد مجهول وفيها غش كفاية -

( ويذكر ) عن ابي سعيد الخدري انه لما احتضر حضره ابن عمرو ابنت عباس فقال لها اذا حملتم فاسرعوا بي اسرعوا بي -

## باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها

( اخبرنا ) ابوعبد الله الخافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو واحمد بن حازم بن ابي غرزة الكوفي ثنا جعفر يعني ابن عون عن ابن جريج عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسرف فقال ابن عباس هذه ميمونة اذ ارضعتم نعشها فلا ترزععوه ولا ترزاهوا وارتقوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نسوة فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة (٢) اخرجاه في الصحيح . من حديث ابن جريج -

( اخبرنا ) ابوبكر بن قورق أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا زائدة عن ابي بصير عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم مرعاهه بجنازة وهو يسرع بها وهي تمخض تمخض الزرق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالقصد في المشي بجنازكم ( وقد وينا ) عن ابي موسى انه اوصى فقال اذا انطلقتم بجنازتي فاسرعوا في المشي - وفي ذلك دلالة على ان المراد بما روينا ههنا ان ثبت كراهية شدة الاسراع -

## باب الركوب عند الانصراف من الجنازة

( اخبرنا ) ابوعبد الله الخافظ أنبأ ابوعبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسين (٣) وعبد بن عبد الوهاب قالا ثنا ابوتميم الملائي ثنا مالك بن مزل ( ح واخبرنا ) ابوعبد الله اخبرني ابو عمرو وانبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن مالك ابن مغول عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بفرس معرودي تركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح (٤) ونحن نمشي حوله - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

( اخبرنا ) ابوصالح بن ابي طاهر أنبأ جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن ابي جعفر ثنا شعبة

(١) مص - انه قال كئافي (٢) زادني ي - قال عطاء والتي لا يقسم لها صافية (٣) مص - ي - الحسن (٤) مص - ابي الدحداح

عن مالك عن جابر بن سمرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح فأتى بفرس عري قال فعقله رجل فركبه فجعل يتوةص به ونحن نتبته نسي خلفه فقال رجل من القوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كم من حذق مدلى لابن الدحداح في الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن يحيى بن ابي كبير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم شيع جنازة فأتى بدابة فأتى ان يركبها فلما انصرف أتى بدابة فركبها فقليل له فقال ان الملائكة كتبت تمشي فلم اكن لا اركب وهم يشون فلما ذهبوا اوتقال عرجوا ركبت -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ واحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بقية ثنا ابو بكر بن ابي مريم حدثني راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج في جنازة فرأى ناسا خروجا على دوابهم ركبانا فقال لهم ثوبان الا تستحيون ملائكة الله على اقدامهم وتم ركبان - هذا هو المحفوظ بهذا الاسناد موتوف وقد رواه عيسى بن يونس عن ابي بكر بن ابي مريم عن راشد بن سعد عن ثوبان قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال الا تستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم وتم على ظهور الدواب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس فذكره - وكذلك رواه جماعة عن عيسى - ورواه ثور بن يزيد (١) عن راشد بن سعد موتوا عن (٢) ثوبان وفي ذلك دلالة على ان الموتوف اصح وكذا قاله البخاري -

### باب المشي امام الجنائز

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله انبا ابو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي انبا الحسن بن محمد الزعفراني (ح و اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهما يشون امام الجنائز -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد الدل ثنا محمد بن يحيى العامري ثنا علي بن عبد الله بن جعفر المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يشون امام الجنائز فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني انها يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال استقر الزهري حديثه سمته من فيه يبيده ويبيده عن سالم عن ابيه فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يقولان فيه وثمان قال فصدقها اقل لناه

(١) - ثور بن زيد (٢) - ي - علي -

### (باب المشي امام الجنائز)

قال

ذكرني (عن علي بن المديني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم ذكر (عن ابن المديني انه قال لابن عيينة ان معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني انها يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان ابن المديني قال له خالفك معمرا وابن جريج وبونس ثم ذكر البيهقي بسنده (عن سفيان ابن عيينة و منصور و بكر و زياد كلهم سمع الزهري ان سالبا اخبره ان ابا عبد الله اخبره انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (واختلف على ثوبان و بونس و بن و صل و استقر على و صل و لم يخالف عليه فيه و ابن عيينة و هو حجة ثقة) - قلت - ظاهر هذا الكلام ان ابن

قد قاله هو ولم يكتبه لذلك انى كنت اميل اذذاك الى الشيعة قال الشيخ وقد اختلف على ابن جريج ومعرفة وصل الحديث فروى عن كل واحد منها الحديث موصولا وروى مرسلًا وقد قيل عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري - (وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ واوذر محمد بن محمد بن عبد الرحمن حفدة ابي القاسم المذكور قالنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا علي بن الحسن الدراجمدي ثنا عبد الله بن يزيد النخعي ثنا همام بن سفيان يعني ابن عيينة ومنصور وزياد وبكر كلهم ذكروا مع من الزهري ان سالنا اخبره ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدي الجنائز غير ان بكرا لم يذكر عثمان تفرد به همام وهو ثقة واختلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد فقيل عن كل واحد منها عن الزهري موصولا وقيل مرسلًا ومن وصاه واستقر على وصاه ولم يختلف فيه وهو سفيان بن عيينة حجة ثقة والله اعلم - (اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انما اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير انه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقدم الناس امام جنازة زينب بنت جحش ورضي الله عنها - (اخبرنا) ابو علي الروذباري انما ابو محمد بن شوذب الواسطي ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى عن ابي حازم قال رأيت ابا هريرة والحسن بن علي رضى الله عنهما يمشيان امام الجنائز - (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انما ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا الحارثي عن سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابي حازم هل حفظت جنازة مشى معها قوم من الفقهاء امامها قال نعم رأيت عبد الله بن عمرو وحسن بن علي وابن الزبير يمشون امامها حتى وضعت -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انما الربيع بن سليمان انما الشافعي انما ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن موسى السائب قال رأيت ابن عمر وعبيد بن عمرو يمشيان امام الجنائز فتقدموا بالجلسا يتحدثان فلما حاذت بها قاه - (واخبرنا) ابو زكريا وابوبكر بن الحسن قالنا ثنا ابو العباس بن يعقوب انما بجر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة انه رأى ابا هريرة وعبد الله بن عمرو وابا اسيد الساعدي وابا قتادة رضى الله عنهم يمشون امام الجنائز - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب ثنا ابو داود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم ابن بهدلة عن زياد بن قيس الاشعري قال اتيت المدينة فرأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار يمشون امام الجنائز -

## باب المشى خلفها

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انما ابو عثمان البصري ثنا ابو احمد بن عبد الوهاب (١) ثنا قبيصة ثنا سفيان عن يونس بن عبيد -

(١) ي - منس - ثنا احمد بن عبد الوهاب ولعل الصواب ابو احمد وهو ابو احمد محمد بن عبد الوهاب القراء ذكره التهذيب والتهذيب وذكر في الرواة عنه ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري - ح -

عيينة وحده هو الذي وصاه واستقر على وصاه وليس كذلك بل قد تقدم ان منصور وابوبكر وزياد اكلهم تابوه على وصاه وظاهر كلامه ايضا يمتنعى ترجيح الاصل على الاصل وتدق الاثر مذموم وروى عمرو بن وهب بن يزيد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى امام الجنائز واهل الحديث كانوا يرون ان الحديث المرسل في ذلك اصح سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزق قال ابن المبارك حديث الزهري في هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة قال ابن المبارك وارى ابن جريج اخذ من ابن عيينة وذكره النسائي مرفوعا ثم قال هذا خطأ والصواب مرسل -

## (باب المشى خلفها)

قال

ذكر فيه حديث (الجنائز متبوعة) الى آخره ثم وضعه - قلت - وفي الصحيح من حديث البراء انه عليه السلام امر باتباع



جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال اراه قد دفعه شك قبصة قال الراكب يسير خلف الجنائز والمشي يمشي خلفها وامامها وعن يسارها ويمامها والسقط يصل عليه ويدعى لابويه بالعافية والرحمة -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح الحاربي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبا ابو غسان ثنا حسن بن صالح عن يحيى الخابر عن ابي ماجد عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنائز فقال السير مادون الخجب ان يك خيرا يجعل اليه وان يك سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنائز متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدمها ابو ماجد مجهول ويحيى الخابر ضعفه جماعة من اهل النقل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن باويه ثنا محمد بن غالب حدثني عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن ابي فروة الجهني قال سمعت زائدة يحدث عن ابن عبدالرحمن بن ابي عن ابيه ان ابا بكر وعمر رضوا الله عنهما كانا يمشيان امام الجنائز وكان على رضى الله عنه يمشي خلفها فليل رضى الله عنه انها يمشيان امامها فقال انها يمشيان ان المشى خلفها افضل من المشى امامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلواته فداولكنهما سهلان يسهلان للناس - زائدة هذا هو ابن نراش وقيل ابن اوس ابن نراش الكندي يروي عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابي - هذا الحديث والآثار في المشى امامها اصح واكثر والله التوثيق -

### باب القيام للجنائز

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد انبصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الجنائز فقوموا حتى تخلفكم او توضع - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وجماعة كلهم عن سفيان ورواه الليث بن سعد عن نافع وزاد فيه وان لم يكن ماشيا معها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا شعيب بن الليث بن سعد ثنا الليث فذكره باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

الجنائز يفسر هذا الحديث فان المتبع هو التالي لا المتقدم قال صاحب الصحاح تبعت القوم مشيت خلفهم واتبعتهم اذا سبوا وك فلحقتهم ثم ذكر البيهقي حديث زائدة (عن ابن عبدالرحمن بن ابي عن ابيه ان ابا بكر وعمر انا آخره) - قالت - زائدة بن اوس هذا ذكره ابن حبان في الثقات من اتباع التابعين وقد اخرج ابن ابي شيبة في مصنفه هذا الحديث من وجه آخر فقال ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن عبدالرحمن بن ابي ابي عن ابن ابي عن ابي بكر وعمر امامها الى آخره وقال الطحاوي في تاريخه الموقر اننا اسدنا محمد بن سلمة بن علي بن عطاء عن عبيد الله بن يسار عن عمرو بن حريث قال لعلني بن ابي طالب ما تقول في المشى امام الجنائز فقال المشى خلفها افضل من المشى امامها كفضل المكتوبة على التطوع قلت رأيت ابا بكر وعمر يمشيان امامها قال انها ما يكرهان ان يخرجوا الناس - ثم قال البيهقي (الآثار في المشى امامها اصح واكثر) - قلت - لم يصرح في شيء من تلك الآثار بان المشى امامها افضل فتحمل على الجواز وعلى رضى الله عنه صرح بان المشى خلفها افضل فكان أولى بالاتباع وكذا اقل احوال الامر بالاتباع الاستحباب وقال سويد بن غفلة الا لكفة يمشون خلف الجنائز وقال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائز ان تشيعها من اهلها وتهي خلفها وعن ابراهيم ثاب لعاقة اكره المشى خلف الجنائز قال لا اكره السير امامها اخرج الثلاثة ابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه باسناد صحيحة وفي مصنف عبدالرزاق عن ميمون بن مهران عن ابن ابي عمير عن ابيه قال ما مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات الا خلف الجنائز وبه نأخذ - وهذا سند صحيح على شرط الجماعة واخرج الطحاوي عن ابراهيم قال كانوا يكرهون السير امام الجنائز يعني اصحاب ابن مسعود اقل احوال هذا الله يدل على افضلية المشى خلفها -

(واخبرنا) ابوصالح العنبري ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الايثم عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة العدوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الجنائز فقوموا لها حتى تخلفكم او توضع وان لم يكن ماشيا معها - رواه البخاري في الصحيح ومسلم جميعا عن قتيبة بن سعيد عن الايثم -

(اخبرنا) ابوعبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البزاز ثنا ابراهيم بن عبدالله البصري ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي سعيدان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام الدستوائي -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قالنا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه قال كنا في جنازة فاخذ ابوهريرة بيد مروان فجلسا قبل ان توضع فقام ابوسعيد فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابوهريرة صدق رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس -

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين الماوي انبا ابو حامد ابن الشرفي ثنا احمد بن حفص بن عبدالله وعبدالله بن محمد القراء وقطن ابن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبدالله حدثني ابراهيم بن طهمان عن سهيل بن ابي صالح (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابوبكر بن عبدالله انبا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن انبا حاجب بن احمد ثنا عبدالرحيم (١) بن منيب ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع قال سهيل ورأيت اباصالح لا يجلس حتى توضع عن مناكب الرجال - رواه مسلم عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير دون قول سهيل -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني روى الثوري هذا الحديث عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال فيه حتى توضع بالارض ورواه ابو معاوية عن سهيل قال حتى توضع في اللحد وسفيان الحافظ من ابي معاوية -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا ساجان بن احمد الاعمى ثنا المعمرى (٢) واحمد بن شعيب ابو عبدالرحمن النسائي قال ثنا عبدالله ابن عبدالرحمن الازدي (٣) ثنا قاسم بن يزيد الجرمي نا الثوري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبع احدكم جنازة فلا يجلس حتى توضع في الارض -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوالحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري ثنا ابوتلابة ثناء معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبدالله بن مقسم عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام لها فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودي فقال ان الموت فرع فاذا رأيت جنازة فقوموا لها -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني حامد بن محمد بن شعيب ثنا شريح ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي فذكره باسناده الا انه قال فقام لها وفنامه وتل يهودية وقل فقوموا ولم يقل لها - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدي انبا محمد بن يوسف الساسي ثنا عبدالرزاق انبا ابن جرير اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت به حتى توارت - رواه مسلم في

(١) - عبد الرحمن - (٢) - مص - العمري - (٣) - كذا في الاصول وفي التهذيب عبدالله بن محمد ابوعبدالرحمن الازدي

الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(واخبرنا) ابو علي انبا ابوطاهر ثنا احمد ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريح اخبرني ابوالزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنزة يهودى واصحابه حتى توارت - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمروا عليها بجنزة فقاما ثقيل لها هو (١) من اهل الارض او من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به جنزة فقام ثقيل له انها جنزة يهودى فقال ليست نفسا - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بمرورنا ابوبكر محمد بن عيسى الطرسوسى ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني ربيعة بن سيف المعافى عن ابي عبد الرحمن الحبلى عن عبدالله بن عمرو بن الناص انه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تمر بنا جنزة الكافر فنقوم لها قال نعم قوموا لها فانكم لستم تقومون لها انما تقومون اعظاما للذي يقبض النفوس - (ورويانا) عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما قتلك وعن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن تقوم ان معها (٢) من الملائكة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق عن ابي مالك الاشعري عن ابي حازم قال مشيت مع ابي هريرة وابن عمرو وابن الزبير والحسن بن علي امام الجنزة حتى اتينا الى المقبرة فقاموا حتى وضعت ثم جلسوا فقلت لبعضهم فقال ان القائم مثل الحامل -

### باب حجة من زعم ان القيام للجنزة منسوخ

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن يحيى بن سعيد (ح واخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبدالله بن سعد بن معاذ في حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه انه ذكر القيام على الجنزة حتى توضع فقال علي بن ابي طالب رضى الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تعد وفي رواية مالك قال عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ومحمد بن ربح الا انه جعل اللفظ لابن ربح وقال واقد بن عمرو كذلك قاله ابن بكير عن الليث واقد بن عمرو -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث عن ابيه فذكر الحديث نحو رواية قتيبة وزاد موصولا بالحديث وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الجنزة قام لها ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنزة اذا رآها (ورواه) عبدالوهاب الثقفي وابن ابي زائدة وغيرها عن يحيى بن سعيد وقالوا في الحديث نحو من رواية قتيبة عن الليث وفي الاسناد واقد بن عمرو -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرقى عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنائز حتى توضع وقام الناس معه ثم تعد بعد ذلك وامرهم بالتعود - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو في الامري بالعود -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك يعني ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة

عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا وقد فقدنا قلت - في جنازة مرت قال في جنازة مرت - اخرجهم مسلم في الصحيح من اوجهين عن شعبة -  
 ( اخبرنا ) ابوظاهر الفقيه ثنا ابوظاهر محمد بن الحسن الحمد اباذي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق اخبرني ابن جريح اخبرني موسى بن عقبة عن قيس بن مسعود عن ابيه انه شهد مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه بالكوفة فرأى علي بن ابي طالب رضي الله عنه الناس قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار اليهم بدرجة معه اوسوط ان اجلسوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم -  
 ( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان ثنا سليمان بن احمد ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا طاهر بن محمد الزبيري ثنا ابي عن سفيان عن سليمان التيمي عن ابي مجاز ان جنازة مرت بلبن عباس والحسن بن علي رضي الله عنها فقام احدهما ولم يقم الآخر فقال احدهما لم يقم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الآخر لي ثم قعد -  
 ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هشام بن بهرام المدائني ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا ابو الاسياط الحارثي عن (١) عبدالله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عباد بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فرحبر من اليهود فقال هكذا فعل بالنبي صلى الله عليه وسلم قال اجلسوا وخالفوهم -  
 ( اخبرنا ) ابوسعدي المديني ثنا ابواحمد بن عدى ثنا محمد بن الحسين بن شهر بن رزبان ثنا يوسف بن سليمان ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره بمثله غير انه لم يقل في اللحد - قال البخاري عبدالله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه لا يتابع في حديثه -  
 ( اخبرنا ) ابوسعدي ابواحمد ثنا الجنيدي ثنا البخاري فذكره -  
 ( اخبرنا ) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحق قالانا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم تحدث ان القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ويجلس قبل ان توضع ولا يقوم لها وكان يخبر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها اذا رأوها ويقولون في اهلك ما انت في اهلك ما انت -

## جماع ابواب من اولى بالصلاة على اميت

### باب الوالي يبرق ريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن عبيد الله الترمذي ثنا شاذان بن سوار الفزاري حدثني عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة بن الراهب ابن التميمي ثنا اسيد بن علي عن ابيه عن علي بن اسيد الساعدي قال جاء رجل من بني ساعدة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابوي قدما كانهل بقي من برهما شئ اصلها به بعد موتها قال نعم اربعة اشياء الصلاة عليها والاستغفار لها وانفاذ عهدهما من بعد موتها واكرام صديقهما وصلته رحمة التي لارحم لك الامن قبلها فقال ما اكره هذا واطيبه يا رسول الله قل فاعمل به فانه يصل اليها -

### باب من قال الوالي احق بالصلاة على اميت من الوالي

( روى هذا ) القول عن علقمة والاسود وسويد بن علفة وعطاء وطاوس ومجاهد وسالم والقاسم والحسن البصري قالوا الامام يتقدم ويروي عن علي عليه السلام وجرير بن عبدالله ولا يثبت عليها لكن المشهور عن الحسين بن علي رضي الله عنه -  
 ( ما اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالانا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ( ح وحدثنا ) ابوعبدالله الحافظ املاء اخبرنا محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا اسيد بن مسعود قال حدثنا عبيد الله بن موسى

قال اخبرنا سفيان عن سالم بن ابي حفصة قال سمعت ابا حازم يقول ابي لشاهد يوم مات الحسن بن علي رضي الله عنه فرأيت الحسين ابن علي رضي الله عنه يقول لسعيد بن العاص ويطعن في عنقه ويقول تقدم فلولا انها سنة ما قدمت وكان بينهم شئ فقال ابو هريرة اتنفسون علي ابن نبيكم بترية ذفنوته فيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احبها فقد احبني ومن ابغضها فقد ابغضني -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ابا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابي الجحاف عن اسمعيل ابن رجاء الزبيدي قال اخبرني من شهد الحسين بن علي حين مات الحسن وهو يقول لسعيد بن العاص اقدم فلولا انها سنة ما قدمت - واما الرواية فيه عن علي رضي الله عنه فاخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا عون بن سلام ثنا سوار بن مصعب عن مجالد عن الشعبي ان فاطمة رضي الله عنها لما اتت دفنها علي رضي الله عنه ليلا واخذ بضبعي ابي بكر الصديق رضي الله عنه فقدمه يعني في الصلاة عليها - كذا روى بهذا الاسناد والصحيح عن ابن شهاب الزهري عن عمرو بن عروة عن عائشة رضي الله عنها في قصة الميراث ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها علي بن ابي طالب رضي الله عنها ليلا ولم ير ذن بها ابا بكر رضي الله عنه وصلى عليها علي رضي الله عنه -

( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ ابا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ابا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير -

### باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعني عبدان عن ابي حمزة السكري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال ماتت ام المؤمنين اظنها ميمونة رضي الله عنها فاوصت ان يصلى عليها سعيد بن زيد - ورواه سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار ان ام سلمة رضي الله عنها اوصت ان يصلى عليها سوى الامام وهذا اصح -

( اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل ابا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ابي اسحق ان عبد الله بن مسعود اوصى اذا اتت يصلى علي الزبير بن العوام -

( واخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل ابا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا خالد بن الحارث ثنا عوف بن خزاعي عن ولد عبد الله بن مغفل قال اوصى عبد الله بن مغفل قال ليلى بن ابي اسحق ولا يصلى علي ابن زياد قال فولية ابو برزة وعائذ بن عمرو (١) وناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

### باب صلاة الجنائز بامام وما يرجي للميت في كثرة من يصلى عليه

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات اليوم عبد صالح احبته فقوموا فصاروا عليه فقام فامنا فصاينا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان واخرجه البخاري من وجد آثره عن ابن جريج -

( واخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحق وزياد بن الخليل ناالا ثنا مسدد نا ابو ورائد عن قتادة عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى علي النجاشي وكننت في الصف الثاني او الثالث - رواه البيهقي في الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابونصر محمد بن علي بن محمد الفقيه انبا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا ابو عمر والمستمل (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ومحمد بن شاذان اليندي فزكي و ابراهيم بن اسحق الاعمالي قالوا ثنا الحسن بن عيسى انبا ابن المبارك انبا سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلتون سائة كلهم يشفعون له الاشفعوا فيه قال سلام فحدثت به شعيب بن الجحابذ فقال حدثني به انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن عيسى -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ارداود ثنا الوايد بن نجاح السكوني ثنا ابن وهب اخبرني ابو حنيفة عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعوا فيه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد والوايد بن نجاح وغيرهما -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمروثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هرون ثنا محمد بن اسحق (ح واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن مالك بن حبيبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حلى ثلاثة صفوف من المسلمين على رجل مسلم يستغفرون له الا اوجب فكان مالك اذا صلى على جنازة يعني تتقال اهلها صفهم صفوا ثلاثة ثم يصلى عليها لفظ حديث جرير بن حازم وفي رواية يزيد بن هرون الاغفر له -

### باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذ (١)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاطري ثنا يونس ابن بكير عن سلمة بن زياد عن ابيه نبيط بن شريط الاشجعي عن سالم بن عبيد وكان من اصحاب الصفة قال دخل ابو بكر رضی الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ثم خرج فقيل له توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فعلموا انه كما قال قيل ويصلى عليه وكيف يصلى عليه قال يجيئون عصبا عصبا فيصاؤون نعلوا انه كما قال فقالوا هل يدفن واين تقال حيث قبض الله روحه فانه لم يقبض الله روحه الا في مكان طيب فعلموا انه كما قال -

(اخبرنا) ابو عبد الله وابوسعيد قالنا ابو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحق حدثني الحسن بن عبد الله ابن عبيد الله بن العباس عن عكرمة عن ابن عباس قال لما صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل الرجال فصاوا عليه بنير امام ارسالا حتى فرغوا ثم ادخل النساء فصلين عليه ثم ادخل الصبيان فصاوا عليه ثم ادخل العبيد فصاوا عليه ارسالا لم يؤمهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد - قال الشافعي رحمه الله وذلك لمظم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم باي هو وامى وتنافسهم في ان لا يتولى الامامة في الصلاة عليه واحد وصاوا عليه مرة بعد مرة (اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

### باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة

#### فوقعت بهم الكفاية

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن داود ثنا ابو يزيد الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا ابو الطاهر وهارون بن سعيد قالنا ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عمارة بن عزة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طاححة عن ابيه ان اباطحة

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمير بن ابي طلحة حين توفي فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه في منزلهم فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوطلحة وراءه وام سالم وراءه ابي طلحة ولم يكن معهم غيرهم -

## جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء من ليل او نهار

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية ( ح واخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر ابا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا هناد بن اليرى ثنا ابو معاوية عن ابي اسحق الشيبانى عن الشعبي عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فدفنوه بالليل لما اصبح اماموه بموته فقال ما يمنكم ان تعلموني فقالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك ذاتي تبره فصلى عليه - لفظ حديثها سواء - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن ابي معاوية - واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيبانى مختصرا -

( اخبرنا ) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح البخارى بالكوفة نا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ابا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار قال اخبرني اوقل سمعت جابرا قال رأى ناس ذرا في المقبرة فانوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر واذا هو يقول ناوونى صاحبكم فاذا هو الذى كان يرفع صوته بالذكر ( وتقدرونا ) عن ابي ذر رضى الله عنه ان ذلك كان ليلا وكان معه المصباح -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب ( ح واخبرنا ) ابو عمرو والاديب ابا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني ابو يعلى ثنا العباس بن الوليد الترمسى وعبد الاعلى بن حماد قالا ثنا وهيب بن خالد نناهشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت دخلت على ابي بكر رضى الله عنه فذكرت حديثا ثم قالت قال في اى يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يوم الاثنين قال ارجو فيما بيني وبين الابل قالت فلم يتوف حتى امسى ليلة اثنائه فدفن قبل ان يصبح قالت وقد قال في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في ثلاثة اثواب بيض سحوية ليس فيها قميص ولا عمامة فنظر الى ثوب كان يمرض فيه - فيه ودع من زعفران او مشق فقال اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا فيه ثوبين وكفونى فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحلى احق بالحديد من الميت انا هو الهامة لفظ حديث العباس - رواه البخارى في الصحيح عن معلى بن اسد ( وروينا ) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دفن ايلا ( وروينا ) عن ابن عباس ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دفنت ليلا ( وروينا ) عن عثمان بن عفان رضى الله عنه انه دفن بعد العشاء الآخرة ( وروينا ) في كتاب الصلاة عن ابي هريرة انه صلى على عائشة زوج اللى صلى الله عليه وسلم حين صاوا الصبح -

## قال (باب الصلوة على الجنائز والدفن اى ساعة شاء)

قال فيه ( رويانا في كتاب الصلوة عن ابي هريرة ) الى آخره - قلت - تقدم هناك انه من رواية مخرومة عن ابيه وتقدم الكلام هناك عليه ثم ذكر البيهقي في آخر هذا الباب ( عن الشافعي انا الثقة انه صلى على عقيل بن ابي طالب ) الى آخره - قلت - في مصنف عبد الرزاق اخبرني عبد الله بن عبد الله بن يسار كنت عند ابن عمر بالمدينة في الفتنة لجاه عباس بن سهل رجل من الانصار فقال يا ابا عبد الرحمن ان عقيل بن ابي طالب قد وضع باب المسجد وذلك بعد العصر قال يا ابن يسار انظر اعابت الشمس قات لا ابي ان يقوم فرجع اليه فقال انظر اعابت الشمس فقلت لا ابي ان يصلى فذهبوا فصالوا عليه وهم يريدون ان يؤمهم ابن عمرو ابن الزبير حيثئذ بمكة - وذكر الخطابي في المعلم حديث عقبة المذكور في الباب الذى بلى هذا الباب ثم قال

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا الثقة من اهل المدينة باسناد لا احفظه انه صلى على عقيل بن ابي طالب رضي الله عنه والشمس مصفرة قبل الغيب قليلا ولم ينتظروا به مغيب الشمس -

### باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي بنيسابور وابوالحسن محمد بن احمد بن الحسن بن اسحق البرازي ببغداد من اصل سماه قالا انبا عبدالله بن محمد بن اسحق الفاكهي ثنا ابويحيى بن ابي مسرة ثنا ابوعبدالرحمن المقرئ ثنا موسى بن علي قال سمعت ابي يقول سمعت عقبة بن عامر يعني الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصل فيهن اوان تقبر فيهن موتنا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضعف الشمس للغروب حتى تغرب - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن موسى بن علي بن رباح كما مضى ذكره (ورواه) روح بن القاسم عن موسى بن علي بن رباح عن ابيه عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث ساعات وذكره بمعناه وزاد فيه قال قلت لعقبة ايدفن بالليل قال نعم قد دفن ابوبكر بالليل -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا معاذ بن الابنابي ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم فذكره -

(اخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن ابي حرمة ان زينب بنت ابي سلمة توفيت وطارق امير المدينة فاتي بجنائزها بعد صلاة الصبح فوضعت بالقيع قال وكان طارق يخاص بالصبح فقال ابن ابي حرمة فسمعت عبدالله بن عمر يقول لاهلها امان تصالوا على جنازتك الآن واه ان تتركوها حتى ترتفع الشمس - (اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابن اسحق ثنا حجاج اخبرني ابن جريح اخبرني زياد ان عليا اخبره ان جنازة وضعت في مقبرة اهل البصرة حين اصفرت الشمس فلم يصل عليها حتى غربت الشمس فامر ابو برزة المنادي فنادى بالصلاة ثم اقامها فتقدم ابو برزة فصل بهم المغرب وفي الناس انس بن مالك وابو برزة من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم صالوا على الجنازة -

### باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل والبيان

#### ان المراد به كمالا تفوته الصلاة على الجنائز

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن عبيد الله التميمي ثنا حجاج قال قال ابن جريح اخبرني ابوالزبير انه سمع جابر بن عبدالله يحدث ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من اصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصل عليه الا ان يضطر وا الى ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفته - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج ابن محمد -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوعثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب انبا خالد بن محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال فقد النبي صلى الله عليه وسلم امرأة سوداء كانت تلتقط الخرق والعيان من المسجد فقال ابن ثلاثة قالوا ماتت قال انلا اذتموني تالوا ماتت من الليل ودفنت عكرها ان توتناك فذهب

ذهب اكثر اهل العلم الى كراهية الصلوة على الجنائز في الاوقات التي تكره فيها الصلوات وكان الشافعي يرى العارء على الجنائز اى ساعة شاء من ليل او نهار وكذلك قال الخطابي وتول الجماعة اولي اولغة الحديث -



رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصرى عليها وقال اذا مات احد من المسلمين فلا تدعوا ان تؤذونى -

### باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحق انبا ابو عبدالله الشيبانى ثنا محمد بن عبدالوهاب انبا جعفر ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن ابى غرزة النعمانى ثنا جعفر بن ابى عون عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه صلى على تسع جنائز رجال ونساء لمحل الرجال ممايل الامام والنساء ممايل القبلة وصفهم صفا واحدا قال ووضعت جنازة ام كلثوم بنت على امرأة عمر بن الخطاب رضى الله عنهم وابن لها يقال له زيد بن عمر والامام يومئذ سعيد بن العاص وفى الناس يومئذ ابن عباس وابو هريرة وابوسعيد وابوقنادة قل فوضع النمام ممايل الامام قل رجل فانكرت ذلك فنظرت الى ابن عباس وابى هريرة وابى سعيد وابى قتادة رضى الله عنهم فقلت ما هذا قالوا السنة - لفظ حديث ابى عبدالله وفى رواية ابى زكريا ان ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعا وقال فى ام كلثوم وانها فوضعا جميعا والبقى سواء -

( اخبرنا ) اوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن يحيى ابن صبيح قال حدثنى عمار مولى الحارث بن نوفل انه شهد جنازة ام كلثوم وابنها لمحل الامام فانكرت ذلك وفى القوم ابن عباس وابوسعيد وابوقنادة وابوهريرة فقالوا هذه السنة - ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن ابى عمار دون كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر قال وكان فى القوم الحسن والحسين وابوهريرة وابن عمرو بنحوه من ثمانين من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم - ورواه الشعبي فذكر كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر ولم يذكر السؤال قال وخلفه ابن الحنفية والحسين وابن عباس ( وفى رواية ) وعبدالله بن جعفر ( وروينا ) فى ذلك عن عثمان بن عفان وعلى بن ابى طالب ووائل بن الاسقع رضى الله عنهم اجمعين -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابى اسحاق ثنا ابو عبدالله بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن سليمان ابن موسى ان وائل بن الاسقع فى الطاعون كان بالشام مات نبيه بشرك كثير فكان يصلى على جنائز الرجال والنساء جميعا الرجال ممايل والنساء ممايل القبلة ويجعل رؤسهن الى ركبتى الرجال -

### باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزها

( اخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا همام ثنا ابو غالب قال شهدت انسا وصلى على رجل فقام عند رأسه السرير ثم اتى بامرأة من قرينى فصلى عليها فقام قريبا من وسط السرير وكانت فيه من حضر جنازته العلاء بن زياد المدونى فلما رأى اختلاف قيايه قال يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من المرأة والرجل كما قامت قال نعم قال فاقبل علينا يعنى العلاء بن زياد وقال احفظوا -

( واخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود هو السجستاني ثنا داود بن معاذ ثنا عبد الوارث عن نافع ابى غالب قل كنت فى سكة المربد فمرت جنازة معاناس كثير قالوا جنازة عبدالله بن عمير فتمتها فلما وضعت الجنازة قام انس فصلى عليها وانما خلفه لا يحول بنى وبينه شئ فقام عند رأسه فكبوا رابع تكبيرات لم يطل ولم يسرع ثم ذهب يقدم نقاوا را اباحزة المرأة الانصارية فقر يومما وعابها نعش اخضر فقام ر عجزها تصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس فقال العلاء بن زياد يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة كما صلاتك يكبرها يا ابا حمزة ويقوم عند رأس الرجل وعجزها المرأة قال نعم وذكر الحديث قال ابو غالب فسألت عن صبيح انس فى قيايه على المرأة عند عجزها فحدثونى انه انما كان لانه لم يكن النعوش فكان يقوم الامام حيال عجزها ليسترها من القوم -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن كامل الفاضل ثنا محمد بن سعد العوفى ثنا روح بن عباد بن ابي عبد الله ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا يعقوب ثنا جعفر بن محمد واسماعيل بن تميمية وعبد الله بن عبد الامر قالوا ثنا يحيى بن يحيى ابا عبد الوارث

ابن سعيد عن حسين بن ذكوان حدثني عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على أم كعب ماتت وهي نفساء فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصلاة عليها وسطها - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث -

## باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرئهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الحسن بن محمد بن حليم بن ابراهيم بن ميون انبا ابو الموجه انبا عبد انبا عبد الله ثنا ليث ابن سعد حدثني ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلهم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وفيه بعض الاختصار ورواه بطوئه عن عبد الله بن يوسف وقيية عن الليث -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك (قال واخبرنا) الاوزاعي عن الزهري عن جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احد اى هؤلاء اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه قال جابر فكفن ابى وعمى في ثمرة واحدة - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مدرجا في الاسناد الاول قال وقال سليمان بن كثير حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابرا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا اقرابي ثنا سفيان عن ايوب السخيتاني عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر قال لما كان يوم احد شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القرع فقالوا يا رسول الله يشتد علينا الحفر لكل انسان قال اعمقوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر - فقالوا يا رسول الله فمن تقدم قال اكثرهم قرآنا قال فدفن ابى ثالثا وثلاثة في قبر - وقد قيل عنه عن سعد بن هشام عن ابيه -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد عن سعد بن هشام بن عامر عن ابيه قال اشتدت الجراحات يوم احد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرة الجراحات فقال احفروا ووسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر وقد رواه اكثرهم قرآنا - ورواه عبد الوارث عن ايوب عن حميد عن ابى الدهماء عن هشام -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد انبا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابى الدهماء عن هشام بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفروا ووسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة وقد رواه اكثرهم قرآنا قدم (١) ابى بين يدي رجلين قال القاضي قتل ابو هشام بن عامر يوم احد -

## باب ما ورد في النعش للنساء

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد بن محمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحق الثقفى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن موسى عن عون بن محمد بن علي بن ابى طالب عن امه ام جعفر بنت محمد بن جعفر وعن عمارة بن مهاجر عن ام جعفر ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا اسماء انى قد استقيحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة التوب فيصفها فقالت اسماء يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الارريك شيئا رأيت به بارض الحبشة فدعت بجرا ثدر طبة فحتم ثم طرحت عايتها ثوبا فقالت فاطمة رضى الله عنها ما احسن هذا واجمله يعرف به الرجل من المرأة فاذا اتامت فاعلميني انت وعلى رضى الله عنه ولا تدخل على احدا فلما توفيت رضى الله عنها جاءت عائشة رضى الله عنها تدخل فقالت اسماء لا تدخل فقالت اب بكر فقالت ان هذه الخدمية تحول بيني وبين ابنة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جعلت لها مثل هودج العروس بغناء ابوبكر رضى الله عنه فوقف على الباب وقال يا اسماء ما حملك ان منعت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يدخلن على ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت لها مثل هودج العروس فقالت امرتى ان لا تدخل على احدنا واريتها هذا الذى صنعت وهى حية فامرتنى ان اصنع ذلك لها فقال ابوبكر رضى الله عنه فاجبتى ما امرتك ثم انصرف وغسلها على واسمها رضى الله عنها -

## جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى باذخاله القبر باب عدد التكبير فى صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ فى آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافى انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا عبدالله بن يوسف انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن يعقوب الثقفى ثنا موسى بن محمد الذهلى ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشى اليوم الذى مات فيه وخرج بهم الى المصلى وصف بهم وكبر اربع تكبيرات - لفظ حديث الشافى وعبدالله وفى رواية يحيى نخرج الى المصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) على بن احمد بن عیدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وابى سلمة عن ابى هريرة انه قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشى صاحب الحبشة فى اليوم الذى مات فيه فقال استغفروا لاختيكم - قال ابن شهاب وحدثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابراهيم الزكى قالوا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا يزيد بن هارون انبا سليمان بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر عليه اربعا - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه هو ايضا ومسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن يزيد بن هارون -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني انبا مسلم بن ابراهيم انبا شيبة ثنا سليمان الشيبانى عن الشجرى قال اخبرنى من شهد النبي صلى الله عليه وسلم اتى تبراً منبوذاً فصقمهم وتقدم فصلى عليه وكبر اربعا قال سليمان فقلت يا ابا عمرو من حدثك بهذا قال ابن عباس - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيبانى -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا هشيم بن عثمان ابن حكيم انبا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على تبر فكبر عليه اربعا - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابو بكر يعنى ابن ابى شيبة ثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على تبر امرأة فكبر اربعا كذا رواه سفيان بن حسين والصحيح رواية مالك ومن تابعه مراسلادون ذكر ابيه فيه (ورواه) الاوزاعى عن الزهرى عن ابى امامة ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ومحمد بن عبدالله الحافظ قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السرى بن يحيى ثنا قبيصة ثنا الحسن بن صالح عن ابى يعفور عن عبدالله بن ابى اوفى قال شهدت وكبر على جنازة اربعا ثم قام ساعة يعنى يدعو ثم قال اترونى كنت اكبر تمسما قالوا لا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعا ورواه ايضا ابراهيم الهجرى عن ابن ابى

أوفي بمعناه إلا أنه قال قالوا قد رأينا ذلك قال ما كنت لأفعل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعاً ثم يمكث ماشاء الله -  
( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا محمد بن اسحق أنبا جعفر بن عون أنبا إبراهيم الهجري فذكره في قصة ذكرها عن  
ابن أبي أوفى -

( أخبرنا ) أبو حامد بن أبي العباس الزوزني (١) أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسمعيل بن الفضل البلخي ثنا  
فضل بن الصباح السمسار ثنا أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن الحسن بن عتي عن أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال صلت الملائكة على آدم فكبرت عليه أربعاً وقالت هذه سنتكم يا بني آدم - وقيل عن عثمان بن سعد بأسناده موقوفاً  
على أبي بن كعب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يحيى  
ابن اسحق السيلحي أنبا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا على موتاكم بالليل والنهار  
أربع تكبيرات سواء -

### باب من روى أنه كبر على جنازة خمساً

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة  
سمع ابن أبي ليلى يقول كان زيد بن أرقم رضي الله عنه يصلي على جنازتنا ويكبر أربعاً فكبرها يوماً خمساً فقل له في ذلك فقال إن  
النبي صلى الله عليه وسلم كبرها (٢) خمساً - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

### باب من ذهب في زيادة التكبير على الأربع

#### إلى تخصيص أهل الفضل بها

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا اسحق بن إبراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق أنبا ابن  
عبيدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل أن علياً رضي الله عنه صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستاً  
ثم التفت إلينا فقال إنه من أهل بدر - ورواه ابن عيينة أيضاً عن ابن الأصماني وغيره عن عبد الله بن معقل عن علي  
رضي الله عنه -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر أنبا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن موسى عن اسمعيل بن أبي خالد  
عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن علياً رضي الله عنه صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً وكان بدرياً - هكذا روى وهو غلط لأن

(١) مص - الدورقي (٢) مص - كبرها يوماً -

### قال (باب من ذهب في زيادة التكبير على أربع)

#### إلى تخصيص أهل الفضل)

ذكره من حديث عبد الله بن موسى ( عن اسمعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن علياً رضي الله عنه صلى على أبي قتادة  
فكبر عليه سبعاً وكان بدرياً ) - ثم قال البيهقي ( ذكرنا روى وهو غلط لأن أبا قتادة بقي بدلياً مدة طويلة ) - قلت - ما  
ذكره البيهقي أولاً أن علياً صلى على أبي قتادة - وجاءت نقات وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في مصنفه ورواه من عبد الله بن يزيد  
ووكيع قالنا ثنا اسمعيل بن أبي خالد فذكره وقال أبو عمر في الاستيعاب روى من وجوه عن موسى بن عبد الله بن يزيد  
الانصاري وعن الشعبي أنها قال صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً قال الشعبي وكان بدرياً وقال الحسن بن عثمان  
أبو قتادة سنة أربعين وقال الكلاباذي قال ابن سعدنا الهيثم بن عدي قال توفي بالكرامة رضي الله عنه ورواه عن علي بن عبد الله بن

أبا قتادة رضي الله عنه بقي بعد على رضي الله عنه مدة طويلة (وروينا) عن علي رضي الله عنه أنه كبر على يزيد بن المكفف أربعا -  
(واخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا أبو هشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلع  
عن عبد خير عن علي رضي الله عنه أنه كان يكبر على أهل بدرستا وعلى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نحو ما على سائر الناس أربعا -

## باب من ذهب في ذلك مذهب التخير

### والاقتداء بالامام في عدد التكبير

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طاب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا داود بن يحيى  
ابن أبي هند عن عامر عن علقمة قال قلت لابن مسعود رضي الله عنه ان أصحاب معاذ قدموا من الشام فكبروا على ميت  
لهم نحو ما فقال ابن مسعود ليس على الميت من التكبير وقت كبر ما كبر الامام فاذا انصرف الامام فانصرف -

## باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة

### اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة

(اخبرنا) أبو حازم الحافظ انبا أبو احمد محمد بن محمد الحافظ ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد ثنا علي  
ابن الجعد ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر رضي الله عنه قال كل ذلك قد كانت  
أربعا ونحو ما فاجتمعنا على اربع التكبير على الجنائز -

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا السيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن  
سفيان قال حدثني عامر بن شقيق الاسدي عن أبي وائل قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا ونحو ما وستا  
او قال اربعا لمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضي الله عنه  
على اربع تكبيرات كاطول الصلاة ورواه وكيع عن سفيان فقال اربعا كان ستا ونحو ما روى وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن اياس  
الثيباني عن ابراهيم قال اجتمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي مسعود الانصاري فاجمعوا (١) ان التكبير  
على الجنائز اربع -

(اخبرنا) أبو سعد المائني انبا أبو احمد بن عدي الحافظ انبا ابي يعلى ثنا عقبه بن مكرم ابو مكرم الهلالي ثنا يونس بن بكير عن النضر  
ابن عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال اخرجنازة صلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر عليها اربعا - فقد ربه النضر بن  
عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف (وقد روى) هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة  
رضي الله عنهم على الاربعة كالدليل على ذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمدي انبا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد  
الطنافسي ثنا اسمعيل وهو ابن ابي خالد عن عامر قال اخبرني عبد الرحمن بن ابيزى قال صليت مع عمر رضي الله عنه على زينب  
زوج النبي صلى الله عليه وسلم فكبر اربعا ثم ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخلها تبرها وكان عمر رضي الله عنه  
يسجبه ان يدخلها تبرها فاسئل اليه رضي الله عنهن يدخلها تبرها من كان يراها في حياتها قال صدقن -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا مسعر

(١) ي - فاجتمعوا -

كيفية الجلوس في التشهد الاول والثاني ان هذا القول هو الصحيح وان من قال توفي سنة اربع وخمسين فليس يصحح  
وطهر بهذا ان ما ذكره البيهقي اول ليس بقلط -

عن عمير بن سعيد بن يحيى النخعي قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضى الله عنه على ابن المكفف تكبر عليه اربعا ثم اتى قبره فقال اللهم عبدك وولد عبدك نزل بك و انت خير منزول به اللهم وسع له مدخله (١) واغفر له ذنبه فاننا لانعلم به الا خيرا وانت اعلم به - ( واخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن مسعر بن كدام عن ثابت ابن عبيد قال صليت مع زيد بن ثابت على امه فكبر عليها اربعا ( وروينا ) عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه كبر على امه اربعا وما حسدها خيرا -

( اخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا رزين يباع الرمان عن الشعبي قال صلى ابن عمر على زيد بن عمرو امه ام كلثوم بنت علي بالحمل الرجل مما يلي الامام والمرأة من خلفه فصل عايبها اربعا وخلفه ابن الحنفية والحسين بن علي وابن عباس رضى الله عنهما ( وعن رويانا عنه ) من الصحابة انه كبر اربعا عبد الله بن مسعود والبراء ابن عازب وابوه ريرة وعقبة بن عامر -

### باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا يحيى بن يعلى عن ابي فروة يزيد بن سنان عن زيد هو ابن ابي انيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبير ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - رواه ابو عيسى الترمذي في كتابه عن القاسم بن دينار عن اسمعيل بن ابان وقد رواه ايضا الحسن بن حماد سجادة عن يحيى بن يعلى فان كان حفظه فهو مما انفرد به يزيد بن سنان -

### باب القراءة في صلاة الجنائز

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم سأته عن ذلك فقال سنة وحق - رواه ابراهيم بن حمزة (٢) عن ابراهيم بن سعد وقال في الحديث فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال انها من السنة -

(١) مص - مداخلة - (٢) كذا في النسخ - وفي الجوهر النقي - ابراهيم بن ابي حرة -

### قال (باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز)

ذكر فيه حديثا ( عن يزيد بن سنان عن ابن ابي انيسة عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ) ثم ذكر ( انه انفرد به يزيد بن سنان ) - قلت - ذكره المزني في الاطراف وعزاه الى الترمذي ثم قال رواه الحسن بن عيسى عن اسمعيل الوراق عن يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب عن الزهري نحوه -

### قال (باب القراءة في صلاة الجنائز)

قلت - لم يذكر البيهقي هنا بماذا يقرأ ولا ذكر حكم القراءة وقال في الخلافيات قراءة الفاتحة فرض في صلاة الجنائز ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنن ( عن ابن عباس انه قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وقال انها سنة ) ثم قال ( ورواه ابراهيم بن ابي حرة عن ابراهيم بن سعد ) وقال في الحديث ( فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ ) - قلت - بل هو محفوظ رواه النسائي عن الهيثم بن ايوب عن ابراهيم بن سعد بسنده ثم ان الحديث لا يدل على فرضية القراءة ولم يصرح انها سنة عليه السلام

رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

( واخبرنا ) ابوالحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ابن الحسامي رحمه الله ببغداد انبا احمد بن سليمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعتهم يقرأون بفاتحة الكتاب فلما انصرف سألتهم فقال سنة وحق وربما قال سنة ولم يذكر حق - اخرجنا البخاري من حديث غندر عن شعبة مدرجا في الحديث الاول وروى من وجه آخر عن ابن عباس -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو النباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابن عيينة عن محمد ابن مجلان عن سعيد بن ابي سعيد قال سمعت ابن عباس يجهر بفاتحة الكتاب على الجنائز ويقول انما فعلت لتعلموا النهاسنة - ( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت اربعا وقرأ بام القرآن ( ١ ) بعد التكبيرة الاولى -

( واخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مطرف بن مازن عن معمر بن الزهري قال اخبرني ابوامامة بن سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الاولى سرا في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنائز في التكبيرات لا يقرأ في شيء منهن ثم يسلم سرا في نفسه - قال وانا مطرف بن مازن عن معمر بن الزهري قال حدثني محمد الفهرى ( ٢ ) عن الضحاك بن قيس انه قال مثل قول ابي امامة - وهكذا رواه الحاج بن ابي منيع عن جده وهو عبيد الله بن ابي زياد الرضا في عن الزهري عن ابي امامة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - فقويت بذلك رواية مطرف في ذكر الفاتحة -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا ابوالازهر ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن ابن اسحق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق قال صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة فلما كبر التكبيرة الاولى قرأ بام القرآن حتى اسمع من خلفه ثم تابع تكبيره حتى اذا بقيت تكبيرة واحدة تشهد تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف ( وروينا ) عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو بن العاص في قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز -

## باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني اسمعيل بن احمد التاجر انبا محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حملة بن يحيى ثنا وهيب اخبرني

( ١ ) س - بام الكتاب ( ٢ ) مص - الفهدي -

فيحتمل ان ذلك رأيه او رأى غيره من الصحابة وهم مختلفون تمارضت آراؤهم وحكى الماوردي عن بعض اصحابهم ان في قول ابن عباس هذا احتلالا هل اراد ان يخبرهم بهذا القول ان القراءة سنة او نفس الصلاة سنة ومذهب الحنفية ان القراءة في صلاة الجنائز لا تجب ولا تكره ذكره القندوري في التجريد ثم ذكر البيهقي من حديث حابر ( انه عليه السلام قرأها بام القرآن ) قلت لا يدل ذلك ايضا على الوجوب وفي سنده رجلان متكلم فيهما ابراهيم الاسلمي وابن عقيل وبالجملة لم يذكر البيهقي في هذا الباب شيئا يدل على وجوب القراءة وقال ابن بطال في شرح البخاري اختلف في قراءة الفاتحة على الجنائز فقرأ بها قوم على ظاهر حديث ابن عباس وبه قال الشافعي وكان عمر وابنه وعلي وابوه ريرة ينكرونه وبه قال ابو حنيفة ومالك وقال الطحاوي من قرأها من الصحابة يحتمل ان يكون على وجه الدعاء لا التلاوة ولما لم تقرأ بعد التكبيرة الثانية دل على انها لا تقرأ فيما قبلها لان كل تكبيرة قائمة مقام ركعة ولما لم يتشهد في آخرها دل على انه لا قراءة فيها -

يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو امامة بن سهر بن حنيف وكان من كبراء الانصار وعلمهم ومن ابناء الذين شهدوا بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخاص الصلاة في التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليماً خفيفاً (١) حين ينصرف والسنة ان يفعل من وراه مثل ما فعل امامه - قال الزهري حدثني بذلك ابو امامة وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك عليه - قال ابن شهاب فذكرت الذي اخبرني ابو امامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال واذا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاحها على الميت مثل الذي حدثنا ابو امامة -

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائني بها انبا بشر بن احمد ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ثنا ابي ثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن مسعود عن سفيان بن عيينة عن ابي هريرة انه سأل عباد بن الصامت عن الصلاة على الميت فقال انا والله اخبرك تبدأ فتكبر ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وتقول اللهم ان عبدك فلانا كان لا يشرك بك شيئاً انت اعلم به ان كان محسناً فزد في احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده -

### باب الدعاء في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى الخرائي حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر بن الحامى المقرئ رحمه الله ببغداد انبا ابو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا ابو صالح حدثني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير الحضرمي قال سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع عليه مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وايدله داراً خيراً من داره واهلاً خيراً من اهله وزوجة خيراً من زوجته وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى تمنيت ان اكون انا ذلك الميت -

(واخبرنا) ابو الحسن انبا احمد بن سلمان ثنا ابو صالح حدثني معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا اسمعيل بن احمد البرجاني انبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حملة ثنا ابن وهب اخبرني معاوية بن صالح فذكر الحديث بالاسنادين جميعاً - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب وقل او من عذاب النار - (اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر النعري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا عيسى ابن يونس انبا ابو حمزة الحمصي عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ففهمت من صلاته عليها (٢) قال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه واكرم نزله ووسع عليه مدخله واغسله بماء برد او ثلج ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله داراً خيراً من داره وزوجاً خيراً من زوجته واهلاً خيراً من اهله وقه فتنة القبر وعذاب النار - قال عوف نتميت ان اكون انا الميت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو عبدالله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن

(١) مص - س - خفياً (٢) ي - س - عليه -



الوليد بن مشر يد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو إبراهيم رجل من بني عبد الأشهل قال حدثني أبي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وإنا كنا وصغيرنا وكبيرنا ( قال الأوزاعي ) وحدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بهذا الحديث قال ومن أحبيته منافحيه على الإسلام ومن توفيته منافتوفه على الإيمان -

( وأبنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي قلنا أبو العباس هو الأصم ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر قال حدثني الأوزاعي فذكر الحديث بالأسنادين جميعاً مثله إلا أنه قال في أوله اللهم اغفر لاولنا وآخرنا وحينما وميتنا - هذا هو الصحيح حديث أبي إبراهيم الأشهل موصول وحديث أبي سلمة مرسل - رواه هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ورواه هقل بن زياد وشعيب بن إسحاق عن الأوزاعي بإسناده عن أبي هريرة موصولاً -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ قال ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى ثنا الحكم بن موسى ثنا هقل بن زياد عن الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى على جنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وإنا كنا اللهم من أحبيته منافحيه على الإسلام ومن توفيته منافتوفه على الإيمان -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري قال حدثنا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن مروان الرقي ثنا شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي فذكره بنحوه موصولاً إلا أنه قال عن عروة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة وذكر لفظ الإيمان في أوله والإسلام في آخره وزاد اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده - ورواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليماني (١) ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الميت قالت كان يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وذكرنا وإنا كنا وغائبنا وشاهدنا وصغيرنا وكبيرنا اللهم من أحبيته منافحيه على الإسلام ومن توفيته منافتوفه على الإيمان ( ورواه ) هشام بن يحيى عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه وعن يحيى عن أبي سلمة بزيادته دون ذكر أبي هريرة -

( أخبرنا ) أبو الحسن بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن علي حدثنا ابن رجاء عن هشام ثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم على ميت قال فسمعت يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وإنا كنا وقال أبو سلمة مع هذا الكلام من أحبيته منافحيه على الإسلام ومن توفيته منافتوفه على الإيمان - وروى عن محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في الصلاة على الجنائز فذكر معناه -

( أخبرنا ) أبو أحمد الحسين بن علوس الأسدي ثنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن ماسي البرزاز أخبرني أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله البصري أبنا أبو عمر الضرير حفص بن عمر أبنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق فذكره بمعناه - وقال أبو عيسى الترمذي فيما باتني عنه سألت محمداً يعني البيهقي عن هذا الباب فقلت أي الروايات عن يحيى بن أبي كثير أصح في الصلاة على الميت فقال أصح شيء فيه حديث أبي إبراهيم الأشهل عن أبيه وأولاده صحبة ولم يعرف اسم أبي إبراهيم قال أبو عيسى قلت له والذي يقال هو

(١) - ص - اليماني -

ذكر فيه حديثنا ( عن عقبه بن سيار أبي الجلاس عن علي بن شياخ قال سألت مروان أبا هريرة ) الحديث ثم قال ( اعضله أبو بلج يحيى بن أبي سالم ) ثم رواه بسنده عن يحيى هذا عن الجلاس قال سألت مروان أبا هريرة ) الحديث - قلت - قوله

عبدالله بن ابي قتادة فانكر ان يكون هو عبدالله بن ابي قتادة وقال ابو قتادة هوسلسى وهذا اشبهلى قال محمد وحديث ابي هذيلة عن ابي هريرة وعائشة وابي قتادة في هذا الباب غير محفوظ واصح شئ في هذا الباب حديث عوف بن مالك -  
 (اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالرحمن بن الميارك ثنا عبد الكوازيك  
 (ح و اخبرنا) ابوسعيد الخليل بن احمد بن محمد البستي القاضى وقدم علينا بنيسابور ثنا ابو العباس احمد بن المظفر البكري انبا  
 ابن ابي خزيمة انبا عبدالله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا عقبية بن سيار ابو الجلاس عن علي بن شماس قال شهدت مروان  
 يسأل ابا هريرة كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنائز قال يقول اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى  
 الاسلام وانت قبضت روحها وانت اعلم بسرها وعلايتها جئنا نشفعها فاغفر لها - خالته شعبة في اسناده ورواية عبد الوارث اصح -  
 (اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو الويد ثنا شعبة عن جلاس قال سمعت  
 عثمان بن شماس قال يعنى سعيد بن العاص الى المدينة وكنت مع مروان فر ابو هريرة فقال بعض حديثك يا ابا هريرة فمضى  
 ثم اقبل فقلنا الآن يقع به فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنائز فقال انت خلقتها او خلقته فذكره  
 الا انه قال تعلم سرها وعلايتها - واعضاه ابوبليج يحيى بن ابي سليم -

(اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن جعفر ثنا زائدة حدثني يحيى بن ابي سليم قال سمعت الجلاس  
 يحدث قال سأل مروان ابا هريرة كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح رواية عبد الوارث بن سعيد والله اعلم -  
 (فقد اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا زياد  
 ابن نجران عن عقبية بن سيار عن رجل قال كنا نعودا مع ابي هريرة فقام عليه مروان فقال يا ابا هريرة ما تزال تحدث باحاديث  
 لا تعرفها ثم انطلق ثم رجع اليه فقال يا ابا هريرة كيف الصلاة على الميت قال مع قولك آتفا قال نعم قال ككنا نقول اللهم  
 انت ربها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا موسى بن يعقوب الزمعي  
 حدثني شرحبيل بن سعد قال حضرت عبدالله بن عباس صلى بنا على جنازة بالابواء فكبر ثم قرأ بام القرآن رافعا صوته بها ثم  
 صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم عبدك وابن عبدك وابن امك يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ويشهد ان  
 محمد عبدك ورسولك اصبح فقيرا الى رحمتك واصبحت غنيا عن عذابه تحمل من الدنيا واهلها ان كان زاكيا فزكه وان كان مخظئا  
 فاغفر له اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفضلنا بعبده ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم انصرف فقال يا ايها الناس اني لم اقرأ عليها الا نعتها وانها سنة  
 قال الشيخ وفي الدعاء في صلاة الجنائز احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن عمر وعلى وابن عمر وابي هريرة  
 وغيرهم رضى الله عنهم وليس في الدعاء شئ وقت وفي بعض ما ذكرنا كفاية وبالله التوفيق -

## باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء

### له ما بين التكبيرات الرابعة والسلام

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن  
 جرير ثنا شعبة عن المهجرى يعنى ابراهيم عن عبدالله بن ابي اوفى قال ماتت ابنة له فخرج في جنازتها على بغلة خلف الجنائز  
 يحمل النساء يرثين فقال عبدالله بن ابي اوفى لاثنتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المراتى ولكن لتفض احدا كن

(١) ي - وانت -

اعضاه خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن لان الساقط من السند ههنا واحد وهو على بن شياخ والمعضل عندهم ماسقط من سنده  
 اثمان فصاعدا فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا -

من غيرتها ماشاءت قال ثم صلى عليها فكبّر اربعاً فقام بعد التكبيرة الرابعة بقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا -

### باب ماروى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمة واحدة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن ابي دارم الحافظ بالكوفة ثنا عبد الله بن غنم بن حفص بن غياث قال حدثني ابي عن ابيه عن ابي العنبر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبّر عليها اربعاً وسلم تسليمة (ورويها) عن عطاء بن السائب مرسلًا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الجنائز تسليمة واحدة -  
(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون انبا الحاج ابن اوطاة عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضى الله عنه على جنازة يزيد بن مكفّف فكبّر عليه اربعاً وسلم واحدة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تسليمة يعنى في الجنائز -  
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة سلم واحدة عن يمينه -

(اخبرنا) ابو الحسن الغلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني بها انبا ابو سهل بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن زائدة بن قدامة عن ابراهيم المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنائز تسليمة (قال وحدثنا) نعيم ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابيه قال رأيت وائلة بن الاسقع رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على الجنائز تسليمة - ورويناها ايضا عن جابر بن عبد الله وانس بن مالك وابى امامة بن سهل بن حنيف وغيرهم -

### باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله

(اخبرنا) ابو حامد بن ابي العباس الزوزنى ثنا ابو بكر الشامي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون انبا شريك عن ابراهيم الهجرى قال امنّا عبد الله بن ابي اوفى على جنازة ابنته فكبّر اربعاً فمكث ساعة حتى ظننا انه سيكبّر نحسنا ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ما هذا قال انى لا يزيدكم على ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع او هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته وقال للانعام اين انا قال امام الجنائز قال الم انك وكان قد كفّف يعنى بصره -  
(واخبرنا) ابو حامد احمد بن علي الرازى الحافظ انبا زاهر بن احمد ثنا ابو بكر بن زياد النيسابورى ثنا احمد بن سعد الزهرى ثنا سعيد بن حفص ثنا موسى بن اعين عن خالد بن يزيد بن ابي عبد الرحمن عن زيد بن ابي انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال ثلاث خلال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس احداهن التسليم على الجنائز مثل التسليم في الصلاة -

### باب من قال يسلم تسليماً خفياً (٢)

(رويها) ذلك في حديث ابي امامة بن سهل عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في احدى الروايتين ثم يسلم تسليماً خفياً (٣) وفي الاخرى ثم يسلم سرا في نفسه -  
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عمرو بن محمد العنقري عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم في الجنائز تسليمة خفية - (٤)  
(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا ابو كامل ثنا عبد الوهاب ثنا معمر بن الزهرى

قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول لسعيد من سنة الصلاة على الميت ان يكبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجتهد ليبت في الدعاء ثم يسلم في نفسه - وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر وعندي انه غلط والصواب رواية من رواها عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف -

### باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني ان ابا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يليه -

### باب يرفع يديه في كل تكبيرة

(اخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة ان ابا ابو الفضل محمد بن عبد الله بن خيرويه الهروي ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابن ادريس عن عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير الجنائز واذا قام بين الركعتين يعني في المكتوبة - ويذكر عن انس بن مالك انه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنائز - قال الشافعي وبلغني عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مثل ذلك قال الشيخ ورويناه عن قيس بن ابي حازم وعطاء بن ابي دباح وعمر بن عبدالعزيز والحسن ومحمد بن سيرين -

### باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانياً ولكن يفتتح بنفسه واذا فرغ الامام كبر ما بقى عليه

(استدل لالا) بما روينا في كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسبوق ببعض الصلاة ما ادركتم فصلوا وانما تكم فاتموا (ورويانا) عن ابن سيرين وابن شهاب انهما قالا يقضى ما فاتته من ذلك -

### باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلبها بعدة

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل الفطاني ببغداد ان ابا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى ان ابا العلاء

### قال (باب يرفع يديه في كل تكبيرة)

قلت - استدل في هذا الباب بفعل ابن عمر وانس وجعاعة من التابعين وخالف حديثين مرفوعين يدلان على انه لا يرفع الا في التكبيرة الاولى - احدهما - ذكره هو فبات قدم في باب وضع اليمنى على اليسرى في صاوة الجنائز وهو حديث ابن المسيب عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبيرة ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - والحديث الثاني - اخرج الدارقطني من حديث طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه على الجنائز في اول تكبيرة ثم لا يعود

### قال (باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانياً ولكن يفتتح فاذا فرغ الامام كبر ما بقى عليه استدل لا لاجماد يثبت وما فاتكم فاتموا)

قلت - المسبوق لا يشتغل بشئ مما فاتته بل يدخل اولاً مع الامام ثم يتم ما فاتته او يقصيه عملاً بالروايتين وكل تكبيرة ههنا بمنزلة ركة مكملة لا يرادى ركة قبل الدخول فكذا التكبيرة ولو فاتته تكبيرة كبر ثم قضى ما فاتته حارت تكبيراته نعم اولها قال ابو حنيفة ومحمد بن الحسن ينتظر حتى يكبر الامام فيكبر معه ثم بعد السلام يقضى ما فاتته وهو رواية ابن اناسم عن مالك -

ابن صالح عن الحكم عن حنشل قال مات سهل بن حنيف فأتى به الرحمة فصرى عليه على رضى الله عنه فلما أتينا ابلجانة لحقنا قرظة ابن كعب في ناس من قومه اوفى ناس من الانصار فقالوا يا ابي المومنين لم تشهد الصلاة عليه فقال صاواعا عليه نصلى بهم فكان اباهم قرظة بن كعب -

( واخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء انبا زائدة عن ابي اسحاق عن علقمة ابن مراد قال صلى على رضى الله عنه على يزيد بن المكلف التخي بقاء قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصاوا عليه -

( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن لجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن سفيان عن شبيب بن غرادة عن المستظل ان عليا رضى الله عنه صلى على جنازة بعد ما صلى عليها -

( واخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا ابن عتيان انبا عبدالله يعنى ابن المبارك انبا شريك عن محمد بن عبدالله عن عمرو بن مرة عن خزيمة ان ابا موسى صلى على الحارث بن قوس ابلحنى بعدما صلى عليه ادركهم بالبحان - ( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سايمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير ان انس بن سيرين حدثه ان انس بن مالك اتى جنازة وقد صلى عليها والسرير ووضع فصلى قبل السرير -

### باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الشيباني ( ح واخبرنا ) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سايمان ابن حرب ثنا شعبة عن سايمان الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من مرمرع انبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ قال فامنا وصفنا خلفه قال قلنا يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس - لفظ حديث سايمان وفي رواية وهب قال اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى على قبر منبوذ فصلى بهم فامرهم - قلت فمن حدثك قال ابن عباس - رواه البخارى في الصحيح عن سايمان بن حرب واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

( اخبرنا ) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا عمران يعنى ابن موسى ثنا عتيان يعنى ابن ابي شيبعة ثنا جرير عن الشيباني عن انس بن عباس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما دفن ليلة قام هو واصحابه وكان يدال عنه فقال من هذا قالوا دفن البارحة فصلى عليه -

( واخبرنا ) ابو عمرو انبا ابوبكر اخبرني ابو يعلى ثنا ابو خزيمة ثنا جرير بذلك الا انه قال فصاوا عليه - رواه البخارى في الصحيح عن عتيان بن ابي شيبعة وقد صاوا عليه - ورواه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الاديبي البسطي انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن ابي سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن تير الهمداني ثنا ابن ادريس عن الشيباني عن النبي قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه ووصفوا خلفه وكراربعاً قلت لانس من حدثك قال القصة من نهده عبدالله بن عباس (١) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن تير وهذا حديث رواه سفيان الثوري وعبد الواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وهشيم بن بشير وابو معاوية الضرر وجرهم عن ابي اسحاق الشيباني

(١) في معنى - من نهده وعبدالله بن عباس -

### باب الصلاة على التبر

قال

ذكره حديثاً ( عن ثابت عن انس )

نحو رواية هؤلاء وخاتمهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني فقال في الحديث بعده مائة ثلاث -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد والقاضي المحاملي قالنا ثنا الحسن بن موسى ابن الزيات (١) ثنا اسحق بن منصور ثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد موته ثلاث - وروى عن اسمعيل بن زكريا عن الشيباني باسناده صلى على قبر بعد ادفن باليمن - ذكرناه في الخلائق ورواه بشر بن آدم عن ابي عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر - (اخبرناه) احمد بن محمد بن الحارث الاصمعي انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابو عاصم فذكره - قول علي تفرديه بشر بن آدم وخالفه غيره عن ابي عاصم -

(اخبرنا) بصحة ما قاله ابو الحسن من مخالفة غيره اياه ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عاصم النبيل عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد مائة - وكذلك رواه وكيع وعبد الرزاق والفريابي والجماعة عن سفيان (وتدرونا) الحديث عن اسمعيل ابن ابي خالد وابي حصين عن الشعبي دون ذكر هذه الزيادة -

(اما حديث) اسمعيل فاخبرناه ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابوسعيد بن ابي عمرو قاوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبره شيوذ فصلى عليه وصلىنا معه - رواه مسلم في الصحيح عن اسمعيل بن ابراهيم وغيره عن وهب -

(واما حديث) ابي حصين فاخبرناه ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد مائة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا ابوبكر محمد بن النضر الجارودي ثنا ابو عسان محمد بن عمر الرازي زبيح ثنا يحيى بن الضريس ثنا ابراهيم بن طهمان فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن زبيح ابي عسان (وكذلك) رواه محمد بن حير وكثارة بن جبلة عن ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين (وتدروى) عن ابراهيم عن ابي اسحق الشيباني -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين النابلي انبأ احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرزاني احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي عن ابن عباس انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مر بقبر حديث عهد بدفن فقال قبر من هذا فتميل قبر فلان قال فزل فصف اصحابه خلفه فصلى عليه وانا فيمن صلى عليه وكان سمع الحديث من الوجهين جميعا (وروى) في ذلك عن انس بن مالك وبي هريرة وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثاجعفر الطيالسي ثنا يحيى بن معين واهم بن حنبل وخلف بن سالم قالوا لما عدونا ناعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأه بعد ما دفنت - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عمر عرفة عن عند مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر نقت -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو وثالثا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ناخذ ابن خدش (ح واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبد الصمد نا معاذ بن ابي نا خالد بن خدش نا حامد بن زيد عن ابنة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يدفن فقال قبر من هذا ناوا قبر فلان قال انا كناكم آذنته وناي قال فصغروا امره وحقروه فصلى عليه بعد ما دفن وقال هذه القبور مائة على اهلها خلة وان الله عز وجل يسورها لصلاتي اياها - وتدروا

(١) في - مص - وهامش ي - الحسن بن يونس الزيات - وكذا في سنن الدار قطنى -

ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة وهو محفوظ من الوجهين جميعاً -

(اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل المحمد آبادي من اصل سماعة ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن سرب ثنا حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه ان امرأة سوداء اورجلا كان يقم المسجد ففقدته النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال افلا آذنتموني به دلوني على قبره فدأوه ففصل عليه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب وغيره -

(اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد ثنا ابو طاهر المحمد آبادي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد ثنا محمد بن سنان وسماعه زادنا فكانهم صغروا من امرها او من امره فقال دلوني على قبرها فأتى قبرها ففصل عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها بصلاتي عليها - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل عن حماد بن زيد وذكروا هذه الزيادة (وقد اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر المنبري ان ابا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبد الله الضبي وعبد الله بن معاوية الجمحي قالنا ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد فماتت فقدها النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت فقال هلا كنتم آذتموني فأتى قبرها ففصل عليها (زاد ابن عبد الله) في حديثه قال وانبأ حماد ثنا ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها (ب) بصلاتي عليها -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان انسانا كان يقم المسجد اسود قال فمات او ماتت فقدها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل الانسان الذي كان يقم المسجد فقيل مات قال فهلا آذنتموني به فقالوا انه كان ليلا قال دلوني على قبرها قال فأتى القبر ففصل عليها ثم قال ثابت عند ذلك اوتي حديث آخر ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها بصلاتي عليها والذي يئلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله كما رواه احمد بن عبد الله ومن تابعه او عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه خالد بن خديش وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها -

(اخبرنا) ابو الحسن العلوي ان ابا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن الحجاج بن يحيى بن اسحاق عن يونس عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة انه قال ان رجلا كان يتسبح قدي المسجد ويلتقطه فقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل فلان فقيل انه مات قال فانطلق من شاء الله من اصحابه فامرهم فصقوا ثم تقدم فصل عليه بهم - وروى عن حماد بن واقد عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ثلاثة ايام -

(١) ي - اورها -

وفي آخره (هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها) ثم ذكره من حديث مسدد (عن حماد بن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة) وفي آخره (هذه القبور مملوءة ظلمة) الى آخره ثم ذكر هذه الزيادة (عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم) مرسله ثم قال (والذي يئلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت مرسله او عن انس عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة فلم يذكرها) قلت - بل الذي يئلب على القلب ان تكون هذه الزيادة من رواية ابي رافع عن ابي هريرة ايضا لانه رواه عن حماد مسدد كما نرجه اليهم ورواه عنه ايضا ابو الربيع الزهراني وابو كليل الجحدري - كما نرجه مسلم في صحيحه من حديثه ورواهما غير حماد عن ثابت عن ابي رافع ان رجلا ابصر في التمهيد بسنده من حديث ابي داود الطيالسي عن ابي عامر الخزاز عن ثابت

( اخبرنا ) جامع بن احمد انبا ابوطاهر المحمداً بآذى ثنا عثمان الدارمي ثنا احمد بن عاصم الكوفي من آل مالك بن مفضل ثنا حماد بن واقد الصقار فذكره - وحماد بن واقد هذا ضعيف وهذا التاقيت لا يصح البتة وانما يصح ما ذكره بعض الرواة عن حماد بن زيد فسأل عنها بعد ايام وفي بعض الروايات تذكره ذات يوم وقد روى في هذا عن يزيد بن ثابت اني زيد بن ثابت رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ويزيد بن ثابت قد شهد بدرا ويزيد لم يشهده -

( اخبرنا ) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو بن دينار عن هشيم بن عمار بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع فرأى تبراجديدا فسأل عنه فذكر له فعره فقال الا آذتموني قولي يا رسول الله كنت قائلا ففكرنا ان نؤذيك فقال لا تفعلوا لاعران ما مات منكم ميت مادمت بين أظهركم الا آذتموني فان صلاتي عليه رحمة ثم اتى القبر فصلى (١) عليه فصفنا عليه وكبر اربعاً وروى فيه عن عامر بن ربيعة وبريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعي اخبرني ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف الانصاري ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم ويتبع جنازتهم ولا يصلى عليهم احد غيره وان امرأة مسكينة من اهل العوالي طال سقمها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها من حضرها من جيرانها وامرهم ان لا يدمنوها ان حدث بها حدث فيصل على فتوفيت تلك المرأة ليلا واحتموا بها فاتوا بها مع الجنائز او ذل موضع الجنائز عند مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما امرهم فوجدوه قد نام بعد صلاة العشاء فكرهوا ان يهجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه فصلوا عنها ثم انطلقوا بها فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل عنها من حضره من جيرانها فاخبروه خبرها وانهم كرهوا ان يهجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم فتمت انطلقوا فانطلقوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قاموا على قبرها فصفوا وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يصف للصلاة على الجنائز فصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر اربعاً كما يكبر على الجنائز -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصقار ثنا اخو خطاب ثنا ابن حميد ثنا مهرا بن ابي عمر ثنا ابوسنان سعيد بن سنان الشيباني عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر جديد حديث عهد بدفن ومعه ابوبكر فقال قبر من هذا فقال ابوبكر يا رسول الله هذه ام محجن كانت مولدة بانفط القذى من المسجد فقال الا آذتموني فقالوا كنت نائماً ففكرنا ان نهيجك (٢) قال ثلاثة اوفان صلاتي على موتاكم نودم في قبورهم قال نصف اصحابه صلى الله عليه وآله قال ابوسنان فعرضت هذا الحديث على عمرو بن مرة فقال ان ابا موسى واصحابه صلوا على قبر بعد سادن وذال الاسبق التوم بالصلاة عليه ( اخبرنا ) ابوالحسن بن علي بن محمد بن محمد بن محمد بن يوسف بن يعقوب القاضى ثنا نصر بن علي ثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن سعد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ام سعد بعد موتها بشهر - وكذلك رواه ابن ابي عروة عن قتادة وهو مرسل صحيح ( ورواه ) سويد بن سعيد عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس موصولاً قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه في الدية سواء يني الخنصر ولا بهام ثقيل

(١) ي - ي - ي (٢) ي - ي - ي

عن ابي رافع ثم ذكر البيهقي ( عن ابن عمر انه صلى على ابراهيم عاصم ) - قلت - قد جاء عنه خلاف هذا اذ ذكر عبد الرزاق عن معمر بن ايوب عن نافع ان ابن عمر قدم بعد ما توفي عاصم اخوه فسأل عنه فقال ابن ابراهيم نداوه عليه فاتاه فدعا له عبد الرزاق وبه ناخذ فقال وانا عبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر اذا انتهى الى جنازة قد صلى عليه دعا وانصرف ولم يعد الصلوة - قال ابو عمر في التهديد هذا هو الصحيح المعروف من مذهب ابن عمر من غير ما وجه عن نافع وقد يجهل ان يكون



له لوصوليت على ام سعد فصلى عليها وقد اتى لها شهر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم غائبا -  
 ( اخبرناه ) ابوسعد المائني ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسحق بن ابراهيم وعمران السخيتاني ( ١ ) قالنا ثنا سويد بن سعيد  
 فذكره - وهذا الكلام في صلته على ام سعد في هذا الاسناد ينفرده سويد بن سعيد والمشهور عن قتادة عن ابن المسيب  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل كما مضى وفيما حكى ابو داود عن احمد بن حنبل انه قيل لاجد حدث به سويد عن يزيد بن  
 زريع قال لا تحدث بمثل هذا -

( اخبرنا ) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا حجاج ثنا احمد بن ابراهيم بن  
 معبد بن ابي قتادة ان البراء بن معرور كان اول من استقبل القبلة وكان احد السبعين النقباء فقدم المدينة قبل ان يهاجر رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي نحو القبلة فلما حضرته الوفاة اوصى بثلاث ماله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعه حيث شاء وقال  
 وجهوني في قبري نحو القبلة فقدم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ستة فصول عليه هو واصحابه وردت ميراثه على ولده - هكذا  
 وجدته في كتابي والصواب بعد شهر والله اعلم وهذا مرسل وقد روينا في هذا الكتاب عن عبدالعزيز الدراودي عن يحيى  
 ابن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه موصولا دون التاقوت -

( اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعمان ثنا احمد بن زيد  
 عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبدالرحمن بن ابي بكر بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة فقدمت  
 عائشة رضى الله عنها بعد وفاته فقالت اين قبراني فاتته فصلت عليه - زاد فيه غيره بعد وفاته بشهر -

( واخبرنا ) محمد بن الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا احمد بن زيد عن ايوب عن نافع قال  
 قدم ابن عمر بعد وفاة عاصم بن عمر بثلاث فاتي قبره فصل عليه -

### باب الصلاة على الميت الغائب بالنية

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا  
 يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبدالرحمن وابن المسيب ان  
 اباهريرة اخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا  
 لاختيكم قال وقال ابن شهاب حدثني ابن المسيب ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صفهم في المصلى فصل عليه  
 وكبراربعاً - رواه البخاري في الصحيح عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم بالاستنادين جميعا ورواه مسلم عن الخواتم  
 والناقد ( ٢ ) عن يعقوب -

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن

( ١ ) س - السجستاني ( ٢ ) هامش س - بخطه - الخواتم وعبدالناقد -

معنى رواية من روى انه صلى عليه انه دعاه لان الصلوة دعاء فلا يكون مخالفا لرواية من روى انه دعا ولم يصل وكذلك  
 يحتمل ان عائشة دعت على قبر اخيها وقال مالك وابو حنيفة واصحابها لاتعاد الصلوة على الجنائز ولا يصلى على القبر وهو قول  
 الثوري والاوزاعي والحسن بن حي والليث قال ابن اقسام قلت لمالك فالحديث الذي جاء انه عليه السلام صلى على قبر قال قد جاء  
 وايس عليه العمل وقال ابن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلوة على القبر لا ولا ترى على من صلى شيئا وايس الناس على  
 هذا اليوم وقال الثوري لم يكرروا الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخفاء من بعده وانما صلى عليه السلام على القبر  
 لانه كان الولي -

جريح عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم رجل صالح فصلوا على اصحمة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي الربيع عن سفيان واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريح -  
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ياته موت النجاشي قال صلوا على اخ لكم مات بغير بلادكم قال فصلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصفتنا صنوفا قال جابر وكنت في الصف الثاني او الثالث قال وكان اسم النجاشي اصحمة - اخرجه البخاري من وجه آخر عن سعيد بن ابي عروبة مختصرا -  
 (اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة انبا اسمعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن ابي تلابة عن ابي الهباب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه ينشئ النجاشي - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر عن اسمعيل ورواه يحيى بن ابي كثير عن ابي تلابة فزاد فيه قال فصفتنا خلفه كما يصفصا على الميت وصلينا عليه كما يصلى على الميت -  
 (حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا بوس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير فذكره بعناه وزيادته - والنجاشي كان مسالما في قول النبي صلى الله عليه وسلم نيام ويناه دليل على ذلك وفي حديث ابي بردة بن ابي موسى الاشعري عن ابيه في قصة قدوم جعفر بن ابي طالب رضى الله عنه ارض الحبشة ودخوله على النجاشي واخباره اياه امر النبي صلى الله عليه وسلم وما يقول في عيسى بن مريم وابجابه به ثم قواه مرحبا بكم وبمن جئتم من عنده فانا اشهد انه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه الذي بشر به عيسى بن مريم ولولاه انا فيه من الملك لا تيته حتى اجمل ناهيه -  
 (اخبرناه) عبد الخاق بن علي المؤذن ثنا ابوبكر بن خنبل ثنا الحسن (١) بن سلام السواق ثنا عبدة بن موسى انبا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابيه فذكر القصة وفيها قول النجاشي الذي حكيتته -  
 (اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف من اصل كتابه انبا ابوسعيد ابن الاعرابي انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يزيد بن هارون انبا الدلاء ابو محمد التميمي قال سمعت انس بن مالك قال كماع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتموك فطامت الشمس بظياء ونور وشعاع لم ارها طامت فيما مضى فاتي جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جبرئيل مالي ارى الشمس طلعت بظياء ونور وشعاع لم ارها طامت فيما مضى فقال ذلك ان مووية بن معاوية اليميني مات بالدينة اليوم فبعث الله عز وجل اليه سبعين الف ملك يصاون عليه قل ونم ذلك قال كان نكثا قراءة تل هو الله احديا ليل والنهار وفي مشاهه وقيامه وده نهل لك يا رسول الله ان اقبض لك الارض فتصلي عليه قال نعم فصلي عليه ثم رجع - الدلاء هذا اول بن زيد ويقال ابن زيدل يحدث عن انس بن مالك بما كبر -

(١) مد - الحسين -

ذكرته عن انس موت معاوية بن معاوية المازني وقبض جبريل الارض لانبي عليه السلام حتى صلى عليه من طريقتين في الاولى الدلاء بن زيد التميمي فذكر عن البخاري (انه متكر الحديث) وفي الثانية محبوب بن هلال المازني فذكر عن البخاري (انه لا يتبع على هذا الحديث) - ثلاث - ذكر ابن مده هذا الحديث في معرفة الصحابة في ترجمة معاوية هذا بالاسناد الذي قال رواه ابو عتاب الدلال عن يحيى بن ابي محمد عن انس ورواه نوح بن عمرو بن حوى عن بقة عن محمد بن زياد عن ابي امامة نحوه ثم اخرجه اعني ابن مده من طريق يونس بن عبيد عن الحسن بن معاوية المذكور ثم قال الصواب مرسل وفي تمهيد ابن عبد البر اكبر اهل العلم يتوارون هذا مخصوص بالابى ساه السلام ودلائله في هذه المسئلة واضحة لا يجوز ان يشرك النبي عليه السلام فيها بغيره لانه والله اعلم احذر روح الحياتى بين يديه حتى شامدها وشملى تاجها اورنعت له جزاته كما كشف له عن بيته المقدس حين ساءته

(اخبرنا) ابوسعد المائني انبا ابو احمد بن عدى ثنا الجنيدى ثنا البخارى قال الملا من زيد ابو محمد الثقفى عن انس روى عنه يزيد ابن هارون منكر الحديث قال الشيخ وقد روى هذا الحديث من وجه آخر (١) عن انس -  
 (اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببنداد انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاسى ثنا عثمان بن الهيثم ثنا محبوب بن هلال عن ابن ابى ميمونة يعنى عطاء عن انس بن مالك قال نزل جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد مات معاوية ان معاوية المزنى افتحب ان تصلى عليه قال نعم قال فضرب جبرئيل عليه السلام بجناحه فلم تبق شجرة ولا اكمة الا نفضت عن روع له سريره حتى نظر اليه وصلى عليه وخلقه صفان من الملائكة كل صف سبعون الف ملك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجبرئيل عليه السلام يا جبرئيل بانال هذه المنزلة فقال بحبه قل هو الله احد وقرائه اياها جائيا وذاهاها وقائما وقاعدا -  
 (اخبرنا) ابوسعد المائني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ قال محبوب بن هلال منى عن عطاء بن ابى ميمونة عن انس نزل جبرئيل عليه السلام - لا يتابع عليه سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى -

### باب الصلاة على الجنائز في المسجد

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدى ثنا عبدالعزير بن محمد عن عبدالواحد بن حمزة اراه عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها امرت بسعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ان يمر به في المسجد لتصلى عليه فانكر ذلك الناس فقالت عائشة رضى الله عنها ما لاسرع ما نسى الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء الا في المسجد - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وعلى بن حجر عن عبدالعزير ولم يقل اراه واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر انبا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عمات يعنى عبدان انبا عبدالله دوا بن المبارك ابا موسى بن عقبة حدثني عبدالواحد بن حمزة ان عباد بن عبدالله بن الزبير اخبره ان عائشة وبهض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن امرن بجنائز سعد بن مالك رضى الله عنه ان يمر بها عين فريه في المسجد فقبل يوقف على الجرحي صابن عليه ثم باغ عائشة رضى الله عنها ان بعض الناس عاب ذلك وقال هذه بدعة ما كانت الجنائز تدخل المسجد فقالت ما لاسرع الناس الى ان يميموا ما العلم لهم به عابوا علينا ان دعونا بجنائز سعد تدخل المسجد وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن بيضاء الا في حوف المسجد (واخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة) (٢) -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبا الضحالك بن عمان عن ابى المضر عن ابى سارة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفى سعد بن ابى وقاص قالت ادخاوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عابها فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى بيضاء في المسجد سهيل واخيه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وغيره -

(اخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببنداد انبا ابو جعفر الرازي ثنا احمد بن الوايد الفحام ثنا اسمعيل

(١) - من وجوه اخرى (٢) هكذا في الشيخ واين التوسين مكرر -

قريش عن صفته وقد روى ان جبرئيل عليه السلام اتاه بروح جعفر اوجنازته وقال تم تصلى عليه وبنل هذا يدل على انه مخصوص به ولا يشاركه فيه غيره ثم اسند اخى ابن عبد البر عن ابى المهاجر عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخكم الجاهلى قد مات فصاوا عليه فقام صلى الله عليه وسلم وصفقنا خلفه تكبر عليه اربعا وانحسب بالمازة الا بين يديه - قلت - ولو جازت الصلاة على غائب اصلى عليه السلام على من مات من اصحابه واصلى المسلمون شرا وغربا على الخلفاء الاربعة وغيرهم ولم يقل ذلك -

### قال باب الصلاة على الجنائز في المسجد

ابن ابيان التميمي ثنا هشام بن عروة عن عائشة (١) رضى الله عنها قالت ماتت ابوبكر رضى الله عنه ديناراً ولادها ودفن ليلة الثلاثاء وصلى عليه في المسجد - اسمعيل التميمي متروك ورواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابابكر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد -

(اخبرناه) ابوبكر الاصمغاني ان ابابكر العراقي ثنا سفيان بن محمد ان ابان بن عثمان بن عبد الله بن الوليد ثنا سفيان الثوري فذكره -

(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطن ان ابان عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سفيان بن حرب ثنا وهيب عن عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد وصلى عليه صهيب -

(واما الحديث الذي) اخبرناه ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الحنفى وبنو عباد ابان الحسين بن يحيى بن عياش ابان ابراهيم بن مجسر ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب (ح و اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ان ابان ابوبكر القطن حدثنا احمد بن يوسف حدثنا عبد الرزاق ان ابان معمر والثوري جميعا عن ابن ابي ذئب عن صالح . ولى التوأمة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له قال صالح فرأيت الجنازة توضع في المسجد فرأيت ابان هريرة اذا لم يجد موضعاً الا في المسجد انصرف ولم يصل عليها - لفظ حديث ابى طاهر وليس في رواية هلال قول صالح فهذا حديث رواه جماعة عن ابن ابي ذئب عن صالح . ولى التوأمة وهو ما يعد في افراد صالح وحديث عائشة رضى الله عنها اصح منه وصالح . ولى التوأمة مختلف في عدلته كان مالك بن انس يجرحه والله اعلم -

(١) ص - هشام بن عروة عن عائشة -

ذكر فيه (ان ابابكر صلى عليه في المسجد) - قلت - رواه البيهقي من طريقين - الاولى - عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وفيه اسمعيل التميمي فذكر البيهقي (انه متروك) - والطريق الثانية - (عن هشام عن ابيه ان ابابكر صلى عليه في المسجد) وفيه عبد الله بن الوليد قال ابن معين لا اعرفه لم اكتب عنه شيئا وقال ابن حنبل لا يحتج به وقال ابن عدى روى عن الثوري غرائب في غير الجاه مع وثقه ايضا سفيان بن محمد اطنه القزاري الذي يروى عن ابن وهب قال فيه ابن عدى يسرق الاحاديث وفي حديثه . وموضوعات وقال الرازي لا يحدث عنه قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقد روى الصاوية على ابى بكر في المسجد بسند آخر رجاله ثقات قال ابن ابي شيبة في المصنف نافع بن ابي غياث عن هشام عن ابيه قال ما صلى على ابى بكر الا في المسجد ثم ذكر حديث (من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له) وفي سننه صالح . ولى التوأمة فقال (مختلف في عدلته كان مالك يجرحه) - قلت - ذكر صاحب السكال عن ابن معين انه قال صالح ثقة حجة قيل ان مالك ترك السماع منه قال انما ادركه بعد ما كبر وخرف والنورى انما ادركه بعد ما خرف فسمع منه احاديث منكرات ولكن ابن ابي ذئب سمع منه قبل ان يخرف ومن سمع منه قبل ان يختلط فهو ثبت وقال العجلي صالح ثقة وقال ابن عدى لا بأس به اذا سمعوا منه قديما مثل ابن ابي ذئب وابن جريج وزيد بن سعد وغيره ولا اعرف له قبل الاختلاط حديثا منكر اذا روى عنه ثقة وقال ابن حنبل ما اعلم باسما من سمع منه قديما ثبت بهذا انه اتماما له فيه لا اختلاطه وانه لا اختلاف في عدلته كما ادعى البيهقي وان مالك لم يجرحه وانما ترك السماع منه لانه ادركه بعد ما اختلط وان الحديث حجة لانه رواه عنه من سمع منه قبل اختلاطه وهو ابن ابي ذئب والاخذ بهذا الحديث اولى من الاخذ بحديث عائشة لان الناس عابوا ذلك عليها وانكروه وجاء بعضهم بدعة ناولا اشتهار ذلك عندهم لما ناولوه ولا يكون ذلك الا لاهل عندهم لانه لا يسهل عليهم ان يروا رأيهم حجة على حديث عائشة ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في المسجد على غير ابن البيضاء ولما نعى النجاشي الى الناس خرج بهم الى المصلى فصلى عليه ولم يصل عليه في المسجد مع غيبته فاما في الحاضر اولى ان لا يصل عليه في المسجد -

## باب الميتم يدخله قبرة الرجال

### ومن يكون منهم ألقه وأقرب بالميت رحماً

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل بن أبي خالد عن عامر قال غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على والفضل واسامة بنت زيد رضي الله عنهم وهم أدخلوه تبره قل وحدثني مرحب وابن أبي مرحب أنهم أدخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما فرغ على رضي الله عنه قل انما لي الرجل اهله -

(وأخبرنا) أبو علي أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان أنبأ سفيان عن ابن أبي خالد عن الشعبي عن ابن أبي مرحب أن عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال كآني انظر اليهم اربعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه غسلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت انظر ما يكون من الموت فلم ارضيها وكان طيباً حياً وميتاً صلى الله عليه وسلم وولي دفته واجانته دون الناس اربعة على والعباس والفضل وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم ولحد رسول الله صلى الله عليه وسلم لحداً وانصب عليه اللبن نصيباً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثابون بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال كان الذين نزلوا في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب والفضل بن العباس وقثم بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم وقد دل اوس ابن خولى لعل بن أبي طالب رضي الله عنه يا علي انشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له انزل نزل مع القوم فكانوا خمسة (قال الشيخ) وشقران هو صالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبه شقران -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة أنبأ أحمد بن حازم ابن أبي غرزة ثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي ثنا عمر بن دينار عن جابر بن عبد الله قال رأى ناس نارا في المقبرة فأتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر واذا هو يقول ناووني صاحبكم واذا هو الرجل الاواه الذي يرفع صوته بالذكر -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البرزاني أبو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن هلال بن علي بن اسامة (ح وانبا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب أنبأ محمد بن سنان ثنا فليح أنبأ هلال بن اسامة قال شهدت امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل منكم من احد لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة رضي الله عنه انا قد فازل في تبرها فنزل في قبرها وقال يونس هل منكم من رجل رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان قال البخاري وقال ابن المبارك عن فليح اراه لم يقارف يني الذنب -

(أخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم الروزي أنبأ ابو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله أنبأ فليح بن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدت امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل منكم من رجل لم يقارف الليلة فقال ابو طلحة وابو رانان ارا رسول الله قد فازل في تبرها قال فليح نظمت انه يني الذنب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا سميرة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابراهيم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كبر على زينب بنت جحش اربعة ام ارسى الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخل هذه قبرها فقلن من كان يدخلها في حياتها (ووريناه) عن علي بن عبيد عن اسمعيل بن زياد نيه وكان عمر رضي الله عنه يصحبه ان يدخلها قبرها فلما قلن ما قلن قال صدقن -

## باب ماروى فى ستر القبر بثوب

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ثنا محرز بن عون ثنا يحيى بن عقبة عن على بن بديمة الجزوى عن مقدم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر سعد بثوبه (١) - لا يحفظه الا من حديث يحيى بن عقبة بن ابى العيزار ووضعيه -  
 (اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاسى ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابى اسحق انه حضر جنازة الحارث الاعور ثابى عبد الله بن يزيد ان يبسطوا عليه ثوبا وقال انه رجل قال ابو اسحق وكان عبد الله بن يزيد قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا اسناد صحيح وان كان موثوقا رواه جماعة عن ابى اسحق (وروى) على بن الحكم عن رجل من اهل الكوفة عن على بن ابى طالب رضى الله عنه انه اتاهم قال ونحن ندفن ميتا وقد بسط اثوب على قبره فغضب الثوب من القبر وقال انما يصنع هذا بالنساء -  
 (اخبرناه) ابن عديان انبا احمد بن عبيد ثنا على بن الحسن بن بيان المقرئ ثنا عمار ثنا الصعق بن حزن عن على بن الحكم فذكره وهو فى معنى المنقطع بلهالة الرجل من اهل الكوفة -

## باب من قال يسلم الميتم من قبل رجل القبر

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابى ثناء شعبة عن ابى اسحق قال اوصى الحارث ان يصلى عليه عبد الله بن يزيد فصلى عليه ثم ادخله القبر من قبل رجل القبر وقال هذا من السنة - هذا اسناد صحيح وقد قل هذا من السنة فصار كالسند (وقد روينا) هذا القول عن ابن عمر واتس بن مالك -  
 (اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريح عن عمران بن موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه -  
 (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعى انبا الثقة عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال سل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه -  
 (واخبرنا) ابو سعيد بن ابى عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعى انبا بعض اصحابنا عن ابى الزناد وربيعة وابى النضر لاختلاف بينهم فى ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه وابوبكر وعمر رضى الله عنهما - قال الشيخ هذا هو المشهور فيما بين اهل الحجاز -

(وقد اخبرنا) ابو سعد المائى انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا

(١) - ي - بثوب

## (باب من قال يسلم الميتم)

قال

ذكرنيه (عن عمران هذا - الثانى - ان الشافعى رواه عن مسلم الزنجى وغيره ومسلم ضعفه النسائى وقال ابو زرعة والبخارى منكر الحديث وقال ابن المدينى ليس بثبى والثير الذى قرنه الشافعى بالزنجى مجهول ثم ذكر البيهقى (عن الشافعى انا الثقة عن عمر ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس سل عليه السلام) الحديث - قلت - مشهور عند اهل هذا الشأن ان تولم انا الثقة ليس بثوبى وعمر بن عطاء ضعفه يحيى والنسائى وقال مرة ليس بثبى ثم ذكر البيهقى (عن ابى الزناد وربيعة وابى النضر لاختلاف بينهم انه عليه السلام سل) الحديث - قلت - فيه ايضا امران - احدهما - انه مرسل - والثانى - ان فى سننه مجهولا ثم ذكر حديث ابن عباس (انه عليه السلام دخل تبرائلا) ونفيه الاخذ من قبل القبلة ثم (قال اسناد

ابوردة في منزله ثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال ادخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة والحذله لحدا وتصعب عليه الابن نصبا - ابوردة هذا هو عمرو بن يزيد التميمي الكوفي وهو ضعيف في الحديث صحفه يحيى بن معين وبخيره - (واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا الهيثم بن سهل التستري ثنا يحيى بن ايمان ثنا المنهال بن خليفة عن حجاج بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبرا ليلا واسرج له سراج واخذه من قبل القبلة وكبر عليه اربعا ثم قال رحمتك الله ان كنت لاواها تاليا للقرآن - هذا اسناد ضعيف (وروى) من وجه آخر ضعيف عن ابن مسعود والذي ذكره الشافعي اشهر في ارض الخجاز ياخذه الخلف عن السلف فهو اولي بالاتباع والله اعلم -

### باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن كثير ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (١) عن قتادة عن ابي الصديق عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت في قبره قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهذا لفظ مسلم ورواه وكيع عن همام باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن حميشاذ ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا همام فذكره - والحديث يتفرق برفعه همام بن يحيى بهذا الاسناد وهو ثقة الان شعبة وهشام الدستواقي ورواه عن قتادة موقونا علي ابن عمر -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابا احمد بن عبيد ثنا ابو مسلم ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا هشام (قال وانبا) احمد ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عمر وثنا شعبة كلاهما عن قتادة عن ابي الصديق قال شعبة في حديثه شهدت ابن عمر ووضع (٢) ميتا في قبره فقال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هشام في حديثه ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعا بزيادة الفاظ الا انه ضعيف -

(اخبرناه) ابو سعد الماليني ابا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا حماد بن عبدالرحمن الكلبي ابو عبدالرحمن ثنا ادريس بن صبيح الاودي عن سعيد بن المسيب قال حضرت عبدالله بن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اخذ في تسوية الابن على اللحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر ومن عذاب النار فلا سوى الكتيب عليها قام بجانب القبر ثم قال اللهم جاف الارض (٣) عن جثتها وصمدبر وحها ولقها متك رضوا لنا فقلنا لابن عمر اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ قالته من رأيتك قال اني اذا التقادر على القول بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال ابو احمد هكذا قال ادريس بن صبيح الاودي وانما هو ادريس بن يزيد الاودي ولا اعلم احدا يرويه غير حماد بن عبدالرحمن هذا وهو قليل الرواية -

(١) ي - مص - مد - محمد بن كثير ابا همام ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (٢) ي - ابن عمر وضع (٣) مص - القبر -

ضعيف) - قلت - اخرجه الترمذي وقال حديث حسن وفي المحلى لابن حزم صح عن علي انه ادخل يزيد بن المكثف من قبل القبلة وعن ابن الحنفية انه ادخل ابن عباس من قبل القبلة واخرج عبدالرزاق في مصنفه ادخال علي بن المكثف من جهة القبلة بسند صحيح ثم قال وبه تأخذ -

### باب ما يقال اذا ادخل قبره قال

ذكر فيه حديثا في سننه ادريس بن صبيح الاودي عن ابن المسيب ثم قال (هكذا قال وانما هو ادريس بن يزيد الاودي) - قلت - الذي في هذا الحديث هو ابن صبيح كما في الكتاب كذا ذكره جماعة من المصنفين وذكر ابن حبان

(واخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابراهيم بن رجاء (١) انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا هشام بن صرار ذكره بثله وقال ادريس ابن يزيد الاودي (ورويانا) عن الياضي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى رواية وكيع عن هشام الا انه قال وبالله وعلى مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ انبا محمد بن عبدالله الزاهد يعني ابا عبدالله الصفار ثنا البرقي يعني احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا شعبة بن الحكم عن ٤٦٠ بن سعيد النخعي قال شهدت علي بن ابي طالب رضى الله عنه وقد دخل ميتا في قبره فقل (٢) اللهم عبدك ابن عبدك نزل بك وانت خير منزل به ولا نعلم به الا خيرا وانت اعلم به كان يشهدان لاله الا الله وان هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغفر له ذنبه ووسع لدفن مدخله -

### باب ما يقال بعد الدفن

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب بن حرب و ابراهيم بن عبدالله واللفظ لتمام قال حدثني علي بن عبدالله بن جعفر ثنا هشام بن يوسف عن عبدالله بن بدير عن هاني مولى عثمان بن عفان قال كان عثمان رضى الله عنه اذا وقف على قبر يركب حتى يبل لحيته قال فيقال له تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا قال نقل اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبر اول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده ايسر منه ومن لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال عثمان ما رأيت منظر اقط الا والقبرا قطع منه قال عثمان رضى الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت قال استغفروا لميتكم وسلوا له التثبيت فانه الآن يسأل - زاد فيه غيره عن هشام ووقف عليه فقال استغفروا واسندتوله ما رأيت منظر الا النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن كثير بن مذك ان عمر رضى الله عنه كان اذا سوي على الميت قال اللهم اسلم (٣) ليك الاهل واليهال والمال والعشيرة وذنبه عظيم فاغفر له -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان انبا ابن جريح قال سمعت ابن ابي مليكة يقول رأيت عبدالله بن عباس لما فرغ من تبرع عبدالله بن السائب فقام الناس عنه قام ابن عباس فوقف عليه ودعا له (ورويانا) عن عمرو بن العاص رضى الله عنه انه قال لابنه عبدالله فاذا دامت فلا تصحبني نائمة ولا تارفاذا دفنتوني فسنوا على التراب سنا (٤) فاذا فرغتم من قبري فامكتوا حول قبري قدر ما تنحرج زور ويقسم لحمها فاني استأنس بكم حتى اعلم ما راجع به رسل ربي -

(اخبرناه) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو عاصم انبا حيوة بن شريح اخبرني يزيد بن ابي حبيب عن ابن شامة المهري قال حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت فذكره - اخرجه مسلم في الصحيح

### باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال حدثنا مبشر بن اسميل الحلبي عن عبدالرحمن بن العلاء بن الاجلاج عن ابيه انه قال ابنيه اذا ادخاتوني قبري فوضوني في اللحد وقولوا باسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنوا على التراب سنوا قرؤا عند رأسي اول ابقرة وخاتمتها فاني رأيت

(١) ي - ابراهيم بن احمد بن رجاء (٢) ي - اذا ادخل ميتا في قبره قال (٣) ي - اسلمه (٤) ي - فسنوا على التراب سنا -

ابن صبيح هذا وانه ارأوى عن ابن المسيب وذكر معه ابن يزيد وذكرهما ايضا الذهبي التناحر وغيرهما وعقد والها ترجمتين -



ابن عمر يستحب ذلك -

## باب كراهية الذبح عند القبر

(اخبرنا) ابو حامد (١) احمد بن الوائد بن احمد الزوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الديري ثنا عبد الرزاق عن معمر (ح وانبا) ابو علي الروذباري اننا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى الباضي ثنا عبد الرزاق ثنا (٢) معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعرق في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة اوشيتا - لم يذكر الزوزني قول عبد الرزاق -

## باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريرم ثنا القرطبي ثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم احد حمل القتلى ليدفنوا بالبقيع فنأدى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تدفنوا القتلى في مضاجعهم بعد ما حملت امي ابي وخالي عدلين لتدفنهم في البقيع فردوا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطنان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا العباس بن الوائد ابن صبيح ثنا ابو مسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثني عروة بن رويم ان ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه هلك بفصل فقال ادفنوني خلف النهر ثم قال ادفنوني حيث قبضت -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت مات اخ لعائشة رضى الله عنها بوادي الحبشة لحمل من مكانه فاتيناها نزيها فقالت ما اجد في نفسي اويحزاني في نفسي الا اني وددت انه كان دفن في مكانه -

## باب من لم يرب به بأسا وان كان الاختيار فيما مضى

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان انبا عبد الله هو بن المبارك انبا داود بن قيس حدثني امي قالت مات سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه بالعقيق قال داود وهو على نحو من عشرة اميال قالت فرأيتته حمل على اعناق الرجال حتى اتى به فادخل به للمسجد من نحو باب دار مروان فوضع عند بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بفناء الجحرف صلى الامام عليه وصلين (٣) عليه بصاوة الامام (قل واخبرنا) عبد الله بن المبارك انبا يونس عن الزهري قال قد حمل سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه من العقيق الى المدينة وحمل اسامة بن زيد رضى الله عنها من الحرف -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبد الله ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبد الله انبا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة ان عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنها توفي بالحشى على رأس اميال من مكة فنقله ابن صفوان الى مكة (ورويانا) عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنها بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة -

## باب من حول اميت من قبرة الى آخر الحاجة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال دفن مع ابي رجل يوم احدثم تطب نفسي حتى اخرجته ودفنته على حدة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سعيد ابن عامر واخرجه من حديث حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعت هنية غير

اذنه - كذا رواه بعض اهل العلم يقولون انما هو عند اذنه -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ساجان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن سعيد بن يزيد بن ابي مسلمة عن ابي نصر عن جابر قال دفن ابي مع رجل فكان في نفسه من ذلك حاجة فاخرجته بعد ستة اشهر فما انكرت منه شيئا الا شعيرات كن في لحيته مما يلي الارض -

## باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم بقاء شيء منه مخافة ان يكسر له عظم

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما احب ان ادفن بالبقيع لان ادفن في غيره احب الى انما هو واحد رجلاين اما ظلم فلا احب ان اكون في جواره واما صالح فلا احب ان تنبش لي عظامه ( قال واخبرني ) مالك انه بلغه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كسر عظم الميت ككسر عظم الحي - قال الشافعي تعني في الماء ثم قال الشيخ وقد روى هذا الحديث موصولا مرزوعا -

( اخبرنا ) ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش رحمه الله انبا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمدي اباذي سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة واو حاتم احمد بن محمد بن يحيى بن بلال قالنا ثنا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري انبا داود بن قيس ثنا سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كسر عظم الميت ككسره حيا -

( واخبرنا ) ابو طاهر ثنا احمد ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج عن سعد بن سعيد انبا يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث داود -

( واخبرنا ) ابو الحسن العلوي انبا ابو حاتم ابن الشري ثنا محمد بن يحيى غير مرة ثنا ابو احمد الزبيري ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا -

## باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة باذن صاحبها

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى بن اسماعيل ثنا ابو عوانة عن حصين بن عمرو بن ميمون قال رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل ان يصاب بايام في المدينة فذكر الحديث في مقتله وفيه انه قال لعبد الله بن عمر انطلق الى عائشة ام المؤمنين فقل يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ولا تقل امير المؤمنين فاني لست اليوم للؤميين اميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه قال فسلم فاستأذن ثم دخل عاينها فوجدتها قاعدة تبكي فقال يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن ان يدفن مع صاحبيه فقالت قد كنت اريده لنفسى ولا ورنه اليوم على نفسي قل بخاء فلما اقبل قيل هذا عبد الله بن عمر قد جاء (١) قال ارفعوني فاستأذنه رجل اليه فقال والديك قال الذي تحب يا امير المؤمنين قد اذنت فقال الحمد لله ما كان شيء اهم من ذلك المضطجع فاذا انا قبضت فاحملوني ثم سلم فقل يستأذن عمر بن الخطاب فان اذنت لك فادخلوني وان ردتني فردوني الى مقابر المسلمين وذكر الحديث قال فلما قبض نرجنا به فانطلقنا ثم سلم عبد الله بن عمر وقال يستأذن عمر بن الخطاب قالت ادخلوه فادخل فوضع هناك مع صاحبيه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسماعيل -

## باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن عمرو بن دينار ان شيخا من اهل الشام اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه دفن امرأة من اهل الكتاب في

بطنها ولد مسلم في مقبرة المسلمين -

(اخبرنا) ابو زكريا انبا ابو عبدالله ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون انبا ابن جريح عن سليمان بن موسى عن واثلة بن الاسقع انه دفن امرأة نصرانية في بطنها ولد مسلم في مقبرة ليست بمقبرة النصارى ولا المسلمين -

## جماع ابواب التعزية باب الجلوس عند المصيبة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن مثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرتني عمرة قالت سمعت عائشة رضي الله عنها قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن زواحة رضي الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب وهو شق الباب فاتاه رجل وقال ان نساء جعفر قد كثر (١) بكاء هن قامرهن ان ينها هن فذهب ثم اتاه الثانية وقال اتين لم يطعته فقال انههن فاتاه الثالثة فقال والله غلبنا يا رسول الله فرعمت انه قال فاحت في انواههن التراب فقلت لا وغم الله انك لم تفعل ما امرك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن محمد بن المنبجى -

(اخبرنا) ابو على الروذبرى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبدالله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجهه الحزن قال وذكرت قصة (٢) -

## باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيةهم

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثني قيس ابو عمارة . وولى سودة بنت سعد . ولاة بنى ساعدة من الانصار عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من عاد مريضاً فلا يزال في الرحمة حتى اذا قعد عنده استمتع فيها ثم اذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج ومن عزى اخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عز وجل حلل الكرامة يوم القيامة -

(حدثنا) ابو منصور الظفر بن محمد العلوى املاء انبا ابو بكر محمد بن جعفر (٣) الآدمى ببغداد ثنا احمد بن عبيد بن ناصح النحوى ثنا على بن عاصم ثنا محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابفاً له مثل اجره - تفرد به على بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره والله اعلم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا خالد بن ميسرة ابو حاتم وكان ينزل مكة عن معاوية بن قرة عن ابيه وذكر الحديث في قصة رجل له بنى صغيراً يتيان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ي - فذكر (٢) ي - مص - وذكر قصته (٣) مص - جعفر بن محمد

## قال (باب ما يستحب من تعزية اهل الميت)

ذكر فيه حديث ابن مسعود (من عزى مصابفاً) الى آخره ثم قال (تفرد به على بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره) - قلت - آخر هذا الكلام يباح اوله اذا روى عن غيره ايضا فلم ينفرد به وفي الكمال لعبد الله بن قيس لو كعب غلط على بن عاصم في حديث ابن مسعود فقال وكعب اناسراييل عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من عزى مصابفاً له مثل اجره - وذكر الزى في اطرافه ان الثورى رواه عن ابن سوقة مسله في هذا انان تابعنا ابن عاصم فروياه عن ابن سوقة كذلك -

وان بنيه هلك فتمعه الحزن عليه ان يحضر الحلقة فلقيه النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ابنه (١) فأخبره انه هلك قال فزراه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا فلان ايماناً كان احب اليك ان تمتع به عمرك اولاً تاقي غداً باباً من ابواب الجنة الا وجدته قد سبقك اليه ففتحه لك قال فقال يا نبي الله لا بل يسبقني الى ابواب الجنة احب الي قال فذاك لك قال فقام رجل من الانصار قال فقال يا نبي الله جعلني الله فداءك اهد هذا خاصة او من هلك له طفل من المساكين كان ذلك له قال لا بل من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له

## باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا سعيد بن ابي مريم انبا نافع بن يزيد اخبرني ربيعة بن سيف حدثني ابو عبدالرحمن الحلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال تبرأ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً فلما رجعتنا وحادينا باباه اذا هو بامرأة مقبلة لانظرة عرفها فقال يا فاطمة من اين جئت قالت جئت من اهل هذا البيت رحمت اليهم وميتهم وعزيتهم قال فلعلك بلغت معهم الكدى قالت معاذ الله ان ابليغ معهم الكدى وقد سمعتك تذكر فيه ما تذكر قال لو باننت معهم الكدى ارأيت باب الجنة حتى يراها جد ابيك والكدى المقابر -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا القاسم ابن عبدالله بن عمر بن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا قائلاً يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفاً من كل هالك ودركا من كل مافات (٢) فبأله فثقوا واياه فارجو فان المصاب من حرم الثواب ( وقد روى ) معناه من وجه آخر عن جعفر عن ابيه عن جابر ومن وجه آخر عن انس بن مالك وفي اسانيده ضعف والله اعلم -

( اخبرنا ) هلال بن محمد بن جعفر بيتداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجهر ثنا وكيع ثنا عمران بن زائدة عن حسين بن ابي عائشة عن ابي خالد يعني الوالي ان النبي صلى الله عليه وسلم عزي رجلاً فقال يرحمك الله ويأجرك - وهذا مرسل -

## باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسين محمد بن احمد بن تميم الخطلي بيتداد ثنا عبد الملك بن عبد الرقاشي ثنا ابو عاصم اخبرني جعفر بن خالد بن سارة وقد حدثنا ابن جريج عنه قال حدثني ابي ان عبدالله بن جعفر قال لورايتني وقم وعبيد الله ابني العباس نلعب اذمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على دابة فقال احموا هذا الى بلعاني امامه ثم قال لقم احموا هذا الى بلعله وراءه . السحى من عمه العباس ان حمل قم وترك عبيد الله ثم مسح برأسي ثلاثاً كما مسح قال اللهم اخلف جعفر في ولده قلت لعبدالله ابن جعفر ما عمل قم قال استشهد قلت لعبدالله الله ورسوله كان اعلم بالخيرة قال اجل -

( اخبرناه ) ابو بكر محمد بن ابي سعيد بن يحيى بن اسفرائيني بمكة وكتبه لي (٣) بخطه انبا ابو الحسن (٤) علي بن محمد بن كيسان النحوي بيتداد (ح واخبرنا ) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق قالنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا جادين سلمة (٥) عن ابي عمران الجوني عن رجل عن ابي هريرة ان رجلاً شكالى النبي صلى الله عليه وسلم فسؤة قلبه فقال ان اردت ان يابن تيمم فاطعم المساكين وامسح رأس اليتيم -

( واخبرنا ) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن محمد

(١) ي - مص - بميه (٢) مدفأنت (٣) هامش - ي بخطه - وكتب لي (٤) ي - ابو الحسن (٥) مص - حماد بن زيد -

ابن واسع ان ابا الدرداء رضى الله عنه كتب الى سلمان ان وجلا شكاً الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسوة قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلين قلبك فامسح رأس اليتيم واطعمه -

### باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البراز ثنا يحيى بن الربيع المسكي ثنا سفيان عن جعفر عن ابيه عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهن ما يشتهون او اتاهم ما يشتهون - جعفر هذا هو ابن خالد بن سارة مخزومي -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا جعفر بن خالد بن سارة المخزومي اخبرني ابي وكان صديقاً لعبد الله بن جعفر انه سمع عبد الله بن جعفر قال لاني جعفر قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم امر يشتهونهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم انبا ابن بكير حدثني ابيث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها كانت اذا ماتت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الالهله وحامتها امرت ببردة من تلبينة فطبخت وصنعت ثريدا ثم صببت التلبينة عليه ثم قالت كلوا منها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة حجة نفق ادم لريض تذهب ببعض الحزن - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الايث -

### باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري انبا الحسن بن محمد بن عفران ثنا اسحاق ابن يوسف الازرق ثنا زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - كذا رواه جماعة عن سعد -

(واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن دحيم انبا محمد بن الحسين بن ابي حنين القزاز ثنا الفضل يعني ابن ذكوان ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين - وكذلك رواه شعبة و ابراهيم بن سعد عن سعد -

### باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل

#### بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية (الماكم التكاثر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان آدم ما لي مالي وهل لك من المال الا ما اكلت فانيت اوليست فابليت او تصدقت فامضيت اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل الفطاني انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المذر ثنا عياش بن ابي شامة (١) عن موسى بن يعقوب عن اسيد بن علي بن عبيد عن ابيه عن ابي اسيد الساعدي قال كنت اصغر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثرهم منه سمعا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى لاولد من راولد الاربع الصلوة عليه

(١) ي - سملة - مص - سلمة -

قال (باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه)

- قال - في كون هذا مستحباً نظر -

والدعاء له وإنفاذ عهده من بدمه وصلة رحمه وأكرام صديقه -

## باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنده وان لم يوص به

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن مؤمل بن حسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن أبي مرزوق ثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير أخبرني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم إن أمي أفتلثت نفسها واطنما لوتكلمت تصدقت فهل لها اجر أن تصدقت عنها قل نعم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن أبي مرزوق وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن هشام بن عروة -

## جماع ابواب البكاء على الميت

### باب النهي عن النياحة على الميت

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث ثنا أيوب عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت يا يعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ علينا (إن لا يشركن بالله شيئاً) ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها قالت أسعدتني فلانة أريد أن أجزيها فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً فانطلقت فرجعت فبايعها - رواه البخاري في الصحيح بهذا اللفظ عن أبي معمر عن عبد الوارث -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن أيوب عن حفصة عن أم عطية قالت يا يعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل لا تشركن بالله شيئاً ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت يا رسول الله إن فلانة أسعدتني وأنا أريد أن أجزيها فلم يقل شيئاً فذهبت ثم رجعت يعني فبايعها قالت فما وفيت منا امرأة إلا أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ أوابنة أبي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد هكذا وليس فيه أنه استثنى لها ما أرادت بل فيه أنه لم يجبهها إلى ذلك حتى رجعت فبايعها -

(وقد أخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العبدي ثنياً جدي يحيى بن منصور ثنياً أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا أبو معاوية ثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية رضي الله عنها قالت لما نزلت (إذا جاءك المؤمنات يبأعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً) إلى قوله (ولا يعصينك في معروف) قالت منها النياحة قالت فقلت يا رسول الله الابن فلان فأنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد من أن أساعدهم فقال الابن فلان - رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وغيره كذلك رواه عاصم بن سايان الأحول عن حفصة بنت سيرين ولا أدري هل حفظ ما روى فيه من الأذن في الأسعاد أم لا فقد رواه أيوب السخاوي وهو أحفظ منه على ما ذكرنا ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئاً من ذلك -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أبو الربيع ثنا حماد ثنا أيوب عن محمد بن عاصم عن أم عطية قالت أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة أن لا ننوح فما وفت منا امرأة إلا خمس نسوة أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ أوابنة أبي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخاري في الصحيح عن أبي يحيى عن حماد وثق في الحديث وامرأتان أو امرأة أخرى - ورواه مسلم عن أبي الربيع وليس في رواية محمد بن سيرين أيضاً ما في رواية عاصم عن حفصة من الاستثناء -

(وقد أخبرنا) أبو حامد أحمد بن الوليد بن أحمد الزوزني ثنياً سايان بن أحمد الطبراني ثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ثنياً عبد الرزاق (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر ثنياً جدي يحيى بن منصور ثنياً أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت عن أنس قال أخذ النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايعهن أن لا ينحنن فقلن يا رسول الله إن نساء أسعدتنا في الجاهلية أفسعدهن في الإسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا أسعاد في الإسلام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يحيى بن معين ثنا ابن عيينة (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم وهناد بن السري واسحاق بن موسى الانصاري قال اسحاق اخبرنا وقال الأثران حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن ابيه عن عيينة بن عمير قال قالت ام سلمة لما ماتت ابو سلمة رضى الله عنه قلت غريب وفي ارض غريبة لا بكين عليه بكاء يتحدث به قالت فلما تهأت للبكاء عليه اذا امرأة تريد ان تأتي فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدن ان تدخلن الشيطان بيتنا قد اخرج الله منه قالت فكففت عن البكاء عليه - وفي رواية ابي عبدالله لا بكين بكاء يتحدث عنه فبينما انا كذلك قد تهأت للبكاء عليه اذا أتت امرأة تريد ان تسمى من الصعيد فاستقبلها فذكره قالت فكففت عن البكاء فلم ابكاه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وهذا في بكاء يكون معه نذب او نياحة (وهكذا) ماروينا فيما مضى عن عائشة من بكاء نساء جعفر عليه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -

### باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم دنوقا ثنا عفان ثنا ابان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر انبا عبدالله (١) بن شيرويه ثنا اسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلام حدثه ان ابا مالك الاشعري حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع في امي من امر الجاهلية لا يتركونها الفخر في الاحساب والظعن في الانساب والا ستسقاء بالنجوم والنياحة وان النائحة اذا لم تنب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من حرب - لفظ حديث حبان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان وعن اسحاق بن منصور عن حبان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ و ابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس وهما جهنم كفر النياحة والظعن في النسب - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبيد الله بن ابي زيد سمع ابن عباس يقول خلل من خلل الجاهلية الظعن في الانساب والنياحة ونسي اثنتان قال سفيان يقولون انها الا ستسقاء بالا نواء رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انبا محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن ابيه عن جده عن ابي سعيد الخدرى قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة -

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصبهاني ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقر بن الوليد ثنا ابو عاتق وهو عفير بن معدان ثنا عطاء بن ابي وياح انه كان عند ابن عمر وهو يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستمعة والحالقة والساقطة والوشمة والموتشمة وقال ليس للنساء في اتباع الجنائز اجر -

### باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد

#### وشق الحبيب ونشر الشعر والحلق والخرق والخدش

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبدالله بن ثمر عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق قال قال عبدالله يعني ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوذر بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكري قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان وشعبة عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - ورواه البخاري في الصحيح عن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان وحده - ورواه مسلم عن محمد بن عبدالله بن نعيم عن ابيه -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي ثنا ابو نعيم (ح وحدنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا ابوبكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا موسى بن الحسن بن عباد ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق قال حدثنا عبدالله (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من اطعم الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية لفظها سواء رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم -

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله انبا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا جعفر بن عون ثنا ابو العباس قل سمعت ابا بصيرة يذكر عن عبدالرحمن بن يزيد وابي بردة بن ابي موسى قالا اعمى على ابي موسى فاقبلت امرأته تصيح برنة قال ثم افاق فقال لم تعلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني بريء ممن حاق وساق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد وغيره عن جعفر بن عون واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابي بردة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا الحسن بن سفيان ثنا الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى ابن حمزة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى قال وجع ابو موسى وجعا فقتلى عليه ورأسه في حجر امرأة من اهلها فصاحت امرأة من اهلها فلم يستطع ان يرد عليها فلما افاق قال انابريء من بريء منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء من السالقة (٢) والخالقة والشاقة - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال الحكم بن موسى -

(حدثنا) ابوطاهر محمد بن محمد بن محمد بن عجمش الفقيه رحمه الله املاء وقراءة عليه من اصل كتابه انبا ابوبكر محمد بن الحسين بن الحسن بن التحليل القطان سنة احدى وثلاثين وثلاث مائة ثناعلي بن سعيد النسوي ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ثنا شعبة عن عبدالملك بن عمير عن ديب بن حراش ان ابا موسى اعمى عليه فيكت عليه امرأته ابنة ابي مرة فافاق فقال ابرأ اليك مما برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن حاق وساق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن حسن الخوافي عن عبدالصمد -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد ثنا حميد بن الاسود ثنا الحجاج عامل عمر بن عبدالعزير على الريزة قال حدثني اسيد بن ابي اسيد عن امرأة من المبيعات قالت كان فيما اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف الذي اخذ علينا ان لا نعتصيه فيه ان لا نخدش وجهها ولا نندس ويلان نشق حياء ولا ننشر شعرا -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني ابن ناجية ثنا علي بن حرب ثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر عن ابيان ابن بشير قال اعمى على عبدالله بن راحة رضى الله عنه بلحمت اخته تبكي عليه وتقول واجبلاه وتعدد فلما افاق قال ما قلت لي شيئا الا وقد قيل لي انت كذلك - رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل ورواه غير عن حصين وزاد فيه فلما مات لم تبك عليه -

(اخبرناه) ابو علي الحسين (٣) بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبدالله بن موسى انبا اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تتبع جنازة معهارة -

## باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى

### به من الصبر والاسترجاع

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نعيم عن الاعمش عن شقيق عن



ام سلمة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرتم الميت او الرضيع فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما ماتت ابوسلمة قلت يا رسول الله ما اتقول قال قول اللهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عقيب صالحه فقلت يا فاعقبنى الله محمدا صلى الله عليه وسلم - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابي معاوية عن الاعمش -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن اقلح عن ابن سفيينة عن ام سلمة انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله عز وجل ان الله وانا اليه راجعون اللهم ارحمني في مصيبتى واخلف لي خيرا منها الا اخلف الله عز وجل له خيرا منها قالت فلما ماتت ابوسلمة قلت اى المسلمين خير من ابى سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتى قلبها فاخلف الله عز وجل لى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاطب بن ابي بلتعمة يخطبني له فقلت انى بنتا وانا غير فقال اما ابتها فند عوا الله عز وجل ان يغنيها واد عوا الله ان يذهب الغيرة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن اسمعيل -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الخافظ حدثني علي بن عيسى الحيرى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن السيب عن عمر رضي الله عنه قال نعم العبدلان ونعم العلاوة ( الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ) نعم العبدلان ( واولئك هم المهتدون ) نعم العلاوة -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الخافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم باسرة عند قبر وهى تبكي فقال لها اتقى الله واصبرى فقالت اليك عنى فانك لم تصب بمصيبتى قال ولم تعرفه فقيل لها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فانت باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوايين فقالت يا رسول الله انى لم اعرفك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند اول الصدمة - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - وانخرجه مسلم من اوجه عن شعبة وقال بعضهم في الحديث الصبر عند الصدمة الاولى -

( اخبرنا ) ابوصالح العنبرى انبا جندب يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن يعنى ابن جعفر ثنا شعبة عن ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى - رواه البخارى ومسلم جميعا عن محمد بن بشار -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الخافظ انبا ابوالعباس القاسم بن القاسم السيارى بم وثنا ابوالوجه انبا عبدان انبا عبدالله انبا عاصم ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ابن ابى قبض فاننا فارسل يقرئ السلام ويقول ان الله ما اخذناه اعطى وكل عنده باجل مسمى فاتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم ليا تينها فقام ومعه سعد بن عباد ورجل فدفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع حسبت انه قال كأنها شئ تقاضت عيناه فقال سعد رضي الله عنه يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده واتم امرهم الله من عباده الرحاء - رواه البخارى في الصحيح عن عبدان - وانخرجه مسلم من اوجه عن عاصم -

( اخبرنا ) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا سليمان بن المغيرة وحماد ابن سلمة وجعفر بن سليمان كلهم عن ثابت عن انس قال ابوداود وحدثناه شيخ سمعه من النضر بن انس وقد دخل حديث بعضهم في بعض قال قال مالك ابوانس لامرأته ام سليم وهى ام انس ارى هذا الرجل يعنى النبي صلى الله عليه وسلم يحرم الخمر فانطاني حتى اتى الشام فهلك هنالك لبعاء ابوطلحة نطبت ام سليم فكلها في ذلك فقالت يا ابى طلحة ما مثلك يرد ولكنك امرؤ كافر وانا امرأة مسلمة لا يصلح ان تزوجك قال وما ذاك ( ١ ) دهرك قالت وما دهري قال الصفراء والبيضاء قالت فانى لا اريد صفراء ولا بيضاء ( ٢ ) اريد منك الاسلام قال فمن لى بذلك قالت لك بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابوطلحة يريد

الذي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في أصحابه فلأمره قال جاءكم أبو طلحة غيرة الاسلام بين عينيه بخاء فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما قالت أم سليم فتزوجها على ذلك قال ثابت فابلقنا أن مهرا كنت اعظم منه انها رضيت بالاسلام مهرا فتزوجها وكانت امرأة مليحة العينين فيها صغر فكانت معه حتى ولد منه بنى وكان يحبه أبو طلحة حبا شديدا أضرض الصبي وتواضع أبو طلحة لرضه او تضعصع له فانطلق أبو طلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات الصبي فقالت أم سليم رضي الله عنها لا ينمين الى أبي طلحة احد ابنته حتى اكون انا انما له فهيات الصبي ووضعته وجاء أبو طلحة من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى دخل عليها فقال كيف ابني فقالت يا ابا طلحة ما كان منذاشتكي اسكن منه الساعة فقال فله الحمد فانتبه بعشائه فاصاب منه ثم قامت فتطيبت وتعرضت له فاصاب منها فلما علمت انه طعم واصاب منها قالت يا ابا طلحة ارايت لو ان قوما اعاروا قوما عارية لهم فسا لوهم اياها اكان لهم ان يمنوها فقال لا قالت فان الله عز وجل كان اعارك اينك عارية ثم قبضه اليه فاحتسب ابنك واصبر ففضب ثم قال تركتني حتى اذا وقعت بما وقعت به تميت الى ابني ثم غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك في غير ليلتكما فتلقت من ذلك الحمل وكانت أم سليم رضي الله عنها تسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرج معه اذا خرج وتدخل معه اذا دخل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولدت أم سليم فأتوني بالصبي فاخذها الطلق ايلة قريتهم من المدينة قالت اللهم اني كنت ادخل اذا دخل نبيك وانخرج اذا خرج نبيك وقد حضر هذا الامر فولدت غلاما يعني حين قدما المدينة فقالت لابنها انس انطلق بالصبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتحدث انس الصبي فانطلق به الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسلم ابلا وغنا فلما نظر اياه قال لانس اولدت ابنة ملحان قال نعم فالتى مامى يده فتناول الصبي فقال اتوني بتمرات عجوة فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم التمر فجعل يحكك الصبي وجعل الصبي يتلمظ فقال انظروا الى حب الانصار التمر فحكته رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه عبدالله قال ثابت وكان يعد من خيار المسلمين - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت قصة الوفاة دون ما قبلها من قصة التزويج و اخرجته البخاري من حديث اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن انس مختصرا -

( اخبرنا ) ابوسعاد الماليني انبا ابو احمد بن عدى نا عمران بن موسى نا ابو كامل ثنا عبدالله بن جعفر ابو جعفر ( ح و اخبرنا ) ابوسهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهراني انبا محمد بن الحسن بن الحسين التاجر انبا ابو الفضل عياش بن محمد الجوهري ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا عياش بن محمد بن عيسى الجوهري نا داود بن رشيد ثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر قال كان بككة مقعدان وكان لهما ابن يحملها غدوة ويأتي بهما المسجد فيضعهما فيه ثم يذهب فيكسب عابها فاذا اءسى احتملها فاقبها فقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقال مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ترك احد لآخرك ابن المقعدين سم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتبوا يقول ذلك - لفظ حديث داود -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم الاسدي الحافظ وابو محمد عبدالرحمن بن حمدان الجلاب قالا ثنا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد القروي نا عبدالله بن عمر العمري عن اخيه عبيدالله بن عمر عن ابراهيم بن محمد بن عبدالله بن جحش عن ابيه عن حمدة بنت جحش انه قيل لها قتل اخوك فقالت رحمه الله ( ١ ) انا لله ولنا اليه راجعون فقيل لها قتل خالك حمزة فقالت رحمه الله ( ٢ ) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل زوجك فقالت واحزنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان للزوج من المرأة لشعبة ليست لشيء -

( اخبرنا ) ابوطاهر الفقيه نا ابوبكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد نا ابراهيم بن عبدالله العيسى الكوفي انبا وكيع عن الاعمش عن ابي طبيان قال كما نعرض المصاحف عند علقمة بن قيس فمر هذه الآية ( ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه ) قال فسا لما عنها فقال هو الرجل تصيبه المصيبة فيسلم انها من عند الله فيرضى وبسلم وروى هذا عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه -

### باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد وموسى بن محمد الذهلي وابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتشمه النار الا حمله القسم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن علي الآدمي بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري فذكر معناه وزاد لم يلبثوا الحنث - رواه مسلم عن محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عيدان انبا احمد بن عبيد الصغار انبا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد ان نسوة اجتمعن فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن ما علمه الله ثم قال ما تمكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حجابا من النار فقالت امرأة يا رسول الله واثنتين قال واثنتين - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - ورواه مسلم عن ابي كامل عن ابي عوانة (وقد رواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ورواه شريك عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة ورواه شعبة عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وعن ابن الاصبهاني عن ابي حازم عن ابي هريرة زاد سهيل في روايته فتحتسبهم -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابوطاهر محمد بن الحسن بن محمد آباذي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن عمر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب له ولد ان اولادته لم يلبثوا الحنث فاحتسبهم كانوا له سترا من النار -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الانصار لا يموت لاحداكن ثلاثة من الولد فتحتسبهم الا دخلت الجنة فقالت امرأة او اثنتين - يا رسول الله قال او اثنتين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا ابو يحيى بن زكريا بن يحيى الناقد (٢) ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن ابي اسحق بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يلبثوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الوارث فذكره بمعناه الا انه قال بفضل رحمته اياهم - رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد مسعود بن محمد الجرحاني قالوا لنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الميموني بالرقعة ثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن جده طلق بن معاوية عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة رضى الله عنه قال اتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد دفنت ثلاثة من ولدي فقال لقد احتظرت بمحظار شديد من النار - رواه مسلم في الصحيح عن عمر بن حفص -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه ثنا ابوالسليل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة مات لي ابان فهل انت محدثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به انفسا عن موتانا قال نعم صغارهم دعاهم ابليس الجنة ياتي احدهم ابويه او اباه فيأخذ بيده كما آخذ انا بصنفة توبك هكذا فلا يسمي حتى يدخله الله واباه (٣) الجنة -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي بمرورنا ابوالثمن العنبري ثنا مسدد ثنا يحيى عن التيمي  
فذكره بمعناه الا انه قال فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صغارهم دعاء يصح الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن  
عبد الاعلى وغيره عن معتمر وعن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد -

( اخبرنا ) ابوالحسين بن بشران ثنا ابوبكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن  
سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مسلمين يموت لها ثلاثون من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخاهم  
الله وابويهم الجنة بفضل رحمته قال ويكونون على باب من ابواب الجنة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يجي ابوانا فيقال  
لهم ادخلوا الجنة اتم وابواكم بفضل رحمة الله - والاخبار في هذا الباب كثيرة وفيما ذكرنا كفاية -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن  
الاعمش ( ح وحدثنا ) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ثنا الامام والدي ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم الثقفي ثنا محمد بن  
الصباح ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قالوا هو الذي لا يولد له قال ليس بذاك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا  
قال فما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا تصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب - لفظ حديث  
جرير وفي حديث ابى معاوية تقديم وتأخير قال اول ما تعدون فيكم الصرعة قالوا الذي لا تصرعه الرجال قال لا ولكن الصرعة  
الذي يملك نفسه عند الغضب قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون فيكم الرقوب قال قلنا الرقوب الذي لا يولد له  
قال لا ولكن الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئا - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن ابى معاوية  
وعن قتيبة وعثمان عن جرير -

( واخبرنا ) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ابى سنان قال دفنت ابى  
سنانا وابوطيحة الخولاني جالس على شفير القبر فقال حدثني الضحاك بن عبد الرحمن عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا قبض الله ابن العبد قال للملائكة ما قال عبدي قالوا حمدك واسترجع قال ابناؤه ييتا في الجنة وسموه بيت الحمد -  
( واخبرنا ) ابو طاهر الثقفي انبا ابو العباس عبد الله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابى يعقوب الكرماني ثنا يحيى بن سعيد  
ثنا عبد ربه بن باوق الحنفي حدثني جدى سماك بن الوليد الحنفي عن ابن عباس انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
كان له فرطان من امي ادخله الله الجنة فقالت عائشة رضيت الله عنها وواحدة يارسول الله قال وواحدة يا موفقة ثم قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فمن لم يكن له من امي فرط فانفرط من لم يكن له فرط لم يصابوا بمثل -  
( وحدثنا ) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله انبا ابوالحسن محمد بن عبد الله بن علي الدقاق ثنا محمد بن ابراهيم  
العبدى ثنا عيسى بن ابراهيم البرقي ثنا عبد ربه بن باوق الحنفي فذكره بمعناه -

### باب الرخصة في البكاء بالاندب ولا نياحة

( اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم  
الاحول عن ابى عثمان النهدي عن اسامة بن زيد رضيت الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته ونفسها تقعق كأنها  
فوشن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطى وكل الى اجل مسمى قال وبكى فقال له سعد بن عبادة يارسول الله

### قال (باب الرخصة في البكاء بالاندب ولا نياحة)

ذكر فيه من حديث ابى معاوية ( عن عاصم هو الاحول عن ابى عثمان النهدي عن اسامة اتى النبي صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته

اتبكى وقد نهيت عن البكاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحاء رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية وخرجه البخاري من اوجه عن عاصم الاحول -  
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصماني ثنا ابو النضر ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدني الالهة غلام فسميته بابي ابراهيم ثم دفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوره وانطلقت معه فانتبهنا الى ابي سيف (١) وهو ينفخ بكيره قال والبيت ممتلئ دخانا قال فاسرعت المشى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته اباسيف فقلت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك امسك فامسك بغاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بالصبي فضمه اليه وقال ماشاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكيد بنفسه فدمت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا والله يا ابراهيم انابك لحزنون - رواه مسلم في الصحيح عن هذبة وشيبان عن سليمان وخرجه البخاري من وجه آخر عن ثابت قال ورواه موسى عن سليمان -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا شيبان ثنا ابو عوانة عن ابن ابي ليلي عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الى النخل فاذا ابنه ابراهيم يجود بنفسه فونمه في حجره ففاضت عيناه فقال عبد الرحمن بن عوف اتبكي وانت تنهى الناس قال اني لم انه عن البكاء انما نهيت عن النوح صوتين احقين فاحرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومزمار شيطان وصوت عند مصيبة نحس وجوه وشق جيوب ورنه وهذاهو ورحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولائه امر حق ووعده صدق وان آخرنا سيلحق باولنا لحزننا عليك حزنا هو اشد من هذا وانابك لحزنون تبكي العين ويحزن القلب ولا نقول الا بسخط الرب -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل ثنا عمرو بن سواد ثنا ابن وهب انبا عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث بن العلى الانصاري عن عبد الله بن عمر انه قال اشتكى سعد بن عباد شكاوى له فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجده في غشية فقال اقتضى فقالوا لا يارسول الله فبكي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الاتسمعون ان الله لا يمدب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم - رواه البخاري في الصحيح عن اصبح عن ابن وهب ورواه مسلم عن عمرو بن سواد -

### باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي يبكي عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابو بكر محمد بن جعفر الزركي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله ابواه انه اخبره ان جابر بن عتيك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال علينا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين بالحمل ابن عتيك فكان رسول الله صلى الله

(١) ي - الى بيت ابي سيف -

ونفسها تقع ) الى آخره ثم قال (رواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية) - قلت - لم يروه مسلم عن ابن ابي شيبة بهذا اللفظ بل اخرج من حديث حماد بن زيد عن عاصم عن ابي عثمان عن اسامة كما عند النبي صلى الله عليه وسلم فادبهات اليه احدي بناته تغيره ان صبيها لها او ابنا لها في الموت - الحديث - ثم قال وثنا ابو بكر بن ابي شيبة با ابو معاوية عن الاحول بهذا الاسناد عبر ان حديث حماد تم

عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال اذا مات -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن مالك ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسامة بن زيد حدثني الزهري عن انس بن مالك قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد سمع نساء الانصار يبكين فقال لكن حمزة لا يواكي له فياغ ذلك نساء الانصار فبكين لحمزة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهن يبكين فقال يا ويجهن ما زلن يبكين منذ اليوم فليستكن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقد قيل عن اسامة عن نافع عن ابن عمر -

(حدثنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فسمع نساء بني عبد الاشهل يبكين على هلكاهن فقال لكن حمزة لا يواكي له فياغ نساء الانصار فبكين على حمزة عنده ورقد فاستيقظ وهن يبكين فقال يا ويجهن انهن لها هنا حتى الآن مروهن فاي رجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقوله ولا يبكين على هالك بعد اليوم ان اراد به العموم كان كقوله في حديث ابن عتيك فاذا وجب فلا تبكين باكية ويحتمل ان يكون المراد به على هالك من شهداء احد فكأنه قال حسبكم ما كيتن عليهم وقد وردت الرخصة في البكاء بعد الموت بدمع العين وحزن القلب فيكون حديث جابر بن عتيك محولا على الاختراع والله اعلم -

### باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار انبا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرنا وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة نعامهم قبل ان يجي خبرهم نعامهم وعيناهم تذر فان - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب (وقد روينا) عن انس بن مالك انه قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ وابو الفضل الحسن بن يعقوب قالنا ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا يعلى بن عبيد ثنا ابو عيينة يزيدي بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراه فبكي وبكى من حواه ثم قال استأذنت ربي ان ازور قبرها فاذن لي واستأذنته ان استنصر لها فلم يأذن لي فزوروا القبور فلما تذكروا الموت - اخرجه مسلم من حديث يزيد -

(واخبرنا) ابو عبد الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله انبا محمد بن عبيد ثنا يزيد فذكره - رواه مسلم في بعض النسخ عن ابي بكر بن ابي شيبه عن محمد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان ان محمد بن عمرو واخبره ان سلمة بن الازرق كان جالسا عند ابن عمر بالسوق فر يبجازه يبكي عليها قال فعاب ذلك ابن عمرو واتهرهن قال فقال سلمة لا تقن ذلك يا ابا عبد الرحمن فاشهد على ابي هريرة لسمعتة يقول مر على النبي صلى الله عليه وسلم يبجازه وانا معه ومع عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونساء يبكين عليها فزبرهن عمر واتهرهن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعهن يا عمر فان العين دامعة والنفس مصابة والعهد حديث قالوا انت سمعته يقول هذا قال نعم قال ابن عمر قاله ورسواه اعلم مرتين -

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس الاصبهاني ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال بكت النساء على رقية رضى الله عنها فبكي عمر رضى الله عنه ينهان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يامر قال ثم قال اياكن وتعيق الشيطان فانه مهايكن من العين والقلب فمن

الرحمة وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان قال وجعلت فاطمة رضى الله عنها تبيكى على شفير قبر رقية فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدموع عن وجهها باليد او قال بالثوب وهذا وان كان غير قوى فقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه ان الله لا يعذب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه او يرحم - يدل على معناه ويشهد له بالصحة وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني رحمه الله انبا ابو سعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بنى المغيرة بيكين عليه فقيل لعمر رضى الله عنه ارسل اليهن فانهن لا يماننك عنهن شئ تكره فقال عمر ما عين ان يهرقن دموعهن على ابى سليمان ما لم يكن تقعا او قلقة -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالا ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت عن انس ان فاطمة عليها السلام بكت اياها فقالت يا ابتاه من ربه ما ادناه يا ابتاه الى جبرئيل انما يا ابتاه جنة الفردوس ماواه - زاد فيه حماد بن زيد عن ثابت يا ابتاه اجاب رب ادعاه - ومن ذلك الوجه أخرجه البخارى في الصحيح -

## باب سدياق اخبار تدل على ان الميت يعذب

### باليحاحه عليه وما روى عن عائشة رضى الله عنها في ذلك

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك رحمه الله انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب باليحاحه عليه في قبره - (أخرجه في الصحيح من حديث شعبة هكذا) - (١)

(واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشران ثنا محمد بن يعقوب ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب بما نوح عليه في قبره - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشران - وأخرجه البخارى عن عبدان عن ابيه عن شعبة وأخرجه ايضا من حديث ابن ابي عمروبة عن قتادة هكذا -

(وحدثنا) ابوالحسن النعمانى ثنا ابوحامدا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن الصباح الدولابى ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص قال سمعت ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء الحى -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشران ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة بكت على عمر رضى الله عنه فقال هلا يا بنى الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت لو مذب (٢) ببكاء اهله عليه - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بصير بن ابي شيبة وغيره عن محمد بن بشران وأخرجه من حديث ابى صالح عن ابن عمر بمعناه فى البكاء -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابوعمر والمستملى ومحمد بن شاذان قالان ثنا على بن حجر ثنا على بن مسهر عن ابى اسحاق السيبانى عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه قال لما طعن عمر رضى الله عنه جعل صهيب يقول واخاه فقل له عمر يا صهيب اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت لا يعذب (٣) ببكاء الحى - رواه البخارى في الصحيح عن اسماعيل بن الخليل عن على بن مسهر ورواه مسلم عن على بن حجر -

(١) فى هامش ى انه ضرب فى اصل المؤلف على ابي الفوسين (٢) ى - ى - ى - يعذب (٣) ى - ى - ى - يعذب

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوسعيد (١) احمد بن يعقوب الثقفي ثنا الحسن بن المثنى العنبري ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما طعن عولت عليه حفصة فقال يا حفصة اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الموعول عليه يذب وعول عليه صهيب فقال عمر يا صهيب اما علمت ان الموعول عليه يعذب - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن عفان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو والاثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابونعيم ثنا سعيد ابن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة انه نرج يوم ا الى المسجد الاعظم والمنيرة بن شعبة امير على الكوفة نرج المغيرة الى المسجد فرق المنبر ل محمد الله وانى عليه ثم قال ما هذا النوح في الاسلام قالوا توفي رجل من الانصار يقال له قرظة بن كعب فنيح عليه قال المغيرة انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كذبا على ليس ككذب على احد فمن كذب على فليتبوأ مقعده من النار وانى سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - رواه البخارى في الصحيح عن ابى نعيم مختصرا - واخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا احمد بن اسحاق الصيدلانى ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابونعيم ثنا محمد بن قيس الاسدى عن علي بن ربيعة قال كان اول من نيح عليه بالكوفة على قرظة بن كعب وزعم ان المغيرة بن شعبة قام ل محمد الله وانى عليه ثم قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متمدا فليتبوأ مقعده من النار وسمعت يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - اخرجه مسلم من وجه آخر عن محمد بن قيس -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا تميم بن محمد ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبدالله بن وهب حدثني عمر بن محمد ان سالما حدثه عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن هشام ابن عمرو عن ابيه ان عائشة رضى الله عنها ذكر عند اقول ابن عمر في الموعول عليه يعذب ببكاء اهله عليه (فقالت يعذب ببكاء اهله عليه) (٢) فقالت يرحم الله اباعبدالرحمن سمع شيئا فلم يحفظه اتماما بمنزلة رجل من اليهود جعل اهله يبكونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم ليبكونه وانه ليعذب - رواه مسلم في الصحيح عن ابى الربيع عن حماد زاذنيه ابواسامة عن هشام فقال انه ليعذب بخطيئته او بذنبه وان اهله ليبكون عليه الآن -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عبيد بن عيينة عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه ان عبدالله بن عمر لما مات رافع بن خديج قال لهم لا تبكوا عليه فان بكاء الحي عذاب للميت وقال عن عمرة فسالت عائشة عن ذلك فقالت يرحم الله انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهودية واهلها يبكون انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق المزكى في آخره ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة انها سمعت عائشة رضى الله عنها وذكرها ان عبدالله بن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة رضى الله عنها اما انه لم يكذب ولكنه اخطأ او نسي انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها اهلها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله السيباني حدثني ابى ومحمد بن شاذان قالنا ثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس فذكره باسناده الا انه قال عن عمرة بنت عبدالرحمن انها خبرته وقال فقالت عائشة يفر الله لابي عبدالرحمن وقال يبكي عايبا - رواه مسلم



في الصحيح عن قتبية ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف كلاهما عن مالك -

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج ( ح و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد الحسن ( ١ ) بن حليم بن محمد بن حليم ( ٢ ) بن ابراهيم بن ميمون الصائغ بمرو ثنا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبدالله انبا ابن جريج اخبرني عبدالله بن عبيدالله بن ابي مليكة قال توفيت ابنة عثمان رضي الله عنه بمكة وجئنا لنشهدها قال وحضرها ابن عمرو بن عباس وتي بالخالس بينها او قال جلست الى احداهما جاء الآخر فجلس الى جنبي فقال عبدالله بن عمرو بن عثمان الاتمهي النساء عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر رضي الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء اذاهو بركب تحت ظل سمرة ( ٣ ) فقال اذهب وانظر الى هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا هو صهيب فاخبرته قال ادعه لي فرجعت الى صهيب فقلت ارتحل فالحق ايرالمؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب رضي الله عنها يبكي يقول وا اخاه واصحابه فقال عمر رضي الله عنه يا صهيب اتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه وسلم قال ابن عباس فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لأماتشة رضي الله عنها فقالت رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله عليه قال وقالت عائشة حسبكم القرآن ( ولا تزر وازرة وزر اخرى ) قال وقال ابن عباس عند ذلك والله اضحك وابكي قال ابن ابي مليكة فوالله ما قال ابن عمر شيئا - لفظ حديث عبدالله بن مبارك وحديث عبد الرزاق بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا مسدد بن قطن ثنا داود بن رشيد ثنا اسماعيل بن عاية ثنا ايوب عن عبدالله بن ابي مليكة قال كنت جالسا الى جنب ابن عمرو ونحن ننتظر جنازة اخت ابان ( ٤ ) بنت عثمان فذكر الحديث بمعنى حديث ابن جريج يخالفه في بعض الالفاظ قال ايوب قال ابن ابي مليكة حدثني القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة رضي الله عنها قول عمرو بن عبدالمطلب انكم لتحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطئ - رواه مسلم في الصحيح عن داود بن رشيد ( و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان عن الشافعي رحمه الله قال وماروت عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه ان يكون محفوظا عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة فان قيل وابن دلالة الكتاب قيل في قول الله عز وجل ( لا تزر وازرة وزر اخرى ) وقوله ( وان ليس للانسان الا انسى ) وقوله ( فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ) وقوله ( لتجزى كل نفس بما تسعى ) فان قيل فان دلالة السنة قيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل هذا ابنك قال نعم قال اما انه لا يجني عليك ولا يجني عليك فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اعلم الله عز وجل من ان جناية كل امرئ عليه كما عمله لا تغيره ولا عليه قال الشافعي وعمره احفظ من عائشة من ابن ابي مليكة وحديثها اشبه الحديثين ان يكون محفوظا فان كان الحديث على غيره وروى ابن ابي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم لهم ليجكون عابها وانها لتعذب في قبرها فهو واضح لا يحتاج الى تفسير لانها تعذب بالكفر وهؤلاء لا يكون ولا يدرون ما هي فيه وان كان الحديث كما روى ابن ابي مليكة فهو صحيح لان على الكافر عذابا اعلى منه فان عذب بدونه فزيد في عذابه فيما استوجب وانايل من كافر من عذاب ادنى من اعلى منه وما زيد عليه من العذاب فباستيجابه لا بد من غيره في بكائه عليه فان قيل يزيد عذابا ببكاء اهله عليه قيل يزيد بما استوجب عمله ويكون بكاءهم سببا لانه يعذب ببكاءهم عليه ونما بلغني عن ابي ابراهيم الزني انه قال بلغني انهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم او بالنياحة او بها وذلك معصية فمن امرها فعلت بامر الله كانت له ذنبا كما لو امر بطاعة فعلت بعدة كانت له طاعة فكما يجر بما هو سبب له من الطاعة فكذلك يجوز ان يعذب بما هو سبب له من المعصية وبالله التوثيق -

( ١ ) - ي - محمد بن الحسن ( ٢ ) - مص - ابو الحسن بن محمد بن حليم - وفي الانساب - ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم - ( ٣ ) - ي - شجرة

## باب من كره النعي والايذ ان والقدر الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا مسلم بن قتيبة ثنا حبيب يعني ابن سليم العبسي ثنا بلال العبسي قال كان حذيفة اذا كانت في اهله جنازة لم يؤذن بها احدا ويقول اني اخاف ان يكون نعي اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي (ويروي) في ذلك عن ابن مسعود وابن عمرو بن سعيدي ثم عن علقمة وابن المسيب والربيع بن خثيم وابراهيم التيمي وبلثني عن مالك بن انس انه قال لاحب الصياح موت الرجل على ابواب المساجد ولو وقف على حلق المساجد فاعلم الناس بموته لم يكن به بأس (وروينا) عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرا وزيدا وابن رواحة وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي - وعنه في موت الانسان الذي كان يقيم المسجد ودفن ليلا فلا كنتم اذنته وفي رواية ما منعكم ان تلهوني -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا عمرو بن مرزوق الواشمي ثنا يحيى بن عبد الحميد يعني ابن رافع عن جدته ان رافع بن خديج مات بعد العصر فأتى ابن عمر فاخبر بموته فقيل له ماترى يخرج بجنازته الساعة فقال ان مثل رافع لا يخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى فاصبحوا وانحروا بجنازته -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ اولاء ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب العبدى ثنا ابو الحسين (١) سريج بن النعمان الجوهري ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن عبيد بن السباق عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا مقدم النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضرنا الميت آذنا النبي صلى الله عليه وسلم فحضره واستغفر له حتى اذا قبض انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى يدفن وربما قعد ومن معه حتى يدفن وربما طال حبس ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فلما خشينا مشقة ذلك عليه قال بعض القوم لبعض لو كنا لا نؤذن بالنبي صلى الله عليه وسلم باحد حتى يقبض فاذا قبض آذناه ولم يكن عليه في ذلك مشقة ولا حبس ففعلنا ذلك فكنا نؤذنه بالميت بعد ان يموت فيأتيه ويصلي عليه وربما انصرف وربما مكث حتى يدفن الميت فكنا على ذلك حينئذ قلنا لولم نشخص النبي صلى الله عليه وسلم وحملنا جنازتنا اليه حتى يصل عليه عند بيته لكان ذلك ارفق به ففعلنا فكان ذلك الامر الى اليوم -

## باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبيد الله بن بشران ببغداد ابنا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسين بن محمد بن ابي معشر ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القسطنطيني ببغداد ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا الاسود ابن شيبان قال كان الحسن في جنازة النضر بن انس فقال اشعث بن سليم العجلي يا ابا سعيد انه ليعجبني اني لا اسمع في الجنائز صوتا فقال ان للخير اهاين (وروينا) عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير وابراهيم التيمي انهم كرهوا ان يقال في الجنازة استغفروا له غفر الله لكم -

## باب الثناء على الميت وذكوره بما كان فيه من الخير

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبد العزيز

(١) ي - ابو الحسن -

## (باب الثناء على الميت)

قال

ذكر في آخره حديث ابي الاسود (عن عمر مامن مسلم شهد له اربعة بخير الحديث) وقال في آخره (اخرجه البخاري في الصحيح

ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مروا بجنائز علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليها خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مروا بخيرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما وجبت يا رسول الله قال هذا اثنتيم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنتيم عليه شرا فوجبت له النار واثم شهداء الله في الارض - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابي اياس - وانخرجه مسلم من حديث ابن عليه عن عبد العزيز -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت البناني عن انس رضى الله عنه قال مروا بجنائز علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فقالوا كان فيما علمنا يحب الله ورسوله واثنوا عليه خيرا فقال وجبت قال ثم مروا عليه بجنائز فقال اثنوا عليه فقالوا بئس المرء كان في دين الله فقال وجبت انتم شهداء الله (١) فى الارض -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن اسحاق الصغانى انبا عفان انبا داود بن ابي الفرات عن عبدالله بن بريده عن ابي الاسود الدبلى قال خرجت الى المدينة وقد وقع بها مرض بخلست الى عمر رضى الله عنه فمرت بهم جنازة فأتى على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مروا بخيرى فأتى على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مروا بالثالث فأتى على صاحبها شرا فقال عمر وجبت فقال ابو الاسود فقلت ما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهدله اربعة بغير ادخله الله الجنة قال قلنا وثلاثة قال وثلاثة قال قلنا واثنان قال واثنان قال لم نسا له عن الواحد - انخرجه البخارى فى الصحيح فقال قال عفان فذكره -

## باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر محمد بن احمد بن محمويه العسكرى بالبصرة ثنا جعفر (٢) بن محمد القلانسى ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا الاعمش عن مجاهد عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابي اياس -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا علي بن احمد بن قرقوب التماريهمذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ابواليمان اخبرنى شعيب بن ابي حمزة عن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي حسين قال حدثنى نوفل بن مساحق عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا مسلما بشتم كافر -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن جعفر الزكي ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابوكريب ثنا معاوية بن هشام عن عمران بن ابي انس عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسنهم وواكم وكفوا عن مساويهم - (قال الشيخ) رحمه الله قدرونا فى حديث معمر عن ثابت عن انس انه قال مروا بجنائز علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فاثنوا خيرا ومروا بخيرى فقال اثنوا عليه فاثنوا شرا وفيه دلالة على انهم انما اثنوا على الجنائزتين على احدهما بالخير وعلى الاخرى بالشر عند امر النبي صلى الله عليه وسلم بالثناء عليها وفيه دلالة على جواز ذكر المرء بما يعلبه منه اذا وقعت الحاجة اليه نحو سؤال القاضى

(١) هامش ي - بخطه شهود الله (٢) د - ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا جعفر -

فقال وقال عفان فذكره - قلت - قد ذكره البخارى فى كتاب الشهادات من صحيحه متصلا واحتجابه على شرطه فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابي الفرات فذكره وحيث نسبه البيهقى الى البخارى كان الواجب عليه ان ينسبه الى موضع احتجج به البخارى فيه وكان على شرطه ولا ينسبه الى موضع علقه فيه فقال (وقال عفان)

المزكى وما شبه ذلك وكان الذى اتنوا عليه شرا كان معلنا بشره فاراد النبي صلى الله عليه وسلم زجرا مثاله عن شرورهم وعن اطالة الالسنه فى انفسهم فقال ما قال والله اعلم -

## باب لا يشهد لاحد بجنته ولا بنار

### الامن شهيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم بها

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليان انبا شعيب عن الزهرى قال اخبرني خارجة بن زيد عن ام العلاء رضى الله عنها امرأة من نسائهم قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون رضى الله عنه طار لهم فى سهم السكى حين اقترعت الانصار فى سكى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى فرضنا حتى اذا توفى وجعلناه فى ثيابه دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتى عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فقلت لا ادري باى ائت واهى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعثمان قد جاءه اليقين واني لارجوه الخير والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا اركى احدا ابدا واحزنتنى ذلك فتمت ذلك فرأيت لعثمان عينا تجرى بختت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله رواه البخارى فى الصحيح عن ابي اليان -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن الزهرى عن خارجة بن زيد قال كانت ام العلاء الانصارية تقول فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال ما يفعل به وزاد قال معمر وسمعت غير الزهرى يقول كره المسلمون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان حتى توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحقى بفرطنا عثمان بن مظعون -

## باب زيارة القبور

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبره (١) فبكى وابكى من حواه فقال استأذنت ربي فى ان استغفر لها فلم يأذن لي فاستأذنته فى ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت - رواه مسلم فى الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو وهو ابن خالد ثنا زهير عن زبيد عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فنزلنا منزلا ونحن معه قريبا من الف راكب فقام فصلى ركعتين ثم اقبل علينا وعيناه تذرفان فقام اليه عمر رضى الله عنه ففداه بالاب والام وقال له مالك يا رسول الله قال انى استأذنت ربي فى استغفارى لامي فلم يأذن لي فبكيت لها رحمة لها من النار وانى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تمسكوها فوق ثلاث فكلوا وامسكوا ما بدلكم وكنت نهيتكم عن الشرب فى الاوعية فاشربوا فى اى وعاء شئتم ولا تشربوا مسكرا - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى عن زهير دون قصة امه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو قتيبة سالم (٢) بن الفضل الأدمى بمكة ثنا ابو شعيب عبدالله بن الحسن الحرانى ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحرانى ثنا زهير ثنا زيد بن الحارث الياهمى فذكره باسناده نحوه الا انه قال فزوروها واتركم زيارتها

(١) مص - رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قبره - (٢) هامش ي - يخط سلم - وفى مص - سلم

خيرا - ورواه معروف بن واصل عن محارب بن دثار فقال في الحديث فزوروها فان في زيارتها تذكرة -  
 (اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا معروف بن واصل فذكره مختصرا في النهي  
 عن زيارة القبور والاذن فيها فقط -  
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان (قال وحدثنا) ابو العباس انبا محمد بن عبدالله بن  
 عبدالحكم قال انبا عبدالله بن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد ان محمد بن يحيى بن حبان الانصاري اخبره ان واسع بن حبان  
 حدثه ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة ونهيتمكم  
 عن النبيذ الا فانتبذوا ولا احل مسكرا ونهيتمكم عن لحوم الاضاحي فكلوا وادخروا -  
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني ابن جريج  
 عن ايوب بن هانئ عن مسروق بن الاجدع عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني كنت نهيتكم عن زيارة  
 القبور واكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث وعن نبيذ الاوعية الا فزوروا القبور فانها تزهدي في الدنيا وتذكر الآخرة واكلوا لحوم  
 الاضاحي وابتقوا ماشعتم فانما نهيتكم عنه اذ الخير قليل فوسعه الله على الناس الا ان وعاء لا يحرم شيئا وان كل مسكر حرام -  
 (واخبرنا) ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العالوي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا ابو حذيفة ثنا  
 ابراهيم يعني ابن طهمان ثنا عمرو بن عامر وعبد الوارث عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر لحوم الاضاحي  
 والوعية وزيارة القبور ثم ذكر اذنه فيها (١) بطوله قال وكنت نهيتكم عن زيارة القبور ثم بداني فزوروها فانها ترق القلب  
 وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروا ولا تقولوا هجرا وكذلك رواه يحيى بن الحارث عن عمرو (وقدر رويتنا) قوله ولا تقولوا هجرا من  
 حديث مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونهيتمكم عن زيارة  
 القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا الا انه مرسل - ربيعة لم يدرك ابا سعيد -  
 (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي رحمه الله انبا مالك فذكره -

### باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس انبا العباس بن محمد (ح واخبرنا) ابو زكريا  
 ابن ابي اسحاق انبا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا موسى بن الحسن قال ثنا عبد الله بن بكر ثنا هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية  
 قالت نهيتنا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا - اخرجته مسلم في الصحيح من وجهين عن هشام -  
 (اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عبد الله بن رجاء انبا اسرائيل  
 (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوصادق بن ابي القوارس ثنا ابو العباس هو الاصحم ثنا العباس بن محمد ثنا اسود بن عامر ثنا  
 اسرائيل عن اسمعيل بن سلمان عن دينار ابي عمرو عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخرج في  
 جنازة فرأى نسوة جلوسا فقال ما يجلسكن فقال الجنازة فقال اتحمان فيمن يحمل قلن لا قال افتدلين فيمن يدلي قلن لا قال فتغسلن  
 فيمن يغسل قلن لا قال فارجعن ما زارت غير ما جورات وفي حديث الروذباري وزورات -  
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فذكره باسناده ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم مر بنسوة فقال الكفن ننتظر الجنازة فذكر الحديث الا انه قال فتحسين فيمن يحمو قلن لا ولم يذكر الغسل -  
 (حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن احمد بن انس  
 القرشي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن  
 عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى فاطمة ابنته رضي الله عنها فقال لها من اين اقبلت يا فاطمة فقالت اقبلت  
 من وراء جنازة هذا الرجل قال هل بانعت معهم الكدى فقالت لا وكيف ابانها وقد سمعت منك . اسمعت فقال النبي صلى الله

عليه وسلم والذي نفسى بيده لو بلغتها معهم رأيت الجنة حتى يراها جد اييك -

## باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا موسى بن اسمعيل ابوسلمة ثنا ابوعوانة ثنا عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زوارات القبور -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة ثنا ابوجعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهان عن عبد الرحمن بن حسان عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبا ابوجعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاکر ثنا عفان ثنا همام وعبد الوارث عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس (ح و اخبرنا) ابوبكر بن فورك قال انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت اباصالح وقد كان كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذات عاينها المساجد والسرچ - لفظ حديث شعبة وفي روايتها زوارات القبور والمتخذين عاينها المساجد والسرچ -

## باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله قزو رواها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابواكر احمد بن اسحاق انبا اولائى معاذ بن المثنى ثنا محمد بن منال الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا بسطام بن مسلم عن ابي التياح يزيد بن حميد عن عبدالله بن ابي مايكة ان عائشة رضى الله عنها اقبلت ذات يوم من المقابر فقات لها يام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر ابي عبد الرحمن بن ابي بكر فقات لها ليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور قالت نعم كان نهى ثم امر بزيارتها - تفرد به بسطام بن مسلم البصرى والله اعلم -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوحميد احمد بن محمد بن حامد العدل بالطبران ثنا عثمان بن محمد ثنا ابو مصعب الزهرى حدثني محمد بن اسمعيل بن ابي فديك اخبرني سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن ابيه ان فاطمة بنت ابي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة فتصلى وتبكي عنده كذا قال - وقد قيل عنه عن سليمان بن داود عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه دون ذكر علي بن الحسين عن ابيه فيه وهو منقطع (وقد روينا) في الحديث ان ابى عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بأمرأة عند قبر وهى تبكى فقال لها اتقى الله واصبرى وليس في الخبر انه نهاها عن الخروج الى المقبرة وفي ذلك تقوية لما روينا عن عائشة رضى الله عنها الا ان اصح ما روى في ذلك صريحا حديث ام عطية وما يوافقه من الاخبار فواتهن عن اتباع الجنائز والخروج الى المقابر وزيارة القصور كان ابرأ لدينهن وبالله التوفيق -

## باب ما يقول اذا دخل مقبرة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابوالنضر الفقيه ثنا صالح بن محمد ثنا يحيى بن ابوب المقبرى ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني العملاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانان شاء الله بكم لاحقون وددت ان انا قد رأيت اخواتنا قالوا اولست اخواتك يا رسول الله قال بل انتم اصحابى واخوانى الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من اهلك يا رسول الله قال ارأيت اوان رجلا له خيل غمر محجلون بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خياه قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غمرا محجلين من الوضوء وانافر طهم على الخوض الا يذادن رجال عن حوضى كما يذاد البعير الضال اناد بهم الالهلم فيقال انهم قد بدأوا بمدك فاقول سمعتموها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ابوب وثيره -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر

( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد وعبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن جعفر المدني عن شريك بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة رضى الله عنه انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا كم ما تواعدون غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقس واهل مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره - ( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا حجاج انبا ابن جريج قال حدثني عبد الله رجل من قريش (١) انه سمع محمد بن قيس بن مخزومة بن المطلب انه قال يوم الا احدثكم عنى وعن ابي فظنا انه يريد امه التي ولدته قال قالت عائشة رضى الله عنها الا احدثكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فذكر الحديث في خروجه الى البقيع ورجوعه قالت وكيف اقول يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - انخرجه مسلم من حديث ابن وهب وحجاج بن محمد عن ابن جريج -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق الزكى قالنا ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على يحيى بن جعفر وانا اسمع قال انبا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان الثورى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا دخلوا المقابر فكان قائمهم يقول السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين انا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لداولكم العافية - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن ابى احمد محمد بن عبد الله الاسدى الزبيرى ورواه محمد بن يوسف الرياى عن الثورى فزاد فيه شيئا -

( حدثنا ) ابو طاهر الفقيه املاء انبا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون اتم لنا فرط ونحن لكم تبع نسأل الله العافية (٢) وكذلك رواه شعبة عن علقمة -

## باب النهى عن الجلوس على القبور

( قد مضى ) حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهى عن ذلك - ( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابى اسحاق بنيسابور و ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد قالنا ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا على بن عاصم انبا سهيل بن ابى صالح ( ح واخبرنا ) ابو صالح بن ابى طاهر النخعي انبا جدى يحيى بن منذر القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن يحيى بن محمد عن سهيل بن ابى جهم عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يجلس احدكم على جمرة او على نار فتحرق ثيابه حتى يتخلص اليه خيره من ان يجاس على قبر ( وفي رواية على ) لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تصل الى جلده خيره من ان يجاس على قبر - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضى قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن يزيد البيرونى حدثني ابى ثنا ابن جابر ( ح واخبرنا ) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصارى وداود بن مخراق الفاريانى قالنا ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمى انه سمع وانلة بن الاسقع اللبى يقول سمعت ابا مرثد النخعي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجاسوا على القبور ولا تصاوا اليها - لفظ حديثها سواء الا ان في رواية ابن مزيه عن وائلة بن الاسقع قال حدثني ابو مرثد النخعي - رواه مسلم في الصحيح عن على بن حجر عن الوليد بن مسلم ورواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بسر بن ابى ادريس الطولانى عن وائلة

(١) هامش ى - حاشية بخط المؤلف عبد الله هو ابن كثير بن المطلب (٢) ى - نسأل الله لما وكم العافية

وقدمضى في كتاب الصلوة وروينا عن ابن مسعود وابن عمر في كراهية ذلك والتشديد فيه -

### باب المشى بين القبور في النعل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوسهل احمد بن محمد بن عبدالله النحوي ثنا ابو قلابة ثنا ابوعاصم ثنا الاسود بن شيان حدثني خالد بن شمير حدثني بشير بن نهيك قال حدثني بشير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمه في الجاهلية زحماً بن معبد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال زحماً بن معبد قال انت بشير فكان اسمه قال بينا انا امامى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن الخصاصية ما اصبحت تنقم على الله تماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما انقم على الله شيئاً كل خير فعل بي الله فأتى على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء بخير كثير ثلاث مرات ثم أتى على قبور المسلمين فقال لقد ادرك هؤلاء خيراً كثيراً ثلاث مرات فبينما هو يمشى اذ حانت منه نظرة فاذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان فقال يا صاحب السبتيتين ويحك انى سبتيتك فنظر فلما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما - هذا حديث قدرناه جماعة عن الاسود ابن شيان ولا يعرف الا بهذا الاسناد -

وتاب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم (ما اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوالفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه انه ليسمع قرع نعالهم ياتيه ملكان فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم قال فاما المؤمن فيقول آمنت انه عبدالله (١) ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك في النار قد ابدلك الله مقعداً في الجنة خيرهما جميعاً - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة عن عبد الوهاب واخرجه البخارى من وجه آخر عن سعيد بن ابي عروة فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم رأى بتعليه قدراً قاصره ان يحامها لاجل ذلك ويحتمل غير ذلك والله اعلم -

### باب النهى عن ان يبنى على القبر مسجد

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبدالله بن مسلمة (ح واخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا القعنى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبياءهم مساجد - رواه البخارى في الصحيح عن القعنى واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبدالله المزني انبا علي بن محمد بن عيسى انبا ابواليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبدالله ان عائشة وعبدالله بن عباس رضى الله عنهما قال لا تاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم طفلي يطرح نحيصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه ثم قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر من ما صنعوا - رواه البخارى في الصحيح عن ابي اليمان واخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري - (اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوطاهر الامام وابوزكريان بن ابي اسحاق المزكي وابوالعباس احمد بن محمد بن احمد بن حك الشاذليان وابوسعيد محمد بن موسى بن الفضل قاتوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم تذاكر بعض نساءه كنيسة بارش الحبيشة يقال لها مارية وقد كانت ام سلمة وام حبيبة رضى الله عنهما قاداتا ارض الحبيشة فذكرن (٢) من حسنهما وتصويرها قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم رجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من اوجه عن هشام بن عروة

(١) ي - فيقول اشهدانه عبدالله - مص - فيقول اشهدانه عبده - (٢) ي - فذكرتا



## كتاب الزكاة

قال الله عز وجل ( وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنقا وم يقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة )  
( اخبرنا ) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمه الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نبي الاسلام على خمس - شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان -  
( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر الوراق انبا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -

### باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته

( اخبرنا ) ابو عبد الله محمد بن عبيد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن احمد بن موسى الرازي ببخارى انبا محمد بن ايوب انبا علي بن المديني ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح السان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله مالا فلم يرد زكوة مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شذقيه ثم يقول انا ملك انا كنتك ثم تلا هذه الآية ( ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هوشر لهم سيظنون ما يخلوا به يوم القيامة ) - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مالك عن عبد الله بن دينار موقوفاً وروى عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً -

( اخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان بن عيينة سمع جامع بن ابي راشد وعبد الملك بن اعين سمعا ابوا ثنا يعقوب بن عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل لا يؤدي زكوة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع يقرمته وهو يتبعه حتى يطوقه في عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ( سيظنون ما يخلوا به يوم القيامة ) -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب بن يوسف حدثني ابي ويحيى بن منصور الهروي قال ثنا محمد بن عبد الملك ابن ابي الشوارب الاموي ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يؤدي زكوة الا احمى عليه في نار جهنم فيجعل صفايح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيلا اما الى الجنة واما الى النار واما من صاحب ابل لا يؤدي زكوةها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت تسير عليه كلما مضى انراها ردت عليه اولاهها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيلا اما الى الجنة واما الى النار واما من صاحب غنم لا يؤدي زكوةها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت فتطؤه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جحاء كلما مضى عليه انراها ردت عليه اولاهها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيلا اما الى الجنة واما الى النار - قال سهيل فلا ادري اذكر البقرام لا - قالوا فالحليل يا رسول الله قال للحليل في نواصيها الخير الى يوم القيامة او قال الحليل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة قال سهيل انا اشك - الحليل ثلاثة فهي لرجل اجر ولرجل سنر وعلى رجل وزر فاما الذي هي له اجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويردها له فلا ينسب شيئا في بطونها الا كتب الله له بها اجرا ولو رعاها في مرجع ما كتبت من شيء الا كتب الله له بها اجرا ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة ينسبها في بطونها اجر حتى ذكر الاجر في ابوالها وارواها ولو استنتت شرقا او مشرقا كتب الله له بكل خطوة تحطوها اجرا واما الذي هي له ستر فارجل يتخذها تكروها وتجملا ولا ينسب حق الله في ظهورها ويطونها في عمرها ويسرها واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا ويطرها وبذخا ورتاء لئلا ينسب ذلك الذي عليه وزر فالحجر يا رسول الله

قال ما انزل الله على فيها شيئا الا هذه الآية الجامعة القاذة (من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ورواه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب او فضة (١) لا يؤدي منها حقها فذكره ثم ذكر الابل ثم ذكر البقر والغنم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن تميم عن الاعمش (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن ابي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود قال لا وى الصدقة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة - لفظ حديث سفيان وفي رواية ابن تميم عن عبد الله بن الحارث -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن قورق انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عامر العقيلي عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون الجنة فاشهد وعبد ادى حق الله ونصح لسيده وفقير متعفف وذو عيال واما اول ثلاثة يدخلون النار فسلطان مساط وذو ثروة من المال لم يعط حق ماله وفقير بطور -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا ابو عوانة عن السدي عن ابي صالح عن علي بن ابي رضى الله عنه في قوله (الماعون) قال الزكاة المفروضة - وهذا القول ايضا روياه عن ابن عمر وانس بن مالك وهي احدي الروايتين عن ابن عباس وهو قول ابي العالية والحسن ومجاهد -

### باب تفسير الكنز الذي ورد في عيد فيه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجستاني ببغداد ثنا محمد بن علي بن زيد الصانع ثنا احمد بن شبيب انبا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم وهو اخو زيد بن اسلم قال خرجنا مع ابن عمر ثم شئى فلحقنا اعرابي فقال انت عبد الله ابن عمر قال نعم قال سألت عنك فدللت عليك فاخبرني ازت العمه فقال ابن عمر لا ادري فقال انت ابن عمر ولا تدري وقال مرة اخرى انت لا تدري ولا تدري قال نعم اذهب الى العلماء بالمدينة فسلهم فلما ادبر قبل ابن عمر يديه قال نعميا قال ابو عبد الرحمن يستعمل عمالا يدري فقال لا ادري فقال الاعرابي يقول الله عز وجل (والذين يكنزون الذهب والفضة) فقال ابن عمر من كنزها ولم يؤد زكوتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للاموال ثم التفت الى فقال ما اياي لو كان لي مثل احد ذهب اعلم عدده واذكيه واعمل فيه بطاعة الله عز وجل - اخرج البخاري في الصحيح مختصرا فقال وقال احمد بن شبيب واعاده في التفسير عن احمد بن شبيب -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن تميم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كذا (٢) ادبت زكوته وان كان تحت سبع ارضين فليس بكنز وكل مال لا تؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا على وجه الارض - هذا هو الصحيح موقوف وكذلك رواه جماعة عن نافع وجماعة عن عبيد الله بن عمر وقد رواه سويد بن عبد العزيز وليس بالقوي عن عبد الله بن عمر مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو محمد الحسن بن علي بن المأمون ثنا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابو عبد الرحمن احمد بن عثمان النسوي ثنا هشام

(١) - مص - ولا فضة (٢) - مص - كل مال -

### قال (باب تفسير الكنز)

ذكر فيه رواية عبيد الله (عن نافع عن ابن عمر قال كل مال ادبت زكوته) الى آخره ثم قال (رواه سويد بن عبد العزيز وليس

ابن عمار ثنا سويد بن عبدالعزيز ثنا عبيد الله بن عمر فذكره بمعناه مرفوعا -  
( اخبرنا ) ابوبكر بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك  
عن عبيد الله بن دينار قال سمعت عبيد الله بن عمر وهو يسأل عن الكنز فقال هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة - هذا  
هو الصحيح موقوف -

( وقد اخبرنا ) ابوحازم الحافظ انبا ابو عبيد الله محمد بن يزيد العدل انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا احمد (١) بن علي الرازي ثنا هارون بن  
زياد المصيصي ثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبيد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ادى زكوته  
فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكلما لا يؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا - ليس هذا بمحفوظ وانما المشهور عن  
سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقفا -

( اخبرنا ) ابو عبيد الله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرغ ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ثنا محمد  
ابن مهاجر عن ثابت بن عجلان ثنا عطاء عن ام سلمة انها كانت تلبس اوضاحا من ذهب فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه  
وسلم فقالت اكنزهو فقال اذا اديت زكوته فليس بكنز -

( اخبرنا ) ابو محمد عبيد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقى ثنا يحيى  
ابن يعلى بن الحارث ثنا ابي نساغيلان يعني ابن جامع عن عثمان بن ابي اليقظان عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس قال لما  
نزلت (والذين يكتزون الذهب والفضة) الآية كبر ذلك على المسلمين وقالوا ما استطع احدنا يدع لولده ما لا يبقى بعده فقال  
عمارنا افرج عنكم قالوا فانطلق عمر رضى الله عنه واتبعه ثوبان فاتيا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله انه قد كبر على اصحابك  
هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يفرض الزكاة الا ليطيب بها ما بقي من اموالكم وانما نرض المواريث  
في اموال تبقى بعدكم قال فكبر عمر رضى الله عنه ثم قال الا اخبرك بخبر ما يكثر المرء الصالحة اذا نظرت اليها سرته واذا امرها  
اطاعتها واذا غاب عنها حفظته -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة انبا ابراهيم بن اسحاق الزهري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث  
الحجاري فذكره بمثل اسناده وقصره بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في اسناده عثمان ابا اليقظان -

## باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله

( اخبرنا ) ابوالحسن بن الفضل القطان ثنا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحارثي ثنا عفان ثنا وهيب ثنا يحيى بن  
سعيد بن حيان يعني التميمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل  
اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتعطي الزكاة المفروضة (٢) وتصوم رمضان  
قال والذي بعثك بالحق لا ازيد على هذا قال من اراد ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فليتنظر الى هذا - رواه البخاري في  
الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن عفان - ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق الصغاني عن عفان - وحديث طلحة بن عبيد الله  
في قصة الاعرابي قدم في كتاب الصلوة -

(١) في مص - ثنا نفا احمد وكذا في ي - بغير نقط (٢) ي - يعني المفروضة

بالقوى عن عبيد الله بن عمر مرفوعا ) - قلت - لما لم يتعلق هذا الموضع بالاحكام المختلف فيها الا ان القول في سويد فقال  
( ليس بالقوى ) ولم يذكر هذا اللفظ احد من ائمة الجرح والتعديل فيما علمت بل اعلظوا فيه القول وكذا فعل البيهقي حيث اعاد  
ذكره في موضع يتعلق بالاحكام المختلف فيها فقال في باب المعتكف يصوم ( سو بدن عبدالعزيز ضعيف بمره )

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ قال ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله بن وهب اخبرني ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكاة مالك فقد اذ هبت عنك شره - كذا رواه ابن وهب بهذا الاسناد مرئوعا وكذلك رواه يونس بن عبدالاعلى عن ابن وهب ورواه عيسى ابن مثر ود عن ابن وهب من قول ابي الزبير -

( وقد اخبرنا ) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن عبيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا اديت زكاة كنزك فقد ذهب شره فذكره موثوقا وهذا اصح وقد روى باسناد آخر مرئوعا -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج ابي السمع عن ابن حجر الاكبر الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع مالا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه - وفيما ذكر ابو داود في المراسيل عن محمد بن صباح عن هشيم عن عذافر البصري عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل من ادى زكاة الله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد فهو افضل -

( اخبرنا ) ابو بكر بن محمد انبا ابو الحسين انبا اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

( واه الحديث ) الذي اخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا شاذان ثنا شريك عن ابي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم او قالت سئلت عن هذه الآية ( وفي اموالهم حق معلوم ) قال ان في هذا المال حقا سوى الزكاة وتلاهذه الآية ( ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة وآتى الزكاة ) فهذا حديث يعرف بابي حمزة ميمون الاوروكوفي وقد جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث والذي يرويه اصحابنا في التعاليق ليس في المال حق سوى الزكاة فلست احفظ فيه اسادا والذي رويت في معناه واقدمت ذكره والله اعلم -

## جماع ابواب فرض الابل السائمة

### باب العدى الذى اذا بلغت الابل كانت فيها صدقة

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيمادون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيمادون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيمادون خمسة اوسق من التمر صدقة رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن يحيى بن عمارة بن ابي حسن المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيمادون خمس اواق صدقة وليس فيمادون خمس ذود صدقة - قال سفيان والاقوية اربعون درهما - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو والناقد عن سفيان بن عيينة وذكر معها الاوساق -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب الفعفي قال قرأت على مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

## باب كيف قرض الصدقة

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا عبدالله بن عمر بن احمد بن شاذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري (ح و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبدالله بن محمد الكوفي ثنا محمد بن ايوب انبا سهل بن عثمان ثنا محمد بن عبدالله الانصاري حدثني ابي ثناء بن عبدالله بن عبد الله حدثني انس بن مالك ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف وجه انس بن مالك الى البحرين فكتب له اسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه في اربع وعشرين من الابل فما دونها الغنم في كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها ابنة مخاض اثني فان لم تكن فيها ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستة وثلاثين الى خمس واربعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الجمل فاذا بلغت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن له الا اربع من الابل فليس فيها شيء الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة قال ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة فعنده حقة فانها تقبل منه ويحمل معها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة فعنده جذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته الحقة (١) وليست عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ابنة لبون ويعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده وعندة بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده وعندة بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين وصدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على المائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت الغنم على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا (٢) ان يشاء المصدق فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - لفظ حديث ابي عبدالله - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن المنني الانصاري مخرقا في موضعين -

(١) - ومن بلغت عنده صدقة الحقة (٢) - ولا تيس الا -

## باب فرض الصدقة

قال

ذكرني كتاب ابي بكر رضي الله عنه في الصدقات من طريقين في الثاني حماد بن سلمة وذكر عن الدارقطني (انه قال فيها اسناد صحيح وكلهم نفات) - قلت - ذكر البيهقي في باب من صلى في ثوبه او نعله اذى ما ينقض هذا فقال (حماد بن سلمة عن ابي نعامة السعدي عن ابي تضره كل منهم مختلف في عدلته) ثم ذكر حديثنا (عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه - ثم قال (قال الترمذي سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون صحيحا وسفيان بن حسين صدوق) قلت - حكى البيهقي في باب الدابة تنفخ برحائها (عن ابن معين انه قال سفيان بن حسين ضعيف الحديث في الزهري) وقال ابن حبان يروي عن الزهري الملقوبات وفي الميزان قال ابو يعلى قيل لابن معين حديث سفيان بن حسين عن

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا عبدالله بن عمر بن احمد بن شيوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر سطر محمد - و سطر رسول - و سطر الله (١) رواه البخاري في الصحيح عن الانصاري ثم قال البخاري وزادني احمد بن حنبل عن الانصاري فذكر قصة الخاتم -

(اخبرنا) ابوالحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشوان العدل بعماد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا حماد بن سلمة قال اخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبدالله بن انس بن مالك عن انس بن مالك ان ابا بكر رضي الله عنه كتب له ان هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله عز وجل بهارسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوته فلا يعطه فيها دون خمس وعشرين من الابل في كل خمس ذود شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فان لم تكن ابنة مخاض فان لبون ذكر فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فاذا بلغت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا بلغت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة فاذا تبين اسنان الابل وفرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه حقة ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده الا جذعة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليست عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده ابنة لبون وليست عنده ابنة لبون وعنده ابنة مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتان ان استيسرتا له او عشرين درهما ومن بلغت عنده ابنة مخاض وليس عنده الابن لبون ذكر فانه يقبل منه وليس معه شيء ومن لم يكن عنده الاربعية من الابل فليس عليه فيها شيء الا ان يشاء ربا وفي صدقة الغنم في سائمتها اذا كانت اربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت واحدة ففي كل مائة شاة ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خيلطين فانها يتراجعان بينها بالسوية واذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها شيء الا ان يشاء ربا وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن المال الا تسعون وواحدة درهم فليس فيها شيء الا ان يشاء ربا - ورواه النضر بن شميل عن حماد بن سلمة قال اخذنا هذا الكتاب من ثمامة بن عبدالله بن انس بن محمد بن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي حديث انس حديث ثابت

(١) - ي - ه - ص - الله سطر

الزهري عن سالم عن ابيه في الصدقات فقال لم يتابع عليه احد ليس يصح وقال ابن عدى رواه جماعة عن الزهري وثوقا ثم ذكر البيهقي (ان سليمان بن كثير وافق سليمان بن حسين على هذه الرواية) - قلت - سليمان هذا ضعفه ابن معين كذا ذكر ابن الجوزي وفي الكاشف للذهبي قال النسائي ليس به بأس الا في الزهري ثم ذكر البيهقي حديث سليمان بن داود (عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (انني على سليمان الخولاني هذا ابوزرعة وابوحاتم وعنه الدارمي وجماعة من الحفاظ ورأوا هذا الحديث . ووصول الاسناد حسنا) - قلت - في الكمال للحافظ عبد النبي قال الدارقطني قدروى عنه يني سليمان حديث عن الزهري عن ابي بكر بن حزم الحديث الطويل لا يثبت عنه وقال ابن المديني

من جهة حماد بن سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه تأخذ -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ لحديث حماد بن سلمة وما قبله اسناد صحيح وكلام ثقات -  
 ( وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أبا الحسن بنت محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع  
 ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن بن أبي العروف الفقيه المهرجاني بها حدثني أبو سهل بشر بن أحمد أبا أيوب علي ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن  
 زيد ثنا أيوب قال رأيت عند ثمامة بن عبد الله بن انس كتابا كتبه أبو بكر الصديق رضي الله عنه لانس بن مالك رضي الله  
 عنه حين بعثه على صدقة البحرين عليه خاتم النبي صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله فيه مثل هذا القول

يعنى مثل ما أخبرنا أبو الحسن المقرئ أبا الحسن ثنا يوسف ثنا أبو الربيع الزهراني ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن بن أبي العروف  
 حدثني بشر بن أحمد ثنا ( ١ ) أبو يعلى ثنا أبو الربيع الزهراني أبا ( ٢ ) حماد بن زيد قال سمعت أيوب وعبد الرحمن السراج وعبيد الله  
 ابن عمر ( ٣ ) يحدثون عن نافع أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه ليس فيما دون خمس من الأبل شيء فإذا بلغت خمسا  
 ففيها شاة إلى التسع فإذا كانت عشرا فشتان إلى أربع عشرة فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث إلى تسع عشرة فإذا بلغت العشرين  
 فأربع إلى أربع وعشرين فإذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض إلى خمس وثلاثين فإذا زادت ففيها ابنة لبون إلى خمس  
 وأربعين فإذا زادت ففيها حقة إلى الستين فإذا زادت بلذعة إلى خمس وسبعين فإذا زادت ففيها ابنتا لبون إلى التسعين فإذا زادت  
 ففيها حقتان إلى عشرين ومائة فإذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين ابنة لبون وليس في الغنم شيء فيما دون الأربعين  
 فإذا بلغت الأربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة فإذا زادت فشتان إلى المائتين فإذا زادت على المائتين فثلاث إلى ثلاث مائة  
 فإذا زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة شاة - ورواه الثوري عن عبيد الله ( ٤ ) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ورواه  
 موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر قال هذه نسخة كتاب عمر رضي الله عنه -

( أخبرنا ) أبو ذكريا بن أبي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أبا الربيع بن سليمان أبا الشافعي أبا انس  
 ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر أن هذا كتاب الصدقات فيه في كل أربع وعشرين من الأبل فدونها  
 الغنم في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك إلى خمس وثلاثين ابنة مخاض فإن لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك  
 إلى خمس وأربعين ابنة لبون وفيما فوق ذلك إلى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك إلى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك  
 إلى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك إلى عشرين ومائة حقتان طروقة الفحل فما زاد على ذلك ففي كل أربعين ابنة لبون وفي كل  
 خمسين حقة وفي سائمة الغنم إذا كانت أربعين إلى أن تبلغ عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك إلى مائتين شاتان وفيما فوق ذلك  
 إلى ثلاثمائة ثلاث شياه فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا ماشاء المصدق  
 ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كانت من خيلتين فاتها يتراجعان بينها بالسوية وفي الرقة ربع  
 العشر إذا بلغت رقة أحدهم خمس أواق - هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي كان يأخذ عليها - قال الشافعي  
 وبهذا كله تأخذ - وقد رواه سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( ١ ) - مص - أبا ( ٢ ) - مص - ثنا ( ٣ ) - مص - عبد الله بن عمر ( ٤ ) - مص - عبد الله

منكر الحديث وضعفه وقال ابن خزيمة لا يحتج بحديثه إذا انفرد وروى النسائي هذا الحديث من حديث يحيى بن حمزة عن  
 سليمان بن داود عن الزهري ثم رواه من حديث يحيى عن سليمان بن أرقم عن الزهري ثم قال وهذا أشبه بالصواب  
 وسليمان بن أرقم متروك الحديث وذكر المزي في اطرافه هذا الحديث ثم قال رواه أبو داود في المراسيل عن هارون بن محمد  
 عن أبيه وعمه كلاهما عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم عن الزهري ثم قال وعن ابن هبيرة قرأت في أصل يحيى بن حمزة  
 حدثني سليمان بن أرقم بأسناده نحوه وعن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري نحوه وقال  
 أبو داود وهذا وهم من الحكم يعني قوله ابن داود وفي الميزان لأذهبي قال أبو زرعة الدمشقي الصواب سليمان بن أرقم وقال

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن المؤمل انبا الفضل بن محمد الشعرائي ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرج به الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابوبكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فاذا زادت على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا كانت الغنم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها شىء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خيلطين فانها يترا جعان بالسوية ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عيب - قال الزهري اذا جاء المصدق قسمت الشاة اثلاثا ثلثا شرار وثلثا خيار وثلثا وسط فيأخذ المصدق من الوسط ولم يذكر الزهري البقر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن يزيد الواسطي انبا سفيان بن حسين باسناده ومعناه قال فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون قال ولم يذكر كلام الزهري قال ابو عيسى الترمذي في كتاب العلل سألت محمد بن اسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون محفوظا وسفيان بن حسين صدوق -

(واخبرنا) ابوسعد السائبي انبا ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ قال وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم عن ابيه حديث الصدقات سليمان بن كثير اخو محمد بن كثير حدثنا ابن صاعد عن يعقوب الدورق عن عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان كذلك قال وقد رواه عن الزهري عن سالم عن ابيه جماعة فاقوه وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير رفعاه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) بحديث سليمان بن كثير ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان بن كثير عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأ في سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يتوفاه الله عز وجل في الصدقة فوجدت فيه في خمس ذود شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا كانت ستا وثلاثين فابنة لبون الى خمس واربعين فاذا كانت ستا واربعين لحقة الى ستين فاذا كانت احدى وستين بلحقة الى خمس وسبعين فاذا زادت فابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت لحقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ووجدت فيه في اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت ففيها ثلاث الى ثلاثمائة ثم في كل مائة شاة ووجدت فيه لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق ووجدت فيه لا يجوز

ابوالحسن الهروي الحديث في اصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم غلط عليه الحكم وقال ابن منده رأيت في كتاب يحيى ابن حمزة بخطه عن سليمان بن ارقم عن الزهري وهو الصواب وقال صالح جزرة ثنا دحيم قال نظرت في اصل كتاب يحيى حديث عمرو بن حزم في الصدقات فاذا هو عن سليمان بن ارقم قال صالح فكتب هذا الكلام حتى مسلم بن الحجاج قال الذهبي ترجح ان الحكم وهم ولا بدقا الحديث اذا ضعيف الاستناد وقال ابن معين سليمان الخولاني لا يعرف والحديث لا يصح وقال مرة ليس بشيء ومرة شامى ضعيف وقال ابن حنبل ليس بشيء وفي التهديد لابن عبد البر قال احمد بن زهير سمعت ابن معين يقول سليمان بن داود الذي يروي عن الزهري حديث الصدقات والديات مجهول لا يعرف وقال الطحاوي



في لصدقة تيس ولاهرمة ولاذات عوار.

(حدثنا) ابو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا الحكم بن موسى (ح وحدثنا) ابو عبدالرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة قالنا انبا ابو عمر ومحمد بن جعفر بن محمد بن مطر ثنا ابو عبدالله احمد ابن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم وقرئت على اهل اليمن وهذه نسختها بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي الى شر حبيبل بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال قيل ذي رعين ومعافر وهمدان - اما بعد فقد رفع رسولكم واعطيتم من المغنم خمس الله وما كتب الله على المؤمنين من النشر في العار - ماسقت السماء وكان سيحا او كان يملا فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين فاذا زادت واحدة على اربع وعشرين ففيها ابنة مخاض فان لم توجد ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى ان تبلغ خمسا وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها ابنة لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين فان زادت واحدة على خمس واربعين ففيها حقة طروقة الجمل الى ان تبلغ ستين فان زادت على ستين واحدة ففيها جذعة الى ان تبلغ خمسا وسبعين فان زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها ابنتا لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت واحدة على التسعين ففيها حقتان ذروقتا الجمل الى ان تبلغ عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل وفي كل ثلاثين باثورة تبع جذع او جذعة وفي كل اربعين باثورة بقرة وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت على عشرين ومائة واحدة ففيها شاتان الى ان تبلغ مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث الى ان تبلغ ثلاثمائة فان زادت ففي كل مائة شاة شاة ولا تؤخذ في الصدقة: هرمة ولا بعفاء ولاذات عوار ولا تيس الغنم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما اخذ من الخليلطين فانها يرا جعان بينهما بالسوية وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم وايس فيادون خمس اواق شئ وفي كل اربعين دينارا ودينارا من الصدقة لا تحل لمحمد وادل بيته (١) انما هي الزكاة تركها انفسهم وفقراء المسلمين (٢) وفي سبيل الله وايس في رقيق ولا مزرة ولا عملها شئ اذا كانت تؤدى صدقتها من العشر وانه ايس في عبد مسلم ولا في فرسه شئ قل يجبي انضل - ثم قل كان في الكتاب ان اكبر الكبار عند الله يوم القيامة اشرك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف في سبيل الله وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلم السحروا كل الربا واكل مال اليتيم وان العمرة الحج الاصغر ولايس القرآن الاطاهر ولا طلاق قبل املاك ولا عتاق حتى يبتاع ولا يصاين احدكم (٣) في ثوب واحد ايس على منكب شئ ولا يجتبين في ثوب واحد ايس بين فرجه وبين السماء شئ ولا يصاين احدكم في ثوب واحد وثقه يادى ولا يصاين احدكم عاقص شعره وكان في الكتاب ان من اعطبط مؤمنا قتلا عن ربة فانه قود الان يرضى اولياء المقتول وان في انفس الدية اائة من الابل وفي الانف اذا اوعب جدعه الدية وفي الاسان الدية (٤) وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصاب الدية وفي العينين

(١) ي - مص - ولا لاهل بيته (٢) ي - مص - المؤمن (٣) ي - مص - احد منكم (٤) زاد في ي - وفي الشتين الدية -

سمعت ابن ابي داود يقول ساجان بن داود وسليمان بن ابي داود الحراني ضيفان جميعا قل البيهقي (وروي الحديث من حيث ثمانية بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة) - قلت - ذكر الدارقطني في كتاب التتبع على الصحيحين ان ثمانية لم يسمعه من انس ولا سمعه عبدالله بن المثني من ثمانية وفي الاطراف للمقدسي قيل لابن معين حديث ثمانية عن انس في الصدقات قال لا يصح وايس بشئ ولا يصح في هذا حديث في الصدقات - قلت - ثم عي الله بن النبي متكلم فيه قل الساجي ضيف منكر الحديث وقال ابو داود لا اخرج حديثه وفي الضمفاء لابن الجوزي قال ابو سلمة كان ضعيفا في الحديث فهذا ما على الوجود الاول من الوجوه التي روى البيهقي الحديث منها واما الوجه الثاني ففيه مع ما تقدم حماد بن سلمة وقد ضي الكلام تايه

الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي الماء ومائة ثلاث الدية وفي الخائفة ثلاث الدية وفي المنقاة خمس عشرة من الابل وفي كل اصبع من الاصابع من اليد والرجل عشر من الابل وفي السن خمس من الابل وفي الموضحة خمس من الابل وان الرجل يقتل بالمرأة وعلى اهل الذهب الف دينار -

(اخبرنا) ابوسعد المالىنى ابنا ابواحمد بن عدى الخافظ قال سمعت عبدالله بن محمد بن عبد العزيز يقول سمعت احمد بن حنبل وسئل عن حديث الصدقات هذا الذي يرويه يحيى بن حمزة الصحيح هو فقال ارجوان يكون صحيحا قال وسمعت عبدالله بن محمد بن عبد العزيز يقول وقد حدثنا عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري بمحدث الصدقات فقال قد اخرج احمد بن حنبل هذا الحديث في مسنده عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة قال ابواحمد وقدروى عن سليمان بن داود يحيى بن حمزة وصدقة بن عبدالله بن الشامين واما حديث الصدقات فله اصل في بعض ما رواه معمر عن الزهري عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فافسد اسناده وحديث سليمان بن داود مجود الاسناد قال الشيخ وقد اتى على سليمان بن داود الخولاني هذا ابوزرعة الرازى وابوحاتم الرازى وعثمان بن سعيد الدارمى وجماعة من الحفاظ ورأوا هذا الحديث الذي رواه في الصدقة . ووصول الاسناد حسنا والله اعلم -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم المشاط قالوا ابنا ابوعمر بن مطر ثنا محمد بن ايوب بن يحيى بن ضريس ابنا اسحاق بن محمد القروى ثنا عبدالله بن عمر عن ابي بن انس عن ابيه انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل كتاب وجد في قائم سيف عمر رضى الله عنه في الصدقة حتى اتى الى الرقة ونهيه بريح القريضتين عشرون درهما لوشاتان قيمتهما عشرة دراهم عشرة دراهم - هذا حديث ابى نصر وفي رواية المشاط عن المثنى بن انس عن ابيه عن انس بن مالك وهذا اشبه فانه المتنى بن عبدالله بن انس بن انس الى جده وهذه الرواية هي التي ذكرها الشافعى عن القاسم بن عبدالله (وقد روينا) الحديث من حديث ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس بن اوجه صحيحة (ورويناه) عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمر بن حزم موصولا وجميع ذلك يشد بعضه بعضا والله التوفيق -

## باب آياتة قوله وفي كل اربعين ابنة ابون

### وفي كل خمسين حقة

(اخبرنا) ابوعبدالله الخافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالثمالي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كتب في الصدقة وهو (١) عند آل عمر ابن الخطاب قال ابن شهاب اقرأها سالم بن عبدالله بن عمر فوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبدالله بن عبدالله بن عمر وسالم بن عبدالله حين امر على المدينة فامر عماله بالعمل بها وكتب بها الى الوايد بن عبد الملك فامر الوايد

(١) ي - وهي

واما الوجه الثالث فليس فيه الا ان ايوب وجد الكتاب عند ثمامة من غير ان يرويه ايوب عن ثمامة ولا ثمامة عن احد فكيف يقول البيهقي (رويناه من حديث ثمامة عن انس بن اوجه صحيحة) قال (ورويناه عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن حديث عمر بن حزم موصولا) - قلت - الرواية الموصولة من حديث سالم فيها سفيان بن حسين وحديث عمر بن حزم فيه سليمان بن داود وقد تكلمنا عليها وقد تقدم عن ابن معين ان حديث ابن حزم لا يصح وتقدم ايضا عنه انه لم يصح في هذا الباب حديث -

## قال (باب بيان قوله وفي كل اربعين ابنة ابون وفي كل خمسين حقة)

ذكر فيه (عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأها سالم) - قلت - هذه الرواية مقطوعة

عماله بالعمل بها ثم لم يزل انطفاء يأمرهم بذلك بعده ثم امر بها هشام فتنسخها الى كل عامل من المسلمين وامرهم بالعمل بها فيها ولا يتعدونها وهذا كتاب تفسيره لا يؤخذ في شيء من الابل الصدقة حتى تبلغ خمس ذود فاذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرا فاذا بلغت عشرا ففيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين فاذا بلغت عشرين ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين افرضت فكان فيها فريضة بنت محاض فان لم توجد بنت محاض فابن ايون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت ليون حتى تبلغ خمسا واربعين فاذا كانت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الجمل حتى تبلغ ستين فاذا كانت احدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنتا ليون حتى تبلغ تسعين فاذا كانت احدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات ليون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها حقة وبنات ليون حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا كانت اربعين ومائة ففيها حقتان وبنات ليون حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها اربع بنات ليون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة ففيها حقة وثلاث بنات ليون حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وبنات ليون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقات وبنات ليون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائة ففيها اربع حقات وبنات ليون وجدت فيها اخذت على عدة ما كتبنا في هذا الكتاب ثم كل شيء من الابل على ذلك يؤخذ على نحو ما كتبنا في هذا الكتاب ولا يؤخذ من الغنم صدقة حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتين فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلاثمائة فاذا زادت على ثلاثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه حتى تبلغ ستمائة شاة فاذا بلغت ستمائة شاة ففيها ست شياه فاذا بلغت سبعمائة شاة (١) ففيها سبع شياه حتى تبلغ ثمان مائة شاة فاذا كانت ثمان مائة شاة ففيها ثمان شياه حتى تبلغ تسعمائة شاة فاذا بلغت تسعمائة شاة ففيها تسع شياه حتى تبلغ الف شاة فاذا بلغت الف شاة ففيها عشر شياه ثم في كل ما زادت مائة شاة -

(واخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هارون انبا حبيب بن ابي حبيب ثنا عمرو بن هرم حدثني محمد بن عبدالرحمن الانصاري يعني ابا الرجال قال لما استخلف عمر بن عبدالعزيز ارسل الى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات وكتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمر كتاب عمر رضي الله عنه في الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنسخه لخدمته وعمر بن حزم الى محمد بن عبدالرحمن ان ينسخ له ما في دينك الكتابين فتنسخ له فذكر صدقة الابل من خمس الى مائتين كما مضى في الحديث قبله وزاد فقال فاذا بلغت مائتين وعشرا ففيها اربع بنات ليون وحقة الى ان تبلغ عشرين ومائتين ففيها ثلاث بنات ليون وحقتان الى ان تبلغ ثلاثين ومائتين فاذا بلغت ثلاثين ومائتين ففيها ثلاث حقات وبنات ليون ثم ذكر الحديث في ذكر فريضتها كما زادت عشرا حتى تبلغ

(١) - ي - حتى تبلغ سبعمائة شاة

غير متصلة ثم مقتضى قوله عليه السلام فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات ليون - ان الالاة تجب في مجموع المائة وحدى وعشرين فان قالوا بظاهر هذا الحديث فقد اوجبوا بنت ليون في كل اربعين وثلاث وهو مخالف لقوله عليه السلام في كل اربعين بنت ليون لانه عليه السلام اوجب في الاربعين وهم لم يوجبوا فيها حتى تزيد لنا وان اوجبوا الثلاثة في مائة وعشرين وجعلوا الواحدة عفوا فقد خالفوا قوله عليه السلام في هذا الباب فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات ليون -

ثلاثمائة قال فاذا بلغت ثلاثمائة ففيها ست حقاك او خمس بنات لبون وحقتان فمن اى هذين السنين شاء ان يأخذ المصدق اخذ فاذا زاد الابل على ثلاثمائة ففيها في كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ولا يأخذ مادون العشر شيئا -  
( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يزيد بن هارون ان ابا محمد بن اسحاق وحبيب عن عمرو بن هرم ان ابا الرجال محمد بن عبدالرحمن الانصاري اخبره ( ١ ) ان عمر بن عبدالعزيز حين استخاف ارسل الى المدينة يلتمس عهد النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقات فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتاب عمر الى عماله في الصدقات بمثل كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم فامر عمر بن عبدالعزيز عماله على الصدقات ان يأخذوا بما في ذينك الكتابين فكان فيها في صدقة الابل ما زادت على التسعين واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين ومائة واحدة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك فليس فيما لا يبلغ العشرة مناهي حتى تبلغ العشرة -

### باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه

#### بخلاف ماضى في خمس وعشرين من الابل

ونما زاد على مائة وعشرين من الابل وبيان ضعف تلك الرواية ورواية حماد بن سلمة عن قيس بن سعد ( اخبرنا ) ابو الحسين محمد بن الفضل القطن ببغداد ان ابا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثناسفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام في خمس وعشرين من الابل خمس يعنى شياه -  
( واخبرنا ) ابو الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال وحدثنا ابن عثمان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه . مثله وزاد فاذا زادت على عشرين ومائة قال ترد الفرائض الى اولها فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وهذا احب الى سفيان من قول اهل الحجاز -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله ثنا يعقوب ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه في الابل اذا زادت على عشرين ومائة فبحساب ذلك يستأنف بها الفرائض وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم . مثل ذلك - قال ابو يوسف يعنى يعقوب بن سفيان بلغنى عن يحيى بن معين قال كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضى الله عنه قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة ويحجى بن سعيد لم يغلط في هذا وقد تابعه ابن المبارك وهذا مشهور من رواية سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي وقد انكر اهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة لان رواية عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام خلاف كتاب آل عمرو بن حزم وخلاف كتاب ابي بكر وعمر رضى الله عنهما ( قال الشيخ ) اما ابو زكريا يحيى بن معين رحمه الله فانه احال بالنظر على يحيى

( ١ ) ي - مص - حديثه -

وايضا اذا جعلوا الواحدة عفوا فالغوفى باب الزكاة لا ينير الواجب المتقدم ولهذا قال ابن اسحق وابن حنبل وعبدالمك بن الماشون والمغيرة المخزومي وابو عبيد اذا زادت على عشرين ومائة ففيها حقتان لا غير الى ثلاثين ومائة ففيها حقة وبنات لبون بالاجماع -

### قال ( باب رواية عاصم بن ضمرة عن علي بخلاف ماضى يعنى

#### الاستئناف فيما زاد على مائة وعشرين )

م ذكر الرواية المذكورة -

ابن سعيد (وذلك فيما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفیان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة قال يحيى بن معين وحدث به وكيع عن سفیان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول قال يحيى هذا اصح الحديثين -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا ابو بكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الازهر ثنا المفصل بن غسان الغلابي قال ذكر يحيى بن معين ان يحيى بن سعيد القطان حدث عن سفیان بحديث تفرد به عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا غلط قال وذكرت لي يحيى حديث وكيع عن سفیان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا صحيح قال الشيخ قول يحيى في هذه الرواية يحتمل ان يكون انما عاب على يحيى التماطع روايته عن سفیان حديثا تفرد به سفیان وهو عند اهل العلم بالحديث غلط وهو يتقى امثال ذلك نلايروي الاما هو صحيح عنده والله اعلم واما ابو يوسف يعقوب بن سفیان القاري وغيره من الائمة فانهم احوالوا بالغلط على عاصم بن ضمرة واستدلوا على خطائه بما فيه من الخلاف للروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات -

(واما الشافعي) رحمه الله فانه قال في كتاب التميمي روى هذا مجهول عن علي واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه يريد قوله في الاستئناف واستدل على هذا في كتاب آخر رواية من روى عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه بخلاف ذلك -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قال شريك عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون قال وقال عمرو بن المهيم وغيره عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي . تله قال الشافعي وبهذا تقول وهو واقف للسمة وهم يعني بعض العراقيين لا ياخذون بهذا فيخالفون . اروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما والتاب عن علي رضي الله عنه عندهم الى قول ابراهيم وثمى يغلط به عن علي رضي الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب العدل نا يحيى بن ابي طالب قال سئل عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن صدقة الابل فاخبرنا عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة ان عليا رضي الله عنه قال في خمس من الابل شاة وفي عشرين حقة وفي عشرين حقة وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين خمس شياه فاذا زادت ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فذكر الحديث في صدقة الابل الى تسعين قال فاذا زادت ففيها حقتن طر وقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ( قال الشيخ ) وقد رواه زهير بن معاوية عن ابي اسحاق عن عاصم والحارث عن علي رضي الله عنه -

( كما اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن محمد النفيلي نا زهير نا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن

م قال ( قال الشافعي في كتاب التميمي روى هذا مجهول عن علي واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه ) - قلت - الذي رواه عن علي عاصم بن ضمرة وهو ليس بمجهول بل معروف روى عنه الحكم وابو اسحق السبيعي وغيرهما ووثقه ابن المديني والرجلي واخرج له اصحاب السنن الاربعة وان اراد الشافعي بقوله يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه ابا اسحق السبيعي فلم يقل احد غيره انه غلط وقد ذكر البيهقي وغيره عن يعقوب القاري وغيره من الائمة ( انهم احوالوا بالغلط على عاصم )

الحارث الاعور عن علي رضي الله عنه قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث الى ان قال وفي الابل فذكر صدقتها كما ذكر الزهري قال وفي خمس وعشرين خمس من الثمن فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث قال فاذا زادت واحدة يعني على التسعين ففيها حقتان طرقتا الجمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وذكر باقي الحديث ليس فيه ما في رواية سفيان عن ابي اسحاق من الاستئناف ونحوه وفي كثير من الروايات عنه في خمس وعشرين خمس شياء وقد اجمعوا على ترك القول به مخالفة عاصم بن ضمرة والحارث الاعور عن علي عليه السلام الروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات في ذلك كذلك رواية من روى عنه الاستئناف مخالفة لتلك الروايات المشهورة مع ما في نفسها من الاختلاف والتلط وطعن أئمة اهل النقل فيها فوجب تركها والمصير الى ما هو اقوى منها وبالله التوفيق -

واما الاثر الذي ذكره ابوداود في المراسيل عن موسى بن اسماعيل قال قال حماد قلت لقيس بن سعد خذني كتاب محمد بن عمرو ابن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه بلدهم فقرأته فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الابل قصص الحديث الى ان تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت اكثر من ذلك فعند كل خمسين حقة وما فضل فانه يعاد الى اول فريضة الابل وما كان اقل من خمس وعشرين ففيه الثمن في كل خمس ذود شاة ليس فيها ذكر ولا هزيمة ولا ذوات عوار من الثمن فهذا ( فيما اخبرنا ) ابوبكر السلمي ان ابا الحسين القسوي ثنا ابوعلى اللؤلؤي ثنا ابوداود فذكره وهو منقطع بين ابي بكر بن حزم الى النبي صلى الله عليه وسلم وقيس بن سعد اخذه عن كتاب لاسماع و كذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس بن سعد وحماد بن سلمة وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو بن حزم وغيره وحماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد خاصة وامثاله وهذا الحديث قد جمع الامر بين مع ما فيه من الانقطاع وبالله التوفيق -

( اخبرنا ) ابوسعد المديني ان ابا احمد عبد الله بن عدى الحفاظ ثنا عبد الله بن عوف ثنا صالح بن احمد ثنا علي بن المديني قال قال يحيى بن سعيد هو القطان حماد بن سلمة عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك ثم قال يحيى ان كان ما حدث به حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا فليس قيس بن سعد بشيء ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت وهذا الضرب يعني انه ثبت فيها

( اخبرنا ) ابوسعد ان ابا احمد ان ابا محمد بن احمد بن حماد ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابي يقول ضاع كتاب حماد ابن سلمة عن قيس بن سعد فكان يحدثهم عن حفظه فهذه قصته -

ثم ذكر البيهقي ( عن حماد قلت لقيس بن سعد خذني كتاب محمد بن عمرو بن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ) الى آخره ثم قال ( هو منقطع وقيس اخذه عن كتاب لاسماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس وحماد وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو وحماد ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد وامثاله ) - قلت - ذكر حماد بن سلمة فيما مضى في باب من حلى وفيه اوبه او ناه اذى باسوا من هذا ولم ار احدا من ائمة هذا الشأن ذكره بشيء من ذلك وقد ذكرت بعض ما ادوا عليه هناك ولاخذ من الكتاب حجة ودرج البيهقي في كتب المدخل ان الحجة تقوم بالكتاب وان كان السماع اولى منه بالقبول ثم ان حديث تمام الذي مضى تقدم انه منقطع ايضا وحماد بن سلمة اخذه ايضا من كتاب ومع ذلك اتى البيهقي فيما تقدم من الشانني ( انه انى عليه ) ونقل عن الدارقطني ( انه صحيح لاسناد ) ثم ذكر ( عن القطان انه ذل حماد عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك ) - قلت - في سننه صالح بن احمد ذل عنه دجال وزيد بن حسان الاعلم وثقه جماعة

(اخبرنا) الحاكم ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا احمد بن حنبل ثنا عفان قال قال حماد بن سلمة استعذرتني حجاج الاحول كتاب قيس فذهب الى مكة فقال ضاع -

### باب تفسير اسنان الابل

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني سمعته من الرياشي وابي حاتم وغيرهما ومن كتاب النضر بن شميل ومن كتاب ابي عبيد وربما ذكر احدهم الكلمة قالوا يسمى الحوار ثم القصيل اذا فصل ثم تكون بنت مخاض لسنة الى تمام ستين فاذا دخلت في الثالثة فهي بنت ليون فاذا تمت لها ثلاث سنين فهي حقة الى تمام اربع سنين لانها استحقت ان تتركب ويحمل عليها الفحل وهي تلقح ولا يلقح الذكر حتى يثني ويقال للحقة طرودة الفحل لان الفحل يطرتها الى تمام اربع سنين فاذا طعن في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين فاذا دخلت في السادسة واتى ثنيته فهو حينئذ ثني حتى يستكمل ستا فاذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والاثني رباعية الى تمام السابعة فاذا دخل في الثامنة التي السنين السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس الى تمام الثامنة فاذا دخل في التسع فاطلع نابه فهو بازل بزل نابه يعني طلع حتى يدخل في العاشرة فهو حينئذ مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثة اعوام الى خمس سنين والخلفة الحامل -

وتد ذكر الشامي رحمه الله تفسير اسنان الابل في رواية حرملة نحو هذا وزاد فقال وانما سمي ابن مخاض يعني الذكر منها لانه فصل عن امه ولحقت امه بالمخاض وهي الجوامل فهو ابن مخض وان لم تكن حاملا لآل وانما سمي ابن لبون لان امه وضعت غيره فصارت لابن -

### باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريان بن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال تورق علي ابن وهب اخبرك جرير بن حازم وسمي آخر عن ابي اسحاق الهمداني عن عاصم بن خزيمة والجارث بن عبدالله عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا لي ربع العشور (١) فذكر الحديث وفي آخره الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرنا) علي بن محمد بن بشران ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد قالا انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السائب ثنا محمد بن حيدر الله بن ابي داود ثنا ابوبدر شجاع بن الوليد ثنا حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول (وكذلك) رواه ابو معاوية وهريم بن سفيان وابوكدينة عن حارثة مرفوعا ورواه الوري عن حارثة موقوفا على عائشة وحارثة لا يحتج بخبره والاعتقاد في ذلك على الآثار الصحيحة به عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم -

### باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضا ولا معيبا

#### وفي الابل عدد الفرض صحيح

تدرويا في احاديث انصداق عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤخذ في الصدقات هبة ولا ذات عوار وفي بعضها ولادات عيب -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان نا الخاق بن ابراهيم

(١) ي - معى - ربع الشر -

وقال ابن حنبل ثقة ثقة ورواه البخاري وقيس بن سعد وعنه كثيرون وانخرج له مسلم -

حدثني عمرو بن الحارث حدثني عبد الله بن سالم عن الزبيدي قال حدثني يحيى بن جابر ان عبد الرحمن بن جبير حدثه ان ابا  
 حدثه ان عبد الله بن معاوية الناصري حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان  
 من عبد الله وحده فانه لا اله الا الله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه وافدة عليه في كل عام ولم يعط الهمة ولا الدرنة ولا الشرط  
 اللائمة ولا المريضة ولكن من اوسط اموالكم فان الله عز وجل لم يسألكم خيره ولم يأمركم بشره وزكى عبد نفسه فقال رجل  
 ما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال يعلم ان الله معه حيث ما كان وقال غيره ولا الشرط اللائمة -

### باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب ولا ما خضا الا ان يتطوع

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى مروثنا ابو اوجه ثعابدان انبا عبد الله انبا زكريا بن اسحاق  
 عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابي معبد ولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذين بعثه  
 الى اليمن انك ستانى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اطاعوا لك بذلك  
 فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صاوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة  
 تؤخذ من اغنياهم تترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله  
 حجاب - رواه البخارى في الصحيح عن محمد وغيره عن عبد الله بن المبارك وانخرجه مسلم عن وحوه اخر عن زكريا -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا الحسن بن على ثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق المكي عن عمرو بن ابي سفيان  
 الجهمى عن مسلم بن ثنينة الشكري قال الحسن روح يقول مسلم بن شعبة قال استعمل نافع بن علقمة ابي على عرافة قومه  
 فامرهم ان يصدقهم قال فبعثنى ابي فى طائفة منهم فاتيت شيخا كبيرا يقال له سعبر بن ديسم فقلت ان ابي بعثنى اليك يعنى لاصدتك  
 قال ابن ابي وى نحو تاخذون قلت نختار حتى انا نتبين ضرور النعم قال ابن ابي فاني احدثك انى كنت فى شعب من هذه  
 الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غم لى بغاه فى رجلان على بعير فقال لى انا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك  
 لتؤدى صدقة غنمك فقلت ما على فيها فقالا شاة فاصعد الى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة محضوا وشما فخر جتها اليها فقالا هذه  
 شاة الشانق وقد نأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تأخذ شاة فقلت فامضى تأخذان قالانا عناق جذعة لوثية قال فاصعدالى  
 عناق معتاط والمعتاط التى لم تلدولدا وقد حان ولادها فخرحتها اليها فقالا نا ولناها لجلهاها معها على بعيرها ثم انطلقا - كذا قال  
 وكيع محضوا والصواب محضا وقال مسلم بن ثنينة والصواب مسلم بن شعبة قاله يحيى بن معين وغيره من الحفاظ -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو  
 ابن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكر الحديث بمعناه زاد فيه والشانق التى فى بطنها ولدها -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيعى ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثناء يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن  
 ابن اسحاق حدثني عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن حمزة بن  
 عمرو بن حزم عن ابي بن كعب رضى الله عنه قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم بصدا ففرت برحل فجمع لى ماله فلم اجده عليه  
 فيها الا ابنة محاض فملت له اد ابنة محاض فانها صدقتك فقال ذلك مالين فيه ولا طهر ولكن هذه دقة عظيمة سمينة لحذها  
 فقلت ما نا باخذنا مام او مره وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مك قريب فان احببت ان تأتبه فتعرض عليه ما عرضت على

### قال (باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب)

ذكر فيه حديثان سنن ابي داود وفيه (فاصعدالى شاة ممتلئة محضوا وشما) فقال (كذا قال وكيع محضوا والصواب محضا) - قالت -  
 المشهور فى كتب الحديث واللغة المحض ودوالبن الخالص وكذا وقع فى سنن ابي داود وكذا فسره الخطيبى فى المعالم -



فأفل فأن قبله منك قبلته وإن رده عليك رددته قال فأتى فاعل قال فخرج منى وخرج معه بالناقة التي عرض على حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله أتاني رسواك ليأخذ من صدقة مالي وإيم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله بل جمعت له مالي فزعم أن ماعلى فيه ابنة مخاض (١) وذلك ما لابن فيه ولا ظهر وقد عرضت عليه ناقة عظيمة ليأخذها فأتى على وهامى ذه قد جئتكم بها يا رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذي عليك فإن تطوعت بخير أبرك الله فيه وقبلناه منك قال فهامى ذه يا رسول الله قد جئتكم بها فخذها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبضها ودعائه في ماله بالبركة - ورواه غيره عن يعقوب بن إبراهيم قال في الحديث ناقة فتية عظيمة سمينة -

## باب المعتدى في الصدقة كما نعتها والاعتداء قد يكون من الساعى وقد يكون من رب المال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح) وأخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين ثنا تميم بن سعيد ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال المعتدى في الصدقة كما نعتها قال تميم بن سعد قال ابن لهيعة يقول سنان بن سعد قال الشيخ أحمد كذا يقوله الليث سعد بن سنان وقال غيره سنان بن سعد قال البخاري الصحيح عندى سنان بن سعد وسعد بن سنان خطأ أما قاله الليث بن سعد قال وقال الليث مرة سنان - (أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدى الخافظ ثنا عبد الله بن محمد بن سلمة ثنا حرملة ثنا ابن وهب ثنا عمرو بن الحارث أن ابن أبي حبيب حدثه عن سنان بن سعد الكندي عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا إيمان لمن لا أمانة له والمعتدى في الصدقة كما نعتها كذا قال سنان بن سعد وكذلك يقوله سعيد بن أبي أيوب وقاله أيضا أبو صالح عن الليث (قال الشيخ) وقال الحسن البصرى في رجل وجبت عليه الزكاة فلم يرك حتى ذهب ماله قال هو دين عليه حتى يفرضه (أخبرناه) أبو الحسين بن بشران أنبا اسماعيل بن محمد ثنا سعدان ثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن فذكره -

## باب الزكاة تتلف في يدي الساعى فلا يكون على رب المال ضمانها

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن الغاضى وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك ابن كريمة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن حدنه عن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه قال أتى رجل من بني تميم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إذا أدبت الزكاة إلى رسواك فقد برئت منها إلى الله وإلى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إذا أدبت الزكاة (٢) إلى رسول فقد برئت منها لك أجزاؤها وعلى من بدلها -

## جماع أبواب صدقة البقر السائمة

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمر وعثمان بن أحمد السهالك ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد المندادى ثنا محمد بن عبيد الطنافسى ثنا الأعمش (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم ابن أبي عريضة ثنا أبو بكر بن أبي نسيبة ثنا وكيع ثنا الأعمش عن المعروى بن سويد عن أبي ذر رضى الله عنه قال أتيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فأتى قال لهم الأخرسون ورب الكعبة قال بلحيت حتى جاست فلم انفارزقت فقلت من هم فدأبى وأبى قال هم الأكرسون الأمان قال يا نبال هكذا وهكذا أربع مرات وتأبل ما هم ما من صاحب أبى ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت واسمها تطوحه بقر وبها ونطوؤه باخفافها كما أتت آخرها عادت عليه أولها (٣) حتى يقضى ابن الناس - لفظ حديث وكيع رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو علي الحافظ ثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني عمرو أن بكيراً حدثه عن أبي صالح ذكر أن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا لم يؤد المرء حق الله تعالى في الصدقة في إبله بطح لها بصعيد قرقر فوطئته بإخفافها وعضته بانوائها إذا مر عليه أخراها كره عليه أولها حتى يرى مصدره أما من الجنة وأما من النار والبقر إذا لم يؤد حق الله تعالى فيما بطح لها بصعيد قرقر فوطئته باطلائها ونطحت بقرونها إذا مر عليه أخراها كره عليه أولها حتى يرى مصدره أما من الجنة وأما من النار والغنم كذلك تنطحه بقرونها وتطؤه باطلائها ليس فيها عقصاء ولا جواء حتى يرى مصدره أما من الجنة وأما من النوا والخليل ثلاثة أجرو وزر وستر فمن اقتناها بمقفا وتغنيا كانت له سترًا ومن اقتناها عدة للجهاد في سبيل الله كانت له أجرا وان طول لها شرفا أو شرفين كان له في ذلك أجر ومن اقتناها لغرا ورواء ونواء على المسلمين كانت له وزرا قال قائل أ رأيت الحمرا يا رسول الله قال لم يأت في الحمرة شيء إلا الآية الجامعة الفاذة ( فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ) - رواه مسلم في الصحيح عن هرون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب وأشار إليه البخاري -

### باب كيف فرض صدقة البقر

(أخبرنا) أبو الحسن (١) علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمر بن البختري الرزاز أملاء ثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن إبراهيم والأعمش عن شقيق عن مسروق قال قال معاذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وإمرني أن آخذ من كل أربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل حالم دينارا أو عدله معاقرى - (وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر والتوري عن الأعمش عن أبي وإائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم دينارا أو عدله معاقرى - (وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر أنبأ أبو داود ثنا النفيل وعثمان بن أبي شيبة وابن المنني قالوا ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمرو قال سألت ناقما عن البقر فقال بلغني عن معاذ بن جبل أنه قال في كل ثلاثين تبيع أو تبيعة وفي كل أربعين بقرة بقرة - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ السائمي أنبأ مالك (ح وأخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن حميد بن قيس عن طاوس السلمي أن معاذ بن جبل رضى الله عنه أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن أربعين بقرة مسنة وأتى بمادون ذلك فإني إن يأخذ منه شيئا وقال لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى القاه فأسأله فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقدم معاذ بن جبل - (أخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبأ الربيع أنبأ السائمي أنبأ سليمان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس أن معاذ بن جبل أتى بوقص البقر فقال لم يأمرني فيه النبي صلى الله عليه وسلم بشيء - قال السائمي والوقص الم يباع الفريضة وروى الحسن بن عمارة وليس بحجة عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ إلى اليمن قيل له ما أمرت قال أمرت أن آخذ من البقر من ثلاثين تبيعا أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمر وعثمان بن أحمد الدقاق ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا الحسن بن عمارة ثنا الحكم فذكره وله شاهد باسناد أجود منه -

(١) مد - أبو الحسين - (٢) مص - عبد الله -

### (باب كيف فرض صدقة البقر)

قال

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو سهل بن زياد ثنا جعفر بن محمد القرظي ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقر بن عبد الله المسعودي عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبعية جذع أو جذعة ومن كل أربعين بقرة بقرة مسنة فقالوا فلا وقاص قال فقال ما أمرني فيها بشئٍ وسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدمت عليه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن الأوقاص فقال ليس فيها شئٌ ( وقال المسعودي ) والأوقاص ما دون الثلاثين وما بين الأربعين إلى الستين وإذا كانت ستون ففيها تبعيتان فإذا كانت سبعون ففيها مسنة وتبيع فإذا كانت ثمانون ففيها مستتان فإذا كانت تسعون ففيها ثلاث تبعات قال بقر بن عبد الله المسعودي الأوقاص هي بالسنين الأوقاص فلا تجعلها بصاد -

( وأخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قال أنبأ أبو الحسن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدى البوشنجي حدثني الفضيل أبو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا أبو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الأعور عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال زهير أحسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث بطوله قال فيه وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الأربعين مسنة وليس على الدوامل شئٌ -

( أخبرنا ) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة أنبأ أبو جعفر بن دحيم ثنا أحمد بن حازم ثنا الفضل بن ذكين ثنا عبد السلام ابن حرب ( ح وأنبأ ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن إسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في البقر في كل ثلاثين تبيع أو تبعية جذع أو جذعة وفي أربعين مسنة لم يذكر جناح في روايته جذع أو جذعة ( ورواه ) شريك عن خصيف عن أبي عبيدة عن أمه عن عبد الله قاله البخاري ( وقد مضى ) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب إلى أهل اليمن قال فيه وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع أو جذعة وفي كل أربعين باقورة بقرة ( حدثني ) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو عمرو بن حمدان أنبأ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحمدي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبد الله بن موسى أنبأ سفيان عن داود عن الشعبي يرفعه وابن أبي عياش عن أنس يرفعه قال في أربعين من البقر مسنة وفي ثلاثين تبيع أو تبعية - ( وأما الأثر ) الذي أخبرنا به أبو بكر محمد بن محمد ثنا أبو الحسين القسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر بن الزهري عن جابر بن عبد الله في كل خمس من البقر شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين أربع شياه قال الزهري فإذا كانت خمسا وعشرين ففيها بقرة إلى خمس وسبعين فإذا زادت على خمس وسبعين ففيها بقرة ثمان إلى عشرين ومائة فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بقرة بقرة قال معمر قال الزهري وبلغنا أن قولهم قال النبي صلى الله عليه وسلم في كل ثلاثين بقرة تبيع وفي كل أربعين بقرة بقرة أن ذلك كان تخفيفاً لأهل اليمن ثم كان هذا بعد ذلك فهذا حديث موثوق ومنقطع وروى من وجه آخر عن الزهري منقطعاً والمقطع لا يثبت به حجة وما قبله أكثر وأشهر وإله أعلم -

## جماع أبواب صدقة الغنم السائمة

### باب كيف فرض صدقة الغنم

( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الأنصاري أنبأ أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخرازمي أنبأ

ابو جعفر مطين ثنا محمد بن النبي العزيمي ثنا محمد بن عبد الله بن يحيى الانصاري حدثني ابي عن ثمامة قال حدثني انس بن مالك ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخاف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض الله على المسلمين التي امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل نوقها فلا يعطها فذكر الحديث في فرض الابل وما بين اسنانها ثم قال وصدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خايطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصاري وقد مضى سائر طرق هذا الحديث ومضى في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان عند آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه نحو هذا واين من ذلك قال فيه فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه ثم ذكرها هكذا مائة مائة حتى بلغ الف قال ثم في كل مائة شاة شاة -

### باب السن التي تؤخذ في الغنم

قدم مضى في حديث مسلم بن شعبة عن سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شافع وقد نها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأخذ شافعا والشافع التي في بطنها ولدها قال فقلت اي شيء تأخذان قالا غنا فاجذعة او ثنية قال فان رحمت اليها عناقا قالا ارضها (١) اليها فنتنا ولاها فحملها على بئرهما -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الخارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكره الا ان شيخنا لم يثبت اسم سعد بن ديسم -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايان انبا الشافعي انبا سفيان ابن عيينة ثنا بشر بن عاصم عن ابيه ان عمر استعمل اباة سفيان بن عبد الله على الطائف وتخايفها فخرج مصدقا فاعتد عليهم بالغذاء ولم يأخذ منهم فقالوا له ان كنت معتدا علينا بالغذاء فخذ منا فامسك حتى آتي عمر رضي الله عنه فقال له اعلم انهم يزعمون انا نظلمهم فاعتد عليهم بالغذاء ولانا خذهم منهم فقال له عمر فاعتد عليهم بالغذاء حتى بالسحرة يروح بها الراعي على يده ونقل لهم لا آخذ منكم الربى ولا المس خض ولا ذات الدر ولا الشاة الا كولة ولا لفل الغنم وخذ العناق الجذعة والثنية فذلك عدل بين غداء المال وخياره -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن ابن لعبد الله بن سفيان الثقفى عن جده سفيان بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعته مصدقا وكان يعد على الناس بالسحل فقالوا ائتمد عينا بالسحل ولا تأخذ منه شيئا فلما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكر ذلك له فقال

(١) ي - مص - فقالا ارضها -

### قال (باب السن التي تؤخذ في الغنم)

ذكر فيه حديث (سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شافع فقلت اي شيء تأخذان قالا غنا فاجذعة او ثنية) ثم ذكر قول عمر رضي الله عنه لعامله (خذ العناق الجذعة والثنية) الى آخره - قلت - مقتضى هذا وما قبله جواز الجذعة من الغنم ايضا وليس هذا مذهب الشافعية بل الجذع يتميز من الغنم فقط ثبت ان الاثر وما قبله غير موافق لمذهبه -

عمر بن الخطاب نعم تعد عليهم بالسخلة يحملها الراعي ولا تأخذها ولا تأخذ الا كولة ولا الربي ولا الماخض ولا لغل التعم وتأخذ البلذعة والثنية وذلك عدل بين غداء المال وخياره -

### باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النصر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد والحسن بن سفيان قالنا امية ابن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صفي عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله عز وجل فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وايامهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم فترد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها اخذ منهم واتوق كرائم اموال الناس - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن امية بن بسطام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن هلال بن خباب عن ميسرة بن ابي صالح عن سويد بن غفلة قال سرت اوقال اخبرني من سار مع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تأخذ من راضع ابن ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وكان انما يأتي المياه حين ترد التعم فيقول ادوا صدقات اموالكم قال فعمد رجل منهم الى ناقة كوءاء قال قلت يا ابا صالح ما الكوءاء قال عظيمة السنام قل فابي انت يقبلها قال فقال اني احب ان تأخذ خير ابل قال فابي ان يقبلها قل فخطم له اخرى دونها فابي ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها تقبلها وقال اني آخذها واخاف ان يجد على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمدت الى رجل فتخيرت عليه ابله -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ينعقد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن ابي منصور ثنا هشيم انبا هلال بن خباب عن ميسرة بن ابي صالح عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته بخلست اليه فسمعت يقول ان في عهدي ان لا آخذ من راضع لبن ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق واتاه رجل بناقة كوءاء فقال خذها فابي -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبد الله بن جعفر نا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اخذت بيد مصدق النبي صلى الله عليه وسلم واتيته بناقة عظيمة فقال لي سماء تظاني ولي ارض تغلني اذا اخذت خير مال امرئ فاتيته بناقة من الابل فقبليها -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابو بكر الطيالسي حمويه ثنا ابو الوليد عن شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اتى مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده واخذ بيدي فقرأت في عهده ان لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة قال فاتاه رجل بناقة عظيمة لهلمة فابي ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فابي ان يأخذها ثم اتاه باخرى دونها فابي ان يأخذها ثم قل لي ارض تغلني ولي سماء تظاني اذا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خيار ابل امرئ مسلم وقد مضى في حديث (١) ابي بن كعب حين خرج مصدقا ونه دلاله على جواز الاخذ اذا تطوع به صاحبه -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا سليمان بن حرب (ح واخبرنا) محمد

(١) في هامش ي بخطه - مضى حديث -

### قال (باب لا يؤخذ كرائم الاموال)

ذكرني (عن سويد بن غفلة انه رأى في عهده صلى الله عليه وسلم ان لا يأخذ من راضع ابن) - قلت - قد استدلل به ابن عبد البر

ابن الحسين بن الفضل أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم قال وأيت وجلافي مكان ايوب عليه جبة صوف وفي رواية الخارث قال رأيت في مجلس ايوب اعرابيا عليه جبة صوف فلما رأى القوم يتحدثون قال حدثني مولاى قره بن دعوص قال اتيت المدينة فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قاعد واصحابه حوله فاودت ان ادنونه فلم استطع ان ادنونه فقالت يا رسول الله استغفر للانلام النيرى فقال غفر الله لك قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحاك ساعيا قل بجاء بابل جلة نقاليه الذي صلى الله عليه وسلم اتيت هلال بن عامر ونمير بن عامر وعامر بن ربيع (١) فاخذت جلة اوالمهم فقال يا رسول الله انى سمعتك تذكر النزو فاحببت ان اتيك بابل تركبها وتحمل عليها اصحابك فقال والله لاذى تركت احب الى من الذى جمعت به اذهب فردها عليهم وخذ صدقاتهم من حوائشى اوالمهم -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني أنبا محمد بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصارى كان ياتيهم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وفاء من حقه الاقباهما - قال مالك السنة عندنا انه لا يضييق على الناس في زكوتهم وان يقبل منهم مادفعوا من زكاة اوالمهم - قال الشيخ اذا كان فيما دفعوا وفاء من الحق كما رواه في حديث محمد بن مسلمة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق أنبا ابو عبدا لله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا هشام بن عروة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مصدقا قال لا تأخذ من حرزات انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر وذوات العيب -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي قال أنبا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن ابي عبيد قال يقول لا تأخذ خيار اوالمهم خذ الشارف وهى السنة الهرمة والبكر وهو الصغير من ذكور الابل وانه كان في اول الاسلام قبل ان يؤخذ الناس بالشرائع قال الشيخ الحديث مرسل وقد يتصور عندنا اخذ الذكور والصغار والعبيبة اذا كانت ماشيته كلها كذلك (وروينا) عن الثورى عن الاعمش عن الحكم قال اذا انتهى المصدق الى انعم صدعها صدعين فيأخذ صاحب النعم خير الصدعين ويأخذ صاحب الصدقة من الصدع الآخر (وروينا) عن عبيدا لله بن عمر عن القاسم بن محمد انه قال يصدعها ثلاثة اصداغ ناث خيار وثلاث وسط وثلاث دون فيدع المصدق الخيار ويأخذ من الوسط -

(اخبرنا) ابو بكر لاصهاني أنبا ابو نصر العراقى ثنا سفيان ابو الوهرى ثنا على بن الحسن ثنا عبدا لله بن الوليد ثنا سفيان الثورى عنها بها جميعا وقد حكى الشافعى في القديم هذين الذهبين من غير تسمية قائمها ورويها عن الزهرى مثل قول القاسم ورويها عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال يختار صاحب النعم الثاثل ثم اختاروا من الثاين الباقيين -

## باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان فى الامهات بقيقة

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصفار (ح و اخبرنا) ابو بكر احمد ابن الحسن القاضى ثنا ابو النجاشى محمد بن يعقوب ثنا ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبدا لله بن نير عن عبيدا لله يعنى ابن عمر

(١) ك - ص - ديمة -

وغيره لمن يقول بعدم وحب الزكاة فى الصغار وهو الظاهر المتبادر الى الذهن من هذا اللفظ فالحديث اذا غير مطالب للباب -

قال باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم ذكرني قول عمر (اعتد على قوتك بالهم وان جاء بها الراعى يحملها) - قالت - ليس فيه تبيديان . واشيهم نتجتها فهو غير مطابق

عن بشر بن عاصم عن ابيه عن جده قال استعملني عمر رضى الله عنه على صدقات قومي فاعتددت عليهم بالبهيم فاشتكوا (١) ذلك وقالوا ان كنت تعددها من الغنم نخذ منها صدقتك قال فاعتدنا عليهم بها ثم لقيت عمر رضى الله عنه فقلت ان قومي استنكروا على ان اعتددت عليهم بالبهيم وقالوا ان كنت تراها من الغنم نخذ منها صدقتك فقال عمر رضى الله عنه اعتد على قومك باسفيان بالبهيم وان جاء بها الراعي يحملها في يده وقل لقومك انا ندع لهم الماخض والربي وشاة اللحم وفحل الغنم ونأخذ الجذع والثني وذلك وسط بيننا وبينكم في المال -

## باب لا يعد عليهم بالاستفاد من غير تتاجها حتى يحول عليه الحول

قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي رضى الله عنه من روعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول -  
( واخبرنا ) علي بن محمد بن بشران بن محمد بن عبد الصقار ثنا محمد بن الحسين الحنيني ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كدينة عن حارثة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المال زكوة حتى يحول عليه الحول ( ورواه ) الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ان كان عندك مال استفدته فليس عليك زكوة حتى يحول عليه الحول وعن حارثة بن ابي الرجاء عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس في مال استفاد زكوة حتى يحول عليه الحول -  
( اخبرنا ) بهما ابو بكر الاصبغاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا عيسى بن الحسين ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان فذكرهما جميعا -

( واخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك بن ابن حنيفة عن القاسم بن محمد قال لم يكن ابو بكر رضى الله عنه يأخذ من مال زكوة حتى يحول عليه الحول -  
( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن ايوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا يزكيه حتى يحول عليه الحول -  
( واخبرنا ) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علي ثنا محمد بن الوليد البصري ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال لا زكوة في مال حتى يحول عليه الحول عند ربه -  
( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر ثنا ابراهيم بن حماد ثنا احمد بن عبيد الله العنبري ثنا معتمر بن عبيد الله عن نافع عن ابن

(١) في هامش ي - بخطه فاستكروا -

للباب وايضا مذهب الشافعية انه لا يعد بما تجعت المواشي الا اذا كانت الامهات دون الاولاد عددا تجب فيه الزكوة وليس هذا القيد في كلام عمرو وحكي الطحاوي في احكام القرآن عن الشامي انه لا يمتد بالصغار مع الكبار حتى تكون الكبار اربعم فصاعدا قال الطحاوي ما علمنا احدا تقدمه فيه ولا نعلم عن اخذ هذا التفصيل وقد دفعه خبر عمر حيث اطلق في المواشي ولم يقدر اربعم ولا غيرها -

## قال (باب لا يعتد عليهم بالاستفاد من غير تتاجها حتى يحول عليه الحول)

( قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي رضى الله عنه من روعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول ) ثم ذكره من حديث عائشة وفيه حارثة بن ابي الرجال - قلت - قد ذكر البيهقي في باب فرض التشهد ان عاصم غير محتمر به ( وقال في باب صاوة الزوال ( كان ابن المبارك يضعفه ) وقال في باب منع التطهر بالنهيد ( الحارث الاعور ضعيف ) وقال في باب حمل النفسامة ( قال الشعبي كان كذابا ) وقال في باب الاستفتاح بسبحانك اللهم ( حارثة بن ابي الرجال ضعيف ) ثم ان هذا الحديث من روعا

عمرانه قال اذا استفاد الرجل مالاً لم تحل فيه الزكاة حتى يحول عليه الحول -

( واخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن ثوير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول - هذا هو الصحيح . وتوف ( ورواه ) بقرينة عن اسمعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر مرفوعاً وليس بصحيح وروى عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول -

( اخبرناه ) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا عبد الله بن شبيب حدثني يحيى بن محمد البخاري ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم فذكره وعبدالرحمن ضعيف لا يحتاج به -

### باب الامهات تموت وتبقى السخايل نصاباً فيؤخذ منها

( استدلالاً بما اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضى الله عنه قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله والاجتهت وحسابه على الله قال ابو بكر رضى الله عنه لا قاتلن من فرق بين الصلوة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقاً (١) كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان قال وقال الليث حدثني عبدالرحمن بن خالد يعني ابن مسافر عن ابن شهاب يعني بذلك - قال البخاري في موضع آخر من الكتاب قال لي ابن بكير وعبد الله عن الليث يعني عن عقيل عن ابن شهاب عناق قال الشيوخ وخالفها قتيبة بن سعيد عن الليث عن عقيل فقال عقلاً -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا اوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن عقيل عن الزهري فذكر الحديث وقال والله لو منعوني عقلاً ( قال اوداود ) وقال شعيب بن ابي حمزة ومعدن والزيدي عن الزهري في هذا الحديث قال لو منعوني عناقاً ورواه رباح بن زيد عن معمر عن الزهري عقلاً ( قال الشيخ ) وفي رواية اخرى عن رباح عناقاً ( قال اوداود ) ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهري قال عقلاً ورواه عنبة عن يونس عن الزهري في هذا الحديث قال عناقاً ( قال اوداود ) قال ابو عبيدة معمر بن النزدي العقال صدقة سنة والعقالان صدقة سنتين قال الشيخ وانعناق لا يتصور اخذها الا نياً ذكرنا والله اعلم -

### باب لا يكتفم شيئاً من مال الزكاة ولا يغفل

( اخبرنا ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ايوب حدثنا شيخ من بني سدوس يقال له ديسم عن بشير بن الحصاصية وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد سباه بشيراً قال اتيناه فقلنا ان اصحاب الصدقة يعتدون علينا فنكتهم قدر ما يزيدون علينا قال لا ولكن اجعلوها فاذا اخذوها فأمرهم فاصلاوا عايكم ثم تلا ( وصل عليهم ) -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا اوداود ثنا الحسن بن علي ويحيى بن موسى قال ثنا عبد الرزاق عن معمر

(١) د - ي - عقلاً -

وهو قوماً يندرج في عموم السخايل التي نتجتها . واشبههم واليهي واصحابه خالفوا هذا العموم وقالوا لا يحتاج السخايل المذكور الى حول وقال ابن حزم لا رهان على صحة هذا التقسيم -



بلسناده ومعناه الا الله قال قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصدقة ورواه حماد بن زيد عن ايوب فلم يرفعه -

### باب ما ورد فيمن كتبه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن جيز بن حكيم بن معلوية عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل اربعين من الابل السائمة ابنة لبون من اعطاهها وتجر افله اجرها ومن كتبهها فانا آخذوها وشطرا بله عزيمة من عزيمات ربك لا يحل لمحمد ولا لآل محمد كذلك رواه جماعة عن جيز بن حكيم وتدل اكثرهم عزيمة من عزيمات ربنا -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمر وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ولا يثبت اهل العلم بالحديث ان تؤخذ الصدقة وشطرا بل الغال لصدقته واوثبت قلنا به (قال الشيخ) هذا حديث قد اخرج ابو داود في كتاب السنن قالوا البخاري ومسلم رحمهما الله فانها لم يخرجاه جريا على عادتها في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاراء واحد لم يخرج حديثه في الصحيحين ومعلوية بن حيدة القشيري لم يثبت عندهما رواية ثقة عندهما فانه لم يخرج حديثه في الصحيحين والله اعلم وقد كان تضعيف الغرامة على من سرق في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا واستدل الشافعي على نسخته بحديث البراء بن عازب فيما افسدت ناقته فلم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في تلك القصة انه اضعف الغرامة بل نقل فيها حكمة بالاضمان فقط فيحتمل ان يكون هذا من ذلك والله اعلم -

### باب صدقة الخلقاء

(اخبرنا) ابو عمرو و محمد بن عبد الله البسطامي الاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد الباهلي و محمد ابن المنثري قالنا ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي حدثني ثمانية ان انسأ حدثه ان ابابكر رضى الله عنه كتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين فذكر الحديث وفيه ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يترجعان بينهما بالسوية - رواه البخاري في الصحيحين عن محمد بن عبد الله الانصاري قال البخاري في الترجمة ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا عبد الله بن محمد النخيلي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن

### قال البيهقي (باب ما ورد فيمن كتبه) يعني مال الزكاة

ذكر فيه حديث بهز بن حكيم (عن ابيه عن جده من اعطاهها فله اجرها ومن كتبهها فانا آخذوها وشطرا بله) الحديث ثم قال (اخرج ابو داود ولم يخرج البخاري ومسلم على عادتها في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاراء واحد لم يخرج حديثه في الصحيحين ومعلوية بن حيدة لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابته - قلت - ليس ذلك عادتها فقد اخرج حديث المسيب ابن حزن في وفاة ابي طالب ولا راوى له غير ابته سعيد و اخرج البخاري حديث مرداس (يذهب الصالحون) ولا راوى له غير قيس بن ابي حازم و اخرج حديث عمرو بن تغلب (اني لاعطي الرجل) ولا راوى له غير الحسن و اخرج مسلم حديث رافع انفاري ولا راوى له غير عبد الله بن الصامت و حديث ابي رفاعة ولا راوى له غير حميد بن دلال و حديث الاعمر الزنى ولا راوى له غير ابي بردة وفي اشياء كثيرة عندهما من هذا النحو -

### (باب صدقة الخلقاء)

قال

قلت - في الاشراف لابن المنذر لو كان بينها ماشية بحيث وانفرد كل منها لم تجب عليه زكاة قال مالك و ثوري و ابو ثور

الزهرى عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فسلم به ابو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه فذكر الحديث في صدقة الابل وصدقة النعم وقال ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخالفة الصدقة وما كان من خيلتين فانها يتراجعان بالسوية ( ورويناها ) في حديث عمرو بن حزم -  
( واخبرنا ) ابو نصر بن قتادة الانصارى انبا ابو الحسن بن عبدة ثنا ابو عبد الله البوشنجى حدثني النخعي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في زكاة الورد والنعم والابل الى ان قال فاذا زادت واحدة يعنى على التسعين فيها حققتان طرقتا الحمل الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين كذا ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة -

( اخبرنا ) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ايملى الكندى عن سو بد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهده قال ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية للصدقة -

( اخبرنا ) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن يشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الاسود ثنا ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد قال سمعت الثائب بن يزيد يقول صحبت سعد بن ابي وقاص زمانا فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق في الصدقة والخيلتان ما اجتمع على الفحل والراعى والماوض -

( اخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السرى بن يحيى ثنا قبيصة عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قاله ما كان من خيلتين فانها يتراجعان بالسوية قال سفيان قلت لعبيد الله ما يعنى بالخيلتين قال اذا كان المراح واحدا والراعى واحدا والدلو واحدا -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطن بعداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحاج بن المنهال ثنا حماد عن حميد قال قدم الحسن مكة فسأله عن اربعين شاة بين رجلين قال فيها شاة -

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر التيسابورى ثنا ابو الازهر ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج قال سألت عطاء عن الثغر الخيلطاء لهم اربعون شاة قال عليهم شاة قلت فان كانت لواحد تسع وثلاثون ولا شاة قال عليها شاة -

### باب من تجب عليه الصدقة

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال

واهل العراق لازكاة عليها وقال الشافعى عليها الزكاة قال ابن المنذر الاول اصح وفي قواعد ابن رشد قال مالك وابو حنيفة لازكاة حتى يكون لكل واحد منها نصاب وقال الشافعى المال المشترك كالرجل واحد وليس فيمادون خمس اواق صدقة يحتمل الامرين الا ان مفهوم اشتراط النصاب لما كان هو الرقيق كان الاول اطهر انتهى كلامه ويدل عليه حديث انس الذى تقدم للبيهقي في اول الزكاة فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة وقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق معناه في الملك فالجمع بين عنهما مخالف لهذا الحديث ولان الخلطة لا تؤثر في ايجاب الحج فكذا الزكاة لانها لا تقيد به عنى كالا تقيد به استطاعة -

### ( باب من تجب عليه الصدقة )

قال

قريء على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمرو ويحيى بن عبد الله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى الساذني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - انخرجه البخاري في الصحيح من حديث مالك وانخرجه مسلم من حديث ابن عيينة قال الشافعي رحمه الله فدل قوله صلى الله عليه وسلم على ان خمس ذود وخمس اواق وخمسة اوسق اذا كان واحدا منها لجره مسلم فقيه الصدقة في المال نفسه لاني المالك لان المالك لو اعوز منها لم تكن عليه صدقة -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ابا عبد المجيد عن ابن جريح عن يوسف بن ماهك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتعوا في مال اليتيم اوفى اموال اليتامى لانذهبها ولا تستهلكها الصدقة - وهذا مرسل الا ان الشافعي رحمه الله اكده بالاستدلال بالخبر الاول وبما روى عن الصحابة رضي الله عنهم في ذلك ( وقد روى ) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا -

( اخبرناه ) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ابا ابو محمد بن حيان الاصمعي ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم حدثني المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامن ولي يتيم له مالي فليعجره فيه ولا يتركه تاكله الزكوة - وروى عن مندل بن علي عن ابي اسحاق الشيباني عن عمير وبمعناه والمثنى ومندل غير قوين -

( وقد اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه ابا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفارسي ثنا يحيى بن ابي طالب ابا عبد الوهاب ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ابتعوا في اموال اليتامى لانها كلها الصدقة - هذا اسناد صحيح وله شواهد عن عمر رضي الله عنه -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن حميد بن هلال قال سمعت ابا محجن او ابن محجن وكان خادما لثمان بن ابي العاص قال قدم عثمان بن ابي العاص علي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر رضي الله عنه كيف متجر ارضك فان عندي مال يتيم قد كادت الزكوة ان تقبضه قال فدفعه اليه كذا في هذه الرواية ورواه معاوية بن قرة عن الحكم بن ابي العاص عن عمر وكلاهما محفوظ ورواه الشافعي من حديث عمرو بن دينار وابن سيرين عن عمر مرسل -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن بعض ولد ابي رافع قال كان علي رضي الله عنه يزكي اموالنا ونحن يتامى -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث ابا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا بشر بن مطر ثنا يزيد بن هرون ابا اشعث عن حبيب ابن ابي ثابت عن صلت المكي عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اقطع ابا رافع ارضا فلما مات ابو رافع باعها عمر رضي الله عنه بثمانين الفاهد فعها الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه فكان يزكيها فلما قبضها ولد ابي رافع عدوا ملهم فوجدوها

ذكر فيه ( عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر قال ابتعوا باموال اليتامى ) الى آخره ثم قال ( اسناد صحيح ) - قلت - كيف يكون صحيحا ومن شرط الصحة الاتصال وسعيد ولد لثلاث سنين مضي من خلافة عمر ذكره مالك وانكر سماعه منه وقال ابن معين رآه وكان صغيرا ولم يثبت له سماع منه واسند اليه في كتاب المدخل عن مالك انه سئل هل ادرك ابن المسيب عمر قال لا ولكنك ولد في زمانه فلما كبر اكب على المسئلة عن ثمانه حتى كأنه رآه ولهذا يخرج الشيخان لابن المسيب عن عمر شيئا ثم ان هذا الاثر اختلف فيه فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمرو لم يذكر ابن المسيب

ناقصة فاتوا عالياً رضى الله عنه فاخبروه فقال احسبتم زكاتها قالوا لا فقال فوجدوها سواء فقال على رضى الله عنه اكنتم ترون يكون عندي مال لا اؤدى زكوته - ورواه حسن بن صالح وجرير بن عبد الحميد عن اشعث وقالوا عن ابن ابي رافع وهو الصواب -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الاصبهاني ثنا على بن عمر ثنا محمد بن مخلد ثنا على بن سهل بن المنيرة ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا شريك عن ابي اليقظان عن عبدالرحمن بن ابي ليلى ان علياً رضى الله عنه زكى اموال بنى ابي رافع قال فلما دفعها اليهم وجدوها بنقص فقالوا انا وجدناها بتمتن فقال على رضى الله عنه اترون انه يكون عندي مال لا اؤديه -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابا الربيع بن سليمان ان ابا الشافعي ان ابا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضى الله عنها تلمني واخالي يتيم في حجرها وكانت تخرج من اموالنا الزكاة -

( واخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس ان ابا الربيع بن سليمان ان ابا الشافعي ثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكى مال اليتيم ( وروى ) ذلك عن الحسن بن علي وجابر بن عبدالله رضى الله عنها -

( فاما ما اخبرنا ) عيسى بن محمد بن عبد الله بن بشران ان ابا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن عبدالله بن بشر عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن مسعود قال من ولي مال يتيم فليحص عليه السنين فاذا دفع اليه ماله اخبره بما فيه من الزكاة فان شاء زكى وان شاء ترك وكذلك رواه ابن عليه وغيره عن ليث -

( وقد اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في مناظرة جرت بينه وبين من خالفه وجوابه عن هذا الاثر مع انك تزعم ان هذا ليس بثابت عن ابن مسعود من وجهين احدهما انه منقطع وان الذي رواه ليس بحافظ قال الشيخ وجهة انقطاعه ان مجاهدا لم يدرك ابن مسعود وراويه الذي ليس بحافظ هو ليث بن ابي سليم وقد ضعفه اهل العلم بالحديث ( وروى ) عن ابن عباس الا انه يتفرد باسناده ابن لهيعة وابن لهيعة لا يحتج به والله اعلم -

### باب من قال ليس في مال العبد زكاة

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري ان ابا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر ( ح واخبرنا ) ابوالحسن بن بشران ببغداد ان ابا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال العبد زكاة حتى يعتق - هذا لفظ حديث ابن نمير وفي رواية ابي معاوية ليس في مال بماوك زكاة وروى ذلك عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه -

### باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ قال حدثني ابو الحسن علي بن محمد بن سحنويه العدل ان ابا اسمعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى ان ابا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع عبداً فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه ان ابا محمد بن حيان ما اراه من محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثني

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار ولم يذكر عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب كذا ذكر الدار قطن في عابه ثم ان ابن المسيب خالف هذا الاثر قال ابن المنذر في الاشراف لا يزكى الصبي حتى يصلى ويصوم وهو قول النخعي وابي وايل والحسن وسعيد بن جببر وهذا لان الزكاة عبادة فلا تجب على الصبي لارتفاع القلم عنه كاللحج والصلاة -

شيبان وجبرير عن منصور عن عبدالله بن نافع عن رجل قال سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت يا امير المؤمنين اعلى المملوك زكاة فقال لا تقلت على من هي فقال على مالكه ويذكر عن ابن سيرين عن جابر الخذاء قال سألت ابن عمر هل في مال المملوك زكاة قال في مال كل مسلم زكاة في مائتين خمسة فما زاد فبالحساب -

### باب ليس في مال المكاتب زكاة

(روى ذلك) عن نافع عن ابن عمرو عن ابي الزبير عن جابر وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عن ابي الوليد القتيبي ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال العبد ولا المكاتب زكاة وعن ابي بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يعتق وروى ذلك في المكاتب عن عبدالله بن زيغ عن ابن جريج مروفا ودو ضعيف والصحيح وتوف ودوتول وسروق وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء ومكحول -

### باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة

(قد مضى) حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول وحديث عبدالله بن معاوية الغاضري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان فذكر منهن واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري ان ابا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبدالله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر رضى الله عنه مال من قبل ابن الحضرمي فقال ابوبكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليأنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات اطنه قال خذ فتوت فاذا هي خمسمائة قال جابر فعد في يدي خمسمائة ثم خمسمائة قال وزاد عليه غيره في الحديث انه قال لجابر ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عقبة . ولى الزبير انه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطمه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم بن محمد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم وكان ابوبكر اذا اعطى الناس اعطيتهم سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فان قال نعم اخذ من عطائه زكاة ماله ذلك وان قال لا سلم اليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئا -

(وهذا الاسناد) قال حدثنا مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عمر بن حسين عن عائشة بنت قدامة عن ابيها قال كنت اذا جمعت عتق ابن عفان رضى الله عنه قبض منه عطائي سألني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة فان قلت نعم اخذ من عطائي زكاة ذلك المال وان قلت لا دفع الى عطائي - لفظ رواية الشافعي وفي رواية ابن بكير بمعناه الا انه قال وان قلت لا سلم الى عطائي ولم يأخذ منه شيئا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع قال انبا الشافعي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب قال اول من اخذ من الاعطية الزكاة معاوية قال الشافعي والعطاء فائدة ولا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول -

### باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي لنا علي بن حفص ثنا وردة

عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة وذكر الحديث انرجاه في الصحيح وثبت عن ابي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه وفيه اخبار كثيرة -

(واخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان ابا بكر وعمر رضى الله عنها لم يكونا يأخذان الصدقة مئنة ولكن يبعثان عليهما في الجذب والخصب والسدن والعتق لان اخذها في كل عام من رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ورواه في القديم عن ابراهيم وزاد فيه ولا يضمنونها اهلها ولا يؤخرون اخذها عن كل عام (١) -

### باب اين تؤخذ صدقة الماشية

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحاق قال لحدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح فذكر الحديث وفيه قال لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا الحسن بن علي ثنا يعقوب بن ابراهيم قال سمعت ابي يقول عن محمد بن اسحاق في قوله لا جلب ولا جنب قال ان تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب الى المصدق والجنب عن هذه الطريقة (٢) ايضا لا تجلب اصحابها يقول ولا يكون الرجل باقضى مواضع اصحاب الصدقة فتجنب اليه ولكن تؤخذ في مواضعه -

(واخبرنا) ابو بكر بن نورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود حدثنا ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تؤخذ صدقات المسلمين عند ما هم اوعند افئتهم - شك ابو داود -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفسار ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا حنيد بن العزيز بن محمد الازدي ثنا عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عبد الله بن صالح المصري ثنا عبد الملك بن محمد بن ابي بكر عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات اهل البادية على ما هم بافئتهم - لفظ حديث عبد الله بن صالح وفي رواية عبد العزيز تؤخذ صدقات المسلمين من اولهم على ما هم بافئتهم وقيل عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم -

### باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سهاهم

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا بخاءته ابل من ابل الصدقة فامرني ان اتضيه اياه - انرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن مالك -

### باب تعجيل الصدقة

اعتمد الشامي رحمه الله فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اليمين فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير ثم على ما ثبت

(١) د - ولا يوجد اخذها في كل عام (٢) في سنن ابي داود عن غيره هذه القرينة -

### (باب تعجيل الصدقة)

قال

(اعتمد الشامي فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير) - قلت - الواو اطلق الجمع

عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك منهم عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ربما كفر عن يمينه قبل ان يحنث وربما كفر بعد ما يحنث وموضعه كتاب الايمان -

( اخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادري ايشبت ام لان النبي صلى الله عليه وسلم تسلف صدقة مال العباس قبل تحل

( يعنى بهما اخبرنا ) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابوجعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا احمد بن زهير بن حرب ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن على ان العباس رضى الله عنه سال رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل ان تحل فاذن له في ذلك -

( اخبرنا ) ابوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا سعيد بن منصور فذكره قال ابوداود هذا الحديث رواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث هشيم اصح - قال الشيخ هذا حديث مختلف فيه على الحكم بن عتيبة فرواه اسمعيل بن زكريا عن حجاج عن الحكم هكذا وخالفه اسرائيل عن حجاج فقال عن الحكم عن حجر العدوى عن على وخالفه في لفظه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انا قد اخذنا من العباس زكاة العام عام الاول ( ورواه ) محمد بن عبيد الله هو العزى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قصة عمر والعباس رضى الله عنهما ( ورواه ) الحسن بن عمار عن الحكم عن موسى بن طلحة عن طلحة ورواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاته قال لعمر رضى الله عنه في هذه القصة انا كنا قد تعجلنا صدقة مال العباس لاما هذا عام اول وهذا هو الاصح من هذه الروايات ( وروى ) عن على رضى الله عنه من وجه آخر مر فوعا -

( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة انبا ابوعلى الرفاء ثنا محمد بن يونس الكديمى ثنا وهب بن جرير ( ح و اخبرناه ) محمد بن الحسين ابن الفضل القطبان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عيسى بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت الاعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن ابى البختري عن على رضى الله عنه فذكر قصة في بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه ساعيا ومنع العباس صدقته وانه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم باصنع العباس فقال اما علمت يا عمر ان عم الرجل صنوايه انا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين - لفظ حديث القطان وفي رواية ابن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم تسجل من العباس صدقة عام او صدقة عامين (١) وفي هذا ارسال بين ابى البختري وعلى رضى الله عنه وقد ورد هذا المدني في حديث ابى هريرة من وجه ثابت عنه -

( اخبرناه ) ابوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابى ثنا على بن حفص ثنا ورقاء عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتقم ابن جميل الا انه كان قفرا تاغناه الله واما خالد فما ذكتم نظامون خالدا قد احتبس اعنده وادرعته في سبيل الله واما العباس فهي على وبناتها معها ثم قال يا عمر اما علمت (٢) ان عم الرجل صنوايه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن على بن حفص بهذا اللفظ الا انه قال واعناده وكذلك رواه شيبان عن ورقاء ورواه شعيب بن ابى حزة عن ابى الزناد فقال في الحديث فهي عليه صدقة وبناتها معها ومن حديث شعيب اخرجه البخارى في الصحيح ثم قال تابعه ابن ابى الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابى الزناد هي عليه وبناتها معها (قال الشيخ) وكما رواه محمد بن اسحاق رواه ابو اويس المدني عن ابى الزناد وكذلك هو عندنا من حديث ابن ابى الزناد عن ابيه وحملوه على انه صلى الله عليه وسلم كان انعمته الصدقة عامين من حاجة بالعباس اليه والذي رواه ورقاء على انه كان تسلف منه صدقة عامين وفي ذلك دليل على جواز تعجيل الصدقة فاما الذي رواه شعيب بن ابى حزة فانه يبعد من ان يكون محفوظا لان العباس كان

رجلا من صليبة بنى هاشم تحرم عليه الصدقة فكيف يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليه من صدقة عامين صدقة عليه ورواه موسى بن عقبة عن ابي الزناد فقال في الحديث فهي له وثانها معها وقد يقال له بمعنى عليه نروايته محمولة على سائر الروايات وقد يكون المراد بقوله فهي عليه اي على النبي صلى الله عليه وسلم ليكون موافقا لرواية ورقاء ورواية اولى بالصحة لموافقها ما تقدم من الروايات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ابا مالك عن تافع ان عبد الله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر الى الذي تجتمع عنده قبل الفطر بيومين او ثلاثة -

### باب النية في اخراج الصدقة

(اخبرنا) ابو حامد احمد بن ابي العباس الزوزني (١) ثنا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا عبد الله بن روح المدائني ومحمد بن روح البرزقالي ثنا يزيد بن هارون ابا يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله وإلى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - اخرج مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن هارون وغيره وانخرجه البخاري من اوجه عن يحيى بن سعيد -

### باب لا يودی عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه

استدل الاجامى في احاديث الصدقات وتنصيبه على الواجب في كل جنس ونقله في بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران في بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واقتراق المكان -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري وابو عبد الله الحافظ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله بن ابي ثمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقرة من البقر -

(١) مد - الدوري

ولا تدل على الترتيب على ما سياتي تقريره في كتاب الايمان ان شاء الله تعالى -

### قال (باب لا يودی فيما وجب الا ما وجب عليه)

استدل الاجامى بالتخصيص على الواجب في كل جنس ونقله في بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران في بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واقتراق المكان - قلت - كان الحيوان اسهل عليهم لانه كان غالب اموالهم فلذلك عينها ثم نقلهم الى بدل يقرب من الواجب غالباً وجعل زيادة السن بمقابلة فضل الاثونة وذلك لا ينقص عن قيمة الواجب غالباً والجبران في الصدقات محمول على ما اذا كانت القيمة كذلك لانه عليه السلام لا يحجف بارباب الاموال ولا يضر بالمساكين ومعلوم بالضرورة ان المصدق اذا اخذ مكان حقة جذعة قيمتها عشرون درهما ودفع عشرون درهما نقداً بالفقراء واذا اخذ مكان حقة قيمتها عشرون درهما بنت لبون وعشرون درهما فقد اجحف برب المال ثم ذكر البيهقي حديث عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل بعثه عليه السلام الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل - قلت - هو مرسل لان عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذ لانه توفي سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس والجب من البيهقي يسكت عن هذا ثم يعلل حديث طوس في الباب الذي يلي هذا الباب بالارسال ثم لوصح حديث عطاء نظائره وتروك لان الشاة تؤخذ في الابل وايضا واعطى بيرا عن خمس من الابل الى عشرين جاز عند الشافعية مع ان المنصوص عليه الشاة - فان قيل - انما جوزنا ذلك لانه عليه السلام قال والبعير من الابل - قلنا - فوجب ان يجوز عن خمس من الابل بعير لا يساوي شاة فلما لم يجر لنا انه بالقيمة -



## باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال قال معاذ يعني ابن جبل باليمن اتتوني بخميس او بيس اخذه منكم مكان الصدقة فانه اهون عليكم وخير لها جرين بالمدينة - كذا قال ابراهيم بن ميسرة وخالفه عمرو بن دينار عن طاوس فقال قال معاذ باليمن اتتوني بعرض ثياب اخذه منكم مكان الذرة والشعير -

( اخبرناه ) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم بن سليمان ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فذكره - قال ابوبكر الاسمعيلى فيما اخبرنا ابوعمر والاديب عنه حديث طاوس عن معاذ اذا كان مرسلا فلاحجة فيه وقد قال فيه بعضهم من الجزية بدل (١) الصدقة ( قال الشيخ ) هذا هو الايق بمعاذ والاشبه بما امره النبي صلى الله عليه وسلم به من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عدله معافرياب باليمن في الجزية وان ترد الصدقات على قرائهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل فئى لاهل صدقة والله اعلم -

واما الذى رواه مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي الاحمسي قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر ناقه مسنة في ابل الصدقة فغضب وقال قاتل الله صاحب هذه الناقة فقال يا رسول الله انى ارتفعتا بيعيرين من حواشى الصدقة قال نعم اذا ( وهذا فيما اتى ) ابوعبدالله الحافظ ان ابا الوليد اخبرهم انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبدالرحيم بن سليمان عن المجالد فذكره فقد قال ابوعيسى سألت عنه البخارى فقال روى هذا الحديث اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في ابل الصدقة مرسلا وضعف مجالدا -

(١) ي - مكان -

## ( باب من اجاز اخذ القيم )

قال

ذكر فيه اثر معاذ ثم قال ( قال الاسمعيلى قال فيه بعضهم من الجزية بدل الصدقة قال الشيخ هذا هو الايق بمعاذ والاشبه بما امره النبي عليه السلام به من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عدله معافرياب باليمن في الجزية وان يرد الصدقات على قرائهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل فئى لاهل صدقة ) - قلت - لم يذكر الاستدلال الذي فيه من الجزية لينظر فيه وكيف يكون ذلك جزية وقد قال معاذ مكان الذرة والشعير ولا يدخل لها في الجزية وانما امره عليه السلام باخذ الجنس لانه هو الذى يطالب به المصدق والقيمة انما تؤخذ باختيارهم وعلى هذا الحمل قوله عليه السلام خذ الحلب من الحلب الحديث والمقصود من الزكاة سدخلة المحتاج والقيمة في ذلك تقوم مقام تلك الاجناس فوجب ان تجوز عنها وهذا كما عين عليه السلام الاحجار لاستنجاها ثم اتفق الجميع على جوازه بالخرق والحشب ونحوها للحصول لانتقاء بها كما يحصل بالاحجار وانما عين عليه السلام تلك الاجناس في الزكاة تسهلا على ارباب الاموال كما مر لان كل ذى مال انما يسهل عليه الانحراج من نوع المال الذى عنده كما جاء في بعض الآثار انه عليه السلام جعل في الدية على اهل الحلال حلالا - ويجوز ان يريد معاذ نقل ما زاد عن قرائتهم وبنى لم يوجد اهل السهات في بلد نقلت الصدقة والمراد من المهاجرين الفقراء منهم كما تقول الزكاة حق المسلمين والمراد فقراؤهم ثم ذكر البيهقي ( عن مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي انه عليه السلام ابصر ناقه مسنة ) الحديث ثم ذكر ( عن البخارى انه قال رواه اسمعيل بن ابي خالد عن قيس مرسلا وضعف مجالدا ) - قلت - مجالد روى له مسلم ووثقه ابن معين وقال البيهقي في باب السواك للصائم ( غيره اثبت منه ) وهذا يقتضى توثيقه وزيادة الدقة لانه لم ينقص من اوله وقد اخرج ابوداود من حديث ابي بن كعب قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا الحديث ونهى ان رجلا عرض عليه اناقة عظيمة وانه عليه السلام قال له ان تطوعت بخير احرك الله وقبلناه منك فامر عليه السلام بتبضعها والبيهقي ذكره هذا الحديث نيابة عن

( أخبرناه ) مرسلًا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز عن أبي عبيد ثنا هشيم عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى في أهل الصدقة ناقة كوءاء فسأل عنها فقال المصدق أني أخذتها بابل فسكت -

### باب الرجل يتولى تفرقة زكوة ماله (١) الباطنة بنفسه

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي ثنا علي بن عياش ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة حدثني أبو محضر صاحب العباء عن أبي سعيد المقبري قال جئت عمر بن الخطاب رضي الله عنه بما أتى درهم قات يا أمير المؤمنين هذا زكوة مالى قل وقد عتقت يا كيسان قال قلت نعم قال اذهب بها أنت فاقسها -

### باب الوالى يأخذ منه زكوة أمواله الظاهرة أحب ذلك أو كرهه

( أخبرنا ) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا عبد الصمد بن علي بن محمد بن بكرم ثنا أبو محمد عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث بن عقال عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أباه مرة أخبره قال لما أتوني رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضي الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضي الله عنه يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله قال أبو بكر والله لا أقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله اومئوني عنا فا كانوا يؤذونني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقا تلثم على منعها قل عمر والله ما هوالا ان رأيت الله قد شرح صدرى بكر للقتال ففرقت انه الحق - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن بكير وانخرجه مسلم عن قتيبة عن الليث وقال عقالا -

( وحديث ) بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعطاه مؤتمرا فله اجرها ومن منعها فانا آخذوها قد مضى ذكره -

### باب الاختيار في دفعها الى الوالى

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ في الفوائد ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو اسامة عن محمد بن ابي اسمعيل السلمي عن عبد الرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبد الله قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعراب فقالوا ياتينا مصدقون فيحتدون علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوهم فاعدوا عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول ارضوهم قال جرير رضي الله عنه فأتانا في مصدق بعد الأذهب وهو راض - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق عن ابي اسامة وانخرجه من وجه آخر عن محمد بن ابي اسمعيل بطوله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي ثنا بشر بن عمر ثنا أبو العاصم عن صفح (٢) بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سياتيكم ركب بينضون (٣) اذا اتوكم فرحبوا بهم واخلوا بينهم وبين ما بينتون ان عدوا لانفسهم وان ظلموا فابها وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وليدعوا لكم انخرجه ابو داود وقال ابو العاصم هو ثابت بن عيسى بن غصن ( قال الشيخ ) بهذا حديث مختلف في اسناده عن (٤) ابي العاصم -

(١) هامش ي - بخطه - امواله (٢) هامش ي - بخطه قل حدثني صفح (٣) ي - تبغضون (٤) ي - معص - علي -

في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الا ان يتطوع فاخبر عليه السلام ان بعض الناقة تطوع وبعضها فرض فكانت بنت مخاض وليس في فرض الصدقات بعض ناقة نبيت انه عليه السلام اخذها على وجه البذل -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوصادق محمد بن احمد الصيدلاني قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب انبا ابو احمد الزبيرى ثنا يونس بن الخارث حدثني هنيذ . وولى المغيرة بن شعبة وكان على امواله بالطائف قال قال المغيرة بن شعبة كيف تصنع في صدقة اموالى قل منها ما دفعها الى السلطان ومنها ما تصدق بها فقال مالك ومالك قال انهم يشترون بها البروز ويتزوجون بها النساء ويشترون بها الارضين قال فادفعها اليهم فان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا ان ندفعها اليهم وعالمهم حسابهم - ( اخبرنا ) ابو علي الروذبارى بنيسابور وابو الحسين بن بشران ببغداد قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ انبا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ادفعوا صدقات اموالكم الى من ولاه الله امركم فمن بر فلنفسه ومن اثم فعليها - ( اخبرنا ) ابو عمرو والاديب (١) ثنا ابو بكر الاسماعيلي ثنا الحضرمي ( ح واخبرنا ) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فواله ظهره ولا تلعه وتلى اللهم انى احتسبت عندك ما اخذ منى - ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب قال قال عبدالوهاب سئل سعيد يعني ابن ابي عروبة عن الزكاة فاخبرنا عن قتادة عن تزعة . وولي زياد ان ابن عمر قال ادفعوها اليهم وان شربوا بها الخمر يعنى الامراء -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرازي ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا حسن بن سعد الجهنى قال سألت زيد بن اسلم عن الزكاة فقال سمعت بعبدالله بن عمر فقلت نعم قال كان يدفعها اليهم يعنى السلطان في القبتة يقضون بها دواهم - ( اخبرنا ) ابو الحسن ابن ابي المعروف الاسفرائي بها انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو عبدالله البوشنجي ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سميل بن ابي صالح عن ابيه انه اتى سعد بن ابي وقاص فقال انه قد ادرك لى مال وانا احب ان اؤدى زكوتها وانا اجدها موضعا وهؤلاء يصنعون فيها ما قد رأيت فقال ادها اليهم قال وسألت ابوسعيد . مثل ذلك فقال ادها اليهم قال وسألت ابن عمر . مثل ذلك فقال ادها اليهم ( وروينا ) في هذا ايضا عن ابي هريرة وجابر بن عبدالله وعبدالله بن عباس رضى الله عنهم -

### باب الاختيار في قسمها بنفسه ان امكنه

ذلك ليكون على يقين من ادائها

روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن وطاوس وابراهيم النخعي -

( واخبرنا ) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني الحافظ انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن سايان الشيباني عن ابي نصر عن سعيد بن جبيرة قال سأل رجل ابن عمر عن زكاة ماله فقال ادفعها اليهم فقال له سعيد بن جبيرة ان بشر بن مروان جاءه رجل من اهل الشام قال فسأله فقال مررت بامرأة عطارة في السوق فلو كان معي شيء لاعطيتها فقال يا غضبان اعطه خمسمائة درهم من الزكاة فقال ابن عمر لبسوا علينا ليس الله عالمهم - ( واخبرنا ) ابو زكريا ابن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا ابراهيم بن سايان انبا الشامي ثنا انس بن عياض عن اسامة بن زيد الاثبي انه سأل سالم بن عبدالله عن الزكاة فقال اعطها انت فقلت الم يكن ابن عمر يقول ادفعها الى السلطان قال بلى ولكنى لا ارى ان تدفعها الى السلطان -

### باب ما يسقط الصدقة عن الماشية

( اخبرنا ) ابو عمرو والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلي اخبرنا الحسن هو ابن سفيان ثنا محمد بن خلاد و محمد بن ابي قالا ثنا محمد بن

(١) سقط هذا الحديث من ي و م ص -

( باب ما يسقط الصدقة من الماشية )

قال

عبد الله الاتصاري حدثني ابي حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه كتب له هذا الكتاب وكتب له هذه قريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسوله فذكر الحديث وفيه وصدقة الغنم في سائمتها - رواه البخاري في الصحيح عن الاتصاري (ورويانا) في حديث حماد بن سلمة عن ثمامة في هذا الحديث نحو ذلك - ورويناه عن ابن عمر عن نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابو صالح الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر الحديث وفيه وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين وفيه وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون (ح واخبرنا) احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على محمد بن مسامة الواسطي وانا اسمع ثنا يزيد بن هارون انبا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل ابل سائمة من كل اربعين ابنة لبون لا تفرق ابل عن حسابها من اعطاهها وموتجر الله اجرها ومن منعها فانا آخذوها وشطرابها عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شئ -

(واخبرنا) ابوسعد المسائي انبا ابو احمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا ابراهيم بن موسى المروزي ثنا محمد بن حمزة الرقي عن غالب القطان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الابل العوامل صدقة كذا قال غالب القطان وروى في ذلك في البقر عن ابن عباس مرفوعا وعن معاذ بن جبل موقوفا وفي اسنادها ضعف واشهر ماروى فيه مسندا وموقوفا

(ما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عبد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا زهير بن اسحاق حدثهم عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شئ - (واخبرنا) ابو الحسين انبا ابو عمرو ثنا محمد بن ابي بكر ثنا زهير بن ابي اسحاق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شئ رضى ابو بدر شجاع بن الوليد عن زهير بن عير شك ورواه النفيل عن زهير بالشك فقال قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه غيره عن ابي اسحاق موقوفا -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا ابو عمرو بن السالك ثنا محمد بن عبيد الله بن ابي داود ثنا ابو بدر ثنا علي بن صالح ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ليس في العوامل من البقر الحراثة شئ -

(واخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني انبا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي انه قال ليس في الابل العوامل ولا في البقر العوامل صدقة (١) -

(اخبرنا) محمد بن احمد بن زكريا انبا محمد بن الفضل ثنا جدي محمد بن اسحاق ثنا زكريا بن يحيى بن ابان ثنا ابن ابي مريم انبا يحيى بن ايوب ان خالد بن يزيد حدثه ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يقول ليس على مثير الارض زكوة (وروى) عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير بمنه وروى عن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن جابر مرفوعا وفي اسناده ضعف والصحيح موقوف -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن رشدين ثنا

(١) ي - شئ -

ذكر فيه حديث (ليس في العوامل صدقة) - قلت - في هذه العبارة نظر اذا لاسقاط يقتضى مساقاة الوجوب ولا وجوب في العوامل اصلا -

سعيد بن عقير ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر قال لا يؤخذ من البقراتي يحرث عليها من الزكاة شيئاً - تابعه خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن جابر هكذا ، وقوفاً وهو اسناد صحيح وهو قول مجاهد وسعيد بن جبيرة وعمر ابن عبدالعزیز وابراهيم النخعي وقال الحسن البصري ليس في البقر العواصل صدقة اذا كانت في مصر -

### باب لاصدقة في الخيل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس وسفيان بن عيينة كلاهما عن عبدالله بن دينار (ح و اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجزي اهلاء ثنا موسى بن ابي خزيمة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء (١) في عبده ولا في فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من حديث شعبة عن عبدالله بن دينار -

(واخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرازي ثنا عبدالرحمن ابن محمد بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا خثيم بن عراك حدثني ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء المسلم في فرسه ولا ماله صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن علي انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصدقة على المسلم في عبده ولا في فرسه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بصير بن ابي شيبة ورواه بكر بن الاشج عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة بنحوه في العبد فسمعت عراك بن مالك عن ابي هريرة صحيح لاشك فيه -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالله بن خالد بن حازم ثنا يحيى بن ابي زائدة قال اخبرني (ح وانبا) ابو بكر بن الحارث الثقفي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا علي بن داود ثنا يزيد بن خالد بن وهب ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في الخيل والرقيق صدقة الا ان في الرقيق صدقة الفطر - لفظها سواء كذا روى بهذا الاسناد عن عبيد الله -

(وقد اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن النبي ومحمد بن يحيى بن فياض قالنا ثنا عبدالوهاب ثنا عبيد الله عن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخيل والرقيق زكاة الا زكاة الفطر في الرقيق - هذا هو الاصح وحديثه عن ابي الزناد غير محفوظ ومكحول لم يسمعه من عراك انما روى عن سليمان بن يسار عن عراك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء في عبده ولا فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا اسمعيل بن محمد الصنار ثنا عباس بن محمد ثنا جعفر بن عون حدثني اسامة بن زيد حدثني مكحول عن عراك عن ابي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مسلم صدقة في عبده ولا فرسه - وباسناده ثنا اسامة عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الحرصي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد بن دعلج السجزي اهلاء انبا محمد بن علي بن زيد الصائغ

ثنا سعيد بن منصور ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فهاولوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شئ فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم (ورواه) الاحمش عن ابي اسحاق كما رواه ابو عوانة وروى عن موسى بن عقبة عن ابي اسحاق كذلك مختصرا -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن واوزكريا بن ابي اسحاق قالنا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك سفيان بن عيينة وسفيان الثوري عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عفوت عن الخيل والرقيق قال الثوري في الحديث فادوا زكاة الاموال - وكذلك رواه جماعة والحديث عن ابي اسحاق عنها جميعا عن علي (ورويتنا) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب الذي كتبه الى اهل اليمن (١) وانه ليس في عبد مسلم ولا في فرسه شئ - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(واخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا محمد ابن المتوكل ثنا بقر بن عباد عن ابي اسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الجبهة والكسعة والنخعة قال بقر بن عباد وهو سليمان بن ارقم متروك الحديث لا يحتج به وقد اختلف عليه في استناده في البيوت - كذا رواه بقر بن الوليد عن ابي معاذ وهو سليمان بن ارقم متروك الحديث لا يحتج به وقد اختلف عليه في استناده فقيل هكذا وقيل عنه عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان ثنا سعيد بن غدير ثنا عبيد الله بن يزيد ابو عمرو عن سليمان بن ارقم عن الحسن بن عبد الرحمن بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة في الكسعة والجبهة والنخعة فسه ابو عمرو الكسعة الحمير والجبهة الخيل والنخعة العبيد (ورواه) كبير بن زياد ابو سهل عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل - اخرج ابو داود في المراسيل -

(واخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي ثنا ابو الحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس في الجبهة ولا في الكسعة ولا في النخعة صدقة - حدثنا ابن ابي مريم عن حماد بن زيد عن كثير بن زياد الخراساني يرفعه وعن غير حماد عن جوير عن الضحالك يرفعه قال ابو عبيد قال ابو عبيدة الجبهة الخيل والنخعة الرقيق والكسعة الحمير قال الكسائي وغيره في الجبهة والكسعة مثله وذلك الكسائي هي النخعة برفع النون ونسره هو وغيره في مجلسه البقر النوازل - قال ابو عبيد وحدثنا نعيم بن حماد عن ابن الدرداء روى المدني عن ابي حمزة القاص يعقوب بن مجاهد عن سارية الخالجي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا صدقاتكم فان الله قد اراحكم من الجبهة والسجة والبيجة ونسرها انها كانت آلهة يبدونها في الجاهلية قال ابو عبيد وهذا خلاف ما في الحديث الاول والتفسير في الحديث والله اعلم ايها المحفوظ (قال الشيخ) اسانيد هذا الحديث ضيقة وفي الاسانيد الصحيحة قبله كفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكر ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان اهل الشام قالوا لابي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه خذ من خيلنا ورتيقنا صدقة فابي سم كتب الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه نأبى الكهوه ايضا فكتب الى عمر بن الخطاب فكتب اليه عمر بن الخطاب ان احبوا لغيرها منهم وارردوها عليهم وارزق رقيقهم قال مالك اي ارددها على فقرائهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن موسى الصيدلاني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن موسى ثنا سفيان عن ابي اسحق عن حارثة بن مضرب قال جاء ناس من اهل الشام الى عمر رضى الله عنه فسالوا انا قد صبناه والا

خيلاور قيتا نحب ان يكون لنا فيه زكوة و ظهور قال ما فعله صاحبي قبل فاعمله فاستشار عمر رضى الله عنه عليا رضى الله عنه في جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم فقال على رضى الله عنه هو حسن ان لم يكن جزية يؤخذون بها راتبة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع انبا الشافى انبا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد ابن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

(واخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزير رضى الله عنه الى ابي وهو بنى لاناخذ من الخيل ولا من العسل (١) صدقة (وبهذا الاسناد) ثنا مالك عن عبدالله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

### باب من رأى في الخيل صدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبدالله الجويني ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء ابن السندي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكر ان اخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها فذكر الحديث في الوعيد الذي جاء في منع حقها وحق الابل والبقر والغنم وذكر في الابل ومن حقها حابها يوم وردها ثم قل قيل يا رسول الله فالخيل قال الخيل لثلاثة هي لرجل وزروهي لرجل ابروهي لرجل سترنا ما الذي هي له وزر فرجل ربطها دياه ونخرا ونواء على اهل الاسلام فهي له وزروا ما الذي (٢) هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقبته انهي له ستر واما الذي هي له ابر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج اوروضة فااكلت من ذلك المرج والروضة من شيء الا كتب له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عدد اوواثها وابوالها حسنات ولا تقطع طولها فاستنتت شرقا واشرقتن الا كتب الله له عدد آثارها وابوالها حسنات ولا مرجها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد ان يشبعها الا كتب الله له عدد ما شربت حسنات قيل يا رسول الله فالخمر قال ما نزل الله على في الخمر شيئا الا هذه الآية الفاذة الجامعة (ومن يعمل ذرة خيرا يره ومن يعمل ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد ورواه سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ولا ينسى حق الله في ظهورها ويطونها في عسرها ويسرها وذلك لا يدل على الزكوة -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان حدثني ابي ثنا ابو عبدالله محمد بن موسى الاصبغى ثنا اسمعيل بن يحيى بن بحر الازدي ثنا الليث بن حماد الاصبغى ثنا ابو يوسف عن غورك بن الحصرم ابي عبدالله عن حفص بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيل السائمة في كل فرس دينار - فترد به غورك هذا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث قال قال علي بن عمر الحافظ فترد به غورك عن جعفر وهو ضعيف جدا ومن دونه ضعفاء -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انبا ابو عمرو واسمعيل بن نجيد السلمى انبا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابو عاصم انبا ابن جريح اخبرني عمر دان بن يحيى اخبره انه سمع يعلى قال اتبع عبدالرحمن بن امية اخو يعلى من رجل فرسا اثني بمائة قلوص فبداله فندم البائع فاتي عمر رضى الله عنه فقال ان يعلى واخاه غصبانى فرسى مكتوب عمر الى يعلى من امية ان الحق

(١) - العبيد (٢) - الرجل الذي -

### قال (باب من رأى في الخيل صدقة)

ذكر فيه عن ابن جريح اخبرني عمر دان - قلت - كذا في هذه النسخة مضبوطا ولم يغلط من الكاتب في الاستدكار ذكر

في قاتاه فاخبره فقال ان الخليل لتبلغ هذا عندكم قال ما علمت فرسا قبل هذه باع هذا (١) فقال عمر فخذ من كل اربعين شاة شاة ولانا نخذ من الخليل شيئا خذ من كل فرس دينارا قال فضررب على الخليل دينارا دينارا ( وقدرونا ) في الباب قبه مادل على ان عمر رضى الله عنه انما يريد ذلك حين احبه اربابها (٢) وهذه الرواية ان صحت تكون محمولة على مثل ذلك لتاتفق الروايات ولا تختلف وحديث عمراك عن ابي هريرة اصح ما روى في ذلك وهو يقطع بنفي الصدقة عنها والله اعلم -

## جماع ابواب زكاة الثمار باب النصاب في زكاة الثمار

( اخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن الساسي وابو نصر احمد بن علي القاسمي وابو صادق بن ابي القوارس في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمرو ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمسة اوتق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - قال وحدثنا بحر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبدالله القرشي عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - اخرج البخاري من حديث مالك واخرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ورواه مسلم عن هارون بن معروف وهارون الايلي عن ابن وهب عن عياض فذكر رواية جابر -

( اخبرنا ) ابو الحسن محمد بن الحسين النابوي املاء وقراءة ثنا ابو نصر (٣) محمد بن حمدويه بن سهل المطوعي ثنا عبدالله بن حماد الآملي ثنا نعيم بن حماد ابو عبدالله الفارضي المرزبي ثنا محمد بن ثور عن معمر بن ابن ابي نجيح وايوب وقتادة ويحيى بن ابي كثير عن

(١) هامش ي - بخطه - فرسا باع هذه قبل هذه (٢) هامش ي - يعني حين اختاروا ان يجعل ذلك عليهم (٣) هامش ي - بخطه - اخبرنا ابو نصر

عبدالرزق عن ابن جريح اخبرني عمرو بن دينار نذكر القضية وروى عبد الرزاق عن ابن جريح اخبرني ابن ابي حسين ان ابن شهاب اخبرني ان عثمان كان يصدق الخليل وان السائب بن يزيد اخبره انه كان ياتي عمر بصدقة الخليل - قال ابو عمر قد روى جويرة عن مالك فيه حديثنا صحيحا - ذكر الدارقطني عن ابي بكر الشامي عن معاذ بن ابي عن عبدالله بن محمد بن اسماء عن جويرة عن مالك عن ابي هريرة ان السائب بن يزيد اخبره قال لقد رأيت ابي يقيم الخليل ثم يدفع صدقتها الى عمر - وذكر اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابن ابي جويرية ثنا جويرة عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال رأيت ابي يقيم الخليل ثم يدفع صدقتها الى عمر - ثم ذكر البيهقي حديث ابن اسلم (عن ابي صالح عن ابي هريرة عنه عليه السلام) الحديث ونبيه (ثم لم ينس حتى الله في ظهورها ثم قال البيهقي (رواه مسلم) قلت - رواه البخاري في عدة مواضع - قال البيهقي (ورواه سهيل ابن ابي صالح عن ابيه فقال ولم ينس حتى الله في ظهورها ويطونها وذلك لا يدل على الزكاة) - قلت - يدل عليها ظاهر قوله ولم ينس حتى الله في رقابها مع قرينة قوله في الصحيح في اول الحديث ما من صاحب كنز لا يؤدي زكواته وامن صاحب ابل لا يؤدي زكواتها وامن صاحب غنم لا يؤدي زكواتها - وايضا في الزكاة من الحقوق لا يختلف فيها حكم الحميم والخليل واخرج ابن ابي شيبة في مسنده بسند جيد عن عمر عنه عليه السلام حديثا طويلا وفيه نالا عن ابن ابي عمير في يوم القيامة يحصل شاة لها ثناء ينادى يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا قد بلغت ولا اعرف من احدكم ياتي يوم القيامة يحصل فرس له حممة ينادى يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا الحديث وروى انه ذكر بعير له رغاء فدل على وجوب الزكاة في هذه الانواع وليس الذم لكونه على الفرس ولم يجاهد عليه لان الغلول لا يختص بهذه الانواع وترك الجهاد بنفسه يذم عليه اكثر مما يذم على تركه بفرسه -



ابن جابر عن جابر كلهم ذكروا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة وايس فيما دون خمس ذود صدقة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق زكوة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر فيه ما سقت الساء او كان سيحا او كان بعلا فقيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والداية فقيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق -

(اخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث في مجلس سعيد بن المسيب ان السنة مضت ان لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يبلغ خرصها خمسة اوسق -

### باب مقدار الوسقى

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ايوب بن عبد الرق ثنا محمد بن عبيد ثنا ادريس بن يزيد الاودي عن عمرو بن مرة عن ابي البخترى الطائى عن ابي سعيد الخدرى رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوساق زكاة والوسقى ستون مختوما (١) ورواه دلي بن عبيد عن ادريس وقال في الحديث والوسقى ستون صاعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن دلي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا وكيع عن ثمر بن عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال الوسقى ستون صاعا قال يحيى فسألت شريكا عنه فلم يحفظه -

(واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى حدثني ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الوسقى ستون صاعا (وبهذا) الاسناد عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال في خمسة اوساق الزكوة وذلك ثلاثمائة صاع قال والوسقى ستون صاعا ورويناه عن الحسن والشبي والنخعي وغيرهم ولكنهم في مقدار الصاع يرد في آخر هذا الكتاب ان شاء الله تعالى -

### باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا العباس بن الفضل ثنا ابراهيم بن المذرشما عبد الله بن نافع (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا عبد الله بن نافع عن محمد بن صالح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيدان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيت من يحرص عليهم كرمهم ويتردهم لفظ حديث ابراهيم وفي رواية الشامي كان يبيت من يحرص على الناس كروهم وثمارهم -

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني يعقوب بن حمير -

(١) المختوم الصاع كما في التماموس - ح -

### قال (باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب)

ذكر فيه حديث ابن المسيب عن عتاب - قلت - ذكره ابو داود ثم قال سعيد لم يسع من عتاب -

ابن كاسب ثنا عبد الله بن نافع عن محمد بن صالح بن دينار (ح قال وحدثنا) ابن كاسب ثنا عبد الله بن رجاء عن عباد بن اسحق جيمعا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس ابا الربيع ابا الشانخي ابا عبد الله بن نافع فذكره باسناده ومعناه -  
(واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني ابا بشر بن احمد ابا احمد بن الحسن بن نصر الخذاء ثنا علي بن عبد الله ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحق اخبرني الزهري عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر عتاب ابن اسيدان يخرص العنب كما يخرص النخل ثم تؤدى زكوته زيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا قال فتلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه ابا ابو محمد بن حيان المعروف بابن الشيخ الاصبهاني ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا احمد بن منيع ثنا ابن المبارك ثنا يونس قال سمعت الزهري يقول سمعت ابا امامة بن سهل يحدثنا في مجلس سعيد بن المسيب قال مضت السنة ان لا تؤخذ الزكاة من نخل ولا عنب حتى يبلغ نحرها خمسة اوسق - قال الزهري ولا تعلم يخرص من التمر الا التمر والعنب -

### باب خرص التمر والدليل على ان له حكما

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمر الحرشي ثنا القعني (ح واخبرنا) ابو سهل محمد بن نصرويه ابن احمد المرزى ثنا ابو الحسن علي بن ابراهيم الطنابجي (١) ثنا يوسف بن يعقوب الترمذي ثنا عبد الله بن مسلمة القعني بمكة سنة خمس عشرة ومائتين ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فاتينا وادي القرى على حديقة لامرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احرصوها فحرصناها وحرصها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق وقال احصوها حتى ترجع اليك ان شاء الله وانطلقنا حتى قدمنا تبوك فذكر الحديث قال ثم اقبلنا حتى قدمنا وادي القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديقتهما كم بلغ ثمرها فقالت بلغ عشرة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن القعني واخرجه البخاري من حديث سليمان ووهيب عن عمرو بن يحيى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابا الربيع بن سليمان ابا الشانخي ابا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر حين افتتح خيبر اقركم ما اقركم الله على ان التمريننا وبينكم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة رضي الله عنه فيخرص عليهم ثم يقول ان شئتم فلنكم وان شئتم فلي فكانوا يأخذون -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني ابا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص بينه وبين يهود قال بلغهموا له حليا من حلي نسأهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجاوزى القسم فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه يا معشر يهود والله انكم ان

(١) كذا وفي لب اللباب ومعجم البلدان الطنابي منسوب الى طنابي بالفتح كسكارى قرية من سواد بخاري

### (باب خرص التمر)

قال

ذكر في آخره حديث عائشة من طريق ابي داود - قلت - الذي في سنن ابي داود الى قوله قبل ان يؤكل منه ولم يزد على ذلك ما زاده البيهقي ونسبه اليه وهذه الزيادة في رواية عبدالرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قال وذكرت

انقض خلق الله لي وما ذلك بما لي على ان احيف عليكم فاما الذي عرضتم من الرشوة فانها سمحت وانا لانا كلنا لاولوا بهذا قامت السموات والارض -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث القتيبي انبا ابو محمد بن حيان الا صبهاني انبا ابو يعلى ثنا ابو خيثمة ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال انا الله على رسوله صلى الله عليه وسلم نبي النضير فاقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبدالله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال لهم يا معشر اليهود انتم انقض الناس الى قتلتم انبياء الله وكذبتم على الله وليس يحلني بغضى اياكم على ان احيف عليكم قد خرصت عليكم عشرين الف وسق من تمران شتمت فلكم وان ايتهم نبي قالوا بهذا قامت السموات والارض قالوا قد اخذنا فاتخرجوا عنا -

( اخبرنا ) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت وهي تذكر شأن خبير كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى يهود فيخرص عليهم التخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه ثم يخير يهود يأخذونه بذلك الخرص ام يدفعونه اليهم بذلك الخرص لكي تحصى الزكوة قبلي ان تؤكل الثمار وتفرق -

## باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله وما يعرى المساكين منها لا يخرص عليه

ذكره الشافعي في كتاب البويطي وفي البيوع وقال في القديم ذلك على الاجتهاد من الخراص ويقدر ما يرى قال وذكر معمر عن عبدالله بن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا يخرص لا يخرصوا العرايا - ( قال واخبرنا ) سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن فطير الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخرص العرايا ولا ابوبكر ولا عمر رضى الله عنهما - قال الشيخ وها مرسلان وقد روى فيه حديث موصول -

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة ( ح واخبرنا ) ابوعلى الروذباري في كتاب السنن انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة عن شبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن ابي حنيفة الى مجلسنا قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع -

( واخبرنا ) ابوطاهر القتيبي انبا ابوالحسن ( ١ ) على بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن واردة حدثني عاصم بن يزيد العمري ثنا محمد بن مغيث الجرشى عن الصلت بن زيد المدني سمعته يحدث عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

( ١ ) - ابوالحسن -

شأن خبير فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى اليهود فيخرص التخل حين يطيب اول الثمر قبل ان يؤكل منه ثم يخير يهود ان يأخذوها بذلك الخرص او يدفعوها اليهم بذلك وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالخرص لكي تحصى الزكوة قبل ان تؤكل وتفرق - وقال صاحب الاستذكار قوله وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره يقال انه من قول ابن شهاب وقيل من قول عروة وقيل من قول عائشة -

## قال البيهقي ( باب من قال يترك لرب الحائط

قدر ما يأكل هو واهله )

ذكر فيه اثر عن عمر رضى الله عنه ثم قال ( وقد روى في هذا حديث مسند باسناد غير قوى ) ثم ذكر من حديث مسلم بن خالد

وسلم استعماله على الحرص فقال اثبت لنا التصق وابق لهم النصف فانهم يسرتون ولا يصل اليهم قل مجد فحدثت بهذا الحديث  
عبيدالله بن عمر فقال قد ثبت عندنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثبت لنا الثلثين وابق لهم الثلث ( قال الشيخ ) هذا اسناد  
مجهول وقد روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

( اخبرنا ) ابوصالح بن ابى طاهر العنبرى ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى انبا (١) مجد بن عمرو وكشمرد ثنا  
القعنبي ثنا سليمان هو ابن بلال عن يحيى يعنى ابن سعيد (٢) عن بشير بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يبعث  
اباحثمة خارصا يحرص النخل فيأمره اذا وجد التوم فى حائطهم يحرصونه ان يدع لهم مايا كونه فلا يحرصه - وقد ذكره  
الشافعى فى القديم عن رجل عن يحيى بن سعيد وقد رواه حماد بن زيد عن يحيى موصولا -

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالمننى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار  
عن سهل بن ابى حنيفة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه على حرص التمر وقال اذا اتيت ارضا فانحصها ودع لهم قدر  
مايا تكون وقد ذكره الاوزاعى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرسلا -

( اخبرناه ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابومجد بن حيان ثنا ابواسحاق ابراهيم بن مجد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم  
ثنا ابو عمرو ويبنى الاوزاعى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال خففوا على الناس فى الحرص فان فيه العرية والوطية والاكلة  
قال الوليد قلت لابي عمر وما العرية قال النخلة والنخلتين واللاث يمنحها الرجل الرجل من اهل الحاجة قلت فما الاكلة  
قال اهل المال يا كلون منه رطبا فلا يحرص ذلك ويوضع من حرصه قال قلت فما الوطية قال من يشاهم ويؤدهم ( قال الشيخ )  
وهذا اللفظ الذى رواه الاوزاعى عن عمر رضى الله عنه فى التختيف قد رواه مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا  
وقد روى فى هذا حديث مسند باسناد غير قوى -

( اخبرناه ) ابوبكر بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابى اسحاق قالوا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن  
وهب اخبرك مسلم بن خالد والقاسم بن عبد الله عن حرام بن عثمان عن ابى عتيق عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه  
وسلم قال احتاطوا لاهل الاموال فى الوطية والناملة والنوائب وماوجب فى التمر من الحق -

( واخبرنا ) ابوسعد الملبى انبا ابواحمد بن عدى ثنا شريح بن عقال ثنا ابومروان الشافى ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن حرام  
ابن عثمان عن عبد الرحمن ومجاهد ابى جابر عن ابيه يذكره مرثوما وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فى حديث مرسل ليس  
فى الصراى صدقة -

( اخبرنا ) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرنى

(١) ي - مص - ثنا (٢) ي - هو ابن سعيد -

والقاسم بن عبد الله ( عن حرام بن عثمان عن ابى عتيق عن جابر انه عليه السلام قال احتاطوا لاهل الاموال فى الوطية  
والناملة والنوائب ) الحديث - قلت - تماهل فى قوله ( باسناد غير قوى ) فان مسلم بن خالد ضعفه البيهقى فى باب من زعم ان  
الزراوىح بالجماعة افضل وقال ابوزرعة والبخارى منكر الحديث وقال ابن المدبني ليس بشئ وحكى البيهقى ( عن الدارقطنى  
ان القاسم بن عبد الله العمري كان ضيفا كثير الخطأ ) وفى كتاب ابن الجوزى قال احمد ليس هو عندى بشئ كان يكذب  
ويضع الحديث ترك الناس حديثه وقال يحيى ليس بشئ وقال مرة كذاب خبيث وقال الرازى والسائى والازدى متروك  
الحديث وقال ابوزرعة لايساوى شيئا متروك الحديث وفى كتاب الذهبى حرام بن عثمان متروك با اتفاق مبتدع وقال البيهقى فى  
باب الاستظهار ( ضعيف ضعيف لا تقوم بمثله الحججة ) وقال الشافعى وغيره الرواية عن حرام حرام وساق صاحب الميزان هذا  
الحديث من احاديثه المتكررة -

عمر بن يحيى بن عمارة عن ابيه يحيى بن عمارة قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول وأشار النبي صلى الله عليه وسلم بكفه بتمس اصابع ليس فيما دون خمس لواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذو صدقة وزاد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وليس في العرايا صدقة عن محمد بن يحيى بن حبان ( قال الشيخ ) محمد بن يحيى بن حبان يروي حديث الاواق والاوزاق والاذواد عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد فيحتمل ان تكون هذه الزيادة معها في الحديث والله اعلم -

## باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عيدان انبا ابوالقاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا ابو حذيفة ثناسقيان عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى ومعاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثها الى اليمن فامرهما ان يعلما الناس امر دينهم وقال لا تأخذا في الصدقة الا من هذه الاصناف الاربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا الاتحبي عن سفيان بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري ومعاذ رضي الله عنهما انها حين بعث الى اليمن لم يأخذا الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

( واخبرنا ) ابو عبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا وكيع ثنا طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري انه لما اتى اليمن لم يأخذ الصدقة الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الرحمن بن حميد الراسي عن جعفر بن نجيج السعدي ( ١ ) المدني عن بشر بن عاصم وعثمان بن عبدالله بن اوس ان سقيان بن عبدالله الثقفي كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان عاملا له على الطائف فكتب اليه ان قبله حيطاتا فيها كروم وفيها من الفرسك والرمان ما هو اكثر غلة من الكروم اضعاقا فكتب اليه يستأمره في العشر فكتب اليه عمر انه ليس عليها عشر قال هي من العضاء كلها فليس عليها عشر - وهذا قول مجاهد والحسن والنخعي وعمر بن دينار وروناه عن الفقهاء السبعة من تابعي اهل المدينة -

## باب ما ورد في الزيتون

( اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك انه سأل ابن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني ابو عمرو وهو الاوزاعي ان ابن شهاب الزهري قال مضت السنة في زكاة الزيتون ان تؤخذ من عصر زيتونه حين يعصره فيها سقت السماء والانهار او كان بملا العشر وفيما سقى برشاء الناضح نصف العشر ( قال وحدثنا ) الوليد اخبرني عثمان بن عطاء

( ١ ) - ي - العبدى -

## ( باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب )

قال

- قلت - في المحل لابن حزم العجب من الشافعي انه قاس على البر والشجير كل ما يعمل منه خبز او عصيدة ولم يقس على التمر والزبيب كل ما يتقوت به من التمار فان البلوط واللين والقسط وحوز الحمد اقوى وانهر في التقوت من الزبيب -

عن ابيه عطاء الحراساني ان عمر بن الخطاب لما قدم الجابية رفع اليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم اختلفوا في عشر الزيتون فقال عمر فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق حبه عصره واخذ عشر زيته - حديث عمر رضى الله عنه في هذا الباب منقطع وراويها ليس بقوى واصح ما روى فيه قول ابن شهاب الزهري - وحديث معاذ بن جبل وابو موسى الاشعري اعلى واولى ان يؤخذ به والله اعلم -

### باب ما ورد في الورس

قال الشافعي رحمه الله (١) اخبرني هشام بن يوسف ان اهل حفاش (٢) اخرجوا كتابا من ابي بكر الصديق رضى الله عنه في قطعة اديم اليهم باسمهم بان يؤدوا عشر الورس قال الشافعي ولا ادري اثابت هذا وهو يعمل به باليمن (٣) فان كان ثابتا عشر تاليه وكثيره (قال الشيخ) لم يثبت في هذا اسناد تقوم به حجة والاصل ان لا وجوب فلا يؤخذ من غير ما ورد به خبر صحيح او كان (٤) في غير معنى ما ورد به خبر صحيح والله اعلم -

### باب ما ورد في العسل

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد بن يرحم الطوسي ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبدالله عن موسى بن يسار عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العسل في كل عشرة اذناق زق - فقربه هكذا صدقة بن عبدالله السمين وهو ضعيف قد ضعفه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرها وقال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هو عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

( واخبرنا ) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا سعيد ابن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن ابي سيارة المتنى قال قلت يا رسول الله ان لي نخلا قال اد العشر قلت يا رسول الله احم لي جبلها فخاه لي - وهذا اصح ما روى في وجوب العشر فيه وهو منقطع قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا فقال هذا حديث مرسل وسليمان بن موسى لم يدرك احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس في زكاة العسل شيء يصح - قال البخاري وعبدالله بن محمد متروك الحديث يعني بذلك تصحيح روايته عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرغوعا في العسل -

( اخبرناه ) ابوعبدالله الحافظ انبا ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عياد الدريري انبا عبد الرزاق عن عبدالله بن محمد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان يؤخذ من العسل المشر -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن ابي شبيب الحراني ثنا موسى بن ابي عمير عن عمرو بن الحارث المصري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء دلال احد بني مهران الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نخل به وسأله ان يحيى وادبا يقال له سنية فخامى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي فلما تولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب سفيان بن وهب الى عمر رضى الله عنه يسأله عن ذلك فكتب اليه ان ادى اليك ما كان يؤدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نخله فاحمه له سنية والا فانما دوزباب غيث يأكله من شاء -

(١) هاشم بن - بخطه - قال الشافعي في العديم (٢) حفاش - آخره شين معجمة جبل باليمن - معجم (٣) ي - يعمل به اهل اليمن (٤) ي - وان كان -

### ( باب ما ورد في العسل )

قال

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب ( عن ابيه عن جده ان هلالا جاء الى ابي صلى الله عليه وسلم بعشور نخل له ) الحديث

( واخبرنا )

(واخبرنا) ابو علي انبا مهدياً ابوداود ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا المنيرة تسبه ابن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي حدثني ابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان شابة بطن من فهم فذكر نحوه وقال من كل عشر قرب قرية وقال سفيان بن عبدالله الثقفي قل وكان يحيى لهم واديين زاد فادوا اليه ما كانوا يؤدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحى لهم واديهم (ورواه ايضاً) اسامة بن زيد عن عمرو بن شعوب ذلك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قل قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت ثم قلت يا رسول الله اجعل لقومي ما اسألوا عليه من اموالهم فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعاني عليهم ثم استعاني ابوبكر ثم عمر قال وكان سعد من اهل السراة قال فكلمت قومي في العسل فقلت لهم زكوه فانه لا خير في ثمره لا تزكي فقالوا كم قال فقلت العشر فآخيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبرته بما كان قال فقبضه عمر رضي الله عنه فباعه ثم جعل ثمنه في صدقات المساكين -

(واخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكي ثنا انس بن عياض ابوصخرة فذكره بنحوه (ورواه) عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن ابي ذباب عن ابيه عن جده في العسل (ورواه) الصلت ابن محمد عن انس بن عياض عن الحارث بن ابي ذباب عن منير هو ابن عبدالله عن ابيه عن سعد (وكذلك رواه) صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن منير بن عبدالله عن ابيه عن سعد -

(اخبرنا) ابوسعيد الماليني انبا ابواحمد بن عدى ثنا عبدالله بن ناجية ثنا محمد بن ابي نبيي ثنا صفوان بن عيسى الزهري ثنا الحارث ابن ابي ذباب عن منير بن عبدالله عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال لما ابن ناجية كذا قل وذكر الحديث بمعناه - (اخبرنا) ابوسعيد الماليني انبا ابواحمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عبدالله والد منير عن سعد بن ابي ذباب لم يصح حديثه -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائيني انبا محمد بن احمد البراء قال قال علي بن المديني في هذا الحديث منير هذا لا تعرفه الا في هذا الحديث -

(اخبرنا) ابوسعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب (١) ثنا ابو بحر البهارى ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه اتي بوقص البقر والعسل حسبته (٢) فقال معاذ رضي الله عنه كلاهما لم يأمرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيئ -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عبدالله بن ابي بكر قال جاء كتاب من عمر بن عبدالعزير الى ابي وهو يعني ان لا تأخذ من الخيل ولا من العسل صدقة - قال الشافعي رحمه الله وسار بن ابي ذباب يحكي ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل وانه شئ رآه فتطوع له به اهـ قال الزعفراني قل ابوعبدالله الشافعي الحديث في ان في العسل الشر ضعيف وفي ان لا يؤخذ منه العسل ضعيف الا عن عمر بن عبدالعزير واختيارى انه لا يؤخذ منه لان السنن والآثار ثابتة فيما يؤخذ منه ويست فيه ثابتة تكاثره فهو -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصح نا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن

(١) هـ ش ي - ضرب في اصله على الخطيب (٢) هـ ش ي - بخطه - حسبته

قلت - حسنة ابن عبدالبر في الاستدكار وذكر عن اسمعيل بن اسحاق حدثني عبدالله بن محمد بن اسماء ابن ابي جويرية شاحورية عن مالك عن الزهري ان صدقة العسل المشرو ومن اوجب الزكوة في العسل الاوزاعي وابو حنيفة واصحابه وربيعه وابن شهاب ويحيى بن سعيد وروى ابن وهب عن بونس عن ابن شهاب قل ناني ان في العسل العشر ل ابن وهب واخبرني

محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال ليس في العسل زكاة قال يحيى وسئل حسن بن صالح عن العسل فلم يرفه شيئا وذكر عن معاذ أنه لم يأخذ من العسل شيئا -

(أخبرناه) أبو بكر الأردستاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن إبراهيم ابن ميسرة عن طاوس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً إلى اليمن وذكر نحوه (١) -

## جماع أبواب صدقة الزرع

### باب لأشئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة أوسق

فيكون فيما بلغ منه خمسة أوسق صدقة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمار عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة في حب ولا تمر دون خمسة أوسق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن يحيى بن آدم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان فذكره بأسناده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس أواق صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرحمن بن مهدي -

(حدثنا) أبو سعد الزاهد رحمه الله أنبأ أبو علي حامدين بن محمد بن عبد الله الهروي أنبأ علي بن عبد العزيز ثنا داود بن عمرو والضبي ثنا محمد ابن مسلم يعني الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الزرع ولا في الكرم ولا في النخل إلا ما بلغ خمسة أوسق وذلك مائة فرق -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن السيب ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على الرجل المسلم زكاة في كرمه ولا في زرعه إذا كان أقل من خمسة أوسق -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن أبي زائدة عن داود بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء قال لا يجمع بين الحنطة والشعير ولا بين التمر والزبيب في الصدقة إذا لم يبلغ كل واحد خمسة أوساق -

### باب الصدقة فيما يزرعه الآميون

ويبيس ويدخرو يقاتون دون ما تنبت الأرض من الحضر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبأ جعفر بن أحمد بن سنان ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هاشمى - ضرب في أصل المؤلف على المعلم عليه من - إلى - يعني هذا الحديث الأخير

عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد وربيعة بذلك وسمع يحيى من أدرك يقول مضت السنة بان في العسل العشر وهو أول ابن وهب -

### (باب الصدقة فيما يزرعه الآميون)

قال

ذكر فيه حديثاً عن موسى بن طلحة عن معاذ - قلت - ذكر صاحب الاستدكار أنه لم يلى معاذ ولا أدركه -



انه انما اخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر ورواه عبيد الله بن الوليد العدني عن سفيان وزاد فيه قال بث الحجاج بموسى (١) بنت المنيرة على الخضر والسواد فلما ان يأخذ من الخضر الرطاب والبقول قال موسى بن طلحة عندنا كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امره ان يأخذ من الحنطة والشعير والتمر والزبيب قال فكتب الى الحجاج في ذلك فقال صدق -

( اخبرناه ) محمد بن ابراهيم الاصمعي انما ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبيد الله فذكره - ( واخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبيد السلام بن حرب عن عطاء بن السائب قال اراد موسى بن المنيرة ان يأخذ من خضراوض موسى بن طلحة فقال له موسى بن طلحة انه ليس في الخضر شيء ورواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبوا بذلك الى الحجاج فكتب الحجاج ان موسى بن طلحة اعلم من موسى بن المنيرة -

( اخبرنا ) محمد بن عبيد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبيد الله بن نافع الصائغ حدثني اسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن عمه موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والابل والسيل العشر وفيما سقى بالضح تصف العشر وانما يكون ذلك في التمر والحنطة والحبوب فاما القثاء والبطيخ والمان والقضب فقد عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه يحيى بن المنيرة عن ابن نافع قال القضب والخضر فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انما علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن احمد الازرق بمصر ثنا محمد بن محمد بن الفلاح ثنا يحيى بن المنيرة فذكره بزيادته -

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا غياث (٢) الجزري عن خصيف عن مجاهد قال لم تكن الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في خمسة اشياء الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة -

( واخبرنا ) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في عشرة اشياء الابل والبقر والغنم والذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والزبيب قال ابن عيينة اراه قال والذرة -

( اخبرنا ) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان عن عمرو بن الحسن قال لم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة الا في عشرة فذكرهن وذكر فيهن السلت ولم يذكر الذرة -

( واخبرنا ) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو بكر بن عياش عن الاحول عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن انما الصدقة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب - هذه الاحاديث كلها مراسيل الا انها من طرق مختلفة في بعضها يؤكد بعضها رواية ابي بردة عن ابي موسى وقد وضت في باب الخجل ومعها قول بعض الصحابة رضي الله عنهم -

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصح ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ما حمص بن عياث عن ابي عن مجاهد عن عمر قال ليس في الخضراوات صدقة - ورواه جماعة عن ابي سالم ( ورواه ) من وجه آخر وهو وصولا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في باب الخجل .

( واخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصح ثنا الحسن بن علي بن يحيى بن آدم ثنا قيس بن الربيع عن ابي اسحاق عن

(٢) هامش ي - بخطه - الحجاج موسى (٢) كذا في الاصول والاصواب ستاب وهو ان تسراخرى يروي عن خصيف

عاصم بن حمزة عن علي رضي الله عنه قال ليس في الخضر والبقول صدقة تابعه الاجلح عن ابي اسحاق (وروى) من وجه آخر عن علي رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن عائشة رضي الله عنها انها ذكرت ان السنة يرتبه وليس فيما انبتت الاوض من الخضر زكاة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريح عن عطاه قال لاصدقة الا في نخل او عنب او حب وليس في شيء من الخضر بعد والقوا كنه كلها صدقة -

## باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم (ورواه) هارون بن سعيد الايلي عن ابن وهب باسناده هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان بعلا العشر وفيما سقى بالسواقي او بالنضح نصف العشر -

(اخبرناه) ابو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هارون بن سعيد بن المهيم الايلي ثنا عبد الله بن وهب فذكره -

(واخبرنا) ابو الفتح دلال بن محمد بن جعفر الحماري ثنا ابو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياض القطني ثنا ابو الاشعث ثنا محمد بن بكر عن ابن جريح اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة التار والزرع ما كان من نخل او عنب او زرع من حنطة او شعير او سلت وسقى بنهر او سقى بالعين او عثريا يسقى بالطرقه العشر من كل عشرة واحد وما كان يسقى بالنضح ففيه نصف العشر من كل عشرين واحد وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن الى الحارث بن عبد كلال ومن معه من معافر وهدان على المؤمنين في صدقة التار او قال العقار عشر ما تقي العين وما سقت السماء وعلى ما يسقى بالترب نصف العشر - قال الشيخ هكذا وجدته ووصولا بالحديث وفي قوله على المؤمنين كالدلالة على انها لا تؤخذ من اهل الذمة والله اعلم - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والعيون العشر (١) وفيما سقى بالسانية نصف العشر - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد وغيره عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبأ ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن الفقه عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والجعل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر رواه الشافعي في كتاب القديم عن مالك وقال في الحديد يفتي ان هذا الحديث بوصول من حديث ابن ابي ذباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم اعلم مخالفا وانما اراد به الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب فانه يرويه عن ساجان بن يسار ويسر بن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصولا -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي ثنا ابراهيم بن اسحاق الحرابي قال سمعت علي بن ابي طالب يقول ترك مالك بن انس الرواية عن ابن ابي ذباب فليس في كتابه (٢) ذكره ولم يرو عنه شيئا ذلك وحدنا عاصم بن عبد العزيز لاشجعي حدثني الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن ساجان بن يسار ويسر بن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر (قال عاصم) حدثنا مالك قال خبرت عن سليمان بن يسار ويسر بن سعيد وترك ابن ابي ذباب للمكرات التي في روايته - قال الشيخ هذا الحديث مستثنى عن رواية ابن ابي ذباب فقد رويناها باسنادين صحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وباسناد صحيح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول العامة

لم يختلفوا فيه وحديث عمرو بن حزم قدمضي ذكره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاسمي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن حبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان اخذ مما سقت السماء وما سقي بعلا العشر وما سقي بالدوالي نصف العشر - (واخبرنا) ابوسعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عمار بن رزيق عن ابي اسحاق عن عاصم بن خمره عن علي رضي الله عنه قال فيما سقت السماء وما سقي فتحا (١) العشر وما سقي ذلوا (٢) فنصف العشر قال وحدنا يحيى ثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن عاصم ابن خمره عن علي رضي الله عنه قال ما سقت السماء فمن كل عشرة واحد وما سقي بالغرب فمن كل عشرين واحد -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء اوسق بالسييل والغيل والبعل العشر وما سقي بالنواضح فنصف العشر قال حاتم الغيل ما سقي فتحا والبعل هو العذى الذي يسقيه ماء المطر قال يحيى بن آدم وسألت ابا ابياس يعني الاسدي فقال البعل والغثى والغثى هو الذي يسقي بماء السماء قال يحيى الغثى ما يزرع للسحاب لظن خاصة ليس يسقي الابداء يصيبه من المطر فذلك الغثى والبعل ما كان من الكروم قد ذهب عروته في الارض الى الماء فلا يحتاج الى السقي الخمس السنين والسق يتحمل ترك السقي فهذا البعل والسييل ماء الوادي اذا سال واما الغيل فهو سيل دون السيل الكثير اذا سال القليل بالماء انصاف فهو الغيل والعذى ماء المطر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن حريم عن عطاء انه سأل عن الارض تسقى بالسيح ثم تسقى بالدوالي او تسقى بالدوالي ثم بالسيح على ايها تؤخذ الزكاة قال على اكثرها تسقى به قال يحيى بن آدم تركي بالحصة -

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابو الربيع الزهري ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن ابن طلوس عن ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيعطى صدقته ثم يجسه السنة او السنين ولا يركيه وهو يريد يمه قال ابو الربيع ثم سمعته انا بعد من ابن المبارك -

## باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه في زرع العشر او نصف العشر

قال الله تعالى (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم) وقال (واواحقه يوم حساده) وقال (وبما اخرجنا لك من الارض) وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وقال فيما سقت السماء والعيون المشر وبما سقي بالمضج نصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو ابن ميمون بن مهران قال سألت عمر بن عبد العزيز عن مسلم يكون في يده ارض الخراج فيسأل الزكاة فيقول ان على الخراج قال الخراج (٣) على الارض وفي الحب الزكاة قال وسألته مرة اخرى فقال مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن زكاة الارض التي عليها الجزية فهل لم يزل المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعمه يمامون على الارض ويستكرونها ويؤدون الزكاة مما خرج منها ترى هذه الارض على نحو ذلك والكلام في سواد العراق موضعه كتاب الجزية -

(فاما الحديث الذي اخبرناه) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن يحيى السرخسي ثنا يوسف بن سعيد ثنا يحيى بن عنبسة ثنا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع على المسلم خراج وعشر فهذا حديث باطل وصله ورفعه ويحيى بن عنبسة معهم بالوضع قال ابوسعد قال ابواحمد بن عدى انما يرويه ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم بن قواه - رواه يحيى بن عنبسة عن ابي حنيفة فاوصله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ويحيى بن عنبسة مكشوف الامر في ضعفه لرواياته عن الثقات بالوضوعات -

### باب الذمي يسلم وعلى ارضه خراج

هو بدل عن الجزية فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرأس -

(اخبرنا) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابوالقاسم على بن المؤمل ثنا محمد بن ابراهيم ثنا النفيثي ثنا موسى بن اعين عن ليث عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في اهل الذمة لهم ما اسلموا عليه من اموالهم وعبيدهم وديارهم وارضهم واشيئهم ليس عليهم فيه الا صدقة -

### باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو معاوية عن ابي حنيفة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال العشر ونصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ انبا الساجي ثنا ابن المثنى ثنا عبدالصمد عن يزيد بن درهم عن انس ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال الزكوة وهما موقوفان غير قوين -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمر وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه في قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال الزكوة -

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن مبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال الزكوة المفروضة - ويذكر نحو هذا عن سعيد بن المسيب وعن محمد بن الحنفية ووالك بن انس وذهب جماعة من التابعين الى ان المراد به غير الزكوة المفروضة ويروى عن ابن عمر -

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص وعبدالرحيم (١) عن اشعث بن سوار عن محمد بن سيرين وعن تابع عن ابن عمر في قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال كانوا يعطون من اثارهم شيئا سوى الصدقة الا ان حفصا لم يقل سوى الصدقة -

(واخبرنا) ابوعبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبدالرحيم عن عبد الملك عن عطاء قواه تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال من حضرك فساك يومئذ تطيه القبضات وليست بالزكوة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيع عن مجاهد في قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال عند الزرع تعطى منه القبض (٢) وهي هكذا وأشار باطراف اصابعه كأنه يتناول بها وعند الصرام يعطى القبض وهي هكذا وأشار بكفه كأنه يقبض بها يقول يعطى القبضة قل ويتركهم يتبعون آثار الصرام - وذهب جماعة الى انها صارت منسوخة بالزكوة المفروضة -

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى ثنا اسرائيل عن منيرة عن ابراهيم في

(١) مص - عبدالرحمن (٢) كذا في الاصول والصواب - القيس - بالمهمله كما يدل عليه السياق - ح

قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال نسختها آية الزكاة -

( قال وحدنا ) يحيى ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قوله تعالى ( وآتوا حقه يوم حصاده ) قال كان قبل الزكاة فلانزلت الزكاة نسختها قال فيعطى منه خبثنا ويذكر عن السدي أنها مكية نسختها الزكاة -

( واخبرنا ) ابو نصر بن قتادة انبا ابو منصور النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابوالاحوص عن ابي اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكاة ماله فلاجناح عليه ان لا يتصدق وقد مضت سائر الآثاني في هذا المعنى في اول كتاب الزكاة وبالله التوفيق -

## باب ماجاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوالقاسم جعفر بن محمد بن ابراهيم الموسوي بمكة ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس الخططي ثنا الربيع بن يحيى المرئي (١) ثنا شعبة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجداد بالليل والحصاد بالليل قال جعفر اراه من اجل المساكين - وكذلك رواه وهيب بن خالد عن جعفر -

## باب لن يهلك على الله الا هالك

( اخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا عبدالعزير بن ابي سلمة ثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ينام رجل بفلاة اذ سمع رعدا في صحاب فسمع فيه كلاما اسق حديقة فلان باسمه بجاء ذلك السحاب الى حرة فافرغ ما فيه من الماء ثم جاء الى ذئاب شرج فانتهى الى شرجة فاستوعبت الماء ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى الى رجل قائم في حديقة يسقيها فقال يا عبدالله ما اسمك قال ولم تسأل قال اني سمعت في صحاب هذا ماؤه اسق حديقة فلان باسمك فما تصنع فيها اذا صرمتها قال اما اذا قلت ذلك فاني اجعلها ثلاثة اثلاث اجعل ثلثي ولاهلي وارث ثلثيها واجعل ثلثي في المساكين والسائلين وابن السبيل - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة الضبي عن ابي داود -

## جماع ابواب صدقة الورك

### باب نصاب الورك

( اخبرنا ) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري وابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران قالوا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة ثنا عمرو بن يحيى بن عمار بن ابي حسن عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة - قال سفيان والواقية اربعون درهما - ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سألت عمر بن يحيى بن عمار بن ابي حسن المسازني فحدثني عن ابيه فذكره بمعناه زاد ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولم يذكر قول سفيان - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان - ورواه يحيى بن سعيد الانصاري وابن جريج ومالك ابن انس وسفيان الثوري وشعبة بن الجراح وغيرهم عن عمرو بن يحيى ورواه محمد بن يحيى بن حبان وعمار بن غزوية وغيرهم عن يحيى بن عمار -

(١) هامش ي - بخطه - المرادى -

## قال (باب لن يهلك على الله هالك)

ذكر فيه حديث ( اسق حديقة فلان ) - قلت - في مناسبة هذا الباب لهذا الوضع تعسف كثير -

( واخبرنا ) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن مجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيادون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

( واخبرنا ) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال قلت لابي اسامة احدكم الوليد بن كثير الخزومي عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن يحيى بن عمار عن عباد بن تميم عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس في اقل من خمسة اوساق من التمر صدقة وليس في اقل من خمس اواق من الورق صدقة وليس في اقل من خمس ذود من الابل صدقة فاقربه ابواسامة وقال نعم -

( اخبرنا ) ابوصالح انبا جدي ثنا احمد بن سلمة قال قال ابو عبد الله محمد بن يحيى هذه الطرق محفوظة عن محمد بن عبد الرحمن وصار الحديث عنه عن ثلاثة عن ابي سعيد عن ابيه ويحيى بن عمار وعباد بن تميم -

### باب تفسير الاوقية

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا علي بن الصقر بن النضر ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى حدثنا الدراوردي حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صدقة لازواجه اثني عشر اوقية ونش قالت اتدري ما النش قلت لا قالت نصف اوقية فتلك خمس مائة درهم فهذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمر عن الدراوردي وفيه دلالة على ان الاوقية اربعون درهما وان خمس اواق مائتا درهم -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا سعيد بن سليمان ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم -

### باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا (١) عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي عبد الله بن المنفي حدثني ثمانية بن عبد الله بن انس ان انس حدثه ان ابابكر رضى الله عنه كتب هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فرائض الصدقة التي فرضها الله على المسلمين التي امر الله بهارسواه صلى الله عليه وسلم فن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط قال وذكر الحديث الى آخره وفيه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الاتمين وائة قايس فيها صدقة الا ان يشاء ربا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصاري -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن حمزة عن علي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عفوت عن الخيل والرقيق هاتوا صدقة الرقة على (٢) كل اربعم درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم -

### باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة

( اخبرنا ) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم

(١) هامش ي - بخطه - ثنا (٢) ي - عن -

قال (باب وجوب ربع العشر في نصابها)

( وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة )

البوشنجي حدثني النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل اربعين درهما درهم ولكن ليس عليكم شيء حتى يتم مائتا درهم فاذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك رواه ابو داود في السنن عن النفيلي - (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال ما زاد على المائتين فبالحساب -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الزفاه البغدادي انبا ابو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن ميناء قالون قالنا ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد ان اباة قال من ادركت من فقهاءنا الذين ينتهي الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعمرو بن الزبير والقاسم بن محمد وابو بكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يساف في مشيخة جلة سواهم وربما اختلفوا في الشيء فآخذنا بقول اكثرهم وفضلهم وأيا فقد ذكر احكاما قال وكانوا يقولون لاصدقة في تمر ولا حب حتى يبلغ نحرص التمر او مكيلة الحب خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يرون الزكاة في شيء من الفواكه الا في العنب اذا بلغ نحرصه خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يرون في كل نيف من الذهب والورق والتمر والحب والعنب صدقة ولو زاد مدا او اكثر او اقل ولم يكونوا يرون في نيف المسائية صدقة الا بل والبقر والغنم - وروينا عن ابراهيم النخعي انه قال ما زاد يعني على المائتين فبالحساب -

### باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني المنهال بن الجراح عن حبيب بن نجیح عن عبادة بن نسي عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره حين وجهه الى اليمن ان لا يأخذ من الكسور شيئا اذا كانت الورق مائتي درهم اخذ منها خمسة دراهم ولا يأخذ مما زاد شيئا حتى تبلغ اربعين درهما فيأخذ منها درهما -

ذكر فيه حديثا في سننه عاصم بن ضمرة والحارث الاعور (عن علي قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كل اربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى يتم مائتا درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك) - قلت - عاصم والحارث متكلم فيها ولم يقطع زهير برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ووضح رفته للخصم ان يعيد قوله في حساب ذلك الى قوله من كل اربعين درهما درهم توفيقا بين الادلة كما سيأتي في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى -

### قال (باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق)

ذكر فيه حديثا عن معاذ بن جهم ضعفه - قلت - اقتصر في هذا الباب على هذا الحديث الضعيف لكون الباب معقودا لبيان مذهب خصمه وفي الباب حديثان - احدهما - ذكره البيهقي في باب فرض الصدقة وهو كتابه عليه السلام الذي بعثه الى اليمن مع عمرو بن حزم وفيه (وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم) ثم قال البيهقي (مجدد الاسناد) ورواه جماعة من الحفاظ . ووصولا حسنا وروى البيهقي (عن احمد بن حنبل انه قال ارجوان يكون صحيحا) - والثاني - ذكره البيهقي في باب لاصدقة في الخيل من حديث علي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فاهلوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم) قال ابن حزم صحيح . وسند وروينا من طريق ابن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم الاحول عن الحسن البصري قال كتب عمر الى ابي موسى فما زاد على المائتين نهي كل اربعين درهما درهم وانخرجه الطحاوي في احكام القرآن من وجه آخر

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الثقفي قال قال لي علي بن عمر الحافظ عقيب هذا الحديث المنهال بن الجراح متروك الحديث وهو ابو العطوف واسمه الجراح بن منهال وكان ابن الحجاج يقلب اسمه اذا روى عنه وعبادة بن نسي لم يسمع من معاذ ( قال الشيخ ) مثل هذا لو صح لقلنا به ولم نخافه الا ان اسناده ضعيف جدا والله اعلم -

## باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي ( ح و اخبرنا ) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني ابو الوليد الطيالسي ثنا سليمان بن كثير ثنا الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لوين من التمر الجعرو ورولون الحبيق وكان ناس يتيممون شرار ثمارهم فيخرجونها في الصدقة فنهوا عن لوين من التمر فزلت ( ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ) - اسنده ابو الوليد وابراهيم بن محمد بن كثير عن سليمان بن كثير - ( و اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة بغاء رجل من هذا السخل (١) بكجاس قال سفيان يعني الشيص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء بهذا وكان لا يجي احد بشئ الا نسب الي الذي جاء به وزلت ( ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ) قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعرو ورولون الحبيق ان يؤخذوا في الصدقة قال الزهري لوان من تمر المدينة وكذلك روى محمد بن ابي حفصة عن الزهري -

( و اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي ومحمد بن احمد بن انس القرشي قالا ثنا ابو عاصم النبيل ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة عن عوف بن مالك قال قال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عصا فاذا اقام معلقة فنومها حشف فطعن في ذلك القنو وقال ماضر صاحب هذه لو تصدق باطيب من هذه ان صاحب هذه ليا كل الحشف يوم القيامة ثم قال والله لقد عنها مذلة اربعين عام للعواني ثم قال اندرون ما العواني قالوا الله ورسوله اعلم قال الطير والسباع -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حذيفة عن سفيان عن السدي عن ابي مالك عن البراء قال كانت الانتصار يعطون في الزكاة الشئ الدون من التمر فزلت ( يا ايها الذين آمنوا اتقوا من طبيبات ما كسبتم وما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تمضوا فيه ) قال فالدون هو الخبيث ولو كان لك على انسان شئ فاعطاك شيئا دون فقد نقصك بعض حقلك فاذا قبلته فهو الانحماض -

## باب ما ورد في ارضاء المصدق

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو وفي آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان عن داود ابن ابي هند عن الشعبي عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلا يفرقكم

(١) كذا في مص - وفي - السحل بالمهملة وذكره صاحب المجمع بالمعجمة ثم قال ويروى بمهملة وفي هامش - السحل الصغار من الرجال لا واحد له واهل المدينة يسمون الشيص من التمر السحل -

عن انس عن عمر نحوه - قال صاحب التمهيد وهو قول ابن السيب والحسن ومكحول وعطاء وطاوس وعمر بن دينار والزهري وبه يقول ابو حنيفة والاوزاعي وذكر الخطابي الشعبي مهمم وروى ابن ابي شيبة بسند صحيح عن محمد الباقر رضى الله عنه قال اذا بلغت خمس اواق فقيها خمسة دراهم وفي كل اربعين درهما درهم -



الأعن رضا قال الشافعي يعني والله اعلم ان يوفوه طائعين ولا يلوه لان يعطوه من اموالهم ما ليس عليهم فيها يأمرهم ويأمر (١) المصدق وهذا الذي قاله الشافعي رحمه الله محتمل لولا ما في رواية عبدالرحمن بن هلال العبسي من الزيادة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا ابوكامل ثنا عبدالواحد بن زياد قال (ح وحدثنا) عثمان بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان وهذا حديث ابي كامل عن محمد بن ابي اسماعيل ثنا عبدالرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبدالله قال جاء ناس يعني من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين ياتوننا ويظلموننا قال ارضوا مصد قبيكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصد قبيكم زاد عثمان وان ظلمتم وقال ابوكامل في حديثه قال جرير ما صدر عن مصد بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو عنى راض - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدالرحيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاك المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فوله ظهرك ولا تلغنه وقل اللهم اني احتسب عندك ما اخدمني وفي هذا كالدلالة على انه رأى الصبر على تعديهم وكذلك في حديث جابر بن عتيق عن النبي صلى الله عليه وسلم خلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدلوا فلا تقسمهم وان ظلموا فعلمها وقد مضى في باب الاختيار في دفع الصدقة الى الوالي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة في الصبر على ظلم الولاة وذلك محمول على انه امر بالصبر عليه اذا علم انه لا يلحقه غوث وان من ولاه لا يقبض على يديه فاذا كان يمكنه الدفع او كان يرجو غوثا - (فقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن اسحق الثقفي انبا احمد بن ابراهيم بن الحسن ثنا عمرو بن خالد الحراني ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن ابي انيسة عن القاسم بن عوف الشيباني عن علي بن الحسين قال حدثنا ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم بيئا هو في بيتها وعنده رجال من اصحابه يتحدثون اذ جاء رجل فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كم صدقة كذا وكذا من التمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل ان فلانا تعدى على فساخذ مني كذا وكذا فازداد صاعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكيف اذا سمي عليكم من يتعدى عليكم اشد من هذا التعدى فخاص (٢) الناس وبهر الحديث حتى قال رجل منهم يا رسول الله ان كان رجلا غائبا عنك في ابله وماشيته وزرعه فادى زكوة ماله فتعدى عليه الحق فكيف يصنع وهو غائب عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى زكوة ماله طيب النفس (٣) ما يريد به وجه الله والدار الآخرة لم يغيب شيئا من ماله واقام الصاوة فتعدى عليه الحق فاخذ سلاحه فقاتل فقتل فهو شهيد -

## باب زكاة الذهب

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابوطاهر محمد بن عبدالله الجويني ثنا ابو بكر بن رجاء ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان اباصالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من نار فاحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما ردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى (٤) بين العباد فيرى سبيله اه الى الجنة واه الى النار (٥) رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وكذلك رواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم -

## باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه ان احتال عليه الحول

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن القاضي واوعيد الرحمن السلمي قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن بشير

(١) هامش ي - في اصل المؤلف تأمرهم وتأمر بالوزن فيها (٢) هامش ي - بخطه - فخاص (٣) هامش ي - بخطه - طيبة النفس (٤) ي - يقضى الله (٥) مص - اما ان الجنة واما الى النار -

ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم ( ح واخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا سليمان بن داود المهري انبا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم وسمى آخر عن ابي اسحق عن عاصم بن خمره والحارث بن عبدالله عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا الي ربيع العشور من كل اربعين درهما درهم وليس عليك شيء حتى يكون لك مائتا درهم فاذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحسب ذلك قال ولا ادري اعلى رضي الله عنه يقول بحسب ذلك ام رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول لفظ حديث بجر بن نصر وزاد في استاده عن ابن وهب عن الحارث بن نهان عن الحسن بن عماره عن ابي اسحق -

### باب ممن قال لا زكاة في الحلبي

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابواحمد المهرجاني العدل انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تلي بنات اخيها يتامى في حجرها لمن الحلبي فلا يخرج منه الزكوة وفي رواية الشافعي قال عن عائشة رضي الله عنها انها كانت -

( واخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك ( ح واخبرنا ) ابواحمد العدل انبا ابوبكر ابن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر رضي الله عنها كان يحلى بناته وجواريه الذهب فلا يخرج منه الزكوة وفي رواية الشافعي قال عن ابن عمر انه كان وقال ثم لا يخرج منه الزكوة -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا قالوا ثنا ابو العباس الاحم ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله ابن عمرو ومالك بن انس واسامة بن زيد ويونس بن يزيد وغير واحد ان نافع حدثهم عن عبدالله بن عمر انه قال ليس في الحلبي زكوة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاحم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبدالوهاب انبا اسامة بن زيد عن نافع قال كان ابن عمر يحلى بناته بربع مائة دينار فلا يخرج زكوته -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت رجلا يسأل جابر بن عبدالله عن الحلبي فيه الزكوة فقال جابر لا نقال وان كان يبيع الف دينار فقال جابر كثير -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاحم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبدالوهاب انبا اسعید عن قتادة عن انس بن مالك في الحلبي قال اذا كان يمار ويابس فانه يزكي مرة واحدة -

( واخبرنا ) ابو عبدالرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا احمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا شريك عن علي بن ساجم قال سألت انس بن مالك عن الحلبي فقال ليس فيه زكوة -

( واخبرنا ) ابو عبدالرحمن انبا علي بن عمر ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا احمد بن محمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ناطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها كانت تحلى بناتها بالذهب ولا تزكيه نحو من نهد من القبا -

### ( باب من قال لا زكاة في الحلبي )

قال

ذكرنيه ( عن انس قال في الحلبي اذا كان يمار ويابس فانه يزكي مرة واحدة ) - قلت - هذا الاثر مخالف للباب -

### باب من قال في الحلّي زكاة

روى مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر رضى الله عنه الى ابي موسى ان مر من قبلك من نساء المسلمين انت يصدقن حلين (١) وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر ثنا وكيع وعبدالرحيم عن مساور فذكره وهذا مرسل شعيب بن يسار لم يدركه عمر -

(اخبرنا) ابوبكر همد بن ابراهيم الفارسي انبا ابراهيم بن عبدالله الاصمغاني ثنا عبد بن سليمان بن فارس ثنا عبد بن اسماعيل البخاري قال قال لي زكريا ثنا ابواسامة ثنا مساور الوراق حدثني شعيب بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب ان يزكى الحلّي قال البخاري مرسل -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد بن اسماعيل الفارسي ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب انبا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن شعيب عن عائشة رضى الله عنها قالت لا بأس بليس الحلّي اذا اعطى زكوته وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه كان يكتب الى خازنه سالم ان يخرج زكاة حلّي بناته كل سنة -

(واخبرنا) ابوبكر الاصمغاني انبا ابونصر العراقي ثنا سفيان بن عمار ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله سألت عن حلّي لها فقال اذا بلغ مائتي درهم ففيه الزكاة قالت اضعمها في بني اخ لي في حجرى قال نعم - وقد روى هذا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ -

### باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلّي

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن ابي جعفران همد بن عمرو بن عطاء اخبره عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي سخابا من ورق فقال ما هذا يا عائشة فقالت صنعتهن اترين لك فيهن يا رسول الله فقال اتؤدين زكوتهن فقلت لا او ماشاء الله من ذلك قال هي حسبك من النار -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا محمد بن هارون ابو شبيب ثنا عمرو بن الربيع بن طارق فذكره بمثله الا انه قال ان محمد بن عطاء اخبره وقال في الحديث تتخات من ورق - قال علي بن عمر محمد

(١) مص - يصدقن من حلين -

### قال (باب من قال في الحلّي زكاة)

ذكر فيه حديثا (عن عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله) الى آخره ثم قال (وقد روى مرفوعا وليس بشئ) - قلت - روى الدارقطني من حديث قبيصة عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله ان امرأة انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي حياوان زويي خفيف ذات اليدوان لي بني اخ ان يجزئ عني ان اجعل زكاة الحلّي فيهم قل نعم - وهذا السند رجاله ثقات والرفع فيه زيادة من ثقة فوجب قبوله

### قال (باب اخبار وردت في زكاة الحلّي)

ذكر فيه حديث عائشة - قلت - اخرجها الحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين واليهي اخرجها من طريقه وسكت عنه ثم ذكر البيهقي حديثا (عن حسين هو المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ثم قال (بفردبه عمرو) - قلت - قد ذكر في باب الطلاق قبل الكاح (عن ابن راهويه انه اذا كان الراوى عنه ثقة فهو كايوب عن ثقف عن ابن عمر) وذكر عن جماعة من الحفاظ (انهم يحتجون بحديثه فلا يضر تفرد به بالحديث بل يحيى انتظان اذ روى عنه انتقادات

ابن عطاء هذا مجهول قال الشيخ هو محمد بن عمرو بن عطاء وهو معروف -  
 ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابوكامل وحميد بن مسعدة المعنى ان خالد بن الحارث حدثهم ثنا حسين بن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يدايتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لما اتعتين زكوة هذا قالت لا قال ليس لك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار قال نخطفتها فالتتها الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله عز وجل ولرسوله وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وقدمضى حديث ثابت بن مجلان عن عطاء عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اكثره قال ما يبلغ ان تؤدى زكوته فزكى فليس بكنز -  
 ( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا عتاب عن ثابت فذكره وهذا يتفرد به ثابت بن مجلان والله اعلم -

### باب من قال زكاة الحللى عاريتها

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا ابوغسان ثنا كامل ابن العلاء عن حبيب يعني ابن ابي ثابت عن ابن عمر قال زكاة الحللى عاريتها -  
 ( واخبرنا ) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب ثنا محمد بن ايوب انبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد هو ابن المسيب في زكاة الحللى قال يعار ويلبس ( ويذكر ) عن الشعبي في احدي الروايتين عنه -

### باب من قال زكاة الحللى انها وجبت

في الوقت الذي كان الحللى من الذهب حراما فلما صار مباحا للنساء سقطت زكوته بالاستعمال كما تسقط زكاة الماشية بالاستعمال الى هذا ذهب كثير من اصحابنا -

### باب سياق اخبار تدل على تحريم التحللى بالذهب

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالعزيز بن محمد عن اسيد بن ابي اسيد البراد عن نافع بن عياش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يخلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالقضة فالعبوا بها لعبا -

(١) هامش ي - بخطه - بخاتمها - وفي ابي داود - نخلتها

فهو ثقة يحتاج به وقال البخاري رأيت احمد بن حنبل وعلى بن المدني وابن راهويه واباعبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين ) ثم ذكر في آخر الباب حديثا عن ام سلمة ثم قال ( يتفرد به ثابت بن مجلان ) - قلت - اخرج له البخاري ووثقه ابن معين وغيره فلا يضر الحديث تفردده ولهذا اخرج الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري وفي الاشراف لابن المنذر وروينا عن عمرو وعبدالله بن عمرو وابن عباس وابن مسعود وابن المسيب وعطاء وسعيد بن جبير وعبدالله بن شداد وميمون بن مهران وابن سيرين ومجاهد والثوري والزهرى وجابر بن زيد واصحاب الرأي وجوب الزكوة في الحللى الذهب والقضة وبه يقول ابن المنذر وفي المعالم للخطابي الظاهر من الكتاب يشهد بقول من اوجها والا ترى يده والاحتياط اذاؤها - انتهى كلامه وظاهر قوله عليه السلام في الرقة ربع العشر يشهد لذلك اذ الرقة تطاق على القضة مضروبة كانت او غير مضروبة وكذا الورق يدل على ذلك ما جاء في الحديث ان عرفة اتخذانفا من ورق وفي حديث هذا الباب فتحات من ورق او سخفا من ورق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصماني حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ربي عن امرأته عن اخت حذيفة قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء اما لکن فی الفضة ما تحلين به اما انه ليس منكن امرأة تحلى ذهبا تظهره الاغذبت به -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبا ابواحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى يعني ابن ابي كثير ثنا محمود بن عمرو ان اسماء بنت يزيد حدثت انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة تقلدت بقلادة من ذهب قلدها الله عز وجل ثلثها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت في اذنها خرصا من ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار يوم القيمة -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا همام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن ابي اسماء عن ثوبان قال جاءت ابنة هيرة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يدها نتخ من ذهب اي خواتيم فخام فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يضرب يدها فأتت فاطمة تشكو اليها قال ثوبان فدخل النبي صلى الله عليه وسلم الى فاطمة واتمعه وقد اخذت من عنقها سلسلة من ذهب فقالت هذه اهداها لي ابو حسن وفي يدها السلسلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايسرك ان يقول الناس فاطمة بنت محمد في يدها سلسلة من نار تخرج ولم يقعد فعمدت فاطمة الى السلسلة فباعتها واشترت به نسمة واعتقتها فباع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار -

(واخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام محمد بن غالب ثنا موسى ثنا همام عن يحيى عن زيد بن ابي سلام ان جده حدثه ان ابا اسماء حدثه ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره بمعناه (١) فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على تحريم التحلى بالذهب -

### باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد ابن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرير والذهب حرام على ذكورا حتى حل لانا ثمهم (وقدر وبناه) من حديث علي بن ابي طالب وعقبة بن عامر وعبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابن تقييل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبدالله عن عائشة رضى الله عنها قالت قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حامية من عند النجاشي اهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي قالت فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بهود معرضا عنه اربيعض اصابه ثم دعا امه بنت ابي العاص بنت ابنته زينب فقال تحلى هذا يا بنية -

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابراهيم بن محمد المزكي وابو الحسين بن يعقوب الحافظ قالوا ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا تميمية ابن سعيد عن حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عمارة عن زينب بنت ابيط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حل امها وخاتما وكان ابوها ابو امامة اسعد بن زرارة اوصى بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلاها رجائا من تبرذهب فيه اؤلؤ قالت زينب وقد ادركت الحللى او بعضه -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابوالحسن الكارزى ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد ثنا صفوان بن يحيى وعبدالله بن جعفر عن محمد بن عمارة (ح واخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالله بن جعفر اخبرني محمد بن عمارة عن زينب بنت ابيط عن امها قالت كست في حجر ابي الله - صلى الله عليه وسلم انا واخاتني فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يميننا الذهب والؤلؤ - انظر حديث محمد بن ابي بكر وفي رواية

ابن عبيد فكان يحملنا قال ابن جعفر دعانا من ذهب وإؤلؤلوقالصفوان يحملنا التبر والؤلؤلوقال أبو عبيد قال أبو عمرو واحد الرعاث رعة ورعة وهو القرط فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على إباحة التحل بالذهب للنساء واستد لنا بجهول الإجماع على إباحته لمن على نسيح الاخبار الدالة على تحريره فبين خاصة والله اعلم -

## باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه وحليته سيفه ومصحفه اذا كان من فضة

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيدنا الحسن بن العباس الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا عقبه بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اني بخطام من ذهب بجمعاه في يده اليمنى وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فلما رأى ذلك نزع فقال لا يبسه ايدانا اتخذته من ورق - رواه مسلم في الصحيح عن سهل بن عثمان - ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالمنني ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبيد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذ الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق وانضه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الققيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا عبيد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يداي بكر من بعده ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان رضي الله عنهم حتى وقع منه في بئر اريس نقشه عهد رسول الله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن محمد بن سلام عن عبيد الله بن نمير ( وروينا ) عن عبدالعزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره وروينا عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى فيحتمل ان يكون الذي جعل في يده اليمنى ما اتخذته من ذهب ثم طرحه والذي جعله في يساره ما اتخذته من ورق جمعيتين -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريان بن اسحاق قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم بخطام فضة فلبسه في يمينه فمعه حبشي وكان يحمل فمه مما يلي بطن كفه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد الحافظ ثنا عثمان بن ابي شيبة وعبيد بن موسى قالنا ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن انس قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة في يمينه فيه نص حبشي كان يحمل فمه مما يلي كفه - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وعبيد بن موسى كذا قال الزهري -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالمنني ثنا ابوالوليد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كاني انظر الى ربيص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم واومى بيساره - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن خالد عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد وذل في الحديث خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصر من يده اليسرى -

( اخبرنا ) ابوالحسن بن الفضل الفطاني انبا اوسهل بن زياد القبطان ثنا سعيد بن عثمان الاهوازي ثنا ابوبكر بن خالد ثنا

## قال ( باب ما يجوز للرجل ان يتحلى به )

ذكر فيه حديثا عن انس ثم قال ( تفرد به جرير عن انس ) ثم علله برواية قتادة له عن سعيد بن ابي الحسن مرسلان قال

عبدالرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سامة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى خنصره من يده اليسرى (قال الشيخ) ويشبه ان يكون هذا اصح من رواية الزهري عن انس في الخاتم الذي اتخذه من ورق فقد روى الزهري عن انس انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده خاتم من ورق يوماً واحداً ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق وابسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم ويشبه ان يكون ذكر الورق في هذه القصة وهما سبق اليه لسان الزهري لحمل عنه على الوهم فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب ثم اتخذه بعد ذلك خاتمه من ورق ورواية ابن عمر تدل على ان الذي جعله في يمينه هو خاتمه من ذهب ثم طرحه فيشبه ان يكون الغلط في رواية يونس عن الزهري عن انس وقع في هذا فيكون انس بن مالك انما ذكر اليمين في الذي جعله من ذهب كما بينه عبد الله بن عمر فسبق لسان الزهري الى الورق ووقع الوهم في رواية من روى عن الزهري ذكر اليمين في الورق والله اعلم (وقد روى سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه مادل على صحة هذا الجمع وهو ان الذي جعله في يمينه خاتمه من ذهب والذي جعله في يساره خاتمه من فضة والله اعلم -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تختم خاتماً من ذهب في يده اليمنى على خنصره حتى رجع الى البيت فرماه فمالسه ثم تختم خاتماً من ورق فجعله في يساره وان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلى بن ابي طالب وحسنا وحسينا رضی الله عنهم كانوا يتختمون في يسارهم قال جعفر بن محمد كانت في خاتم حسن وحسين ذكر الله قال وكان في خاتم ابي - العزة لله جميعاً -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يبنى عباس بن الفضل ثنا سهل بن بكار ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة تفرد به جرير بن حازم عن قتادة عن انس والحديث معلول -

(بما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المنثري ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن قال كانت قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم فضة قال قتادة وما رأيت (١) احداً تابعه على ذلك - قال الشيخ وهذا مرسل وهو المحفوظ وروى من وجه آخر ووصولاً عن انس -

(اخبرناه) ابوسعيد الملقني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا محمد بن معمر ثنا يحيى بن كثير يعني اباعسان العنبري ثنا عثمان بن سعد الكاتب عن انس ان قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت من فضة - ورواه ابوداود عن محمد بن ابي بشار عن يحيى بن كثير والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا محمد بن حير ثنا ابوالحكم حدثني مرزوق الصيقل قال صقلت سيف النبي صلى الله عليه وسلم ذا الفقار فكان فيه قبيلة من فضة وبكرة في وسطه من فضة وحلق (٢) في قيده من فضة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن عثمان بن موسى عن نافع ان ابن عمر تقلد سيف عمر رضي الله عنه يوم قتل عثمان رضي الله عنه وكان محلي قل قلت كم كانت

(١) ي - ص - سلمت (٢) ي - حلقة -

(هو المحفوظ - قلت - رواية جرير انرجها الترمذي وحسن الحديث ثم قال وهكذا روى همام عن قتادة عن انس وانرجه النسائي من رواية همام وجرير عن قتادة فظهر بهذا ان جريراً لم ينفرد به -

حليته قال اربع مائة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان ثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع قال اصيب عبيدا لله بن عمر يوم صفين فاشترى معاوية سيفه فبعث به الى عبدالله بن عمر قال جويرية فقلت لنافع هو سيف عمر الذي كان قال نعم قلت فما كانت حليته قال وجدوا في نعه اربعين درهما -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسين محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق ثنا ابو همام السكوني ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان سيف الزبير رضى الله عنه محلي بفضة - رواه البخاري في الصحيح عن فروة بن ابي المغراء عن علي بن مسهر وزاد قال هشام وكان سيف عروة محلي بفضة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد قال اخبرنا ابو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي قال رأيت في بيت القاسم يعني ابن عبدالرحمن سيفا قيمته من فضة فقلت سيف من هذا قال سيف عبدالله بن مسعود -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا الحسن بن سفيان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالكا عن تفضيض المصاحف فانخرج اليها مصحفا فقال حدثني ابي عن جدى انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضى الله عنه وانهم فضضوا المصاحف على هذا او نحوه -

## باب من تورع عن التحلى بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني سليمان ابن جبیب قال سمعت ابا امامة يقول والله لقد فتح الفتح قوم ما كان حلية سيوفهم الذهب والفضة انما كان حلية سيوفهم العلابي والآتك والحديد - اخرج البخاري في الصحيح من حديث ابن المبارك عن الاوزاعي -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا معلى بن منصور اخبرني ببيعة بن الوليد ثنا محمد بن زياد قال رأيت رجلا يسأل ابا امامة ارايت حلية السيوف من الكنوز هي قال ابو امامة نعم ثم قال اما انى احدتكم الا بما سمعت -

(اخبرنا) ابو عبدالله السهمي بن محمد بن يوسف السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابي العباس بن محمد الدوري ثنا علي بن بحر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن زيد بن اوطاة عن جبير بن نفير عن ابي ذر قال ان الرجل ايكوى بكنزه حتى يدخل سيفه هكذا ذكره وقوفنا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو اسحق ابراهيم بن مجيب العابد ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد العبدى اءلاء (ح واخبرنا) ابو اصر عمر بن عبدالله بن ابي ابو محمد عبدالله بن احمد بن سعيد البراز الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النخعي ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن عبدالواحد الثقفي عن ابي مجيب عن ابي هريرة رضى الله عنه ان ابا ذر رضى الله عنه نظر الى ابي هريرة وعليه سيف محلي بفضة فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من احد يدع صفراء او بيضاء الا كوى به يوم القيمة قال فطرحة كذا قاله مسكين -

(واخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوى ثنا ابو حماد بن الشرفي ثنا ابو عوف بن محمد بن احمد بن حفص ثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن يحيى بن عبدالواحد الثقفي قال سمعت ابا مجيب قال كان نمل سيف ابي هريرة من فضة فنهاه عنها ابو ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك بيضاء او صفراء كوى بها كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة ورواه ابن ابي عدى عن شعبة عن عبدالله بن عبدالواحد وقال ابو داود عن شعبة عن عبدالواحد بن فلان او فلان بن عبدالواحد وقال معاذ عن شعبة عن ابن عبدالواحد قال البخاري فيه نظر -



## باب تحريم تحلى الرجال بالذهب

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخري ثنا احمد بن الوليد الفصام ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة وقد مضى في هذا حديث علي بن ابي طالب والبراء بن عازب والمقدام بن معدى كرب رضى الله عنهم -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثناصفوان ثنا الوليد ثنا سفيان الثوري عن عمرو بن يعلى الطائفي عن ابيه عن جده قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبعي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكوة هذا نقلت يا رسول الله وهل في ذاك زكوة قال نعم جمرة عظيمة قال الوليد نقلت لسفيان كيف تؤدى زكوة خاتم وانما قدره مثقال او نحوه قال تضيفه الى ماتمك فيما يجب في وزنه (١) الزكوة ثم تركه وكذلك رواه جماعة عن الوليد بن مسلم (ورواه) ايضا الاشعبي عن الثوري -

(كما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سحنويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشعبي ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو بن يعلى بن مرة الثقفي عن ابيه عن جده قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل عليه خاتم من ذهب عظيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتؤدى زكوة هذا (٢) فقال يا رسول الله وما زكوة هذا قال فبا ادبر الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة عظيمة -

## باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب ثنا ابو بكر بن ابي شيبة (قال واخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الثقفي ثنا الوليد بن شجاع قالنا ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يشرب في آنية الفضة فكانما او انما يجرب في بطنه نار جهنم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع -

(كما اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو عبدالله محمد بن زيد (٣) وابو احمد محمد بن عيسى قالنا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع قالنا ثنا علي بن مسهر فذكره الا انه قال ان الذي يأكل او يشرب في آنية الذهب والفضة قال مسلم رحمه الله وليس في حديث احد منهم يعنى حديث الجماعة الذين رووه عن نافع ثم الجماعة الذين رووه عن عبيد الله بن عمر ذكر الاكل والذهب الا في حديث ابن مسهر -

(١) هامش - ي - بخطه فيه (٢) ي - مص - اتركه هذا (٣) ي - يزيد -

## (باب تحريم تحلى الرجال بالذهب)

قال

ذكر فيه حديث ابي هريرة (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب) - قلت - ليس فيه ذكر للرجال فهو غير مطابق للباب وكان الاثني باليهي ان يذكر هذا الحديث فيما تقدم في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب و اخرج النسائي هذا الحديث من طريق عبد الملك بن عبيد عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ولفظه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحتم الذهب - فلو ذكر اليهي هذا الاكثف مطابقا ثم ذكر حديث (عمر بن يعلى عن ابيه عن جده آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبعي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكوة هذا) - قلت - فيه شيخان - احدهما - ان عمر ضعفه النسائي وغيره وهو عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة فنسب الى جده وكذلك ابوه عبدالله بن يعلى ضعفه غير واحد ذكره في المغني - واليهي ان في دلالة الحديث على تحريم تحلى الرجال بالذهب نظرا وانما الذي فيه الوعيد العظيم منه صلى الله عليه وسلم على ترك تركيته -

( واخبرنا ) عبدالله بن يوسف انبا ابو عبدالله وابواحمد قالنا ثنا ابراهيم ثنا مسلم حدثني ابو معن الرقاشي ثنا ابو عاصم عن عثمان يعني ابن مرة ثنا عبدالله بن عبدالرحمن عن خالته ام سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في اثناء من ذهب او فضة فامسا يجر جرفه بطنه نار من جهنم وفي هذا ذكر الذهب دون الاكل ( وقد روينا ) ذكر الاكل في حديث حذيفة بن اليمان ثم في حديث علي بن ابي طالب وانس بن مالك رضى الله عنهم في كتاب الطهارة وبالله التوفيق -

### باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة

( روى ) عمر بن ابي عمر الكلاعي الدمشقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا زكاة في حجر -

( اخبرنا ) ابوسعد المالبني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا يزيد (١) بن عبدالله بمحض ثنا كثير بن عبيد ثنا ببيعة عن عمر الكلاعي فذكره ورواه ايضا عثمان بن عبد الرحمن الواقسي عن عمرو بن شعيب مرفوعا ورواه محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده موقوفا ورواه هذا الحديث عن عمرو - كلهم ضعيف والله اعلم -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد اخبرني ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن علي عليه السلام قال ليس في جواهر زكاة وهذا مقطوع وموقوف -

( واخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال ليس في حجر زكاة الا ما كان لتجارة من جواهر ولا ياقوت ولا لؤلؤ ولا غيره الا الذهب والفضة وروينا نحو هذا القول عن عطاء وسليمان بن يسار وعكرمة والزهرى والنخعي ومكحول -

### باب ما لا زكاة فيه ما اخذ من البحر من عنبر وغيره

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا سفيان عن عمرو بن دينار عن اذينة عن ابن عباس انه قال ليس في العنبر زكاة انما هو شئ دسره البحر -

( واخبرنا ) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي وان قعنب وسعيد قالوا ثنا سفيان فذكره الا انه قال سمعت ابن عباس يقول ليس العنبر بركاز انما هو شئ دسره البحر ( ورواه ) ابن جريج عن عمرو ابن دينار -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان ( ح واخبرنا ) ابو زكريا ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشامي انبا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنه انه سئل عن العنبر ان فيه زكاة فقال ان كان فيه شئ فبه الخمس - لفظ حديث الشامي وفي رواية ابن شيبان قال سئل ابن عباس عن العنبر ان فيه زكاة ثم ذكر الباقي فان عباس على القول بانه في هذه الرواية وقطع بان لا زكاة فيه في الرواية الاولى فالقطع اولى والله اعلم -

### باب زكاة التجارة

قل الله تعالى وجل ثنائوه ( انفقوا من طيبات ما كسبتم ) الآية

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن الفاضل وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيب عن مجاهد في قوله تعالى ( انفقوا من طيبات ما كسبتم ) قال التجارة ( وما اخرجنا لكم من الارض ) قال النخل -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن داود بن سفيان ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن موسى ابوداود ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن حنبل حدثني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب

اما بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذى نعد للبيع -  
 ( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو قتيبة مسلم بن الفضل الأدمى بمكة ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا محمد بن بكر  
 عن ابن جريح عن عمران بن ابى انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فى الابل صدقتها وفى الغنم صدقتها وفى البقر صدقتها -

( واخبرنا ) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا هشام بن على ثنا ابن رجاء ثنا سعيد هو ابن سلمة بن  
 ابى الحسام حدثنى موسى عن عمران بن ابى انس عن مالك بن الحدثان عن ابى ذر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال فى الابل صدقتها وفى الغنم صدقتها (١) وفى البقر صدقتها ومن رفع دنائير او دراهم او تبرا او فضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها  
 فى سبيل الله فهو كمن يكوى به يوم القيامة - سقط من هذه الرواية ذكر البقر ( وقد رواه ) دعلج بن احمد عن هشام بن  
 على السدوسى (٢) فذكر فيه وفى البقر صدقتها (٣) -

( اخبرنا ) بذلك ابو عبد الله الحافظ اخبرنى دعلج بن احمد السجزي ببغداد حدثنا هشام بن على السدوسى فذكره ( ورواه )  
 ابوالحسن الدارقطنى عن دعلج بن احمد وقال كتبته من الاصل العتيق وفى البقر مقيدا -  
 ( اخبرنا ) بذلك ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابوالحسن ثنا دعلج بن احمد من اصل كتابه فذكره -

( واخبرنا ) احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابورى ثنا احمد بن منصور ثنا ابو عاصم  
 عن موسى بن عبيدة حدثنى عمران بن ابى انس عن مالك بن اوس بن الحدثان قال بينا انا نحالس عند عثمان جاءه ابو ذر فذكر  
 الحديث قال فقالوا يا اباذر حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الابل  
 صدقتها وفى الغنم صدقتها وفى البقر صدقتها وفى البقر صدقتها قالها بالزوى -

( اخبرنا ) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن  
 عون انبا يحيى بن سعيد ( ح واخبرنا ) ابوزكريا وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى  
 انبا سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابى سلمة عن ابى عمرو بن حماس ان اياه قال مررت بعمر بن الخطاب رضى الله عنه  
 وعلى عنى آدمة اجملها فقال عمر الا تؤدى زكاتك يا حماس فقلت يا امير المؤمنين ما لى غير هذه التى على ظهري وآهبة فى القرض فقال  
 ذلك مال فضع قال فوضعتا يدي عليه فحسبها فوجدت قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة - لفظ حديث سفيان وحديث  
 جعفر بن عون مختصر قال كان حماس يبيع الادم والجساب فقال له عمر رضى الله عنه ادركاة مالك فقال انما الى (٤) جعاب  
 وادم فقال قومه وادركاته -

( واخبرنا ) ابوزكريا وغيره قالوا ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشافعى انبا سفيان ثنا ابن بجلان عن ابى الزناد عن ابى عمرو بن  
 حماس عن ابيه منله قاله عقيب روايته الاولى عن سفيان -

( اخبرنا ) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة من كتابه انبا ابوالحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله  
 محمد ابن ابراهيم البوشنجى ثنا احمد بن حنبل ثنا حفص بن عياض ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى العروض  
 زكاة الا ما كان للتجارة ( قال الشيخ ) وهذا قول عامة اهل العلم فالذى روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال لا زكاة فى  
 العروض (٥) فقد قال الشافعى فى كتاب القديم اسناد الحديث عن ابن عباس ضعيف فكان اتباع حديث ابن عمر لصحته  
 والاحتياط فى الزكاة احب الى الله اعلم ( قال الشيخ ) وقد حكى ابن المنذر عن عائشة وابن عباس مثل ما رويانا عن ابن  
 عمر ولم يحك خلافتهم عن احد فيحتمل ان يكون معنى قوله ان صح لا زكاة فى العروض (٦) اى اذا لم يرد به التجارة -

(١) هامش ي - بخطه صدقاتها فى الموضعين (٢) كذا فى اكر السخ وفى بعضها - السوسى - وفى ترجمة ابن رجاء من التهذيب  
 السيرافى - وكذا فى ترجمة دعلج من تذكرة الحفاظ ولم نجد فى الاسباب - ح (٣) هامش ي - بخطه - صدقاتها (٤) مص

## باب الدين مع الصدقة

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ان ابنا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان عثمان بن عفان رضى الله عنه كان يقول هذا شهر زكوتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا على بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني السائب بن يزيد انه سمع عثمان بن عفان رضى الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا شهر زكاتكم ولم يسم لي السائب الشهر ولم اسأله عنه قال فقال عثمان فمن كان منكم عليه دين فليقض دينه حتى تخلص اموالكم فتؤدوا منها الزكاة - رواه البخارى في الصحيح عن ابى اليمان -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو عوانة عن جعفر بن اياس عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس وابن عمر بن عبد الرحمن قالوا قال ابن عمر بن عبد الرحمن قال قال ابن عباس يقضى ما انفق على الثمرة ثم يزكى ما بقى -

( واخبرنا ) ابو سعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن على بن مبارك عن ابن جريج عن ابى الزبير عن طاوس قال ليس عليه صدقة -

( وباسناده ) ثنا يحيى ثنا وكيع عن اسمعيل بن عبد الملك قال قلت لعطاء الارض ازرعها قال فقال ادفع نفقتك وزك ما بقى -  
( وباسناده ) ثنا يحيى ثنا مندل وحفص بن غياث وعبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس على الرجل زكاة في ماله اذا كان عليه دين يحيط بماله -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن مثله -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا اسراييل عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال ما عليك من الدين فركاته على صاحبه -

( واخبرنا ) ابو احمد العدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يزيد بن خصيفة (١) انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكاة فقال لا -

( اخبرنا ) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن الرجل يستسلف على حائضه وحرته ما يحيط بما تخرج ارضه فقال لانعلم في السنة ان يترك حرث او ثمر رجل عليه فيه دين فلا يزكى ولكنه يزكى وعليه دينه فاما الرجل يكون له ذهب وورق عليه فيه دين فانه لا يزكى حتى يقضى الدين -

( قال وحدثنا ) ابن المبارك عن طلحة بن النضر قال سمعت ابن سيرين يقول كانوا لا يرصدون الثمار في الدين قال قال ابن سيرين ويتبني للمعين ان ترصد في الدين ( قال الشيخ ) هذا هو مذهب الشافعي في القديم فرق في ذلك بين الاموال الظاهرة والاموال الباطنة -

( اخبرنا ) ابو سعيد ثنا ابو العباس انبا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام عن مسعر عن الحكم ان ابراهيم قال يزكى الله وان كان

( ١ ) م - مالك عن زيد هو زيد بن عبد الله -

## باب الدين مع الصدقة

### قال

ذكر فيه قول عثمان ( هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة )  
ثم ذكر ( عن حماد قال يزكى ماله وان كان عليه من الدين مثله )

عليه مثله قال فكلمته حتى رجع عنه -

( قال وحدثنا ) يحيى ثنا ابو بكر (١) النهشلي عن حماد بن ابى سليمان انه قال يزكى الرجل ماله وان كان عليه من الدين مثله لانه يأكل منه ويتكح فيه قال الشيخ والظواهر التي وردت بايجاب الزكاة في الاموال تشهد لهذا القول بالصحة وهو قول الشافعي في الجديد وكان يقول حديث عثمان يشبه والله اعلم ان يكون انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم يجوز ان يقول هذا الشهر الذي اذا مضى حلت زكوتكم كما يقال شهر ذى الحجة وانما الحجية بعد مضي ايام منه ( اخبرنا ) بهذا الكلام ابو سعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

## باب زكاة الدين اذا كان على ملى موفى

( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال زكته يعنى الدين اذا كان عند الملاء -

( قال وحدثنا ) الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد ان عبدا لله بن عباس وعبدالله بن عمر قالا من اسلف مالا (٢) فعليه زكوته في كل عام اذا كان في ثقة ( وروينا ) عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن زكاة مال الغائب فقال اد عن الغائب من المال كما تؤدى عن الشاهد فقال له الرجل اذا هلك المال فقال هلاك المال خير من هلاك الدين -

( وهذا فيما اتى ) ابو عبدالله عن ابى الوليد عن عبدالله بن ابى عبد الله عن عبيد الله بن سعد عن حماد عن ابيه عن ابن اسحاق عن ثور - ( اخبرنا ) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستسلف اموال يتسمى من عنده لانه كان يرى انه احرز له من الوضع قال وكان يؤدى زكوته من اموالهم ( وروينا ) عن على وعمر رضى الله عنهما مثل قول هؤلاء ثم عن الحسن وطاوس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهري والشمسي -

(١) هامش ي - بخطه - انبا ابو بكر (٢) مد - اسلم -

ثم قال ( وهو قول الشافعي في الجديد وكان يقول يشبه ان يكون عثمان انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم اى الذى اذا مضى حلت زكوتكم ) - قلت - هذا تأويل مخالف لظاهره وقد اخرج الطحاوى في احكام القرآن كلام عثمان ولفظه فمن كان عليه دين فليقضه وادوا زكاة بقية اموالكم - ثم قال اى هذا الشهر الذى وجبت فيه زكوتكم وقوله زكوا ما بقى دليل على وجوب الزكاة عليهم قبل ذلك ولو كان رأيه وجوب الزكاة في قدر الدين لكان ابعد الخلق من ابطال الزكاة وتعليمهم الحيلة فيه واشبه بمقصود الشرع سقوط الزكاة عن الدين لانه ليس بغنى عرفا وقد قال عليه السلام امرت ان آخذها من اغنيائكم واردها في فقرائكم - ولهذا جازله اخذ الزكاة والشرع جعل الناس صنفين صنفاتؤخذ منه وصنفاترد عليه فمن اثبت صنفا ثالثا تؤخذ منه وترد عليه فقد خالف ظاهر الحديث ووصفه بالفقير والغنى في حالة واحدة وابن السبيل لا تجب عليه حتى يصير الى وطنه فلم يتصف بهما في حالة واحدة وايضا اذا كان الدين على ملى يزىل عنه الدائن (١) فلو وجبت الزكاة على الدين لاديت زكاتان عن مال واحد وذكر صاحب الوطأ اثر عثمان ثم روى عن يزيد بن خصيفة انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكاة قال لا وقال صاحب التمهيد قول عثمان يدل على ان الدين يجمع زكاة العين وانه لا تجب الزكاة على من عليه دين وبه قال ساجان بن يسار وعطاء والحسن ومعيون بن مهران والثوري والليث واحمد واسحق وابو ثور والاك الا انه قال ان كان عنده عروض تفي بدينه عليه زكاة العين وقال الاوزاعي الدين يجمع الزكاة -

## باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد

( اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد في حديث علي في الرجل يكون له الدين الظنون قال يركيه لمامضى اذا قبضه ان كان صادقا حدثنا ( ١ ) يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه وقال ابو عبيد قوله الظنون هو الذي لا يدري صاحبه يقضيه الذي عليه الدين ام لا كأنه الذي لا يرجوه -  
( واخبرنا ) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاحصهاني انبا ابو نصر العراقي انبا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله العدني ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال زكوا ما كان في ايديكم وما كان من دين في ايديكم وما كان من دين في ايديكم وما كان من دين في ايديكم حتى يقبضه -

( اخبرنا ) ابو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن انبا ابو بكر محمد بن احمد بن خنبل انبا محمد بن اسمعيل ثنا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي داود عن سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان عبد الرحمن بن عبد القاري وكان على بيت مال عمر رضي الله عنه قال كان الناس يأخذون من الدين الزكاة وذلك ان الناس اذا خرجت الاعطية حبس لهم العرقاء ديونهم وما بقي في ايديهم اخرجت زكاتهم قبل ان يقبضوا ثم دابن الناس بعد ذلك ديونا هالكة فلم يكونوا يقبضون من الدين الصدقة الامانض منه ولكنهم كانوا اذا قبضوا الدين اخرجوا عنها ما مضى منها -  
( واخبرنا ) ابو احمد العدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ايوب بن ابي تيممة السخيتي ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كتب في مال قبضه بعض الولاة طلبا يامر برده الى اهله وتؤخذ زكوة لمامضى من السنين ثم اعقب بعد ذلك بكتاب ان لا تؤخذ منه الا زكاة واحدة فانه كان عامرا ثم قال ابو عبيد يعني الغائب الذي لا يرجي -

## باب من قال لازكاة في الدين

رواه الزعفراني عن الشافعي ثم رجع عنه في الجديد والرجوع اولي به لمامضى من الآثار وغيرها من الظواهر  
( اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن الاسود انه سمع عطاء يقول ليس عليك في دين لك زكاة وان كان في ملاء وقد حكاه ابن المنذر عن ابن عمر وعائشة ثم عكرمة وعطاء -

## باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجت

( اخبرنا ) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي حدثني شيخ من اهل مكة ( ٢ ) قال سمعت طابوا وانا واقف على رأسه يسأل عن بيع الصدقة قبل ان تقبض فقال طابوس ورب هذا البيت لا يحل بيعها قبل ان تقبض ولا بعد ان تقبض قال الشافعي لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان تؤخذ من اغنياهم فترد على فقرائهم فقراء اهل السهان فترد بينها ولا يرد منها ( قال الشيخ ) والاحبار التي وردت في فرائض الصدقات وتقدير الخبر انات دليل في هذه المسئلة -

( واخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان انبا ابن ابي عاصم ثنا ابن كاسب ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث عن ابيه عن جده كلثوم عن ابيه قال عرضوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان يشتروا منه بقية ما بقي عليهم من صدقاتهم فقال انا لا نبيع شيئا من الصدقات حتى تقبضه - وهذا اسناد غير قوى وروى عن اسمعيل بن عياش باسنادين له عن ابي سعيد مقطعا وعن ابي هريرة موصولا ومرفوعا في النهي عن ذلك واسمعيل غير محتج به وايه اعلم -  
( واخبرنا ) الشريف ابو الفتح الفقيه انبا عبد الرحمن بن ابي شريح انبا ابو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد اخبرني محمد بن راشد عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشتروا الصدقات حتى تؤسم وتمفل - اخرج ابو داود في المراسيل ثم

قال فهذا يروى من قول مكحول -

## باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق القمي انبا اسد بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت مالك بن انس يسأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله فرأيت يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتره فقال لا تشتروه ولا تعد في صدقتك - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على فرس في سبيل الله فرأى شيئا من نتاجه يباع فاراد شراؤه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال لا تشتروه ولا تعد في صدقتك - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر -

(اخبرنا) ابو الحسن بن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي و ابراهيم بن عبدالله قالا ثنا القعني (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ واللفظ له قال اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعني فيما قرأ على مالك بن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله فأضاعه صاحبه الذي كان عنده فأردت ان اشتره منه وطلنت انه يا ثعب برخص فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتروه وان اعطاك يديهم واحذفان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيمه - رواه مسلم في الصحيح عن القعني واخرجه البخاري عن جماعة عن مالك -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر كان يحدث ان عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فاراد ان يشتريه ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره في ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر يترك ان يتباع شيئا تصدق به او بر به الاجمله صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير واخرجه مسلم من حديث معمر بن ابن شهاب -

## باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية وانه يجوز

### ان يملك ما خرج من يديها يحل به الملك

(روى معناه) عن الحسن البصري وسكت ابن عمر عن تحريمه مع نهي عنه فيما روى عنه -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العالوي انبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ حدثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا مروان بن معاوية حدثني عبدالله بن عطاء المدني حدثني عبدالله بن بريدة الاسلمي عن ابيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يا رسول الله ابي كنت تصدقت بوليدة على امي فأتته امي وبقيت الوليدة قال قد وجب اجرك ورجعت اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم شهر قال صومي عن امك قالت وانها ماتت ولم تحج قال لحجتي عن امك - اخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن عبدالله بن عطاء -

## باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركا

لقول النبي صلى الله عليه وسلم المعدن جبار وفي الركا الخمس ففصل بينها في الذكر وايضا في الخمس الى الركا:

## قال (باب من قال المعدن ليس بركا)

لقوله عليه السلام المعدن جبار وفي الركا الخمس ففصل بينها

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن غير واحد من علمهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبيلة وهي من ناحية القرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكوة الى اليوم (قال الشافعي) ليس هذا بما يثبت اهل الحديث ولو ثبتوه لم تكن فيه رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم الاقطاعه فاما الزكوة في المعادن دون الخمس فليست مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه (قال الشيخ) هو كما قال الشافعي في رواية مالك وقد روى عن عبدالعزيز الدراوردي عن ربيعة موصولا -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالعزيز بن محمد عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن القبيلة الصدقة وانه اقطع بلال بن الحارث العقيق اجمع فلما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لبلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك الا لتعمل (١) قال فاقطع عمر بن الخطاب رضى الله عنه للناس العقيق -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد ثنا سعيد عن قتادة ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز يؤخذ منه الخمس ثم عقب بكتاب آخر لمجمل فيه الزكوة (وروينا) عن عبد الله بن ابي بكر ان عمر بن عبدالعزيز اخذ من المعادن من كل مائتي درهم خمسة دراهم (وعن ابي الزناد) قال جعل عمر بن عبدالعزيز في المعادن ارباع العشور الا ان تكون ركزة فاذا كانت ركزة ففيها الخمس -

### باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا علي بن الصقر ثنا داود بن عمرو ثنا حبان بن علي عن عبد الله بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الركاز الذهب الذي ينبت في الارض (ورواه) ابويوسف عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس قيل وما الركاز يا رسول الله قال الذهب والفضة الذي خلقه الله في الارض يوم خلقت -

(حدثناه) ابوسعيد الزاهد ثنا ابوالعباس بن ميكال ثنا اسمعيل بن ابراهيم الفقيه بقارس ثنا محمد بن الحسن ثنا بشر بن الوليد الكندي ثنا ابويوسف فذكره - تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف جدا جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وجماعة من ائمة الحديث (وقال الشافعي) في رواية ابي عبدالرحمن الشافعي البغدادي عنه قد روى ابوسلمة وسعيد وابن سيرين ومحمد بن زياد وغيرهم عن ابي هريرة حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس لم يذكر احد منهم شيئا من الذي ذكر المقبري في حديثه والذي روى ذلك شيخ ضعيف انما رواه عبد الله بن سعيد المقبري وعبد الله قد اتقى الناس حديثه فلا يجعل خبر رجل قد اتقى الناس حديثه حجة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رجلا من مزينة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل قال هي ومثلها

(١) هامش ي - بخط المصنف في اصله - لم يقطعك لتسجره عن الناس

- قلت - للخصم ان يقول المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولفظ الحديث في الصحيح والبيروني جبارو في الركاز الخمس - فلو قال وفيه الخمس لحصل الا لتباس باحتمال عود الضمير الى البئر -

### قال (باب من قال المعدن ركاز وفيه الخمس)

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو



والنكال ليس في شيء من المسامية قطع الألياف أو آواه المراح وبلغ ثمن المجن ففيه قطع اليد ومالم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجارات نكال قال يا رسول الله فكيف ترى في الثمر المعلق قطع الألياف أو آواه الجرين فما أخذ من الجرين فيبلغ ثمن المجن ففيه القطع ومالم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال فكيف ترى فيما يؤخذ في الطريق المتناء أو القرية المسكونة قال عرفه سنة فان جاء باغيه فادفعه اليه والافشأ بك به فان جاء طالبه يوما من الدهر فأده اليه فما كان (١) في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة ففيه وفي الركاز الخمس قال يا رسول الله فكيف ترى في ضالة النعم قال طعام ما كولك ولا خيك اول الذئب احبس على اخيك ضالته قال يا رسول الله فكيف ترى في ضالة الابل فقال مالك ولها ومعها سقاؤها وحذاؤها ولا يخاف عليها الذئب تأكل الكلاً وترد الماء دعها حتى يأتي طالبها... من قال بالاول اجاب عن هذا بان هذا الخير ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية طاهرا فوق الارض في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه اعتلاهم بالحديث الاول ثم قال هو عند اهل الحديث ضعيف وذكر اعتلاهم بحديث هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب هذا ثم قال ان كان حديث عمرو ويكون حجة فالذي روى حجة عليه في غير حكم وان كان حديث عمرو وغير حجة فالحجة بغير حجة جهل ثم ذكر مخالفتهم الحديث في الغرامة وفي التمر الرطب اذا آواه الجرين وفي اللقطة ثم قال يخالف حديث عمرو الذي رواه في احكام غير واحدة فيه واحتج منه بشيء واحد انما هو توهم في الحديث فان كان حجة في شيء فليقل به فيما تركه فيه - (قال الشيخ) قوله انما هو توهم في الحديث اشارة الى ما ذكرنا من انه ليس بوارد في المعدن انما هو في ما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية

(١) مص - وما كان -

وفيه (وما كان في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة ففيه وفي الركاز الخمس) ثم قال البيهقي (اجاب عن هذا من قال بالاول) يعني ان المعدن ليس بركاز والجواب ان هذا (ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية طاهرا فوق الارض في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل) ثم حكى البيهقي عن الشافعي ما ملخصه ان كان حديث عمرو بن شعيب حجة فالمخالف احتج به بشيء واحد انما هو توهم وخالفه في غير حكم وان كان غير حجة فالحجة بغير حجة جهل ثم قال البيهقي (قوله انما هو توهم اشارة الى ما ذكرنا انه ليس بوارد في المعدن انما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية) - قلت - روى البيهقي في باب الطلاق قبل السكاح عن ابي بكر اليبسايوري (انه قال صح سماع عمرو بن ابيه شعيب وسماع شعيب من جده عبدالله) ثم قال البيهقي (مضى في باب وطء المحرم وفي باب الحيار من البوع مانك على سماع شعيب من جده عبدالله الا انه اذا قيل عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده يشبه ان يراد بجده محمد بن عبدالله وليست له صحبة فيكون الخبر مرسلًا واذا قيل عن جده عبدالله زال الاشكال وصار الحديث موصولًا) انتهى كلامه وهذا الحديث قيل فيه عن ابيه عن عبدالله فهو على هذا حجة فلا وجه لترديد الشافعي وقد اورد ابو عمرو بن عبد البر هذا الحديث في التمهيد - وفيه قال صلى الله عليه وسلم في كثر وجد رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة اوفى سبيل متناء فعرته وان كنت وجدته في قرية جاهلية اوفى قرية غير مسكونة اوفى غير سبيل متناء ففيه وفي الركاز الخمس - وكذا اورد البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب زكاة الركاز وهذه الرواية تدفع الجواب الذي ذكره البيهقي (ان الشافعي اشار اليه وهو انه ورد فيما يوجد طاهرا فوق الارض) لان الكثر على ما ذكره اهل اللغة الجوهري وعبره هو المال المندون وفي العائق للزحشري الركاز ما ركزه الله في المعادن من الجواهر والقطعة منه ركزة وركيرة وقال ابو عبيد المروري الركاز القطع النظام من الذهب والفضة كالبلايد والواحد ركز وقال ايضا احتلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فسأل اهل العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كسوزاهل الجاهلية وكل محتمل في اللغة والاصل فيه قولهم ركز في الارض اذا اثبت اصله وذكروا هذا صاحب مشارق الانوار وعطف الركاز على الكثر في الحديث الذي ذكرناه دليل على ان الركاز غير الكثر وان المعدن كما يقوله اهل العراق

والله اعلم -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا حفص بن غيلان عن مكحول ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز فيه الخمس - وهذا منقطع مكحول لم يدرك زمان عمر رضى الله عنه -

### باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله اصببت هذه من معدن نخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من قبل وكنه الايمن فقال مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركنه الايسر فاعرض عنه ثم اتاه من خلفه فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخذفه بها فلواصابته لا وجعته ولمقرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي احدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يبتكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - وهذا يحتمل ان يكون انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره وقد مضت الاحاديث في نصاب الذهب والورق -

### باب من قال لاشئ في يد حتى يحول

#### عليه الحول من يوم استقبالة

هذا قول مذكور في مختصر البويطي والبيهق وابن ابي الجار ودمنصوص عليه في رواية ابي عبد الرحمن احمد بن يحيى الشافعي البغدادي عن الشافعي واحتج بحديث مالك في المعادن القبلية وقد ذكرناه (قال وقد روى) ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل بخمسة اواق من معدن فلم يأخذ منها شيئا وهذا خلاف رواية عبد الله بن سعيد (قال الشيخ) وهذا الحديث قد اخبرناه موصولا ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاحصاني ثنا ابن ابي حاتم ثنا ابو زرعة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الله بن نافع المدني ثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة ان رجلا جاء بخمسة اواق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصببت هذا من معدن نخذ منه الزكاة قال لاشئ فيه ورده اليه - ويحتمل ان يكون

فهو حجة لمخالف الشافعي وقال الخطابي الركاز وجهان فالسالم الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك وعروق الذهب والقضية ركاز وقال الطحاوي في احكام القرآن وقد كان الزهري وهو راوى حديث الركاز يذهب الي وجوب الخمس في المعادن ثنا يحيى هو ابن عثمان المصري ثنا نعيم ثنا ابن المبارك ثنا يونس عن الزهري في الركاز المعدن والاولو يخرج من البحر والعبير من ذلك الخمس -

### قال (باب من قال لاشئ في المعادن حتى تبلغ نصابا)

ذكر فيه (ان رجلا جاء النبي عليه السلام بمثل بيضة من ذهب فقال اصببت هذه من معدن نخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه عليه السلام) وفي آخر الحديث (لخذفه بها) قال البيهقي (يحتمل انه انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره) - قلت - الرجل دفع كلها لم يتمتع عليه السلام من اخذ الواجب منها لم يتمتع من اخذها كلها كراهة لخروجها من ماله كله وقد نبه عليه السلام على ذلك بقوله انما الصدقة عن ظهر غنى وهذا المعنى هو الذي فهمه البيهقي فذكره فيما بعد في ابواب صدقة التطوع مستدل به على ذلك ولذا نوب عليه ابو داود في سننه فقال باب من يخرج من ماله -

هذا وحديث جابر بن عبدالله خبرنا عن قصة واحدة للان جابر لم يذكر المقدار وذكر ذلك في حديث ابي هريرة والحديثان متفقان في انه لم يرقه شيئا في الحال والله اعلم -

### باب زكاة الركاظ<sup>٢</sup>

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاسمي انبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب سمعا (١) من ابي هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجاء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاظ الخمس -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا سفيان فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

( اخبرنا ) ابواحمد عبدالله بن محمد بن الحسن انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجاء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاظ الخمس - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك وانخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب اخبرنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشامي انبا سفيان عن داود بن داود بن هابور ويعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجده رجل في حربة جاهلية ان وجدته في قرية مسكونة اوسيل مئناه فعرفه وان وجدته في حربة جاهلية اوفى قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاظ الخمس -

( اخبرنا ) ابو سعد الماليني انبا ابواحمد بن عدي ثنا محمد بن نصر الخواص ثنا بكار بن قتيبة ثنا ابو عامر العقدي ثنا زهير بن هدد عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه ان انس بن مالك اخبره قال قد متنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل صاحب لنا حربة يقضى فيها حاجته فذهب ليتناول منها لبنه فانهارت عليه تيرا فاخذها فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال زنها فاذاهي ما تتي درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ركاظ وفيه الخمس - عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف -

( واخبرنا ) ابواحمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه سمع بعض اهل العلم يقولون في الركاظ انما هو دفتن الجاهلية ما لم يطلب بماله ولم يكلف فيه كبير عمل (٢) فاما ما طلب بماله او كلف فيه كبير عمل فاصيب مرة واخطى مرة فليس بركاظ وروى ابو داود عن يحيى بن ايوب عن عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاظ الككز العادي - وسقط ذلك من كتابي -

### باب من اجرى بالخمس الواجب فيه بحري الصدقات

فقد سماه المقداد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم صدقة ولم ينكره

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا جعفر بن مسافر ثنا ابن ابي قديك ثنا الرمي عن عمته قريبة بنت عبدالله ابن وهب عن امها كريمة بنت المقداد عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم انها اخبرتها قالت ذهب المقداد لحاجته

(١) هامش ي - بخطه - ص ٣٣٣ (٢) مص - ي - كثير عمل في الموضعين -

### قال البيهقي (باب من اجرى بالخمس فيه بحري الصدقات)

( ذكر فيه حديث الجرذ الذي اخرج من حجر سبعة عشر دينارا - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه ثم قال استيناده

ببيع الخبيجة (١) فاذا جرد يخرج من جحر ديناراً ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً حتى اخرج سبعة عشر ديناراً ثم اخرج خرقة حمراء يعني فيها دينار فكانت ثمانية عشر ديناراً فذهب بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره وقال له خذ صدقتها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل هويت الى المحرق قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فيها -

### باب ما يوجد منه مدفوناً في قبور اهل الجاهلية

(اخبرنا) السيد ابوالحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ ابو حامد ابن الشرقى ثنا ابوالاثر ثنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابى بجير قال سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نرجنا معه الى الطائف فررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر ابى فلان وكان بهذا الحرم يدفع به عنه فلا تخرج اصابته النعمة التي اصابته قومه بهذا المكان فدفن فيه وآية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب ان اتم نيشتم عنه وجدتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا منه الغصن رواه ابو داود في السنن عن يحيى بن معين عن وهب بن جرير وقال قبر ابى رغال -

(واخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان انبأ ابوسهل بن زياد القطان ثنا ابو يعقوب اسحق بن الحسن بن ميمون الحرابي ثنا الرياسي يعني عمر بن عبدالوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابى بجير عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنه انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر او مسير فرروا بقبر فقال هذا قبر ابى رغال كان من قوم ثمود فلما اهلك الله قومه بما اهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج حتى اذا بلغ هذا المكان او اوضع مات ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فخرجناه -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبأ ابو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحق ثناعان ثنا ابو عوانة عن سماك عن جرير بن رباح عن ابيه انهم اصابوا قبرا بالمدائن فوجدوا فيه رجلا عليه ثياب منسوجة بالذهب ووجدوا معه مالا فاتوا به عمار بن ياسر رضى الله عنه فكتب فيه الى عمر رضى الله عنه فكتب عمر رضى الله عنه اليه ان اعطهم ولا تنزع - (قال الشيخ) وهذا ان وجدوها في موات ملكوها ففيها الخمس وكانها لم تبلغ نصابا او فوض ذلك اليهم ليخرجوه والله اعلم -

### باب ما روى عن على رضى الله عنه في الركاك

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعي انبأ سفيان بن عيينة ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبي قال جاء رجل الى على رضى الله عنه فقال انى وجدت الفاق خمس مائة درهم في خربة في السواد فقال على رضى الله عنه اولا لا قضين فيها قضاء بينما ان كنت وجدتها في قرية تؤدى خراجها قرية اخرى فهي لاهل تلك القرية وان كنت وجدتها في قرية ليس تؤدى خراجها قرية اخرى فلك اربعة اخماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك قال الشافعي قد رووا عن على رضى الله عنه باسناد ووصول انه قال اربعة اخماسه لك وا قسم الخمس في فقراء اهلك هذا الحديث اشبه به على رضى الله عنه والله اعلم - (قال الشيخ) هو كما قال فقد روى سعيد بن منصور المكي في كتابه عن ابن عيينة عن عبدالله بن بشر الخثعمي

(١) في النهاية بفتح الخاء وسكون الباء الاولى موضع بنواحي المدينة وفي القاموس بيمين قال او هو بالخاء اوله وفي شرحه بالخاء المعجمة وبعد الباء جيم - ح -

لا يمتنع به وقال ابن القطان صدق في ذلك لان النسوة الثلاث اللاتي دون ضباعة لا يعرف حالهن - قلت - ليس في هذا الاستناد الامرأ تان وفي المعالم للخطابي قوله هل اهويت الى البحر يدل على انه لو اخذها من البحر لكان ركازا يجب فيه الخمس وقوله بارك الله لك فيها لا يدل على انه جعله له في الحال ولكنه محمول على بيان الامر في اللقطة التي اذا عرفت سنة فلم تعرف كانت لاخذها انتهى كلامه فعل هذا ليس هذا الحديث مناسباً للباب -

رجل من قومه يقال له حممة (١) قال سقطت على جرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى على رضى الله عنه فقال اقسما خمسة اجناس فقسمتها فاخذ منها على رضى الله عنه خمسا واعطاني اربعة اجناس فلما ادبرت دعاني فقال في جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسما بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح انبا ابو القاسم عبيد الله بن محمد السقطي بمكة ثنا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان بن عبد الله بن بشر الخثعمي عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه جرة من دير بالكوفة فأتى بها عليا رضى الله عنه فقال اقسما اجناسا ثم قال خذ منها اربعة اجناس ودع واحدا ثم قال في حيك فقراء ومساكين قال نعم قال خذها فاقسما فيهم (٢) -

## باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم) - قال الشافعي رحمه الله والصلوة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبرستان انبا ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا ابو الوليد ثنا شعبة قال انبأني عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان واتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى - لفظ حديث ابي عمرو وفي رواية ابي الوليد قال عن عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضى الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عمر حفص بن عمر وجماعة وانحججه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصقار ثنا احمد بن يونس الضبي (قال وانبا) محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابو تلابرة قالا ثنا ابو عاصم عن سفيان بن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه انه بعث الى رجل فبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسول الله فبعث بفصيل مخلول اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله فبلغ ذلك الرجل فبعث اليه بناقة من حسنها وجمالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ فلانا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بناقة من حسنها اللهم بارك فيه وفي ابله -

## باب ترك التعدي على الناس في الصدقة

(قد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مصدقا اياك وكرائم اموالهم (ورويانا) عن انس بن مالك مرفوعا المعتدي في الصدقة كما نعمها فذلك يحتمل هذا (ورويانا) حديث قرة بن دعحوص وسويد بن غفلة وفي كل ذلك دلالة على ما تضمنه هذا الباب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني هشام بن سعد عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن عاصم بن عمرو بن قتادة الانصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الانصاري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ساعيا فقال ابوه لا تخرج حتى تحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا فلما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قيس لا تأتي يوم القيامة على رقبتيك بعير له رغاء او بقرة لها خوار او شاة لها يمار ولا تكن كابي رغال فقال سعد رضى الله عنه يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابو رغال قال مصدق بعته صالح فوجد رجلا بالطائف في غنيمة قريبة من المائة شحاص الاشارة واحدة وابن صغير لا ام له

قلبن تلك الشاة عيشه فقال صاحب الغنم من انت قال الا رسول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرحب وقال هذه غنمي نغد ايما احببت فنظر الى الشاة الابون فقال هذه قتالي الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها فقال ان كنت تحب الابن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيد و يبذل حتى بذل له خمس شياه شخصاص مكانها فابى عليه فلما رأى ذلك حمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ما ينبغي لاحد ان ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قيل فأتى صاحب الغنم صلحا انبي عليه السلام فاخبره فقال صالح اللهم العن ابا رغال اللهم العن ابا رغال فقال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف قيسا من السعاية -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو احمد المهرجاني ثنا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بغنم من الصدقة فرأى فيها شاة حاملة فأتى ضرع عظيم فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلهما وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حرزات المسلمين فكبوا عن الطعام -

(واخبرنا) ابو احمد انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصاري رضى الله عنه كان يأتهم مبيدات فيقول لرب المسال انحرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وءاء من حقها الا قبلها -

### باب غلول الصدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا يعلى بن عبيد انبا اسمعيل بن ابي خالد (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عدى بن حميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منكم على عملنا فكتنما منه مخيطا فما فوقه كان غلولا يا تى به يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كما في انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عنى عملك قال وما لك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجىء بقليله وكثيره فما امر منه اخذ وما نهى عنه انتهى - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازى ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن طابوس عن ابيه عن عبادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد انى لاتانى يوم القيامة بغير تحمله له رءاء اوبقرة لها خوار اوشاة لها تواج فقال يا رسول الله ان ذلك لكائن قال اى والذي نفسي بيده ان ذلك كذلك الامن رحم الله قال فوالذى بعثك بالحق لا اعلم على شئ ابدأ او قال على اثنين -

### باب الهدية تلوالى بسبب الولاية

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا اوسعيد بن الاسرائى (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن شران ببغداد انبا اسمعيل ابن محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عمرو بن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن اللثبية فلما جاءه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا اهدى لى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ابال العامل نستعمله على بعض العمل من اعمالنا فيجىء فيقول هذا لكم وهذا اهدى لى اولا جلس في بيت لبيه او في بيت امه فيظفر هل يهدى له شئ اولا والذي نفس محمد بيده لا يأتى احد منكم منها شئ الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رءاء اوبقرة لها خوار اوشاة تيمر ثم رفع يديه

حتى رأيت عفرة ابطنه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة -  
 ( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوالوايد ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمير -  
 ( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا محمد بن عثمان ابن صفوان الجمحي عن ( ح واخبرنا ) ابوسعد اللائي ثنا ابواحمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفي ثنا سريج بن يونس ثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن امية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خلطت الصدقة مالا الا اهلكته وفي رواية الشافعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تخلط الصدقة مالا الا اهلكته - قال ابواحمد لا اعلم انه رواه عن هشام بن عروة غيره -

## جماع ابواب زكاة الفطر

### قال الله تعالى ( قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فاصلى )

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا يوسف بن اسحق بن يعقوب السوسي ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوجامد الحنفى عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمير انه كان يقول نزلت هذه الآية ( قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فاصلى ) في زكاة رمضان -

( واخبرنا ) ابو الحسن بن عبيد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن ياسين ثنا محمد بن اسحق المسيبي ثنا عبدالله بن نافع عن كثير بن عبدالله المزني عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله ( قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فاصلى ) قال هي زكاة الفطر -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصحم ثنا محمد بن اسحق ثنا عفان ثنا حماد حدثني شيخ من بني سعد عن ابي العالية ( قد افلح من تزكى ) قال يعطى صدقة الفطر ثم يصلى ( وروياه ) عن سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وغيرهما من التابعين رضي الله عنهم اجمعين -

### باب من قال زكاة الفطر فريضته وروى

### ذلك عن ابي العالية وعطاء وابن سيرين

( اخبرنا ) ابو ذر روى عن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر وعبد صغير او كبير - انرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

( واما الذي روى عن قيس بن سعد في ذلك فاخبرناه ) ابوطاهر العقيلي ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا ابواحمد محمد بن عبدالوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابي عمير قال سألنا قيس بن سعد عن صدقة الفطر فقال امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل الزكاة فلانزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن تفعله -

( قال الشيخ ) وهذا لا يدل على سقوط فرضها لان نزول فرض لا يوجب سقوط آخر وقد اجمع اهل العلم على وجوب زكاة الفطر وان اختلفوا في تسميتها فرضا فلا يجوز تركها والله التوفيق -

## باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره

من تلزمه مؤنته من اولاده وآبائه وامهاته ورتيقه الذين اشتراهم للتجارة اولئيرها وزوجاته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا القعني ثنا داود بن قيس عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حرا ومملوك صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب - رواه مسلم في الصحيح عن القعني -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا علي بن الحسين بن الجنيد ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني مخزومة بن بكير عن ابيه عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس في العبد صدقة الا صدقة الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر وغيره عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن همر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن محمد بن رشدين ثنا ابن ابي مريم ثنا نافع بن يزيد حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا صدقة على الرجل في فرسه وفي عبده الا زكاة الفطر (ورواه) محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابي مريم فقال في الحديث ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة الا صدقة الفطر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن كل كبير او صغير او حرا او عبدا كذا قالوا عن كل صغير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابو المنثري ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير او تمر عن الصغير والكبير والحرة والمملوك كذا وجدته في كتابي عن الصغير وكذلك قاله عباس النرسي عن يحيى بن سعيد القطان - ورواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى فقال على ورواه مسلم عن ابي بصير بن ابي شيبة عن ابي اسامة وعبيد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر فقال في الحديث على -

(وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبها في املاء ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حرا وعبدا صاعا من شعير او صاعا من تمر فعدله الناس بمدين من قحج وكذلك رواه عبدالله بن الوليد العدني عن الثوري عن عبيد الله وحده قال عن كل صغير وكبير حرا وعبدا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا عادم ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحرة والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدله الناس به نصف صاع من بر قال وكنت ابن عمر يعطي القرءة عوز اهل المدينة من التمر

## قال (باب اخراج الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزم مؤنته)

- قلت - الحديث الذي فيه عن من تمونون لا يخلو عن ضعف كما بينه البيهقي وقوله عليه السلام في صحيح البخاري على الذكر والانثى من حديث ابن عمر دليل على سقوط صدقة الزوجة عن الزوج ووجوبها عليها فلا تسقط عنها الا بدليل ولا نه يلزمها الاخراج عن عبيدها فلان يلزمها عن نفسها اولى ويلزم الشافعي الاخراج عن اجيره ورتيقه الكافر لانه يمونها -



لأعطى شعيراً وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى إن كان يعطى عن نبي نافع -  
(واخبرنا) أبو عمر والأديب أنبا أبو بكر الأسعطي أخبرني أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد قد ذكره بإسناده نحوه إلا أنه قال صدقة  
الفطر لم يشك وقال من الترعاً ما وزاد قال وكان عبدالله يعطيها إذا قد الذين يقبلونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوماً  
أو يومين رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه يزيد بن زريع عن أيوب فقال على الحر والعبد والذكر والأنثى وبمعناه رواه  
مالك بن انس والضحك بن عثمان عن نافع -

(واخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن نافع عن عبدالله  
ابن عمر أنه كان يخرج زكاة الفطر عن غلته الذين يوادى القرى وخير -

(واخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن منصور المدني ثنا محمد بن اسحاق المسيبي ثنا انس بن عياض عن  
موسى بن عقبة عن نافع قال كان عبدالله يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في أرضه وغير أرضه وعن كل إنسان كان يعوله  
صغيراً وكبيراً وعن رقيقاً امرأة -

(اخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا إبراهيم  
ابن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الحر والعبد والذكر والأنثى ممن تآنون  
(ورواه) حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن رضى الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير  
أو كبير حر أو عبد ممن يمتنون صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب عن كل إنسان -

(وهو) فيما اجازى أبو عبدالله الحافظ روايته عنه عن أبي الوليد ثنا مكي بن عبدان ثنا محمد بن يحيى ثنا الفيللي ثنا حاتم بن اسمعيل  
فذكره وهو مرسل وروى ذلك عن علي بن موسى الرضا عن أبيه عن جده عن آباءه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) محمد بن الحسين السلمي أنبا علي بن عمر (١) ثنا عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزي ثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا عبد الرزاق  
عن الثوري عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي بن رضى الله عنه قال من جرت عليه نفقتك فاطعمه عنه نصف صاع من براو  
صاعاً من تمر - وهذا موقوف وعبد الأعلى غير قوى إلا أنه إذا انضم إلى ما قبله قويا فيما اجتمعا فيه -

(واخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصماني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ثنا القاسم بن عبدالله بن  
عامر بن زدارة ثنا عمير بن عمار الهمداني ثنا الأبيض بن الأغر حدثني الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال امر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد ممن تآنون - إسناده خير قوى والله اعلم -

### باب من قال لا يودى عن مكاتبه

(اخبرنا) أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكي ثنا أبو بكر محمد بن الحسين الفطاني ثنا قطن بن إبراهيم ثنا حفص  
ابن عبدالله ثنا إبراهيم يعني ابن طهان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه كان يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في  
أرضه وغير أرضه (٢) وعن كل إنسان يعوله من صغير أو كبير وعن رقيقاً امرأة وكان له مكاتب بالمدينة فكان لا يؤدي عنه (ورواه)  
سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان لابن عمر مكاتبان فلا يعطى عنها الزكاة يوم الفطر -

### باب الكافر يكون فيمن يهودى عنه زكاة الفطر

(اخبرنا) أبو عبدالله الحافظ في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح واخبرنا)  
أبو عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب حدثني جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالوا لنا يحيى بن يحيى قال فرأت على مالك

(١) مد - علي بن عمرو (٢) ص - أوفى غير أرضه -

قال (باب الكافر يكون فيمن يهودى عنه زكاة الفطر)

عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر او عبد ذكرا واثني من المسلمين - رواه البخارى في الصحيح عن عبداه بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى وغيره -

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يحيى بن محمد بن السكن ( ح واخبرنا ) ابو عبداه الحافظ انبا ابو احمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا يحيى بن محمد بن السكن ثنا محمد بن جهضم ثنا اسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن ( ١ ) الحر والعبد والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين وان النبي صلى الله عليه وسلم امر باداء زكاة الفطر ( ٢ ) قبل خروج الناس الى الصلوة - رواه البخارى في الصحيح عن يحيى بن محمد بن السكن -

( اخبرنا ) ابو عبداه الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرغ الحجازى بمصر ثنا ابن ابي فديك حدثني الضحاك ( ح وانبا ) ابو صالح بن ابي طاهر العنبرى انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك انبا الضحاك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حر او عبد وجل او امرأة صغير او كبير صاعا من تمر او صاعا من شعير - لفظ حديثها سواء الا ان فى حديث ابي عتبة عن كل نفس من المسلمين - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عيدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني كثير بن قرعة عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان زكاة الفطر على كل حر او عبد من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

( واخبرنا ) ابو عبداه الحافظ انبا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا احمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين القهرى بمصر ثنا يحيى ابن بكير فذكره باسنادهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زكاة الفطر فرض على كل مسلم حر وعبد ذكرا واثني من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

( اخبرنا ) ابو عبداه الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن اسمعيل بن مهران الاسماعيلى ثنا ابي ثنا محمود بن خالد الدمشقى

( ١ ) مص - ي - على ( ٢ ) مص - امر بزكاة الفطر -

ذكر فيه حديث ابن عمر ( انه عليه السلام فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر او عبد ذكرا واثني من المسلمين ) ثم ساقه من وجه آخر وهيه ابو عتبة احمد بن الفرغ واقطعه ( عن كل نفس من المسلمين ) - قلت - رواة هذا الحديث لعظمهم على كل حر او نفس - والمراد من يلزمه الاخراج ولا يكون الامساك دلالة فيه على عدم وجوب الاخراج عن الكافر كما زعم البيهقى واما قول ابي عتبة عن كل نفس من المسلمين فلو كان ثقة فقد خالف الجماعة فلا يقبل منه فكيف وهو ضعيف ثم على تقدير التنازل وتسليم صحته وروايته هذه تقول ثبت في الصحيح حديث ليس على المسلم في عبده صدقة الا صدقة الفطر - وهو بمجموعه يتناول الكافر ايضا وكذا ما تقدم في حديث ابن عمر والحدردى عن كل حر وعبد - ورواية ابي عتبة هذه ذكرت بعض افراد هذا العام فلا تناقضه ولا تخصه اذا المشهور الصحيح عند اهل الاصول ان ذكر بعض افراد العام لا يخصه خلافا لابي ثور فثبت من هذا انه لا دليل في الروايتين على ما ادعاه البيهقى ان العبد الكافر لا تؤدى عنه ثم الجمهور على انها تجب على السيد ولهذا لولم يؤد عنه حتى عتق لم يلزمه احرا حيا عن نفسه اجماعا فعلى هذا على في قوله على كل حر وعبد بمعنى عن ومن زعم انها تجب على العبد ويتحمل السيد عنه يجعل على على باها وعلى التقديرين هو ذكر لبعض افراد العام كما قررناه فعلى كل تقدير لا دليل في هذه الروايات على مدعى البيهقى - فان قال قائل - ايس هذا ذكر بعض افراد العام بل هو تخصيص للعام بمفهوم الصفة في قوله من المسلمين - قلنا - تمنع اولاد دلالة المفهوم وثانيا لو سلمناه لانسلم انه يخص به العموم وذكر

ثنا مروان بن عبد الله بن عبد الرحمن الصدفي عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصيام من اللغو والرفث وطعمة للساكنين من اداها قبل الصلوة فهي زكوة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات كذا قاله شيخنا (١) -

( والصحيح ما اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي قال ثنا مروان بن محمد قال عبد الله ثنا ابو يزيد الخولاني كان شيخ صدق وكان ابن وهب يروي عنه وهكذا ذكره عباس بن الوليد الخلال عن مروان وذكره ابو احمد الحافظ في الكنى ولم يعرف اسمه -

### باب وقت وجوب زكاة الفطر

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسleme عن مالك ( ح واخبرنا ) ابو بكر بن الحسن القاضي وابوزكريا ابن ابي اسحق قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يعمر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمر ومالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على الناس زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعبد ذكر او اثنى من المسلمين - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن مسleme ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

### باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذ اقدر عليه

( اخبرنا ) ابو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو النعمان ثنا احمد ابن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ابن ابي صغير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر

(١) هامش ي - في اصله - كذا قال شيخنا -

ابن رشد وغيره ان مذهب ابن عمر وجوب الفطرة على العبد الكافر وهو راوي الخبر فدل انه فهم منه ما ذكرنا في الاستذكار قال الثوري وسائر الكوفيين يؤدى الفطرة عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز والنخعي وروى عن ابي هريرة وابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس ( فرض عليه السلام زكاة الفطر طهرة للصيام من الرفث واللغو ) الحديث - قلت - وجه الاستدلال به انه عليه السلام جعل صدقة الفطر طهرة وزكوة والكافر لا يتزكى وللصوم البيهقي ان يقول هي طهرة لا تؤدى فيعتبر كونه من اهلها لا المؤدى عنه الذي لا يخاطب بها واستدلال البيهقي يشكك بالصحة فانه لا يحتاج الى الطهرة ومع ذلك جمهور العلماء على ان الفطرة تجب عليه في ماله -

### قال (باب وقت زكاة الفطر)

ذكر فيه حديث ابن عمر ( فرض عليه السلام زكاة الفطر ) الحديث - قلت - مذهب الشافعي ان وقتها مغيب الشمس من آخر ايام رمضان لان ذلك هو وقت الفطر والخروج من الصوم ولن يقول ان وقتها طلوع الفجر من يوم الفطر انه وقت الفطر واما الليلة فلا صوم فيها انتهى كسائر الليالي ونهيه عليه السلام عن صيام يوم الفطر دليل على ان الفطر يقع في اليوم وبدل عليه امره عليه السلام في الصحيح بانحراجها قبل الخروج الى الصلوة والاداء عقيب الوجوب مندوب اليه ولو تقدم وقت الوجوب على اليوم لندب عليه السلام الى انحراجها عند ذلك -

### قال (باب من قال بوجوبها على الغني والفقير)

ذكر فيه حديث ابن ابي صغير - قلت - هو حديث اضطرب اسناد او متناوذين البيهقي بعض ذلك في هذا الباب وبعضه في باب

ادواصاعا من قح او بر على كل ذكر او اثني اوصنير او كبير حرا او مملوك فاما التني فبزكته الله واما الفقير فير دعليه اكثر مما اعطاه -  
ورواه سليمان بن داود العتكي عن حماد فقال في الحديث صنيرا وكبير غني او فقير الا انه قال عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة بن  
عبد الله بن ابي صبير وقال سليمان بن حرب عن حماد عن ثعلبة بن ابي صبير عن ابيه وذكر في متنه التني والفقير وقال في متنه  
ايضا ادواصاعا من قح او قال بر عن كل انسان -

( واخبرنا ) احمد بن ابي العباس الزوزني (١) انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري عن عبد الرزاق عن  
معمرو عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة قال كان زكاة القطر على كل حرو عبد ذكروا اثني صغير وكبير  
فقير وغني صاع من تمر ونصف صاع (٢) من قح - قال معمرو وبلغني ان الزهري كان يرفعه الى النبي صلى الله عليه  
وسلم ( ويذكر عن عطاء ) انه قال الذي يأخذ من زكاة القطر يؤدي عن نفسه وكذلك عن الحسن وكذلك قال ابو العالية  
والشعبي -

### باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن  
زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على  
الذكر والاثني والحرا والمملوك فعدل الناس به نصف صاع من بر فكان ابن عمر يعطي التمر فاعوزاهل المدينة عاما التمر (٣) فاعطى  
شعيرا وكان ابن عمر يعطي اذا تعد الذين يقبلونها وكانوا يتعدون قبل الفطر يوما او يومين وكان يعطي عن الصغير والكبير  
من اهله حتى كان يعطي عن بني يعنى بنى نافع - رواه البخاري في الصحيح عن ابي النعمان عن حماد وانحرفه مسلم مختصرا من  
حديث يزيد بن زريع عن ايوب -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك  
( ح واخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام وجمفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن  
يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كنا  
نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب - فقط حديث يحيى  
ابن يحيى وفي رواية الشافعي صاعا من طعام (٤) صاعا من شعير لم يذكر كلمة اوفى هذا الوضع وذكرها بعد ذلك - رواه مسلم في  
الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك على لفظ حديث يحيى بن يحيى ورواه سفيان الثوري  
عن زيد بن اسلم فزاد في الحديث كنا نعطي زكاة الفطر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا قبيصة بن عقبة انبا سفيان  
فذكره باسناده ومعناه مع هذه الزيادة دون ذكر الزبيب - رواه البخاري في الصحيح من حديث يزيد العدني عن الثوري  
بطوله وعن قبيصة عن الثوري مختصرا ( ورواه ) داود بن قيس عن عياض عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر ( ورواه ) اسمعيل بن امية عن عياض فذكر ايضا هذه الزيادة الا انه اتصر على ذكر بعض هذه  
الاجناس ثبت بذلك رجع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولولم يجزئهم (٥) ما كانوا يخرجونه من هذه الاجناس لا خبرهم

(١) مد - ي - الزوزي - (٢) ي - اوصاع - (٣) هامش ي - بخطه - عام عن التمر (٤) ي - صاعا من تمر - (٥) مص ي -  
ولم يجزئهم -

من قال يخرج من الحنطة نصف صاع وقال صاحب التمهيد هذا حديث مضطرب لا يثبت وليس دون الزهري في هذا الحديث  
من تقوم به حجة واختلاف عليه فيه ايضا انتهى كلامه ثم على تقدير ثبوته هو مخالف للاحاديث المشهورة كحديث ( امرت  
ان آخذ الصدقة من اغنيائكم ) - وحديث ( انما الصدقة عن ظهر غني ) - وكيف تجب الصدقة على من يأخذها -

بذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا بكر (١) بن محمد بن حمدان الصيرفي انبا عبدالصمد بن الفضل البلخي ثنا مكى بن ابراهيم ثنا عبدالأزير بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قل كان الناس يخرجون صدقة القطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر لوسلت اوزيب -

### باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة القطر الا صاعا

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن محمد (٢) بن داود الرزاز ببغداد من اصل كتابه ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا احمد ابن محمد بن عيسى البرقي القاضي ثنا القعني (ح و اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا داود يعني ابن قيس عن عياض بن عبدالله عن ابي سعيد الخدري قل كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة القطر عن كل صنير وكبير حرا او مملوك صاعا من طعام صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجا او معتمرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس ان قل اني اري ان مدين من سمراء الشام لتعدل صاعا من تمر فاخذ بذلك الناس فقال ابو سعيد فاما انا لانا ازال انخرجه كما كنت انخرجه انا ما عشت وفي رواية الرزاز صاعا من طعام او صاعا من اقط - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة القعني دون كلمة اوفي هذا الموضع وقد انخرجه من حديث زيد بن اسلم عن عياض وثبه كلمة او -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا احمد بن اسحاق بن ابراهيم الصيدلاني العدل اهلاء ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا ابو عبدالله احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن علي (ح و اخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا

(١) ي - مص - ابوبكر (٢) مص - علي بن محمد بن احمد -

### قال (باب من قال لا يخرج من الحنطة الا صاعا)

ذكر فيه حديث الخدري ولفظه (صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير) - قلت - الطعام كما يطلق على البر وحده يطلق على كل ما يؤكل كذا ذكر الجوهرى وغيره قال الله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم) - اي ذباصهم وفي الحديث الصحيح طعام الواحد يكفي الاثنين - ولا صاوة بمحضرة الطعام - ونهى عليه السلام عن بيع الطعام ما لم يقبض - وفي حديث المصراة صاعا من طعام - قال الازهرى اراد من تمر لا من حنطة والتمر طعام وقد انقضى عياض يفسره قوله في الروايات الاخر صاعا من تمر وقد قل البيهقي فيما بعد باب جريان الربا في كل مطعوم واستدل على ذلك بحديث الطعام مثلا يتبل - وذكر في ابواب الربا حديث المصراة ثم قال المراد بالطعام في هذا الخبر التمر فعلى هذا المراد بالطعام في حديث ابي سعيد الاصمعي التي ذكرها فيما بعد وفسر الطعام بها ويدل على ذلك ما في صحيح البخارى في هذا الحديث وكان طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر وفي صحيح مسلم كنا نخرج زكوة القطر من ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير - ولئن سألني كنا نخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من شعير لا يخرج غيره - ولذا ذكر للبرقي ثبوت ذلك - فان قيل - قد ذكر في الرواية التي ذكرها البيهقي بعد من طريق ابن اسحق - ثلثا - الحنطة يتوون ما يفرده كذا قل البيهقي في باب قتل ماله روح وقد ذكر ابو داود هذا الحديث ثم قل رواه ابن علية وعبد بن عياض عن عبدالله بن عياض عن ابي سعيد بعناه وذكر رجل واحد فبه عن ابن علية او صاعا من حنطة وايس بحفظ - ثلثا - ثلثا اسمعيل ليس به ذكر الحنطة وذكر معاوية بن هشام عن الزوري عن زيد بن اسلم عن عياض عن ابي سعيد لثقف صاع من بروم وشم من معاوية وغيره ممن رواه عنه انتهى كلامه ثم لوسلم ان للبر ذكرا في الحديث وان الواجب فيه صاع نقي ما لا يث ان مراوية قد روى بصنف صاع والصحابة متوافرون وانهم اخذوا بذلك وهذا يجري مجرى الاجماع وعن ابن عمر كان لا يخرجون صدقة الا لمر

القاضي الحسين بن اسحاق بن عمار بن عبد الملك بن احمد الدقاق قال ثنا يعقوب الدورقي ثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق حدثني  
عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح قال قال ابو سعيد وذكروا عنده صدقة  
ومضان فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من حنطة او صاعا من شعير  
او صاعا من اقط فقال له رجل من القوم اومد من من قبح قال لانك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها وكذلك رواه اسحاق  
الجنظلي عن اسمعيل بن علية -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسمعيل بن ابراهيم الترمذي ثنا سعيد  
ابن عبد الرحمن الجمحي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من  
تمر او صاعا من بر على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وذكر البر فيه ليس  
بمفوض -

( واخبرنا ) ابوبكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا محمد بن عزيز ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ  
اخبرني ابو الحسن محمد بن عبد الله النخعي ثنا محمد بن اسحاق انبا محمد بن ذر الازلي حدثني سلامة بن روح عن عقيل بن خالد  
عن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي اسحق الهمداني عن الحارث انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يامر بزكاة  
الفطر فيقول هي صاع من تمر او صاع من شعير او صاع من حنطة او صاع من اوسلت او زبيب - هذا حديث ابوبكر ولم يذكر ابو عبد الله

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلما كثرت الحنطة جعل  
عمر نصف صاع من حنطة مكان صاع من تلك الاشياء اخرج ابو داود بسند جيد على شرط البخاري ما خلا الهيثم بن خالد  
وهو ثقة وثقه ابو داود والعلوي وتابعه على ذلك شعيب بن ابوب كذا اخرج الدارقطني في سننه ووثق شعيبا فدل هذا الحديث  
على اتفاق تقويم عمر ومعاوية وفي الصحيح عن ابن عمر انه عليه السلام فرض صاعا من تمر او شعير فعدل الناس  
به نصف صاع من بر - وذكره البيهقي في الباب الذي قبل هذا الباب وهذا اصريح في الاجماع على ذلك ولو صح عن النبي  
صلى الله عليه وسلم صاعا من بر لما جاز لهم اخراج نصف صاع لانه ربا وتول الخدرى الا ازال اخرج كما كنت اخرج يحمل انه  
لم يرد به مخالفتهم وانه يخرج صاعا من البريل اراد الاخراج من الاصناف التي كانوا يخرجونها في عهده عليه السلام وقد صرح  
بذلك في رواية لمسلم قال لا اخرج منها الا الذي كنت اخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من  
شعير او صاعا من اقط - فان قيل - يرد هذا الاحتمال اذ ذكره البيهقي في هذا الباب ( ان الخدرى لما قيل له اومد من من قبح  
قال تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها ) - قلنا - في سننه ابن اسحاق وقد تقدم الكلام عليه فيها ثم ذكر البيهقي حديث  
ابن اسحاق - قلت - قد قد منا كلام ابى داود عليه وهو تكلم فيه وقد انفرد بذكر الحنطة في هذا الحديث وقد تقدم ان  
الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ثم ذكر البيهقي حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ( حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر )  
قلت - يرد به عن عبيد الله سعيد الجمحي وقد ليه القسوى واتهمه ابن حبان وحديث عبيد الله عن نافع رواه عنه جماعة في  
الصحيحين وغيرهما ولا ذكر البر فيه ثم ذكر البيهقي من حديث الحارث ( انه سمع عليا يامر بزكاة الفطر صاعا من تمر او شعير  
او حنطة ) الى آخره ثم قال ( وروى مرفوعا والوقوف اصح ) - قلت - لا يصح هذا مرفوعا ولا موقوفا لانه مع الاضطراب  
في سننه مداره على الحارث الاورد وقد كذب به جماعة وحكى البيهقي تكذيبه عن الشعبي في باب القسامة وصحح ابن حزم  
عن الشعبي عن عثمان وعلي وغيرهما من الصحابة نصف صاع من بر واخرج الدارقطني في سننه من حديث علي مرفوعا  
نصف صاع من بر - ثم قال الصواب انه موقوف وذكر البيهقي ذلك عن علي موقوفا فيما تقدم في باب اخراج الفطر عن  
نفسه ومن يونه -

في استناذه عتبة بن عبدالله ( وروى ) ذلك مرئوعا والوقوف اصح -  
 ( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد  
 عن ايوب قال سمعت ابا رجاء يقول سمعت ابن عباس يخطب على المنبر وهو يقول في صدقة الفطر صاعا من طعام -  
 هذا هو الصحيح . ووقف -

( وقد اخبرنا ) ابونصر بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا ثنا ابو عمرو بن مطر انبا محمد بن ايوب انبا عبدالله بن  
 الجراح ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجاء العطاردي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من  
 طعام يعني في الفطر -

( اخبرنا ) محمد بن الحسين بن الفضل القطنان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن بشار  
 ثنا ابوداود ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال كتب الينا ابن الزبير ( بسم الاسم القدوس بعد الايمان ) صدقة الفطر صاع صاع -  
 ( اخبرنا ) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا  
 هشام ثنا قتادة عن الحسن البصري في زكاة رمضان على من صام صاع تمر او صاع بر -

### باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع

( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن  
 النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن ابي صعير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر اوقع عن كل  
 اثنين صغير او كبير حرا وعبد ذكر او انثى اما غنيكم فزكاه الله واما فقيركم فبرك ( ١ ) عليه اكثر مما اعطى -  
 ( واخبرنا ) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد وسليمان بن داود المتكفي فذكر الحديث وقال في رواية  
 سليمان بن داود عبدالله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبدالله بن ابي صعير عن ابيه قال وزاد سليمان في حديثه غني او فقير وروى ذلك

( ١ ) ي - نيرد الله -

ثم ذكر عن ابن عباس موقوفا ومرئوعا ( صاعا من طعام ) وذكر ( ان الصحيح ) هو الموقوف ) - قلت - قد تقدم ان  
 الطعام يطلق على غير البر ايضا وسيأتي ان شاء الله تعالى عن ابن عباس مرئوعا ودوتونا نصف صاع من بر ثم ذكر البيهقي  
 ( عن ابي اسحاق كتب الينا ابن الزبير صدقة الفطر صاع صاع ) - قلت - لم يصرح بذكر البريل لما كان الواجب في  
 غالب الاصناف صاعا اطلق ذلك على الغالب وقد روى عن ابن الزبير مصرحا ان الواجب في البر نصف صاع قال ابن  
 ابي شيبة في المصنف ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابن الزبير وهو على المنبر يقول مدان من قمح الى آخره وهذا  
 سند صحيح جليل وهو اولي من السند الذي ذكره البيهقي لان فيه كتابة وقال ابن حزم رويانا عن عمرو بن دينار انه سمع  
 ابن الزبير يقول على المنبر زكاة الفطر مدان من قمح او صاع من تمر او شعير وقد صح ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين  
 سند كرم في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي ( عن الحسن علي من صام صاع تمر او صاع بر )  
 قلت - لا ادري حال سنده وقد جاء عن الحسن بسند صحيح لا اشكال فيه خلاف هذا فروى ابن ابي شيبة بسنده عن  
 الشعبي قال صدقة الفطر عن من صام من الاحرار وعن الرقيق من صام منهم ومن لم يصم نصف صاع من بر او صاع من  
 تمر او صاع من شعير ثم قال ثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبي فيمن لم يصم من الاحرار -

### قال (باب من قال يخرج من الحنطة نصف صاع)

ذكر فيه حديث ابن ابي صعير ولفظه ( صاع من بر اوقع عن كل اثنين ) ثم ذكر اضطرابه سنداً ومتناً ثم قال رواه ابن جريج  
 قال قال الزهري قال عبدالله بن ثعلبة ) - قلت - رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله

عن بكر بن وائل الكوفي عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن ابيه وقيل عنه ثعلبة بن عبد الله او عبد الله بن ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم برسلا وقيل عنه في ذلك عن كل رأس وكذلك في حديث الثمان بن راشد وقيل في القمح خاصة عن كل اثنين فانه اعلم ( ورواه ابن جرير ) قال قال الزهري قال عبد الله بن ثعلبة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال في القمح بين اثنين وخالفهم معمر فرواه عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة موقوفا عليه ثم قال بلغني ان الزهري كان يرفعه ( قال احمد ) فقال محمد بن يحيى الذهلي في كتاب العلل انما هو عبد الله بن ثعلبة وانما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل لم يقع هذا الحديث غيره قد اصاب الاسناد والمتن ورواه عن ابي سلمة عن همام عن بكر بن وائل -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه ابي ايوب محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا محمد بن شرحبيل ثنا ابن جرير اخبرني ايوب بن موسى ان نافعا اخبره عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم في زكاة الفطر بنصف صاع من حنطة او صاع من تمر وهذا لا يصح وكيف يكون ذلك صحيحا ورواية الجماعة عن نافع عن ابن عمر ان تعديل الصاع مدين (١) من حنطة كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم -

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عيدان انما احمد بن عبد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا محمد بن ابي بكر ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد الطويل عن الحسن قال خطبنا ابن عباس بالبصرة في آخر رمضان فقال ادوا صدقة صومكم فكان الناس لم يسلوا فقال من هاهنا من اهل المدينة خذوا اخواتكم فانهم لا يعلمون فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة على كل صبي وكبير ذكر واثني حر وعبد صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح فلما قدم على رضى الله عنه ورأى رخص الشعير (٢) قال لوجعلتموه صاعا من كل شيء قال وكان الحسن يراها على من صام - كذا قال خطبنا ورواه محمد بن ابي نبي عن سهل بن يوسف فقال خطب وهو اصبح -

( فقد اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انما الحسن بن محمد الاسفرائي ثنا محمد بن احمد بن البراء قال سمعت علي بن عبد الله المديني وسئل عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر فقال حديث بصري واسناده مرسل قال وقال علي الحسن لم يسمع من ابن عباس وما رآه قط كان بالمدينة ايام كان ابن عباس على البصرة قال وقال لي علي في حديث الحسن خطبنا ابن عباس بالبصرة انما هو كقول ثابت قدم علينا عمر بن حصين ومثل قول مجاهد نخرج علينا على وكقول الحسن ان سراقه ابن مالك بن جعشم حدثهم الحسن لم يسمع من ابن عباس ( قال الشيخ احمد ) حديث الحسن عن ابن عباس مرسل وقدرينا عن ابي رجاء العطاردي سمعا من ابن عباس في هذه الخطبة في صدقة الفطر صاع من طعام -

( وقد اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمي انما علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوالاشعث عن الثقفى عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال امرنا ان نعطي صدقة رمضان عن الصغير والكبير والحر والمملوك صاعا من طعام ومن ادى

(١) هاشمى - بخطه - بمدين - (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - السع - ح

ابن ثعلبة ثم ذكر البيهقي ( ان محمد بن يحيى الذهلي قال في كتاب العلل انما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل ) - قلت - اخرجه ابوداود في سننه من طريق بكر بن وائل وفيه اوصاع بر او قح بين اثنين ثم ذكر البيهقي حديثنا ( عن ابن جرير اخبرني ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر ) - قلت - اخرجه الدارقطني عن ابن جرير عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر وخرجه من وجه آخر عن داود بن الرباق عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث الحسن ( عن ابن عباس فرض عليه السلام هذه الصدقة ) وفي آخره ( صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح ) ثم قال ( حديث الحسن عن ابن عباس مرسل ) ثم ذكر ( عن ابن سيرين عن ابن عباس امرنا ان نعطي صدقة رمضان ) وفيه ( صاعان من طعام ومن ادى و اقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه )



براقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه ومن ادى زيبيا قبل منه ومن ادى سلتا قبل منه قتل واحسبه قتل ومن ادى دقيقا قبل منه ومن ادى سويقا قبل منه وهذا ايضا مرسل - محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئا الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداده والله اعلم -  
 (اخبرنا) ابو اسحق ابراهيم بن محمد الازدي انبا شافع بن محمد انبا ابو جعفر الطحاوي ثنا الزنى ثنا الشامي عن يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة - قال الشافعي حديث مدين خطأ (قال الشيخ) هو كما قال فلاخبار الثابتة تدل على ان التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورويتا) في - واز نصف صاع من بر في صدقة الفطر عن ابي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضي الله عنهما وجابر بن عبد الله وابي هريرة وفي احدى الروايتين عن علي بن ابن عباس رضي الله عنهما (قال ابن المنذر) لا يثبت ذلك عن ابي بكر وعثمان رضي الله عنهما (قال الشيخ) هو عن ابي بكر منقطع

ثم قال (ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداده) - قلت - قد ذكر في الباب الذي قبل هذا ان الصحيح من حديث ابي رجاء انه واقوف وظاهر كلامه هنا انه مرفوع وليس فيه ولا في رواية ابن سيرين تصريح بذكر البر لانها قالا صاعا من طعام وقد تقدم انه يطلق على غير البر ايضا فكان الاحد بحديث الحسن عن ابن عباس اولى لتصريحه بذكر القمح وهو وان كان مرسلا فقد تأيد بما اخرج به البيهقي بعد في باب وجوب الفطر على اهل البادية من حديث عطاء عن ابن عباس - صلى الله عليه وسلم وفيه مدان من قمح وبما اخرج به ابن ابي شيبة فقال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طمام - واراد به هاهنا البراذ الواجب في غيره صاع ولم يذكر نصف صاع الا في البر وهذا السند على شرط الصحيح ما خلا حجاجا واطله ابن ارمطة وهو وان تكلم فيه فقد وثقه جماعة واخرج له مسلم مقرونا بغيره فيصالح للاسئسا به وتأيد ايضا بعدة مسانيد ومرسل ابن المسيب الآتي بعد وغيره من المراسيل الكثيرة المشهورة التي جاءت من طرق فقهاء المدينة وباقول جماعة من الصحابة والتابعين وبما ذكرنا من الاحاديث الدالة على اتفاق الناس على ذلك ولم ادر ما معنى قول البيهقي وما شك فيه الراوى ان اراد به ما في حديث ابن عباس من قوله اوصاع شعير او نصف صاع قمح فهذا تحوير وليس بشك وقد ورد حديث ابن عمر والحدرى وغيرهما في الكتب الصحيحة بلفظ او لم يفوم احد ان ذلك شك من الراوى وقوله ولا شاهد له ليس كذلك بل له عدة شواهد تقدم كثير منها وسياتي بعضها ان شاء الله تعالى ومن تتبع الكتب وجدها مشحونة بذلك ثم ذكر البيهقي مرسل ابن المسيب (فرض عليه السلام زكاة الفطر مدين من حنطة) ثم قال (قال الشافعي خطأ) - قلت - الشافعي ينقل مراسيل ابن المسيب قال لانها عن الثقات وانه وجد ما يدل على تسديدها وقال ابن الصلاح لانها وجدت مسانيد ومرسلة هذا نص البيهقي في رسالته الى ابي محمد الجويني ان اسناده صحيح فكيف رده الشافعي وزعم انه خطأ مع انه اعتضد بما ذكرنا واخرج الى ارتطى نحوه من طريقين من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومن طريقين من حديث ابن عباس ومن طريقين من حديث ابن عمر في احدهما مدان من حنطة وفي الآخر نصف صاع من حنطة واخرجه من حديث علي مرفوعا نصف صاع من برون حديث عصمة بن مالك مرفوعا مدان من قمح واخرجه البيهقي في هذا السبب من حديث ابن ابي عمير وابن عمر واخرج احمد في مسنده والطحاوي في شرح الآثار من ثلاث طرق من حديث ابن ابي عمير عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن فاطمة بنت المنذر عن اسما بنت ابي بكر قالت كما تؤدى زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح بالمد الذي تقفون به - وفي التمهيد روى عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن عباس على اختلاف عن ابي هريرة

وعن عثمان موصول (١) والله اعلم (وقد وردت) اخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صاع من بر ووردت اخبار في نصف صاع ولا يصح شيء من ذلك قد بينت علة كل واحد منها في الخلافيات وروينا في حديث ابي سعيد الخدرى وفي الحديث الثابت عن ابن عمران تعديل مدين من بروه ونصف صاع بصاع من شعير وقع بعد النبي صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق -

## باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا

بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وان الاعتبار في ذلك بصاع اهل المدينة الذين (٢) كانوا يقتاتون به (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو نصر محمد بن محمد بن حامد الترمذى ثنا محمد بن حبان (٣) ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها انها حدثته انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد الذي يقتات به اهل البيت او الصاع الذي يقتاتون به يفعل ذلك اهل المدينة كلهم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حنظلة بن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الميزان على ميزان اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة -

## باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم

### كان عياره خمسة ارطال وثلث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحد بن سهل قالنا ثنا ابن ابي عمير ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح وايوب وحيد وعبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي لبي عن كعب بن بجره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر له والقمل يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك هواك هذه قلت نعم قال فاحلق رأسك واطم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصبع او صم ثلاثة ايام واوانسك نسكة وقال ابن ابي نجيح واودع شاة - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمير واخرجه البخارى من حديث ابن ابي نجيح وايوب وسيف بن سليمان وغيرهم عن مجاهد -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى فيما قرئ عليه من كتاب معارض باصه ابا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابوداود السجستاني قال سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا وسمعت يقول صاع ابن ابي ذئب خمسة ارطال وثلث قال فمن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو القاسم عبدالرحمن بن احمد الخيرى ثنا الحسن بن الحسين بن منصور ثنا ابواحمد محمد بن عبيد الوهاب قال سمعت ابي يقول سأل ابو يوسف الكاعند امير المؤمنين عن الصاع كم هو رطلا قال السنة عندنا ان الصاع

(١) مص - غير موصول (٢) كذا (٣) حبان -

وجابر ومعاوية وابن الزبير نصف صاع بروفي الاسناد عن بعضهم ضعف وروى ايضا عن ابن المسيب وعطاء وطاوس ومجاهد ومر بن عبدالعزیز وعروة وسعيد بن جبیر وابی سلمة وصعب بن سعد وذكره ابن حزم عن عثمان وعلى وابی هريرة وجابر والخدرى وعائشة واسماء قال وهو عنهم كلهم صحيح -

قال (باب ما دل على ان صاعه عليه السلام

كان خمسة ارطال وثلثا)

لا يرطل ففحصه قال ابو احمد سمعت الحسين بن الوليد يقول قال ابو يوسف فقد مت المدينة بجمعنا ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوت بصاعاتهم فكل حدثني (١) عن آباؤهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا صاعه فقد رتها فوجدتها مستوية فتركت قول ابى حنيفة ورجعت الى هذا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني عبد الله بن سعد الحافظ ثنا احمد بن ابراهيم بن عبد الله ثنا الحسين بن منصور ثنا الحسين بن الوليد قال قدم علينا ابو يوسف من الحج فأتيناها فقال انى اريد ان اتج عليك بابا من العلم هنى تفحصت عنه فقد مت المدينة فسألت عن الصاع فقالوا صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لهم ما حجتكم فى ذلك فقالوا نأتيك بالحنة غدا (٢) فلما اصبحت أتاني نحو من خمسين شيخا من ابناء المهاجرين والانصار مع كل رجل منهم الصاع تحت رداه كل رجل منهم يخبر عن ابيه واهل بيته ان هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا هى سواء قال نمايرته (٣) فاذا هو خمسة ارطال وثلاث بنقصان معه يسير فرأيت امرأقوايا فقد تركت قول ابى حنيفة فى الصاع واخذت بقول اهل المدينة - قال الحسين فخرجت من عامى ذلك فلقيت مالك بن انس فسألته عن الصاع فقال صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كم رطلا هو قال ان المكىال لا يرطل هو هذا - قال الحسين فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابى عن جدى ان هذا صاع عمر رضى الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن (٤) الحسن وجرى ثنا داود بن الحسين قال سمعت محمد بن سعد الجلاب يقول سألت اسماعيل بن ابى اويس بالمدينة عن صاع النبي صلى الله عليه وسلم فاخرج الى صاعا عتيقا باليا فقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم بعينه فغيرته فكان خمسة ارطال وثلاث -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال قرأت بخط ابى عمرو المستملى سمعت محمد بن يحيى يعنى الذهلى يقول استمرت من اسماعيل ابن ابى اويس صاع مالك بن انس فوجدت عليه مكتوبا صاع مالك بن انس معير على صاع النبي صلى الله عليه وسلم ولا احسبني الا عبرته بالعدس فوجدته خمسة ارطال وثلاث -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الخصيب بن ناصح عن عبد الله بن جعفر المدينى عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صاعنا اصغر الصيعان ومدنا اصغر الامداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لثانى صاعنا ومدنا وقليلنا وكثيرنا واجعل لنا مع البركة (٥) بركتين اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك دعاك لاهل مكة وانى عبدك ورسولك ادعوك لاهل المدينة بمثل مادعاك به ابراهيم لاهل مكة - والذي رواه صالح بن موسى الطاحى عن منصور عن ابراهيم عن عائشة رضى الله عنها جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التسلسل من الجحابة صاع واثووه رطلين والصاع ثمانية ارطال فان صالحا يتفرد به وهو ضعيف الحديث قاله يحيى بن معين وغيره من اهل العلم بالحديث وكذلك مساروى عن جرير بن يزيد عن انس بن مالك وماروى عن ابن ابى ليل عن عبد الكريم عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين ويغتسل

(١) - ي - مص - يحدثني (٢) - ي - مص - عندنا (٣) - ي - مص - نعيته (٤) - مص - الحسين (٥) - ي - مع ذلك البركة

ذكر فيه (عن الحسين بن الوليد لقيت مالكا فسألته عن الصاع) الى آخره (قال فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابى عن جدى ان هذا صاع عمر) - قلت - عبد الله هذا ضعفه الجمهور كذا قال الذهبي وقال ابن المدينى ليس فى ولد زيد ابن اسلم ثقة وقال البيهقى فى باب الحوت يموت فى الماء (اولاده كلهم ضعفاء عبد الرحمن واسامة وعبد الله) ثم ذكر البيهقى (ان النبي عليه السلام كان يتسلسل بالصاع ثمانية ارطال) ثم ذكر (ان صاع الزكاة وصاع الغسل مختلفان وان قدر ما يتسلسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال) قال (فلا معنى لترك الاحاديث الصحيحة فى قدر الصاع المذكورة الفطر) - قلت - لم يذكر ولا حديثا واحدا فيه تعيين قدر الصاع المذكورة الفطر وانه خمسة ارطال وثلاث -

بالصاع ثمانية ارطل اسنادها ضعيف والصحيح عن انس بن مالك كذا في قول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بسالد و يتنسل بالصاع الى خمسة امداد ثم قد اخبرت اسماء بنت ابى بكر انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر بالصاع الذي يقتاتون به فدل ذلك على مخالفة صاع الزكاة والقوت صاع الفسل ثم قدرت عائشة رضى الله عنها انها كانت تغتسل هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء قدر الفرق وقد دللنا على ان الفرق ثلاثة اصع فاذا كان الصاع خمسة ارطال وثلاث كان قدر ما يغتسل به كل واحد منها ثمانية ارطال وهو صاع ونصف وقد ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال فلما لم يترك الا حديث الصحيحة في قدر الصاع المعدل زكاة الفطر بمثل هذا وبالله التوثيق -

### باب من قال يجزئ اخراج الدقيق في زكاة الفطر

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا حامد بن يحيى ثنا سفیان قال وحدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن مجلان سمع عياض (١) قال سمعت ابا سعيد الخدرى يقول لا تخرج ابدا الاصاعا انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر او شعير او قط او زبيب هذا حديث يحيى زاد سفیان بن عيينة فيه اوصاعا من دقيق قال حامد فانكر وا عليه فتركه سفیان قال ابوداود فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة ( قال الشيخ ) رواه جماعة عن ابن مجلان منهم حاتم بن اسماعيل ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم في الصحيح ويحيى القطان وابو خالد الاحمر وحماد بن مسعدة ونيرهم فلم يذكر احد منهم الدقيق غير سفیان وقد انكر عليه فتركه وروى عن محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسل او ثوبا على طريق التوهم وليس بثابت وروى من اوجه ضعيفة لا نسوي ذكرها -

### باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية وذلك

لما روينا في احاديث ابن عمر وغيره ودخولهم في عمومها

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الوراق ولقبه حمدان ثنا داود بن شبيب ثنا يحيى ابن عباد وكان من خيار الناس ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر صارخا يبطن مكة ينسأى ان صدقة الفطر حق واجب على كل مسلم صبير او كبير ذكر او اناثى حر او مملوك حاضر او باد صاع من شعير او تمر - ورواه محمد بن مخلد عن حمدان ان فراد فيه مدان من قح وقاله الكديمى ايضا عن داود بن شبيب وهذا حديث ينفرده به يحيى ابن عباد عن ابن جريج هكذا وانما رواه غيره عن ابن جريج عن عطاء من قوله في الدين وعن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مروى الى النبي صلى الله عليه وسلم في سائر الفاظه -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الثقفي انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفارسي ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انبا يحيى قال قال عمرو بن شعيب بلنتى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر صارخا يصرخ على كل مسلم قال وذكره

(١) كذا -

### قال (باب من قال يجزئ اخراج الدقيق)

- قلت - جوز الشامي اخراج الارز والذرة والدخن اذا كانت غالب قوت البلد وجوز الاقط مع انه يتولد من الحيوان ولم يجوز الدقيق فان عمل بظاهر الحديث فليست هذه الاشياء مذكورة فيه ولا اعتبر فيه غالب القوت بل ذكرت الاشياء بخصوصها وان اعتبر غالب القوت فالدقيقين قوت غالب بل هو اسرع منفعة واعجل اغناء للفقير عن المسئلة في ذلك اليوم ثم ان الشارع ذكر تلك الاشياء باوالمقتضية للتخيير فمقتضاه انه لو كانت غالب القوت الحنطة فانخرج شعيرا انه يجوز ومنه الشافى انه لا يجوز -

### قال (باب وجوبها على اهل البادية)

قال وحدثنا ابن جريج قال قال عطاء مدين من قح اوصاعا من تمر او شعير الجرو والعبد فيه سواء (وكذلك) رواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو ومنقطعاً -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا ابوالحسين احمد بن عثمان الآدمي ببغداد ثنا ابو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مالك بن عبد الواحد ثنا المعتز بن سليمان عن علي بن صالح عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على الحاضر والبادي - ورواه ابراهيم بن مهدي عن المعتز وساق الحديث بطوله ورواه سالم بن نوح عن ابن جريج عن عمرو عن ابيه عن جده مرفوعاً الا انه لم يذكر الحاضر والبادي قال ابو عيسى الترمذي سألت بهذا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب -

### باب ما يجوز اخراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقطر وغيره

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ابنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيبلي ابنا محمد بن عبد الوهاب ابنا قبيصة يعني ابن عقبة ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كنا نعطي زكاة الفطر زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام او صاعاً من شعير او صاعاً من اقطر -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان فذكره باسناده الا انه قال كنا نعطي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام صاعاً من تمر صاعاً من شعير صاعاً من زبيب صاعاً من اقطر فلما جاء معاوية وجاءت السمراء عدته الناس بمدين حنطة - احربه البخاري في الصحيح من حديث سفيان الثوري كما تقدم ذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاسمي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب قال وكتب الي كثير بن عبد الله بن عمرو المزني يخبر عن ربيع بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء رجال من اهل البادية الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا اولو اموال فهل يجوز لنا من زكاة الفطر ان نأخذها عن الصغار والكبير والذكر والاتي والحرة والعبد صاعاً من تمر او صاعاً من زبيب او صاعاً من شعير او صاعاً من اقطر - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا معلى بن منصور ثنا هشيم عن ابي حرة قال سئل الحسن عن الاعراب يؤدون زكاة الفطر قال صاع (١) من لبن -

### باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم

### عليه زكاة المال استدلالاً بالآية في الصدقات

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد ابنا ابوالحسن احمد بن اسحاق الطيبي ثنا ابو علي بشر بن موسى الاسدي ثنا المقرئ

(١) ي - صاعين -

ذكر فيه حديثان عن ابن عباس وذكر (ان فيه في رواية زيادة مدين من تمر) ثم قال (وهذا حديث يفرد به يحيى بن عباد عن ابن جريج) - قلت - في سنن الدارقطني عند ذكر هذا الحديث ان يحيى هذا كان من خيار الناس وذكره الدارقطني من وجه آخر عن ابن عباس فهو شاهد للحديث يحيى هذا ويشهد له ايضا ذكرناه من حديث عمرو بن شعيب وغيره -

### قال (باب ما يجوز اخراجه لاهل البادية من الاقطر)

ذكر فيه حديث كثير بن عبد الله المزني (عن ربيع عن ابي سعيد) - قلت - كثير هذا ضعيف وقال اودود كذاب وقال الشافعي من اركان الكذب وقال ابن حبان يروي عن ابيه عن جده نسخة موضوعة ومع هذا ليس في حديث هذا الدب تخصيص اهل البادية بذلك -

ثنا عبد الرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث الى ان قال ثم اتاه آخر فقال يا نبي الله اعطني فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس عن ظهر غنى فصداع في الرأس وداء في البطن فقال السائل فاعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يرض فيها بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى يحكم هو فيها بغراما ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك او اعطيتك حقتك -

## باب الاختيار في ان يوشر بزكاة فطره و زكاة ماله ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها ممن لا تلزمه نفقته

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم البرازي ثنا عثمان بن عمر انبا ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن ام الرانج بنت صليح عن سليمان بن عامر الضبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صدقتك على المسكين صدقة وانها على ذى الرحم اثنتان صدقة وصله -  
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا حفص بن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب (١) عن سليمان بن عامر الضبي رفعه قال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذى الرحم اثنتان صدقة وصله -

## باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبد الله بن المؤمل قال سمعت ابن ابي مليكة ورجل يقول له ان عطاء امرئ ان اطرح زكاة الفطر في المسجد فقال ابن ابي مليكة افتاك العالج بنير رأيه اقسما فانما يعطيها ابن هشام احراسه ومن شاء - ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبد الله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة ورويناه عن جماعة -

## باب وقت اخراج زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ واوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك حفص بن ميسرة عن موهبي بن عقبة (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا اوخيمة عن موهبي بن عقبة عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصاوة - لفظ حديث ابي خيثمة رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس عن حفص بن ميسرة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر المصري انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك انبا

(١) هي ام الرانج - ح -

## قال (باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه)

ذكرني عن ابن ابي مليكة ثم قال (ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبد الله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة) - فانت - لا ذكر له في ذلك الباب وانما رواه بعد ذلك بسنة ابواب في آخر باب الاختيار في قسمها اذا امكنه ذلك -

## قال (باب وقت اخراج زكاة الفطر)

الضحك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر باخراج زكاة الفطر ان تؤدى قبل نحرى النسيء الى الصلوة وان عبد الله كان يؤديها قبل ذلك يوم اويومين - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع دون اداء عبد الله ابن عمر -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اصحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا ابو معشر عن نافع عن ابن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج زكاة الفطر عن كل صغير وكبير وحر ومملوك صاعا من تمر او شعير قال وكان يؤتى اليهم بازيب والاقط فيقبلونه منهم وكنا نؤمر ان نخرجه قبل ان نخرج الى الصلوة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسموه بينهم ويقول اغنوهم عن طواف هذا اليوم - ابو معشر هذا نجيح السندي المدني غيره اوثق منه وحديث ابن عباس في هذا الباب وقد مضى ذكره -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن جعفر بن برقان قال اتانا كتاب عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه تصدقوا قبل الصلوة (قد افلح من تركي وذكر اسم ربه فصل) وقولوا كما قال ابوكم (ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تنفرلما وترحمنا لتكونن من الخاسرين) وقولوا كما قال نوح (والا تغفركى وترحنى اكن من الخاسرين) وقولوا كما قال ابراهيم (والذى اطمع ان يغفركى خطيئى يوم الدين) وقولوا كما قال موسى (رب انى ظلمت نفسى فاغفرلى فغفرله انه هو الغفور الرحيم) وقولوا كما قال ذوالنون (لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين) واره كتب من لم يمكن عنده ما يتصدق به فليصم يريده والله اعلم بعد العيد -

## جماع ابواب صدقة التطوع

### باب التحريض على الصدقة وان قلت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بمرؤنا ابو عثمان سعيد بن مسعود بن عبد الرحمن ثنا النضر بن شميل انبا شعبة بن الحجاج (ح و اخبرنا) ابو بكر بن فورك واللفظ له انبا عبد الله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يحدث عن ابيه جرير بن عبد الله قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا في صدر النهار بغاء قوم حفاة عمرة مجتأبي التمار عليهم العباء اوقال يتقلدى السيوف عامتهم من مضرب كلهم من مضرب رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لسايرى (١) بهم من الفاقة فدخل ثم نخرج فامر بلالا فاقام فصلي الظهر فخطب ثم قال (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى آخر الآية ثم قال (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد) الآية تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولوبشق تمره قال فاتاه رجل من الانصار بصره قد كادت كفه ان تعجز عنها قد مجزت عنها قد فعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتتابع الناس في الصدقات فوأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كوايين من طعام وثياب وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كأنه مذهبة (٢) وقال من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده

(١) هاشمى - بخطه - رأى (٢) مص - مدهنة

ذكر فيه حديثا في سننه ابو معشر نجيح السندي المدني (فقال غيره اوثق منه) - قلت - اختلاف كلام البيهقي فيه نظاهر كلامه ههنا انه ثقة وضعفه في باب انتظار العصر بعد الجمعة وفي باب النيابة في الحج عن المعصوب وذكر في باب كراهية قولهم جاء رمضان انه مختلف فيه وان بعضهم حدث عنه والبعض لا وقال ابن الجوزى قال يحيى والسائى والدارقطنى ضعيف وفي الميزان ضعفه ابن المدينى وقال البخارى وغيره منكر الحديث وكان يحيى بن سعيد يستضعفه ويضحك اذا ذكره -

من غير ان ينتقص من اجورهم شئ ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اوزارهم شئ - لفظ حديث ابى داود الطيالسى وحديث النضر بمعناه ولم يذكر النضر عليهم العباء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المنثري عن محمد بن جعفر عن شعبة وقال مجتبى النمار (١) او العباء متقلدى السيوف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو عمرو بن ابى جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه قوم مجتبى النمار متقلدى السيوف وليس عليهم ازرو ولا شئ غيرها عاهدتهم من مضرب كلهم من مضرب فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بهم من الجهد والعري والجوع تغير وجهه ثم قام فدخل بيته ثم راح الى المسجد فصلى الظهر ثم صعد منبره منبرا صغيرا الحمد لله واثني عليه ثم قال اما بعد فان الله عز وجل انزل فى كتابه (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى قوله (رقيبا) اتقوا الله ولنظروا نفس ما قدمت لاعداء الى قوله (هم القاتلون) تصدقوا قبل ان لا تصدقوا تصدقوا قبل ان يحال بينكم وبين الصدقة تصدق امرؤ من ديناره من درهمه من بره من شعيره ولا يحقرن احدكم شيئا من الصدقة ولو بشق تمره فقام رجل من الانصار بصرة فى كفه فنا وطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على منبره فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف السرور فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من سن سنة حسنة فعمل بها كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها لا يقص من اجورهم شئ ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لا يقص من اوزارهم شئ فقام الناس فنفقوا فمن ذى (٢) دينار ومن ذى درهم ومن ذى ومن ذى قال فاجتمع فقسمه بينهم - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى الشوارب وغيره -

(اخبرنا) الشيخ ابو الفتح محمد بن احمد بن ابى القوارس الحافظ قرأت عليه ببغداد انبا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعى ثنا جعفر ابن محمد الصائغ ثنا عفان ثنا شعبة عن ابى اسحق قال اتقوا الله واعملوا خيرا فانى سمعت عبدالله بن معقل قال سمعت عدى بن حاتم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق تمره - رواه البخارى فى الصحيح عن سليمان بن حرب عن شعبة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابى اسحق -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخارى الرزاز ثنا عبدالله بن محمد بن شاکر ثنا ابواسامة ثنا الاعمش عن خيثمة بن عبدالرحمن عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكله ربه ليس بينه وبينه حاجب (٣) ولا ترجمان فيظن ايمن منه فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه وينظر اشأم منه فلا يرى الا شيئا قوله - ويظن امامه فلا يرى الا النار فاتقوا النار ولو بشق تمره - رواه البخارى فى الصحيح عن يوسف بن موسى عن ابى اسامة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابوالوليد وسليمان بن حرب واللفظ لابى الوليد قالنا ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عدى بن حاتم الطائى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه وذكر (٤) فتعوذ منها واشاح بوجهه قل شعبة امامه تين فلا شك ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمره فان لم تجدوا فبكلمة طيبة - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى الوليد وسليمان بن حرب وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابى حامد المقرئ وابو صادق بن ابى القوارس قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا ورقاء عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة قال قال رسول الله

(١) هامش ي - بخطه - رواه مسلم فى الصحيح من اوجه عن شعبة وقال مجتبى النمار (٢) فى هامش ي - قلت هذا كأنه على طرق من يكتب كذا بالياء فهو اذا من ذابفتح الذال والله اعلم وفى اصل المؤلف فى الجميع ذابالالف - (٣) مص - حجاب



صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل ثمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله عز وجل الا طيب فان الله يقبلها بيمينه فيورثها لصاحبها كما يري احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرجه البخارى في الصحيح فقال وقال ورواه عن ابن دينار فذكره واخرجه مسلم من حديث المقبري عن سعيد بن يسار واخرجه من حديث ابي صالح عن ابي هريرة -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالسلام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد ( ح واخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو غرسن شاة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقتيبة ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن الليث -

( اخبرنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ( ح واخبرنا ) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبا جدي ثنا احمد بن سلمة انبا يحيى بن منصور انبا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن ابي مسعود قال كنا نتعاطى مل فيتصدق الرجل بالصدقة العظيمة فيقال هذا مرأى ويتصدق الرجل بنصف صاع فيقال ان الله لنفي عن هذا فزلت ( الذين يلهون المطوعين من المؤمنين في الصدقات ) الى ( عذاب اليم ) لفظ حديث ابي صالح وفي رواية ابي بكر قال عن ابي مسعود اليدري قال كنا نتعاطى الرجل بالصدقة العظيمة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور واخرجه البخاري من وجهين آخرين عن شعبة -

( اخبرنا ) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد ابن اسلم عن محمد بن مجيد الانصاري ثم الحارثي عن جدته حواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا السائل ولو بظلف محرق -

( اخبرنا ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبدالرحمن احد بني حارثة حدثه جدته وهي ام مجيد وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله والله ان المسكين ليقوم على بابي فما اجد له شيئا اعطيه اياه فقال ها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدى شيئا تعطيه اياه الا لطفنا محرقا فادفعه اليه وقال سعيد بن سليمان عن الليث عن عبدالرحمن بن مجيد -

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزي انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبدالله ثنا حرملة بن عمران انه سمع يزيد بن ابي حبيب يحدث ان ابا الخير حدثه انه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس او قال حتى يحكم بين الناس قال يزيد وكان ابو الخير لا يخطئه يوم لا يتصدق فيه بشئ ولو كذبة ولو بصلة -

## باب الاختيار في صدقة التطوع

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام بن خويلد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وليبدأ احدكم بمن يعول وخبر الصدقة ما كان عن ( ١ ) ظهر غنى ومن يستغفب يعفاه الله ومن استغنى اغناه الله -

( واخبرنا ) ابو عمر والاديب انبا ابو بكر الاسمعي اخبرني ابن ياسين حدثني محمد بن سفيان بن ابي الزرد الايلي ثنا حبان ثنا وعيب عن هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحوه الا انه قال ومن يستغنى يعفاه الله ولم يذكر كلمة الاستغفاب قال وحدثنا وهيب ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي هريرة بمثل حديث حكيم بن حزام هذا - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بالاستنادين جميعا وذكر كلمة الاستغفاب واخرجه مسلم من حديث

وموسى بن طامحة عن حكيم ومن حديث قيس بن ابى حازم عن ابى هريرة يزيد وينقص -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن معيد الثقفى ثنا الليث عن ابى الزبير عن جابر انه قال اعترق رجل من بنى غزرة عبدا له عن دبر فيبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك مال غيره فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتره نعيم بن عبدالله العدوى بثمان مائة درهم بلحاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عليهما فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا يقول بين يديك وعن يمينك وعن شمالك - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة اخبرنى عدى بن ثابت قال سمعت عبدالله بن يزيد الانصارى يحدث عن ابى مسعود الانصارى قلت اعن النبى صلى الله عليه وسلم فقال عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انت المسلم اذا اتفق نفقة على اناه وهو يحتسبها كانت له صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس واخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق املاء ثنا (١) يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وعارم وابو الربيع وعبد ابن عبيد ومسدد ومجد بن ابى بكر قالوا ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ثوبان قال قل رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله دينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله دينار ينفقه الرجل على اصحابه فى سبيل الله قال ابو قلابة وبدأ بالعيال فامى رجل اعظم اجرا من رجل يافق على عيال صغار يقوتهم الله وينقمهم به - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الربيع -

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا مجد بن ابى حميد حدثنى عبدالله ابن عمرو بن امية الضمرى (ج و اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصيفار ثنا عباس الاسفاطى ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثنا ابن ابى حميد عن عبدالله بن عمرو بن امية الضمرى عن ابيه ان عمر مر عليه وهو يساوم بمرط فقال ما هذا قال اريد ان اشتريه واتصدق به فاشتراه فدفعه الى اهله وقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة فقال عمر رضى الله عنه من يشهد معك فاقى عائشة رضى الله عنها فقام من وراء الباب فقالت من هذا قال عمرو قالت ما جاء بك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة قالت نعم - لفظ حديث انس بن عياض وحديث ابى داودا ثم - ابن ابى حميد حماد بن ابى حميد (ويقال مجد بن ابى حميد) (٢) -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس مجد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يا معاشر النساء واومن حليكن قالت وكنت اعول عبدالله بن مسعود ويتامى فى حجره وكان عبدالله خفيف ذات اليد فقلت لعبدالله انتم النبى صلى الله عليه وسلم فسله ايجزى ذلك عنى او وجهه عنكم تعنى الصدقة فقال لا بل انثيه انت فسله قالت فاتته بغاست فوجدت عند الباب امرأة من الانصار حاجتها حاجتى وكانت قد القيت عليه المهابة قالت نخرج عايما بلال فقلنا سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تخبره من نحن فسأله فقال امرأتان تولان ازواجهما ويتامى فى حجورهما هل يجزى ذلك عنهما من الصدقة فقال له من هما قال زينب وامرأة من الانصار قل اى الزانبي قال امرأة عبدالله بن مسعود وامرأة من الانصار نقل نعم لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة - اخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابى الاحوص عن الاعمش بطوله واخرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوطاهر القهيه وابوزكريا بن ابى اسحق وابوسعيد بن ابى عمرو قالوا انبا ابو العباس مجد بن

(١) هامش ى - يخطه انبا (٢) هامش ى - ضرب فى اصل المؤلف على المنعم عليه - يعنى ما بين القوسين -

يعقوب ابناً محمداً بن عبد الله بن عبد الحكم ابناً انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه انه اخبره عبد الله بن عبد الله عن ربيعة بنت عبد الله امرأة عبد الله بن مسعود وام ولده وكانت امرأة صناعة وليس لعبد الله بن مسعود مال وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمن صنعتها فقالت والله لقد شغلني انت ووالدك عن الصدقة فما استطعت ان اتصدق معكم فقال ما احب ان لم يكن لك في ذلك اجر ان تقبل فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي وهو فقالت يا رسول الله اني امرأة ذات صنعة ابيع منها وليس لي ولا لولدي ولا لزوجي شيء فمشغلوني فلا اتصدق فهل لي (١) في ذلك اجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لك في ذلك اجرا انفق عليهم فانفقى عليهم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابناً اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق ابناً معمر عن هشام ابن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله ان نبي ابي سلمة في حجرى وليس لهم شيء الا ما انفق عليهم ولست بتاركهم كذا وكذا في اجر ان انفق عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انفقى عليهم فان لك اجرا انفق عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق واخرجه البخارى من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن كريب (٢) عن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وليدة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لواعطيها اخواك كان اعظم لاجرك - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد واخرجه البخارى من وجه آخر عن عمرو -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا الانصاري ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال ثم امك قالت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب -

(واخبرنا) ابو الحسن ابناً احمد ثنا محمد بن الفرج ثنا السهمي يعني عبد الله بن بكر ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتي رجل ولاه فيسأله من فضل هو عنده فيمنعه اياه الا ادعى اليه يوم القيامة شيئاً اقرع يتلمظ فضله الذي منع -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابناً محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن عيسى ثنا الحارث بن مرة ثنا كليب بن منقعة عن جده انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من ابر قال امك واباك واخاك ومولاك الذي يل ذلك حقا واجبا ورحما موصولة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وابو بكر القاضي قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بنية ابن الوليد عن بغير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدى كريب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يوصيكم بامها تم ثم يوصيكم بابائكم ثم يوصيكم بالاقرب فالاقرب قال المقدم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اطعمت نفسك وولدك وزوجك وخادمك فهو صدقة (٣) -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن منصور عن علي بن عبد الله بن عرفة عن خداس ابي سلامة (٤) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى امرءا اباه نانا اوصى امرءا

(١) هامش ي - بخطه - اقل (٢) هامش ي - بخطه - عمرو بن الحارث عن بكر عن كريب عن - وكذا في صحيح مسلم

(٣) هامش ي - بخطه - فهو لك صدقة (٤) مص - خداس بن سلامة - وفي هذين الاسمين اختلاف كثير - انظر

تهذيب التهذيب ترجمة خداس بن سلامة - ح -

بابه مرتين اوصي امرءاً بمولاه الذي يليه وان كانت عليه اذاة تؤذيه (قال الشيخ) اختلف اصحاب منصور على منصور في اسم من رواه عنه فقيل عنه هكذا وقيل عن عبداه بن علي وقيل غير ذلك والله اعلم -

### باب ابرالبران يصل الرجل ودايبه

(اخبرنا) ابو عبداه الحافظ انبا ابو عبداه محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسميل ثنا ابو الطاهر (ح واخبرني) محمد بن علي الفقيه ثنا عبداه بن محمد بن يونس ثنا (١) احمد بن سعيد قال ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابي الوليد عن عبداه بن ديناو عن عبداه بن عمران رجلا من الاعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عبداه وحمله على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على رأسه فقال ابن ديناو فقلنا له اصلحك الله انهم الاعراب وهم يرضون باليسير فقال عبداه ان ايا هذا كانت وادالعمر بن الخطاب رضى الله عنه واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابرالبرصلة الولد اهل ودايبه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر -

### باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

(اخبرنا) ابو عبداه الحافظ انبا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو الموجه انبا عبداه بن يونس عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول - رواه البخارى في الصحيح عن عبداه -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو عبداه محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا ابو نعيم ثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلية ثنا احمد بن عبيدة الضبي ومحمد بن بشار العبدى قلا ثنا يحيى يعقوب ابن سعيد ثنا عمرو بن عثمان فذكره بنحوه غير انه قال يحدث ان حكيم بن حزام حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة او خير الصدقة عن ظهر غنى - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبيدة ومحمد بن بشار -

### باب ما ورد في جهد المقل

(اخبرنا) ابو عبداه الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابي الزبير عن يحيى بن جعدة عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة افضل قال جهد المقل وابدأ بمن تعول -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثني عثمان بن ابي سليمان عن علي الازدي عن عبيد بن عمير عن عبداه بن حبشي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اى الاعمال افضل قال ايمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه وحجة وبرورة قيل اى الصلوة افضل قال طول القيام قيل اى الصدقة افضل قال جهد من مقل قيل اى الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل اى الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل اى القتل اشرف قال من اهرق دمه وعقر جواده -

### باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقواه حين سئل عن افضل الصدقة جهد من مقل انما يختلف باختلاف احوال الناس في الصبر على الشدة والفاقة والاكتفاء باقل الكفاية وبقائه التوفيق -

(اخبرنا) ابو عبداه الحافظ ثنا ابو عبداه محمد بن عبداه بن ديناو العدل ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ان تصدق فواتق

ذلك ما لعندي فقامت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوما لمحت بعرفه الى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله قال فأتى ابو بكر بكل ما عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله فقامت لاسابقك الى شئ ابدا - رواه ابو داود في كتاب السنن عن عثمان بن ابي شيبه وغيره عن ابي نعيم الفضل بن دكين -

(حدثنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبید بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قال كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث بطوله وفيه قامت يا رسول الله ان من توبى ان اخلع من مالي صدقة الى الله عز وجل والى الرسول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني امسك سهمي الذي بخير واذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وان ترجمه وسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الربيع بن روح ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي لباية ان جده حدثه ان ابا لباية حين تاب الله عليه في تخلفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما كان سلف قبل ذلك في امور وحدث عليه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم تزعم حسين ان ابا لباية قال حين تاب الله عليه يا رسول الله اني اهدر داري تومي التي اصببت فيها الذنب وانتقل واسا كلك واخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تزعم حسين يجزي عنك الثلث ورواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي لباية عن ابيه قال لما تاب الله على ابي لباية قال ابا لباية جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقامت فذكره وقال فقال يجزي عنك الثلث -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرازي ببغداد انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن ابيهم السمرى ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد بن يحيى بن اسحاق بن يسار عن عاصم يعني ابن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل بمثل البيضة من ذهب اصابها في بعض المغازي او قال المعادن فبأها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركنه الايمن فقال يا رسول الله خذها مني صدقة والله مالي غيرها فاعرض عنه ثم جاء بها عن ركنه الايسر فقال مثل ذلك ثم جاء بها من بين يديه فقال مثل ذلك فقال هاتها فخذها حذفة او اصابته لا وجمعته او عقرته ثم قال يعمد احدكم فيأتي بماله فيتصدق به ثم يعمد بعد ذلك يتكفف الناس انما الصدقة عن طهر غني خذ الذي لك لاحاجة لباية فاخذ الرجل ماله فذهب وقال حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق في هذا الحديث اصببت هذه من معدن -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن مجلان قال حدثني عياض عن ابي سعيد الخدري ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فدعا وامره ان يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثانية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا وامره ان يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثالثة فذكر مثل ذلك ثم قال تصدقوا فتصدقوا فاعطاء ثوبين مما تصدقوا ثم قل تصدقوا فاني هو احد ثوبيه فانتهره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره ما صنع ثم قل انظروا الى هذا دخل المسجد بهيمة بنة فدعوته فرجوت ان تظمواله فتصدقوا عليه وتكسونه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فتصدقوا داعطيته ثوبين مما تصدقوا ثم قامت تصدقوا فاني احد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر بن تميم القاضي بمصر ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن مجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق درهم مائة الف قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة الف قال رحل كان له درهمان فاخذ احدهما تصدق به وآنر له مال

كثير فاخذ من عرضها مائة الف يعنى فتصدق بها -

(اخبرنا) ابوطاهر القتيبي ان ابوطاهر المحمد آبادي ثنا العباس الدوري ثنا ابو داود الحفري (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ان ابى ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال جاء ثلاثة نفر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهم لى مائة اوقية فتصدقت بعشرة اواق وقال الآخر لى مائة دينار فتصدقت بعشرة دنانير وقال الثالث لى عشرة دنانير فتصدقت بد دينار فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق كل رجل منكم بعشر ماله كلكم فى الاجر سواء -

### باب كراهية امساك الفضل وغيرها محتاج اليه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ومحمد بن النضر قالا ثنا نصر بن على الجهضمي ثنا عمر بن يونس (ح و اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار العبدى ثنا عمر بن يونس الحنفى ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عبد الله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى لفظ حديث محمد بن بشار وفى رواية الجهضمي شداد ابو عمار والباقي سواء رواه مسلم فى الصحيح عن نصر بن على الجهضمي ومحمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الضمير القتيبي ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام واحمد بن النضر بن عبد الوهاب ابو الفضل قالا ثنا شيبان بن ابى شيبه الايلي حدثنا ابو الاسود شبيب عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال بينا نحن فى سفر (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال لجعل يضرب يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل من ظهر فليعد به على من لا طهر له ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى ظننا انه لاحق لاحد منا فى فضل - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن ابى شيبه -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ان ابى احمد بن عبيد الصفار حدثنى محمد بن الفضل بن جابر ثنا الهيثم بن خارجة وهدى بن حفص قالا ثنا اسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدم عن نصيح (٢) العنسى عن ركب المصرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع من غير مقصدة وذل فى نفسه من غير مسكنة وانفق الاجمعه فى غير معصية ورحم اهل الذلثة (٣) والمسكنة وخالط اهل النقه والحكمة طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وصاحته سريره وحسنت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامساك الفضل من قوله -

(اخبرنا) على ان ابى احمد ثنا عبيد بن شريك ثنا آدم ثنا ابن عياش عن المطعم بن المقدم وعنيسة بن سعيد الكلاعى عن نصيح عن ركب المصرى فذكره بحوه من معناه الا انه لم يذكر قوله طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وقال طوبى لمن حسنت سريره وكرهت علانيته -

### باب ما ورد فى حقوق المال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوليد القتيبي ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابى ثماله عبد الملك يعنى ابن ابي سليمان عن ابى الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب ابل ولا بقرة ولا غنم ولا يؤدى حقها الا اقمدها يوم القيامة بقاع قرقر تطاه ذات الظانمة بظانفها وتطوح ذات القرن بقرنها ايس بومئذ فيها جماء ولا مكسورة القرن قلنا يازى ولله وماحقها تال اطراق حياها واشاره داوها ويحيها وحلبها على الماء وحمل علمها سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدى

(١) - نفر (٢) هاشمى - فى اصالة مضبوط نصيح - ضبطه بالتصغير - ح (٣) - ي - مص - الذل -

زكوته الاتحول يوم القدمة شجاعا اقرع يتبع صاحبه حيث ما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فاذا رأى انه لا بد له منه ادخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل - رواه مسلم في الصحيح عن عهد بن عبدالله بن نعيم ورواه ابن جرير عن ابي الزبير بمعناه قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبدالله عن ذلك فقال مثل قول عبيد وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الابل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة فخاها ومنحتها وحمل عليها في سبيل الله -

(اخبرنا) ابوصالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا عهد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبا ابن جرير اخبرني ابوالزبير انه سمع جابر بن عبدالله فذكره - رواه مسلم عن عهد بن رافع ورواية ابي الزبير عن عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة وروايته عن جابر بن عبدالله مسندة -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابوعهد بن زياد ثنا عهد بن اسحاق ثنا يونس بن عبدالاعلى انبا عبدالله بن وهب حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث وفيه ولا صاحب ابل لا يعطى حقه ومن حقه حلبها يوم وردها الا وهي يجمع له يوم القيامة لا يفقد منها فصيلا واحدا ثم يطرح لها بقاع فرقر تطأه باخفافها وتمعضه بانواها كلما مر عليه (١) آخرها رجح عليه اولها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس نهرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يونس بن عبدالاعلى وكذلك رواه حفص بن ميمرة عن زيد بن اسلم (ورواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ما من صاحب ابل لا يؤدي زكوتها ولم يذكر اللفظ (٢) في الحلب ورواه ابو عمر الغداني عن ابي هريرة بمعناه فيمن لا يؤدي حقه فقيل له وما حق الابل يا ابا هريرة قال تعطى الكريمة وتمنح النزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقى اللبن -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن قتادة عن ابي عمر الغداني عن ابي هريرة فذكره واللفظ مختلف الاما نقلته من لفظ ابي هريرة وهذه الرواية قد توهم ان تفسير الحق في رواية ابي صالح من قول ابي هريرة كما هو في رواية ابي عمر الغداني من قول ابي هريرة وقد ذهب اكثر العلماء الى ان وجوب الزكاة نسخ وجوب هذه الحقوق سوى الزكاة ما لم يضطر اليه غيره وقدمت الدلالة (٣) على ذلك في اول كتاب الزكاة وقد وردت اخبار في التحريض على المنيحة وهي محمولة على الاستحباب والله اعلم -

### باب ما ورد في تفسير الماعون

(اخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا عهد بن بكر ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابوعوانة عن عاصم بن ابي النجود عن شقيق عن عبدالله قال كان عبد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدلو والقدر - وكذلك رواه شيبان عن عاصم الا انه لم يقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد الفأس وما يتعاطون بينكم -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شيبان عن عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابن مسعود فذكره -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن المسعودي عن سلمة بن كهيل عن ابي العبيد بن عن ابن مسعود قال هومنع الفأس والدلو والقدر وما يتعاطى الناس بينهم ورواه الحارث بن سويد عن عبدالله - (حدثنا) ابوطاهر الفقيه وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ابوالعباس عهد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا وكيع عن الاعشى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال (ويمعون الماعون) قال عارية المتاع -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن

مجاهد عن ابن عباس قال الماعون متاح البيت وكذلك رواه عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس وذهب جماعة الى انها الزكوة المفروضة -

(اخبرنا) ابوظاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان هو الثورى (ح وحدثنا) ابو عبد الله الحافظ املاء حدثنى على بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان هو ابن عيينة (١) جميعا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن على بن عيسى (ويعنون الماعون) قال هي الزكوة المفروضة يراؤن بصلاتهم ويعنون زكواتهم لفظ حديث ابن عيينة وفي حديث الثورى قال قال على الماعون الزكوة لم يزد عليه وكذلك رواه السدى عن ابي صالح عن على بن عيسى عنه -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابي مريم انبا ابن وهب حدثنى يحيى بن عبد الله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن على بن اسحاق المؤملى (٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ويعنون الماعون) قال الزكوة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابوسليمان الاشقر ثنا محمد بن عثمان القرشى عن يزيد بن درهم عن انس الماعون الزكوة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد اللطى عن على بن ربيعة الوالى قال سألت ابن عمر عن الماعون قال ايش يقولون فيها قال قامت يقولون ما يعطى الناس بينهم قال ما يقولون شيئا هو المال الذى لا يعطى حقه -

### باب ما ورد في المنيحة

(اخبرنا) ابو عبد الله الصحيح بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوليد بن مسعود انبا ابي (قال وحدثنا) محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة والحديث للعباس قالنا ثنا الاوزاعى ثنا حسان بن عطية قال دخل ابوكيشة السلولى مسجد دمشق فقام اليه عبد الله بن ابي زكريا ومكحول (٣) وابو بخرية فى اناس قال حسان فكنت فيمن قام اليه لحدثنا قل سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حسنة اعلاها منيحة العزلا يعمل رجل بمصلحة منها رجاء ثوابها وتصديق. وعودها الا ادخلها الله بها الجنة قال حسان فذهبنا نعدرد السلام واماطة الحجر ونحو ذلك مما دون منيحة العزلا اجزا خمسة عشر -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى عن الاوزاعى عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولى قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العزلا يعمل عبد منها بمصلحة رجاء ثوابها وتصديق. وعودها الا ادخلها الله عز وجل بها الجنة ثم ذكر قول حسان بمعناه - رواه البخارى فى الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن اسحاق الاماطى ثنا هرون بن عبد الله ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن عدى بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى وذكر خصا لا وقال ومن منح منيحة غدت بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن احمد ابن ابي خلف عن زكريا -

(واخبرنا) ابو عبد الله انبا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة يباغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة المنيحة الارجل من المسلمين يمنح اهل بيت ناقة تغد ويرفد

(١) هامش ي - بخطه يعنى ابن عيينة (٢) هامش ي - بخطه اسحاق الموصلى (٣) زاد فى ي - وابوبكر



وتروح برقد أن اجرها عند الله عظيم - رواه مسلم ببعض معناه عن زهير بن حرب عن سفیان -

## باب ما ورد في قوله تعالى

( ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة )

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قال انبأ ابوالحسين (١) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا عبدالله بن داود عن فضيل يعني ابن غزوان عن ابى حازم عن ابى هريرة ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقالوا ما عندنا الا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما معنا الا توت الصبيان فقال هبى طعامك واطفئى سراجك ونومى صبيانك اذا ارادوا العشاء فهيات طعامها واصبحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كآنها تصاح سراجها فاطفأته وجعل يريانه انهايا كالان وباتاطاويين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد ضحك الله الليلة او يحب من فعلكما وقال وانزل الله ( ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ) تلا الآية - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم من اوجه عن فضيل بن غزوان -

( اخبرنا ) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبأ ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن نافع قال مرض ابن عمر رضى الله عنه فاشتمى عتبا اول ما جاء العتب فارسلت صفية بدرهم فاشترت عنقودا بدرهم فاتبع الرسول سائل فلما أتى الباب دخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه ثم ارسلت بدرهم آخر فاشترت به عنقودا فاتبع الرسول السائل فلما انتهى الى الباب ودخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه وارسلت صفية الى السائل فقالت والله لئن عدت لا تصيبين منى خيرا ابدا ثم ارسلت بدرهم آخر فاشترت به -

## باب ما ورد في سقى الماء

( اخبرنا ) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبأ ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاعر ثنا عفان ثنا شعبة ( ح واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الملالى ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن عن سعد بن عباد انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اى الصدقة اجبب اليك قال سقى الماء لفظ حديث محمد بن عرعرة وفي حديث عفان ان سعد بن عباد قال يا رسول الله اى الصدقة افضل وزاد قال وكان لسعد سقاية بالمدينة قال قلت لقتادة من دل لآل سعد قال الحسن -

( اخبرنا ) ابو على الروذبارى انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا علي بن الحسين ثنا ابوبدر ثنا ابو خالد الذى كان ينزل في بنى دالان عن نبيح عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايا مسلم كسا ثوبا على عرى كساه الله من خضر الجنة وايا مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة وايا مسلم سقى مسلما على طمأ سقاه الله من الرحيق المختوم -

( اخبرنا ) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا (٢) عبد الله بن مسلمة عن مالك ( ح واخبرنا ) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجاني بها ثنا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البرقي ثنا تميمية عن مالك عن سمى مولى ابى بكر عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لينا رجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل بها فثرب ثم خرج فلما كلب يلهث يا كل اليرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ بهذا (٣) من العطش مثل الذى كان بانى وفي رواية تميمية مثل ما بانعت فنزل البئر فأتى خذ ماء فامسكه بهيه

(١) ي - ثنا ابوالحسن (١) هامش - ي - بخطه - انبأ - (٢) هامش - ي - بخطه - بلغ هذا

حتى رقى الكلب فشكر الله له فغفرله فقالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا فقال في كل ذات كبد رطبة اجر - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن مسleme القعقي ورواه مسلم عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عمرو بن سراقه بن مالك بن جعشم انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في وحه فقال ارايت الضالة ترد على حوض ابلي هل لي اجر ان سقيتها قال نعم في الكبد الحري اجر (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عمه سراقه بن مالك بن جعشم (١) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حوضي هل لي من اجر قال نعم وكل ذى كبد حري -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد وانبأ ابوبكر الشامي ثنا محمد بن الجهم ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد ابن اسحاق فذكره (ورواه) يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن عن ابيه عن عمه (٢) -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابى اسحاق اخبرني ك. ير الضي ان رجلا اعمرانيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرني بعمل يقربني من طاعته ويباعدني من النار قال اوها اعلمتاك (٣) قال نعم قال تقول العدل وتعطي الفضل قال والله ما استطيت ان اتول العدل كل ساعة وما استطيت ان اعطي فضل مالي قال فتطعم الطعام وتفشي السلام قال هذه ايضا شديدة قال فهل لك ابل قال نعم قال فانظر بيها من اهلك وسقاء ثم اعمد الى اهل ابيات لا يشربون الماء الاغبا فاسقهم فذلك ان لا يهلك بعيرك ولا ينخرق سقاؤك حتى تجيب لك الجنة قال فانطلق الاعرابي يكبر قال ما انخرق سقاؤه ولاهلك بعيره حتى قتل شهيدا -

### باب كراهية البخل والشح والاقتار

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي (ح و اخبرنا) ابو علي الروذباري وابوالحسن بن بشران قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار قالا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنفق والبخل كمثل رجلين عابها جنتان او جبتان من حديد من لدن ثديها التي تراكبها فاذا اراد المنفق ان يتفق سببت عليه الدرع او مرت حتى تجن بناه واعمق اثره واذا اراد البخل ان يتفق قاصت عليه وتزومت كل حلقة موضعا حتى اخذت بمنقه او بترتونه فهو يوسعها وهي لا تتسع فهو يوسعها وهي لا تتسع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ساجان انبا الشامي انبا سفيان بن عيينة فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من حديد فهو يوسعها ولا تتسع مرة واحدة (قال و اخبرنا) سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاموس عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه قال فهو يوسعها ولا تتوسع - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بالاسنادين جميعا واخرجه البخاري من وجه آخر عن الحسن بن مسلم -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن محمد بن عبدالوهاب بن حبيب الفراء انبا محاضر ثنا

(١) في هامش ي - كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه - وهو ص - عبدالرحمن بن مالك عن عمه سراقه (٢) ي - ص جده (٣) ي - ص - امانة ك و بهادش ي - بخطه في المتن اعلمتاك ص -

ذكر فيه حديثا (عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه عن عمه سراقه) الى آخره - قالت - رأيت على كتاب السنن هنا حاشية صورتها كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه نقلته من خط ابن الصلاح - انتهت الحاشية واخرجه ابن ماجه في سننه على الصواب -

هشام وهو ابن عروة عن فاطمة بنت بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اتضحى هكذا وهكذا وهكذا ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا توحي فيوحي الله عليك - أخرجه البخاري ومسلم من أوجه عن هشام -

(واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي القوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحجاج الأعور قال قال ابن جريج أخبرني ابن أبي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير أنه أخبره عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير فهل علي جناح في أن أرضع مما يدخل علي فقال أرضعي ما استطعت ولا توحي فيوحي الله عليك - أخرجه في الصحيحين فرواه البخاري عن محمد بن عبد الرحيم عن حجاج - ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قال لي اتفق اتفق عليك - رواه مسلم في الصحيحين عن محمد بن رافع عن حماد بن الرزاق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المقسري أصله وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن معاوية بن أبي مزرود عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه إلا لمكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم اعط متفقا (١) خلفا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا (٢) تلقا - رواه مسلم في الصحيحين عن القاسم بن زكريا عن خالد بن مخلد - وأخرجه البخاري من وجه آخر عن سليمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بغفو الاعزأوما تواضع أحدته إلا رفعه - رواه مسلم في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) الفقيه أبو الحسن محمد بن يعقوب بالطبران ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن البراز لفظا ثنا إبراهيم بن إسحق الحربي ثنا عفان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن أبي كثير أنه سمع عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم أمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالبخل فبخأوا وأمرهم بالفجور ففجروا -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبأ أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ اسماعيل ابن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن لحيبي سبعين شيطانا -

## باب وجوه الصدقة

وما على كل سلامي من الناس منها كل يوم

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبأ أبو القاسم عبيد الله بن إبراهيم بن بالويه المزكي ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ي - بكل - نفق (٢) ي - كل ممسك -

(باب وجوه الصدقة)

قال

كل سلاحي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع عليه الشمس قال ما تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل في دابته وتحمله عليها وترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلوة صدقة وتيط الاذى عن الطريق صدقة - رواه البخاري عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن محوية العسكري بالبصرة سنة احدى واربعين وثلاثمائة ثنا جعفر بن محمد الفلانسى ثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فيأمر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه له صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس وانحجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطنان انبا ابوسهل بن زياد القطنان ثنا عبدالكريم بن الهيثم حدثنا ابو توبة - (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن اخيه زيد انه سمع اباسلام يقول حدثني عبدالله بن فروخ انه سمع عسائشة تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بني آدم على ستين وثلاث مائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او عزل شوكة عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين وثلاث مائة السلاحي فانه يسمى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابي توبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن جعفر المزيكى ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الدبلي عن ابي ذر ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايذ هب اهل الدثور بالاجر يصاون كما اصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان كل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تحميدة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتى احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايت لو وضعها في الحرام اكان عليه فيها وزر قالوا بلى قال كذلك اذا هو وضعا في الحلال كان له اجر - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(اخبرنا) ابو زرير ياجحي بن ابراهيم المزيكى انبا ابو بكر احمد بن سلمان التميمي ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا عثمان بن عمر ثنا ابو عامر الخزاز صالح بن رستم عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر لا تحترق من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه منبسوط ولو ان قرغ من دلوك في اثناء المستسقي واذا طبخت قدرا فاكثر منها واعرف بلخير انك منها - رواه مسلم في الصحيح عن ابي غسان عن عثمان بن عمر -

(حدثنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا تميم بن سعيد ثنا ابو عوانة عن ابي مالك الاشجعي عن ربي بن حراش عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وفي رواية ابي داود قال قال نبيكم صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن تميم بن جابر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطنان انبا ابو جعفر حفدة علي بن حرب ثنا علي بن حرب ثنا سفيان بن عيينة (ح واخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد ابن الازهر ابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحسد الاثني رجل آتاه الله قرآنا فهو يقوم به آتاه الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آتاه الليل والنهار - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره

عن ابن عيينة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا انبا القاضى ابوبكر احمد بن كامل بن خلف ثنا محمد بن سعيد القوف ثنا روح ثنا شعبة عن سايان الاعمش قال سمعت ذكوان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاحسد الاثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتاوه آتاه الليل وآتاه النهار فسمعه جاره فقال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل ورجل آتاه الله ما لا فهو يهلكه في الحق فقال رجل يا ليتنى اوتيت مثل الذى (١) اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل رواه البخارى فى الصحيح عن علي بن ابراهيم عن روح بن عباد -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا ابومعاوية عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ابي كبشة الامارى قال ضرب لارسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الدنيا مثل اربعة من اجل آتاه الله علما وآتاه ما لا فهو يعمل بعلمه فى ماله ورجل آتاه الله علما ولم يؤته ما لا فهو يقول لو آتاني الله عز وجل مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فيها فى الاجر سواء ورجل آتاه الله ما لا ولم يؤته علما فهو يمنعه من حقه وبنفقته فى الباطل ورجل لم يؤته الله علما ولا الا فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فيها فى الوزر سواء كذا رواه الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن محمد بن ابي العروف الفقيه انبا بشر بن احمد الاسفراقي ثنا احمد بن الحسين بن نصر ثنا علي بن المديني ثنا عبدالرزاق بن همام انبا معمر عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابن ابي كبشة الامارى عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل هذه الامة مثل اربعة رجل فذكر الحديث بمعناه قال علي وابن ابي كبشة هذا معروف وهو محمد بن ابي كبشة قد روى عنه حديث آخر يعنى عن ابيه فى وادى ثمود -

## باب فضل من أصبح صائما

وتبع جنازة واطعم مسكينا وعاد مريضا

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الاحرم ومحمد بن احمد بن علي المقرئ قالا ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصبح منكم اليوم صائما قال ابوبكر انا قال فن تبع منكم اليوم جنازة قال ابوبكر انا قال فن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابوبكر انا قال فن عاد منكم اليوم مريضا قال ابوبكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن فى امرئ (٢) الا دخل الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابي عمر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابونصر احمد بن علي القاسمي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا ابن المصنف ثنا يحيى بن سعيد عن المختار بن فلفل عن انس قال باكر وبالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة . وتوفى (٣) وكان فى كتاب شيخنا ابي نصر القاسمي مرفوعا وهو وهم وروى عن ابي يوسف القاضى عن المختار بن فلفل مرفوعا -

## باب فضل صدقة الصحيح الشحيح

(اخبرنا) ابو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وابوالحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وابوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن

(١) ي - مص - مثل ما (٢) ي - رجل (٣) هاشم ي - بخطه - هو وتوفى -

ذكر فى آخره حديثا عن ابن ابي كبشة عن ابيه ثم ذكر (عن ابن المديني انه محمد بن ابي كبشة) - قلت - ذكر المزكى فى اطرافه هذا الحديث ثم قال وروى عن سالم بن ابي الجعد عن عبد الله بن ابي كبشة عن ابيه وفى الثقات لابن حبان عمر بن سعيد ابو كبشة روى عنه اهل الشام وابنه عبد الله -

عرقه ثنا جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدقة افضل قال لتبئان ان تصدق وانت صحيح صحيح تامل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان لفلان - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير واخرجه البخاري من وجهين آخرين عن عمارة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه ابا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ابا يعلى بن عبيد ثنا سليمان عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة قال اوصى الى رجل بطاقة من ماله اضمها فاتيته ابا الدرداء فاستأمرته في الفقراء اوفى المهاجرين فقال اما انا فلو كنت لم اعدل بالمهاجرين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: مثل الذي يعتق عند الموت كالذي يهدى بعد الشيع -

(واخبرنا) ابوبكر بن نورك ابا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة الطائي عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يتصدق او يعتق عند الموت مثل الذي يهدى بعد ما يشيع -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران ابا علي بن محمد المصري ثنا مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون ابا شعبة عن زيد عن مرة عن عبدالله في قول الله عز وجل (واآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين) قال تصدق وانت صحيح صحيح تامل الفنى وتحشى الفقر -

### باب فضل صدقة السر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا يحيى (ح واخبرنا) ابو عبدالله ابا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار وعبد بن المنى قالوا ثنا يحيى يعقوب بن سعيد عن عبدالله يعنى ابن عمر قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلمهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العدل ورجل نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد (١) ورجل اتى في الله اجتمعوا عليه و تفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال انى اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها فلا تعلم (٢) يمينه ما تنفق شئاله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن زهير بن حرب وعبد بن المنى كذا قالوا عن يحيى القطان عن عبدالله لا تعلم يمينه ما تنفق شئاله وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبدالله قالوا فيه -

(كما اخبرنا) ابو عمر والاديب ابا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد ثنا يحيى ثنا عبدالله بن حذافى خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها لا تعلم (٣) شئاله ما تنفق يمينه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى هكذا وكذلك رواه احمد بن حنبل عن يحيى وبهناه رواه سائر الرواة عن عبدالله بن عمر -

### باب فضل الصدقة من المال الحلال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابوبكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس ابن محمد الدوري ثنا ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا ورقاء عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله عز وجل يقبلها

(١) مص - في المساجد - ي متعلق في المسجد - (٢) ي - حتى لا تعلم (٣) ي - حتى لا تعلم

بيمينته ورببها لصاحبها كما يربى احدكم فاوله حتى تكون مثل احد - اخرج البخارى فقال وقال وراق فذكره واخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب بن يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتصدق احد بتمرة من كسب طيب الا اخذها الله بيمينته ورببها كما يربى احدكم فاوله او تلوصه حتى تكون له مثل الجبل او اعظم - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة و اشار البخارى الى رواية سهيل في ذلك واخرجه كما مضى -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفى ثنا ابو عوانة عن سلاك عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عمر يوده فقال يا ابن عمر الاتدعولى فقال ابن عمر انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلوة الا بطهور ولا صدقة من غاؤل وقد كنت على البصرة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره -

### باب المنان بما اعطى

قال الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالان والأذى)

(واخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن نحرشة بن الحر عن ابي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم المنان بما اعطى والمسبل ازاره والمنفق سلخته بالخلف الكاذب او الفاجر - اخرج مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

### باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لا يحمده فعلة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابو بكر الشافى ثنا محمد بن غالب ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال كانوا يكرهون ان يرضخوا لانسابهم وهم مشركون فزلت (ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء) حتى بلغ (واتم لا تظلمون) قال فرخص لهم -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهانى انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر المخرمى (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران وابو على الروذبارى قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا سفيان بن عيينة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابي بكر قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اتنى امى وهى راغبة افاعطها قال نعم صابها كذا قال سعدان عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة انه سمع ابا يقول اخبرتنى اسماء بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنها قالت اتنى امى راغبة فى عهد قريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اصلها قل نعم قال سفيان ونمها نزلت (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم) الآية - رواه البخارى في الصحيح عن الحميدى واخرجه مسلم من حديث عبد الله بن ادريس وابى اسامة عن هشام عن ابيه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكى وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافى انبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها فذكره مثل رواية الحميدى دون قول سفيان -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر التمشيرى وعمران ابن موسى (ح واخبرنا) ابو عبد الله قال وانبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن اسحق السراج قالوا ثنا سويد بن سعيد

حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن علقمة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لأ تصدقن الليلة بصدقة تخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فأصبح الناس يتحدثون تصدق علي زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأ تصدقن الليلة بصدقة تخرج بصدقته فوضعها في يد غني فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة علي غني فقال اللهم لك الحمد على غني لأ تصدقن الليلة بصدقة تخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فأصبحوا يتحدثون تصدق الليلة علي سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق فأني فقيل له أما صدقتك فقد قيلت أما الزانية فلعلها إن تسخف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر (١) فينفق مما أعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقة - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وأخرجه البخاري من حديث شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد -

### باب الرجل يوكل بإعطاء الصدقة

فيعطى الأمين ما أمر به كاملاً

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر ( ح ) وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الأموي ثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الحميد الخارقي الكوفي الرجل الصالح قال ثنا أبو أسامة حدثني يزيد بن جده أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الخازن الأمين الذي يعطى مأمراً به كاملاً موفراً طيبة به نفسه حتى يدفعه إلى الذي أمره به أحد المتصدقين أو المتصدقين - رواه البخاري في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة ورواه مسلم عن أبي كريب وجماعة عن أبي أسامة -

### باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

بأشئ اليسير غير مفسدة

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن ثمر عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة فلها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك بما اكتسب ولها بما انفقت - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن ثمر عن أبيه وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحق الفقيه أنبأ اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجره اربعض شيئاً - رواه البخاري ومسلم جميعاً عن يحيى بن يحيى وقال بعضهم عن منصور في هذا الحديث من طعام زوجها وقال بعضهم إذا تصدقت من بيت زوجها -

( حدثنا ) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أبو القاسم عبيد الله بن إبراهيم بن بالويه المزكي ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعها شاهد الأباذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الأباذنه وما انفقت من كسبه عن غير امر فإن نصف اجره له - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن زاتم عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري حديث الاتفاق عن يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن سوار ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان

(١) مص - أن يعتبر

### ( باب تصدق المرأة من بيت زوجها باليسير )

قال

ذكر فيه أخباراً



أبنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن عبدالله ثنا سليمان قالنا ثنا عبدالسلام بن حرب ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبير ابن حية عن سعد قال لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جلييلة كانها من نساء مضر فقالت يا رسول الله انا كل على آبائنا وابنائنا قال ابو داود وارى فيه وازواجنا وفي رواية سليمان بن حرب على ابائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الطعام الرطب تأكلنه وتهديته قال ليس في حديث ابن سوار الطعام تابعه سفیان الثوري عن يونس بن عبيد -  
(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه أبنا ابو عبدالله الصفار الاصبهاني ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الملك بن عبدالرحمن الذماري عن سفیان حدثني يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عن سعدان امرأة قالت يا رسول الله (١) انا كل على آبائنا واخواننا فما يحل لنا من اموالهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من رطب ماتا كان وتهدين -

### باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها وجعله بحكمها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه (وبما اخبرنا) ابو علي الروذباري أبنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن سوار المصري ثما عبدة عن عبد الملك عن ابي هريرة في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه هذا قول ابي هريرة وهو احد رواة تلك الاخبار -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي (٢) أبنا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا سهل بن عمار ثنا ابو غسان مالك بن اسمعيل النهدي ثنا اسرائيل عن ام حميد بنت العيزار عن امها ام عفار عن ثمامة بنت شوال (٣) قالت سألت ام المؤمنين عائشة وحفصة وام سلمة رضی الله عنهن ما يحل للمرأة من بيت زوجها فرضت كل واحد منهن من الارض عودا ثم قالت لا ولا ما يزن هذا الا باذنه -

(اخبرنا) ابو الحسن المقرئ أبنا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثما يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال حدثني تميمه بنت سلمة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة قالت فسالتهن امرأة منا فقالت المرأة تصيب من بيت زوجها شيئا من غير اذنه (٤) فغضبت وقطبت وساء لها ما قالت قالت لا تسرق منه ذهبا ولا فضة ولا تأخذني من بيته شيئا وذكر الحديث -

(واخبرنا) ابو بكر بن فورك أبنا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني ممع ابا امامة يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فسمعتة يقول وذكر الحديث ونبيه الا لا يحل

(١) هاشمى - بخطه - لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) مص - الحرصي (٣) كذا في النسخ كلها - ح (٤) مص - ي بغير اذنه -

### ثم قال باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطى من الطعام الذي اعطاها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه وبما اخبرنا الروذباري فذكر اثر عن ابي هريرة وفي آخره (لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه) ثم قال (هذا قول ابي هريرة وهو احد رواة تلك الاخبار - قلت - في سد هذا الاثر عبد الملك العرزمي يتكلم فيه وقال البيهقي في باب التراب في ووسع الكلب (لا يقبل منه ما خالف فيه الثقات) وقال في باب شفعة الجوار (يقبل لشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدع حديث عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي وهو حسن الحديث قال من حسننا فررت) ثم اوسلنا صحة هذا الاثر فذهب الشامي والحدادين ان العبرة لما روى الراوى لا لما رأى وكيف يحمل ذلك على الطعام الذي اعطاها وفي حديث ابي هريرة ما انفقت من كسبه من غير امره بل يحمل ذلك على كل ما هو مأذون فيه اما صريحها وعرفا وعادة -

لامرأة ان تعطى من مال زوجها شيئا الا باذنه فقال (١) رجل يا رسول الله ولا اطعم قال ذلك افضل اموالنا (وروى ليث بن ابي سليم عن عطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق الزوج على امرأته قال لا تعطى من بيته شيئا الا باذنه فان فعلت ذلك كان له الاجر وعليها الوزر -

(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا جريز عن ليث فذكره -

### باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كنت مملوكا فسألت النبي صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال موالى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا حاتم يعني ابن اسمعيل اللدني عن يزيد بن ابي عبيد قال سمعت عميرا مولى ابي اللحم قال امرني مولاي ان اقدد لهما بغاء في مسكين فاطعمته منه فعمل بذلك مولاي فضررتني فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعا فقال لم ضربته فقال يعطى طعامي بغير ان امره فقال الاجر بينكما - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) الامام ابو الفتح العمري انبا عبدالرحمن بن ابي شريح انبا ابوقاسم البغوي ثنا علي بن ابجد انبا ابن ابي ذئب عن درهم قال فرض على سيدي كل يوم درهما فأتيت اباهميرة فقال اتق الله وأد حق الله عليك وحق مواليك فانك لا تملك من مالك ولا من دمك الا ان تضع يدك او تطعم مسكينا لقمة -

وعن روى عنه انه اباح له ان يتصدق بالشيء اليسير من ماله ابوهميرة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن البصري والشعبي والنخعي والزهرى ومكحول الا ان مكحولا علل بانه يتحلله -

(وقد اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابوعبد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابوعامر ثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الملك بن ابي غنية عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن ابي الهذيل قال كتب معي اهل الكوفة بمسائل أسأل عنها ابن عباس فجلست اليه فاتاه عبد فقال يا ابن عباس اني ارعى غنما لاهل فيمربي الظان اسقيه (٢) قال لا ثم لا الا يامر اهلك قال فاني اتخوف عاه الموت قال فاسقه ثم اخبر اهلك بذلك -

(واخبرنا) ابو منصور الفقيه وابو نصر بن قتادة وابو القاسم عبد الرحمن بن علي بن حمدان الفارسي قالوا انبا ابوعمر بن نجيد السلسلي انبا ابومسلم (٣) ثنا الانصاري ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا عطاء عن ابن عباس سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال (ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شئ) لا يتصدق بشئ الا ان يكون في ابل راعية فيأتيه رجل قد انقطع حلقه من العطش فيحشى ان لم يسقه ان يموت فانه يسقيه قال وحدثنا الانصاري ثنا اسمعيل ثنا عطاء عن جابر انه سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال لا يتصدق بشئ -

(١) هامش ي - بخطه - قال (٢) ي - فاسقيه (٣) مص - ابوهشام -

### قال (باب المملوك يتصدق باليسير من مال مولاه)

ذكر فيه حديث عمير مولى ابي اللحم (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال موالى بشئ قال نعم والاجر بينكما نصفان) - قلت - الحديث يشمل اليسير والكثير فهو غير مطابق للباب ثم ذكر عن جماعة (انهم اباحوا له التصدق باليسير ثم ذكر (ان عبدا قال لابن عباس اني ارعى غنما فيمربي الظان اسقيه قال لا ثم لا الا يامر اهلك) - قلت - هذا يدل على امتناع التصدق باليسير فهو مخالف للدعاء

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الميثم ثنا ابواليمان انبا شعيب قال قال نافع كان عبدا لله بن عمر يقول لا يصلح للعبد ان ينطق من ماله شيئا ولا يعطيه احدا الا باذن سيده الا ان يأكل فيه بالمعروف او يكتسب والحديث المسند يحتمل على البعد ان يكون قصد النبي صلى الله عليه وسلم ترغيب للمالك في ان يأذن لمملوكه في ان يتصدق عنه والاجريتها وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب في متابعة السنة وبالله التوليق -

## باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديهِ

وبما آتاه الله عز وجل من غير سؤال

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني من اصله انبا ابوسعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عمرو عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم جبلا (١) فيأتي الجبل فيجئ بمجزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيستغني بها خيره من ان يسأل الناس اعطوه او ممنوعه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن قيس (ح وحدثنا) ابو عبدالله حدثنا ابراهيم بن محمد بن النضر واحمد بن سلمة قال عبد انبا وقال الآثران حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن بيان بن بشر (٢) عن قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يغدو احدكم فيحطب على ظهره فيتصدق به ويستغني به عن الناس خيره من ان يسأل رجلا اعطاه او ممنعه ذلك بان اليد العليا افضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري وانخرجه من حديث يحيى القطان عن اسمعيل - وانخرجه البخاري من حديث الاعرج ومن حديث ابي صالح وغيره عن ابي هريرة -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا اسمعيل ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل وعبد بن شاذان قالا حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري ان ناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى اذا نفد ما عنده قال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستغف (٣) يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطى احد من عطاء خيرا ولا اوسع من الصبر - لفظ حديث قتيبة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحق الفقيه انبا عبيد بن عبد الواحد ثنا ابن ابي مرزم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني شريك بن عبدالله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار وعبدالرحمن بن ابي عمرة انها سمعها ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمر تان ولا اللقمة واللقمات انما المسكين الذي يحفف اقرأوا ان شتم

(١) مص - ي حبله (٢) مص - بيان ابي بشر - وقال في الخلاصة بيان بن بشر الاحمسي ابوبشر (٣) مص - يستغف - وفي هامش ي - بخطه - يستغف

ثم قال ( وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب عن متابعة السنة يعني ظاهر الحديث عمير ) - قلت - الاولى بمن رغب في متابعة السنة ترك ما يدل عليه ظاهر هذا الحديث من الاباحة اذ فيه استباحة مال الغير والاصل تحريمه الا باذنه كما ذكر البيهقي فيما تقدم قريبا وقال فيما بعد في باب تحريم اكل مال الغير بغير اذنه وذكر احاديث ثم قال باب من مر بعاطف انسان او ما شجته وذكر فيه عن الشافعي انه قال الكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز اكل مال احد الا باذنه انتهى كلامه اللهم الا ان يكون ثم اذن صريحا او عرفا كما تقدم !

(لا يسألون الناس الحانا) - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مرثد ورواه مسلم عن أبي بكر بن الصديق عن ابن

أبي حريم -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل وأبو زكريا بن أبي إسحق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خشنام  
ابن الصديق ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثنا شرحبيل بن شريك عن أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله  
ابن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد أفتح من أسلم ورزق كفافاً وقمنه الله بما آتاه - رواه مسلم في الصحيح

عن أبي بكر بن أبي شيبة عن المقرئ -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم المروزي أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان أنبأ عبد الله أنبأ بشير بن سلمان (١) عن  
سيار عن طارق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ومن أنزلها بالله  
أوشك الله له بالغي أما بموت عاجل أو غنى عاجل -

### باب كراهية السؤال والترغيب في تركه

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان بغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا  
معلى بن أسد ثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبد الله بن مسلم أني الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر قال نرجنا إلى  
الشام نسأل قال فلما قدمنا المدينة قال لنا ابن عمر أتيت الشام تسألون أما لا تأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ماتزال  
المسئلة بالرجل حتى يأتي الله وما في وجهه منزعة من لحم - أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال معلى بن أسد فذكره وأخرجه  
مسلم من حديث معمر عن عبد الله بن مسلم مختصراً -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحق قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني وحسين  
ابن محمد القباقي قالا ثنا أبو كريب ثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من سأل الناس أو ألهم تكثراً فأنما يسأل جهراً فيستقل منه أو يستكثر - رواه مسلم في الصحيح عن  
أبي كريب -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار أنبأ عباس بن محمد الدوري ثنا شهابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار  
(ح وأخبرنا) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان  
عن عمرو بن يحيى ابن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه قال سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا في المسئلة  
فوائده لا يسألني أحد منكم شيئاً فتخرج مسئلته مني شيئاً وأنا كاره فيبارك له فيها - لفظ حديث سفيان - رواه مسلم في الصحيح  
عن ابن تيمر عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد الحسن بن حليم المروزي ثنا أبو الموجه ثنا عبدان ثنا عبد الله أنبأ يونس عن الزهري  
عن عروة وابن المسيب أن حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني  
ثم قال يا حكيم إن هذا المسال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس يورثك له فيه ومن أخذه بأشراف نفس لم يبارك له فيه  
كأنذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي به لك بالحق لا أرأى أحداً بعدك شيئاً  
حتى أقارق الدنيا قال وكان أبو بكر رضي الله عنه يدعو حكيماً إلى العطاء فيأبى أن يقبله منه ثم أن عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه فأبى  
أن يقبل منه شيئاً فقال عمر رضي الله عنه أتى أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم أتى أعرض عليه حقه من هذا الذي بأي أن  
يأخذه فلم يرأى حكيم أحداً من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وأخرجه  
مسلم مختصراً من حديث ابن عيينة عن الزهري -

(أخبرنا) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله بن

يعقوب وابوعمر وبن ابي جعفر قالوا ثنا عبد الله بن محمد بن سيرويه ثنا سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن قالوا ثنا مروان بن محمد ثنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي مسلم الخولاني قال حدثني الحبيب الامين امامه الحبيب الى واماهو عندي فامين عوف بن مالك الاشجعي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة او ثمانية اوسبعة في بيت عائشة فقال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث (١) عهد بيعة قتلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله قتلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبسطنا ايدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله فعلى ما نبايعك قال على ان تمجدوا الله ولا تشركوا به شيئا والصلوات الخمس وتطيعوا واوراكمه خفية ولا تسالوا الناس شيئا فلو كان بعض اولئك النفر يسقط سوط احدهم فاسأل احدا يناوله اياه - لفظ حديث الخافظ - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا ابن ابي ذئب عن محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتقبلني بواحدة اتقبل له بالجنة قال ثوبان انبا رسول الله قال لا تسأل الناس شيئا قال فلربما سقط سوط ثوبان وهو على البعير فلا يقول لاحد ناواتيه حتى ينزل فيأخذه - وروى عن ابي العالية عن ثوبان -

## باب الرجل يسأل سلطانا

وفى امر لا بد منه صالحا

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن عبد الملك بن حمير عن زيد بن عقيبة عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء اتى على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسأل الرجل في امر لا يجد منه بدا او اذا سلطان قال زيد بن عقيبة لحدثت به الحجاج بن يوسف فقال سئلتني فاني ذو سلطان -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبيد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سواد عن مسلم بن مخشى انه قال اخبرني ابن القراسى ان القراسى قال للنبي صلى الله عليه وسلم اسأل يا نبي الله فقال لا وان كنت سائلا لا بد فا سأل الصالحين - رواه ابو داود عن قتيبة عن الليث -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا على بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني محمد بن موسى بن ابي بن ابي بن وجدته في كتاب ابي عن عمرو بن الحارث عن بكر عن مسلم بن مخشى ان القراسى حدثه عن ابيه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اسأل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فان كنت لا بد سائلا فاسأل الصالحين - وحديث قبيصة بن مخارق وغيره من الاحاديث فيمن تحل له المسئلة ولا تحل موضعها كتاب قسم الصدقات -

## باب بيان اليد العليا واليد السفلى

(اخبرنا) ابو عبد الله الخافظ انبا ابوبكر بن اصحاق الفقيه ثنا اسماعيل بن اصحاق القاضى ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اصحاق المزكى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد - عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة واليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المتعففة والسفلى السائلة رواه البخارى في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن قتيبة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الخافظ انبا ابو عبد الله على بن عبد الله العطار صاحب الحكيمى ببغداد ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عارم ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب بن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اليد العليا خير

من اليد السفلى اليد العليا اليد المنقفة واليد السفلى اليد السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن عازم ورواه عبد الوارث عن ايوب فقال في الحديث اليد العليا المنقفة (١) وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع المتعفة -  
 ( اخبرناه ) ابو محمد عبيد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن ابى عيسى ثنا عبيد الله بن الوليد العدني ثنا ابراهيم بن طهمان حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنقفة واليد السفلى السائلة - ورواه حفص بن يسرة عن موسى بن عقبة فقيل عنه واليد العليا المنقفة -

( واخبرناه ) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابن مهران يعني الحسن بن العباس بن مهران ثنا سويد يعني ابن سعيد ثنا حفص عن موسى فذكره -

( اخبرناه ) ابو الحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا معاذ بن الثقي ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن عبيد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث ان اليد العليا هي المنقفة -

( واخبرناه ) ابو عبيد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابى اسحاق وابو العباس احمد بن محمد الشاذلي وابو سعيد بن ابى عمر و قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبيد الله بن عبد الحكم انبا بشر بن بكر عن ابن جابر عن عروة بن محمد بن عطية قال حدثني ابى ان اباه اخبره قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من بني سعد بن بكر وكنت اصغر القوم خلفوني في رحلهم ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصوا حوائجهم ثم قال هل بقي فيكم احد تالوا يا رسول الله نلام منا خلفناه في رحلتنا فامرهم ان يعثوني اليه فاتوني فقالوا اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فبارأني قال ما اعطاك الله لاتسئل اناس شيئا فان يد المنطية (٢) العليا وان اليد السفلى هي المنطاة وان مال الله مستول ومنطى قال فكلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم بانتمنا -

( حدثنا ) ابو محمد عبيد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد حدثني ابو الزعراء عن ابى الاحوص عن ابى مالك بن فضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة فيد الله جل وعز العليا ويد المعطى التي تاليها ويد السائل السفلى فاعط الفضل ولا تعجز عن نفسك - ورواه ابراهيم الهجرى عن ابى الاحوص عن عبيد الله بن مسعود مرفوعا وموقوفا -

( اخبرناه ) ابو الحسين بن بشران انبا ابو على اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابى طالب انبا على بن عاصم انبا ابراهيم الهجرى عن ابى الاحوص عن عبيد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة ايد فيد الله العليا ويد المعطى التي تاليها ويد السائل اسفل الى يوم القيامة فاستغفوا من السؤال ما استطعتم ومن اعطاه الله خيرا فليرعايه وايدأ بن تمول وارتضخ من الفضل ولا تلام على (٣) كفاف ولا تعجز عن نفسك - تابعه ابراهيم بن طهمان عن الهجرى مرفوعا ورواه جعفر بن عون عن ابراهيم الهجرى موقوفا -

## باب اخذ ما يحل له اخذه

اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الايثع عن يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله انه قال قال عبيد الله سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى العطاء فاقول اعطه اقرهني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه واجاءك من هذا المال وائت غير مشرف ولا سائل فخذ وما لا تلتبعه نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وانرجه مسلم من وجه آخر عن يونس -

## باب المسئلة في المساجد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني\* ثنا سهل بن مهران البغدادي ثنا عبدالله بن بكر السهمي ثنا مبارك بن فضالة عن ثابت البناني عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن عبدالرحمن بن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم احد اطعم اليوم مسكينا فقال ابو بكر رضى الله عنه دخلت المسجد فاذا انا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز في يد عبدالرحمن فاخذتها فدفعتها اليه -

## باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابو العباس القلوذي (١) يعني عمرو بن العباس كان ينزل دويب خزاعة ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي عن سليمان بن معاذ ثنا محمد بن المتكدر عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل بوجه الله الا الجنة -

## باب عطية من سأل بالله عز وجل

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فؤوك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذكم بالله فاعيدوه ومن سألكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن اتى اليكم معروفا فكاثبوه فان لم تجدوا ما تكاثبونه به فاثبوا عليه حتى تعلموا انكم قد كاثبتموه (٢) -

## كتاب الصيام (٣)

### باب فرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو علي الحسين بن علي بن يزيد الحافظ انبا ابو علي الموصلي ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابو شاذان الاحمر عن ابي مالك الاصبعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نبي الاسلام على خمس على ان يوحد الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير وزاد فيه فقال رجل الحج وصيام رمضان قال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) عبدالله بن يوسف انبا ابو احمد بن عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالوا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن عبدالله بن نمير فذكره زيادته -

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق المعروف بابن البياض ببغداد ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن سليمان الجزري (٤) ثنا ابو قلابة ثنا ابو زيد الهروي ثنا قرة بن خالد عن ابي حمزة نصر بن عمران الضبي قال قلت لابن عباس ان لي حرة نبيذ حلو فاشربه فاذا اكرت منه بفالست القوم فاطلت المجلس خفت ان انتضح فقال لي قدم وفد عبد القيس فقال مرحبا بالوفد غير الخزايا قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر وانا لانصل اليك الا في شهر حرام فمرنا بامر نعمل به ونندعو اليه من وراءنا قال امركم بالايمان تدرون ما الايمان شهادة الا اله الا الله وان محمدا رسول الله وان تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكوة وتصوموا رمضان ويحجوا البيت الحرام قال واحسبه قال وتمطوا الخمس من الغنائم وانها كم عن الشرب في الجرد والدياء والمزفت والفقير - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث قرة بن خالد -

(١) ضبطه السمعاني وابن الملقن بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو وراء بعدها ياء النسبة وفي الخلاصة كذلك

الا ان بدل الراء زاي وفي التقريب بكسر القاف وفتح اللام مخففة وتشديد الواو مفتوحة وراء مهملة والياء - ح

(٢) ي - مص كاقبتوه (٣) ي - مص - كتاب الصوم (٤) ي الجزبي - مص - الجزبي -

## باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ

### بفرض صوم شهر رمضان

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو احمد يعني الحافظ انبا الحسين بن محمد بن عفير ثنا علي بن الربيع الانصاري ثنا عبدالله بن نعيم عن الاعمش ثنا عمرو بن مرة ثنا عبدالرحمن بن ابي ليلى ثننا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قالوا احيل الصوم على ثلاثة احوال قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكانوا يصومون ثلاثة ايام من كل شهر حتى نزل شهر رمضان فاستكثر وا ذلك وشق عليهم فكان من اطعم مسكينا كل يوم ترك الصيام ممن يطيقه رخص لهم في ذلك ونسخه ( وان تصوهوا خير لكم ان كنتم تعلمون ) قال قاروا بالصيام - قال البخاري وقال ابن نعيم حدثنا الاعمش فذكر بعض معناه مختصرا -

( اخبرنا ) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا السعدي ثنا عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال احيل الصيام ثلاثة احوال فذكر الحديث قال واما حول الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام بعد ما قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وصام عاشوراء فصام سبعة عشر شهرا شهر ربيع الى شهر ربيع الى رمضان ثم ان الله تبارك وتعالى فرض عليه شهر رمضان فانزل عليه ( كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ) الآية وذكر باقي الحديث هذا مرسل عبدالرحمن لم يدرك معاذ بن جبل -

## باب ما كان عليه حال الصيام

من الخياريين الصوم وبين الاطعام الى ان تعين فرضه على من اطاقه ولم يكن له عذر وصار الامر الاول منسوخا ( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا في رمضان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ومن شاء افطر وانتدى بطعام مسكين حتى انزلت الآية ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن سواد عن ابن وهب -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير بن يزيد بن سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال لما نزلت هذه الآية ( وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ) كان من اراد منا ان يفطر ويفتدي حتى نزلت هذه الآية التي بعدها فنسختها - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن قتيبة -

( اخبرنا ) ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديب انبا ابو بكر الاسمعي اخبرني محمد بن محمد بن سليمان ثنا وهب بن بقية وابو بكر بن ابي شيبة قالا ثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نسخت هذه الآية يعني ( فدية طعام مسكين ) ( ١ ) هذه الآية التي بعدها ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) - انرجه البخاري في الصحيح -

( كما اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوسعيد النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عياش ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قرأ ( فدية طعام مسكين ) قال هي منسوخة -

## باب ما كان عليه حال الصيام

من تحريم الاكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصل صاوة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الامر الاول منسوخا -

( ١ ) ي - مص - مساكين - وهي قراءة نافع وابن عامر كما في تفسير الأوسى -



(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حمشاذ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم بن عمار بن دنوقا (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن احمد الجوهرى ببغداد ثنا ابو جعفر احمد بن موسى الشطوي قالنا ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال كان الرجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان صائما فحضر الاططار فنام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة كان صائما فلما حضر الاططار اتى امرأته قال هل عندك طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب وكان يومه يعمل فيه بارضه فغلبته عيناه فبجاءت امرأته فلما رآته قالت خيبة لك فاصبح فلم يتصرف النهار حتى غشى عليه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية (احل لكم ليلة الصيام الرمث الى نساءكم من لباسكم واتم لباسهن) ففرحوا بها فرحا شديدا (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) لنظ حديث الحسن بن حمشاذ - رواه البخارى في الصحيح عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل -

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت بن شويه حدثني علي بن حسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) وكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصادوا الى القبالة فاختان رجل نفسه بلعام امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عز وجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقى ورخصة ومنفعة فقل (علم الله انكم كنتم تخافون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) الآية وكان هذا مما نفع الله به الناس ليرخص (١) لهم ويسر -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى فذكر الحديث قال وحدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام ثم ازل رمضان وكانوا قوما لم يتعودوا الصيام وكان الصيام عليهم شديدا فكان من لم يصم اطعم ستين مسكينا فنزلت هذه الآية (فن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للريض والمسافر وامروا بالصيام قال وحدثنا اصحابنا وكان الرجل اذا فطر فنام قبل ان يأكل لم يأكل حتى يصبح بغشاء عمر ولراد امرأته فقالت لى قد نمت نظن انها تعتل فاتاها بغاء رجل من الانصار فاراد طعاما فقالوا حتى نسخن لك شيئا فنام فلما اصبحوا نزلت عليه هذه الآية فيها (احل لكم ليلة الصيام الرمث الى نساءكم)

## باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني نافع بن مالك عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله على من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ما (٢) فرض الله على من الصيام فقال صيام شهر رمضان الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ماذا فرض الله على من الزكوة قال فاخبره يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذي اكرمك لا تطوع شيئا ولا تقص مما فرض الله على شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نافع واياه ان صدق دخل الجنة والله ان صدق - رواه البخارى ومسلم جميعا في الصحيحين عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر -

## باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ناجية ثنا محمد بن ابي معشر (ح و اخبرنا) ابوسعيد المازني وابو منصور احمد بن علي الدائمي قالنا ابو احمد بن عدى ثنا علي بن سعيد ثنا محمد بن ابي معشر حدثني ابي عن سعيد المازني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله ولكن قولوا شهر رمضان وهكذا رواه الحارث بن عبد الله الخزاز عن ابي معشر وابو معشر هو نجيح السدي ضعفه يحيى بن معين وكان يحيى القطان لا يحدث عنه وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه والله اعلم (وقد قيل) عن ابي معشر عن محمد بن كعب من قوله وهو اشبهه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجدويه الدينوري ثنا عبداً بن يوسف بن أحمد بن مالك ثنا عبداً بن عبد الله بن عبد العزيز البغوي ثنا محمد بن بكر بن الريان ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب قال لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من أسماء الله عز وجل ولكن قولوا شهر رمضان ( وروى ذلك ) عن مجاهد والحسن البصري والطريق إليهما ضعيف ( وقد احتج ) محمد بن اسماعيل البخاري في الصحيح في جواز ذلك بالحديث -  
 ( الذي أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن صالح بن هاني قال ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة عن اسماعيل ( ١ ) بن جعفر عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء رمضان نصحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين رواه البخاري ومسلم جميعاً في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد قال البخاري وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقيل لا تقدره أو رمضان -

### باب الدخول في الصوم بالنية

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفار ثنا ابن أبي مريم أنبا يحيى بن أيوب ثنا عبداً بن أبي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له ( ٢ ) ( ورواه ) عبداً بن وهب عن ابن لهيعة ويحيى بن أيوب عن عبداً بن أبي بكر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا عبداً بن وهب حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أيوب عن عبداً بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام مع ( ٣ ) الفجر فلا صيام له كذا قال ( ورواه ) أحمد بن صالح عن ابن وهب فقال قبل الفجر وهذا حديث قد اختلف على الزهري في إسناده وفي رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعبداً بن أبي بكر أقام إسناده ورفعته وهو من الثقات الأثبات -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا علي بن عمر الحافظ قال رفعه عبداً بن أبي بكر وهو من الثقات الرضاه ( وقد حدثنا ) أنس بن مالك ثنا الحسن بن محمد بن داود النلوي وأبو طاهر الفقيه أملاء وقراءة عليها قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له ( ورواه ) معمر بن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة من قولها وقيل عنه عن الزهري عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن حفصة ( ورواه ) يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر من قوله ( ورواه ) عقيل عن الزهري عن سالم أن عبداً بن وهب وحبصه قال ذلك وقيل غير ذلك -

( ورواه مالك كما أخبرنا ) أبو أحمد عبداً بن محمد بن الحسن العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبداً بن صمر كان يقول لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر قال وحدثنا مالك عن ابن

( ١ ) - مص - ثنا اسمعيل ( ٢ ) زاذى بن السطرين - كذا قال - ( ٣ ) مد - من -

### قال ( باب الدخول في الصوم بالنية )

ذكر فيه حديث عبداً بن أبي بكر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة عنه عليه السلام ثم قال واختلف على الزهري في إسناده ورفعته وعبداً بن أبي بكر أقام إسناده ورفعته وهو من الثقات الأثبات ) - قلت - اضطرب إسناده اضطراباً شديداً ولذين وقوه أجل وأكثر من ابن أبي بكر ولهذا قال الرمذي وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو أصح -

شهاب عن عائشة وحفصة رضى الله عنهما بمثل ذلك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر البغدادي بنيسابور ثنا ابو الزباع روح بن الفرج المصرى حدثني عبدالله بن عباد ثنا المفضل بن فضالة حدثني يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد الانصارى عن عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له -  
(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطنى تفرد به عبدالله بن عباد عن المفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات -

## باب المتطوع يدخل في الصوم

بنية النهار قبل الزوال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام ثنا ابو كامل القضايل بن الحسين البلخى ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن عبدالله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شئ قلت يا رسول الله ما عندنا شئ قال فاني صائم وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح بن عباد البصرى ثنا سفيان الثوري (ح واخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبرستان قال اخبرنا ابو النضر الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمى ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحب طعاما بلغاء يوما فقال هل عندكم من ذلك الطعام قلت لا فقال انى صائم - لفظ حديث محمد بن كثير وفي رواية روح قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيقول هل عندكم من غداء فاقول لا قال انى صائم (ورواه) وكيع بن الجراح عن طلحة بن يحيى فقال في الحديث قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شئ قلنا لا قال فاني اذا صائم وبذلك اللفظ أخرجه مسلم في الصحيح -

(اخبرناه) ابو محمد بن يوسف انبا ابو احمد بن عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالنا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع فذكره وكذلك قاله يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى فاني اذا صائم -  
(وحدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعندك شئ قلت لا قال اذا اصوم وهذا اسناد صحيح -

ثم ذكر البيهقي حديثا عن روح ابي الزباع عن عبدالله بن عباد عن المفضل بن فضالة الى آخره ثم قال (قال الدارقطنى تفرد به عبدالله بن عباد عن المفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات) - قلت - كيف يكون كذلك وفي كتاب الضعفاء للذهبي عبدالله بن عباد البصرى ثم المصرى عن المفضل بن فضالة واه وقال ابن حبان روى عنه ابو الزباع روح نسخة موضوعة -

## قال (باب المتطوع يدخل بنية قبل الزوال)

ذكر فيه حديثا في سننه سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة ثم قال (هذا اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحا وسليمان هبذا قال فيه ابن معين ليس بشئ وقال ابن حبان كان رافضيا غالبا وكان يقلب الاخبار وهو سليمان بن قرم بن معاذ ينسب الى جده -

( اخبرنا ) ابوظاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك ان ابا طلحة كان يأتي اهله من الضمى فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا الاصام ذلك اليوم وقال اني صائم -  
( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة وابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه قالوا ثنا ابو عمرو بن نجيد قال اخبرنا ابومسلم ثنا ابوعاصم عن ابن ابي ذئب من عثمان بن نجيج عن ابن المسيب قال رأيت ابا هريرة يطوف بالسوق ثم يأتي اهله فيقول اعندكم شيء فان قالوا لا قال فاناصم -

( اخبرنا ) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال حدثني ام الدرداء ان ابا الدرداء كان يجيء بعد ما يصبح فيقول اعندكم غداء فان لم يجده قال فانا اذا صائم -

### باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال

( اخبرنا ) ابوظاهر الفقيه انبا ابوظاهر المحمد ابان بن ابي طلحة ثنا روح بن عبادة ثنا سفيان ( ح و اخبرنا ) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن بشر بن السري وغيره عن سفيان الثوري عن الاعمش عن طلحة بن معروف عن سعد بن عبيدة عن ابي عبدالرحمن السلمى ان حذيفة رضى الله عنه بداله الصوم بعد ما زالت الشمس فصام -

( واخبرنا ) ابوسعيد ثنا ابوالعباس انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن ابي معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن ابن يزيد عن عبدالله هو ابن مسعود قال احدكم بالخيار ما لم ياكل او يشرب ( وقال الشافعي ) هم يعني العراقيين لا يرون هذا يزعمون انه لا يكون صائما حتى يتوى الصوم قبل زوال الشمس واما نحن فنقول المتطوع بالصوم متى شاء نوى الصيام -

### باب الصوم لرؤية الهلال

او استكمال العدد ثلاثين

( اخبرنا ) ابوبكر محمد بن محمد بن احمد بن رجاء ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبدالعزيز ثنا القعني قال قرأت على مالك ( ح و اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق اللزكي ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن نصر وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تقطروا حتى تروه فان اغمى عليكم فاقدروا له وفي رواية القعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وقال فان غم عليكم - رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( اخبرنا ) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا محمد بن شاذان الاصم ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل عن ايوب ( ح و اخبرنا ) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تقطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - زاد حماد في روايته عن ايوب قال نافع كان ابن عمر اذا مضى من شعبان تسع وعشرون نظره فان رأى فذاك وان لم ير ولم يحل دون منظره سبحان ولا ترة اصبح مفطرا وان حال دون منظره سبحان او ترة اصبح صائما وكان يفطرمع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب قال وقال ابن عون ذكرت فعل ابن عمر ل محمد بن سيرين فلم يعجبه - اخرجه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية دون فعل ابن عمر -

( اخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الهلال ( ١ ) فصوموا واذا رأيتموه فانظروا فان غم عليكم

( ١ ) هامش ي - بخطه - حدثني سالم ان عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا رأيتموه -

فاقده واه - أخرجه البخاري عن حديث عقيل عن الزهري ورواه مسلم عن حرملة عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي ثنا روح بن عباد ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لا تصوموا حتى تروه ولا تقطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له - رواه البخاري في الصحيح عن القعني عن مالك إلا أنه قال فاكلوا العدة ثلاثين كذا وجدته في نسختي -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك فذكره بثله وقال فإن غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين ورواية الجماعة عن مالك على اللفظ الأول (وقد روى مالك) هذا الحديث في الموطأ على اللفظ الأول ثم روى عقبه حديثه عن ثور بن زيد الدبلي عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان - فذكر الحديث وقال فيه فإن غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

(أخبرنا) بذلك أبو أحمد اللهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره فكانه ذكر الحديثين جميعاً فلفظ الكتاب فدخل له بعض متن الحديث الذي في الإسناد الأول وإن كانت رواية الشافعي والقعني من جهة البخاري عنه محفوظة فيحتمل أن يكون مالك رواه على اللفظين جميعاً والله أعلم (وقد رواه) اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نحو الرواية الأولى عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يحيى أنبأ اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ليلة لا تصوموا حتى تروه ولا تقطروا حتى تروه إلا أن يغم عليكم فإن غم عليكم فاقدروا له - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حميد بن مسعدة ثنا عبد الوهاب حدثني أبو بوب قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة بأننا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد وإن أحسن ما يقدره أنا رأينا هلال شعبان لكذا وكذا (١) والصوم إن شاء الله لكذا وكذا إلا أن تروا الهلال قبل ذلك (قال الشيخ) والذي يدل على صحة ما ذكره عمر بن عبد العزيز سائر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب منها عن ابن عمر -

(ما أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحق ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبأ محمد بن عبيد ثنا عاصم بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات بيديه ثم قبض في الثالثة إبهامه فإن غم عليكم فاتموا ثلاثين -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد ثنا أبي عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى جعل الأهلة واقية فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فاقطروا فإن غم عليكم فاقدروا له ثلثين (ومنها) عن غير ابن عمر الروايات الثابتة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعيبه ثنا محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فإن غم عليكم (٢) فعدوا ثلاثين يوماً يعني عدوا شعبان ثلاثين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إسحاق قال في الحديث فإن غم عليكم فاكلوا العدة شعبان ثلاثين -

(وأخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ حدثنا

ابن ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان  
 غم عليكم الشهر فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -  
 (واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالا ان ابا يحيى بن يحيى  
 انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال  
 تصوموا وذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -  
 (حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا احمد بن سلمة البرازي ثنا اسحق بن ابراهيم انبا  
 محمد بن بشر العبدي ثنا عبيد الله عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الهلال فقال صوموا  
 لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن بشر (١) -  
 (اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرني عمرو بن مرة  
 قال سمعت ابا البختري قال اهلنا رمضان ونحن بذات عرق فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان الله قدمه لرؤيته فان اغمى عليكم فاكلوا العدة - اترجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة  
 (ورواه عكرمة ومحمد بن حنين عن ابن عباس في اكمال العدة ثلاثين بمعناه ورواه غيره هؤلاء ايضا) (٢) -  
 (واخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطائري انبا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا  
 روح ثنا زكريا بن اسحاق ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا  
 واذا رأيتموه فافطروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين يوما -  
 (وحدثنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عمران القطان عن قتادة عن الحسن  
 عن ابي بكرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين يوما -  
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا عبد الله بن صالح اخبرني  
 معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصحظ من هلال  
 شعبان ما لا يصحظ من غيره ثم يصوم لرؤيته رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام (وكذلك) رواه عبد الرحمن بن  
 مهدي عن معاوية بن صالح -  
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا (٣) ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن محمد بن عمرو  
 عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان -  
 (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمد بن مسلم بن الحجاج ابو الحسين ثنا يحيى بن يحيى  
 فذكره وزاد فيه ولا تخلطوا برمضان الا ان يوافق ذلك صياما كان يصومه احدكم وصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته (٤) فان غم (٥)  
 عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة -

### باب النهي عن استقبال شهر رمضان

بصوم يوم او يومين والنهي عن صوم يوم الشك

### قال (باب النهي عن استقبال رمضان بصوم)

(١) في هامش ي بعد هذا - بخط المصنف - ومنها الرواية الثابتة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 (٢) هامش ي - العلم عليه (يعني ما بين القوسين) ضرب في اصل المؤلف (٣) هامش ي - بخطه - انبا (٤) ي - لرؤية - في الموضوعين

(اخبرنا)

(٥) ي - نهي

( أخبرنا ) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب البرازي ثنا إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري ثنا مسلم بن إبراهيم ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن عبد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم من أحدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا أن يكون صوما يصومه رجل فليصم ذلك الصوم - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن اسحق بن أيوب الفقيه أملاء أنبا بشر بن موسى ثنا يحيى بن بشر الحريري ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أن أباه هريرة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا قبل رمضان بيوم أو يومين (١) إلا أن يكون رجلا كان يصوم صياما فيصومه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن بشر ورواه أيوب والأوزاعي وعلي بن المبارك ومعمرو وشيبان وحسين المعلم وهمام وإبان عن يحيى بن أبي كثير بنحو من رواية هشام ومعاوية ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز قراءة عليه من أصل كتابه ببغداد ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد الدقاق أملاء ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر باليوم واليومين إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم افطروا - وروى عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وحذيفة بن اليمان وطلق بن علي وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ بنيسابور وأبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن (٢) بن اسحق البرازي ببغداد قال ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد ابن اسحق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا عبد السلام بن عاصم الرازي بمكة أنبا أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن إبراهيم عن مالك بن أبي عامر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا هذا الشهر صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين -

( أخبرنا ) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخاري ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحق ثنا عمرو بن دينار أن محمد بن حنين أخبره أنه سمع ابن عباس يقول أتى لأجيب من هؤلاء الذين يصومون قبل رمضان إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن حاتم هو ابن أبي صغيرة عن سماك بن يحيى قال دخلت على عكرمة في يوم وقد أشكل على أمن رمضان هوام من شعبان فأصبحت صائما فقلت إن كان من رمضان لم يسقني وإن كان من شعبان كان تطوعا فدخلت على عكرمة وهويا كل خبزا وبقلا ولبنا فقال هلم إلى الغداء قلت أتى صائم فقال احلف بالله لتفطره قلت سبحان الله قال احلف بالله لتفطره فلما رأته لا يستني أفطرت فندوت ببعض الشيء وأنا شعبان ثم قلت هات فقال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فإن حالت بينكم وبينه صحابة أو غهاية (٣) فاكلوا العدة ولا يتقبلوا الشهر استقبالا لاستقبالوا رمضان يوم من شعبان -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود حدثنا الحسن بن علي ثنا حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين إلا أن يكون شيئا يصومه أحدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فإن حال دونة فحماة فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا الشهر تسع وعشرون - قال أبو داود ورواه حاتم بن أبي صغيرة وشعبة والحسن بن صالح عن سماك بمناه لم يقولوا ثم افطروا قال الشيخ ورواه أبو عوانة عن سماك مختصرا لمحل الأكل العدة لشعبان -

(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابو عوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا رمضان لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبينه غمامة او ضبابة فاكلوا شهر شعبان ثلاثين ولا تستقبلوا رمضان بصوم يوم من شعبان وكأنه ذكر الحكم في الطرفين جميعا فروى كل واحد منها احد طرفيه -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن منصور عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال او تاكلوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال او تاكلوا العدة - وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه وهو ثقة حجة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا محضر بن المورع ثنا هشام بن حسان عن قيس بن طلق عن ابيه طلق قال سمعت رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اليوم الذي يشك فيه فيقول بعضهم هذا من شعبان وبعضهم هذا من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفتروا حتى تروا الهلال فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس اللاتني عن ابي اسحاق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار بن ياسر ذاتي بشاة مصلية فقال كلوا فتنحى بعض القوم فقال اني صائم فقال عمار من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا الثوري عن ابي عباد عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام قبل رمضان بيوم ولا يصحى والفتور وايام التشريق ثلاثة ايام بعد يوم النحر - ابو عباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير توى -

(اخبرنا) ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل المسرجسي ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب قال ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي عن هلال عن عبدالله بن عكيم قال كان عمر رضى الله عنه اذا كانت الليلة التي يشك فيها من رمضان قام حين يصل المغرب ثم قل ان هذا شهر كتب الله عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه فمن استطاع منكم ان يقوم فليقم فانها من نوافل الخير التي امر الله عز وجل بها ومن لم يستطع فليتم على فراشه ولا يقل قائل ان صام فلان صمت وان قام فلان فمت فمن صام او قام فليجمل ذلك لله عز وجل اقلوا الدنوف بيوت الله عز وجل وليعلم احدكم انه في صلوة ما انتظر الصلوة الا لا يتقدم من

ذكر فيه حديثنا (عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربي عن حذيفة) ثم قال (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة وهو ثقة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - قوله (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة) يوم ظاهره ان رواية الثوري ومن معه ليست بموصولة وهو خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن وقد اطننا البحث معه في مثل هذا في باب النهي عن فضل المحدث فيما مضى - ثم ذكر حديثنا فيه ابو عباد عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال (ابو عباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير توى) - قلت - ذكر يحيى بن سعيد انه استبان كذبه في مجلس وقال ابن حبان كان يقاب الاخبار ويهم في الآثار حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها والبيهقي الآن القول فيه ههنا وقل في باب من اتى الجمعة من ابعد من ذلك (منكر الحديث متروك قاله ابن حنبل) وقال في باب من قال المعدن ركاز (ضعيف جدا) رحمه ابن حنبل وابن معين وجماعة من الأئمة وقال الشافعي اتى الناس حديثه (



الشهر منكم احد صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين ثم لا تفتروا حتى يغسق الليل على الطراب -  
 ( اخبرنا ) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا ابراهيم بن مجشر ثنا هشيم عن  
 مجالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه كان يخطب اذا حضر رمضان ثم يقول هذا الشهر المبارك الذي فرض الله صيامه  
 ولم يفرض قيامه ليحذر رجل ان يقول اصوم اذا صام فلان او افطر اذا افطر فلان الا ان الصيام ليس من الطعام والشراب  
 ولكن من الكذب والباطل والنحو الا لا تقدر موا الشهر اذا رأيت الهلال فصوموا واذا رأيت شتوه فافطروا فان غم عليكم فاكلوا  
 العدة قال كان يقول ذلك بعد صلوة الفجر وصلوة العصر -

( واخبرنا ) ابو الفتح انبا الحسين ثنا ابراهيم ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر رضي الله عنه كان يقول  
 مثل ذلك -

( اخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمى انبا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الصوفي ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا حفص  
 ابن غياث عن مجالد عن عامر بن عامر وعليا رضي الله عنهما كانا ينهيان عن صوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا احمد بن الحسن بن ماجه القزويني ثنا محمد بن منده ثنا الحسين  
 ابن حفص ثنا اسرائيل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمي قال سمعت ابن عمر يقول لو صمت السنة كلها لانطرت ذلك اليوم  
 الذي يشك فيه من رمضان - ورواه الثوري عن عبد العزيز قال رأيت ابن عمر يأمر رجلا يفطر في اليوم الذي يشك فيه -

( اخبرنا ) الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله ثنا علي بن محمد بن ماهان ثنا علي بن محمد  
 الطنائسي ثنا وكيع ثنا ابو الضريس عقبة بن عمار ( ١ ) عن عبد الرحمن بن عباس النخعي عن ابيه قال قال عبد الله بن مسعود لان افطر  
 يوما من رمضان ثم اقصيه احب الي من ان ازيد فيه يوما ليس منه -

( واخبرنا ) ابو عبد الله بن فنجويه ثنا احمد بن الحسن بن ماجه ثنا محمد بن ايوب انبا ابوسلمة ثنا همام ثنا تادة قال اختلفوا في  
 يوم لا يدري امن رمضان هو ام من شعبان فاتينا انسا فوجدناه جالسا يتغدى ( وروينا ) عن حذيفة بن اليمان انه كان ينهى  
 عن صوم اليوم الذي يشك فيه وعن ابن عباس انه كان يقول انصاوا يعني بين صوم رمضان وشعبان بفطر -

## باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام

اذا اتصف شعبان

( اخبرنا ) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا سليمان بن داود ثنا عبد العزيز بن محمد عن  
 السلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضى النصف من شعبان فامسكوا عن  
 الصيام حتى يدخل رمضان -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا النضر الفقيه يقول سمعت محمد بن ابراهيم بن قتيبة الطائفي يقول سمعت قتيبة بن  
 سعيد يقول سمعت عبد العزيز بن محمد يقول قدم علينا عباد بن كثير المدينة فسألني الى مجلس العلاء يعني فاخذ بيده فقامه ثم  
 قال اللهم ان هذا يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اتصف شعبان ثلاثصوموا فقال  
 العلاء اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - رواه ابو داود عن قتيبة ثم قال ابو داود وذل  
 احمد بن حنبل هذا حديث منكر قال وكان عبد الرحمن لا يحدث به -

## باب الرخصة في ذلك

بما هو اصح من حديث العلاء

قد مضى حديث ابي سلمة عن ابي هريرة في النهي عن التقدم الا ان يكون صوما كان يصومه -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى انبا اسمعيل الصقار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يسجل شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صياما فيأتى ذلك على صيامه -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم من السنة شهرا الا شعبان فانه كان يصوم شعبان كله - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائى ورواه ابوالنضر عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت ما رأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان ورواه ابن ابي ليبيد عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس هو الاصح ثنا هارون بن سليمان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور (ح وحدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم شهرين يجمع بينهما الا شعبان ورمضان - لفظ حديث شعبة وفي رواية سفيان قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما شهرين متتابعين الا انه كان يصل شعبان بـ رمضان -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن توبة العنبرى عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهرا اتماما الا شعبان يصله بـ رمضان -

## باب الخبر الذى ورد في صوم سرر شعبان

(اخبرنا) ابونصر احمد بن علي بن احمد القاسمى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اول رجل وهو يسمع صمت من سرر هذا الشهر شيئا فقال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين مكانه - رواه البخارى في الصحيح عن الصلت بن محمد عن مهدي ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصقار ثنا هشام بن علي ثنا محمد بن الفضل ابوالنعمان ثنا مهدي بن ميمون فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل صمت من سرر (١) هذا الشهر شيئا قال لا يعنى شعبان قال فاذا افطرت فصم يوما او يومين - رواه البخارى في الصحيح عن ابي النعمان قال وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر (٢) شعبان -

(اخبرناه) ابونصر احمد بن علي بن احمد القاسمى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن سفيان ثنا هديبة بن خالد ثنا حماد ابن مabile عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اول رجل صمت من سرر شعبان شيئا قال لا قال فاذا افطرت فصم يومين - رواه مسلم في الصحيح عن هدايا (٣) بن خالد -

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدي من كتابه ثنا الوليد بن مسلم ثنا

(١) مص - (٢) مص - (٣) هو - هديبة - ح -

قال (باب الخبر الذى ورد في صوم سرر شعبان)

عبد الله بن الملاء عن ابي الازهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية في الناس بدير مسجل الذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد رأيت الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعل فليفعله فقام اليه مالك بن هيرة السبائي فقال يا معاوية اني سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ من رأيك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره -

( اخبرنا ) ابو علي انبا ابوبكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال الوليد سمعت ابا عمرو يعني الاوزاعي يقول سره اوله - قال وحدثنا ابو داود ثنا احمد بن عباد واحد ثنا ابومسهر قال كان سعيد بن عبدالعزيز يقول سره اوله ( قال الشيخ ) ورواه غيره عن الاوزاعي انه قال سره آخره وهو الصحيح وراديه اليوم او اليومين اللذين يستتر فيهما القمر قبل يوم الشك او اراذبه صيام آخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق ذلك عاداته في صوم آخر كل شهر وقيل لو اذ بسره وسطه وسر كل شئ جونه فعل هذا اراد ايام البيض والله اعلم -

### باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن ( ح و اخبرنا ) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي بها ثنا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا شعبة قال سمعت يزيد بن خمير عن عبد الله بن ابي موسى مولى لبي نصر انه سأل عائشة رضي الله عنها عن اليوم الذي يشك فيه الناس فقالت لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان - لنظ حديث روح وفي رواية يزيد عن الشهر اذا غم ولم يقل مولى لبي نصر -

( و اخبرنا ) ابو عبد الله بن فنجويه الدينوري بالدمغان ثنا عبيد الله ( ١ ) بن محمد بن شعبة ثنا محمد بن الحضرى ثنا عثمان ثنا يحيى ابن ضريس ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء رضي الله عنها انها كانت تصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان ( قال وحدثنا ) عثمان ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابي مريم عن ابي هريرة قال لان اصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان كذا روى عن ابي هريرة بهذا الاسناد ورواية ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في التهي عن التقدم الا ان يوافق صوما كان يصومه اصح من ذلك ( واما الذي روى ) عن علي رضي الله عنه في ذلك فانما قاله عند شهادة رجل على رؤية الهلال وذلك يردان شاء الله تعالى - واما مذهب ابن عمر في ذلك فقد ذكرناه فيما مضى ورواية يزيد بن هارون تدل على ان مذهب عائشة رضي الله عنها في ذلك كذهب ابن عمر في الصوم اذا غم الشهر دون ان يكون صوما متابعة السنة الثابتة وماعليه اكثر الصحابة وعوام اهل العلم اولى بنا والله التوفيق -

### باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو البخترى عبد الله بن محمد بن شاذان ثنا الحسين بن علي الجعفي ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال اشهدان لاله الا الله قال نعم قال اشهدان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا غدا -

( ١ ) مص - عبد الله وكذا في تاج العروس -

ذكر فيه ( عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره ) - قلت - هذا الحديث غير مطابق لكتاب اذ ليس فيه ان المراد بالشهر هو شعبان بل ذكر ابن حزم انه رمضان بلا شك وان سره مضاف اليه سواء كان اوله او آخره او وسطه فهو من رمضان لامن شعبان -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري ابا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن بكاد بن الريان ثنا الوليد يعني ابن ابى ثور عن سماك فذكره بنحوه الا انه لم يقل معنى هلال رمضان -

( واخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ ابا الحسن بن حاتم ابا ابوالوجه ابا عبدان ابا الفضل بن موسى ثنا سفيان الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة هلال رمضان فقال يا رسول الله انى قد رأيت الهلال فقال اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم قال فنادى ان صوموا - وكذلك روى عن ابى عاصم عن الثوري موصولا ورواه غيرهما عن الثوري مرسلًا -

( واخبرنا ) ابو علي الروذباري ابا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن سماك عن عكرمة انهم شكوا في هلال رمضان مرة نارادوا ان لا يقوموا ولا يصوموا بل جاء اعرابي من الحيرة فشهد انه رأى الهلال فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم وشهد انه رأى الهلال فامر بلالا فنادى في الناس ان يقوموا وان يصوموا وقال ابوداود - ورواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا ولم يذكر القيام احد الاحاد بن سلمة ( قال الشيخ ) حديث حماد رواه ابوداود عن موسى عن حماد مرسلًا -

( وقد اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ في كتاب المستدرک ابا احمد بن محمد بن سلمة النخعي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فذكره موصولا بتمله الا انه لم يقل مرقد -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري ابا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمود بن خالد وعبدالله بن عبد الرحمن السمرقندي واما لحديثه اتقن قالنا ثنا مروان هو ابن محمد عن عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن ابى بكر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رأيه فصام وامر الناس بصيامه -

( واخبرنا ) ابو عبد الرحمن السلمي قال قال علي بن عمر الحافظ تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة ( قال الشيخ ) هذا الحديث يعد في افراد مروان بن محمد الدمشقي رواه عنه الربيع بن سليمان -

( وقد اخبرناه ) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله ابن وهب اخبرني يحيى فذكره بتمله الا انه قال فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الناس بالصيام وروى حفص بن عمر الايلي ابو اسمعيل وهو ضعيف الحديث عن مسعر بن كدام وابى عوانة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس قال شهدت المدينة وبها ابن عمرو ابن عباس قال بلغنا رجل الى واليها فشهد عنده على رؤية الهلال هلال رمضان فسأل ابن عمرو ابن عباس عن شهادته فامراه ان يجيزه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة رجل على رؤية هلال رمضان قالوا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجيز على شهادة الافطار الا شهادة رجلين -

( اخبرنا ) ابونصر عمر بن عبدالنير بن عمر بن قتادة الانصاري ابا ابوالحسن بن علي التميمي ابا ابو عبدالله محمد بن محمد بن حفص الدوري ببغداد ثنا يحيى بن عياش ثنا حفص بن عمر ابو اسمعيل الايلي ثنا ابوعوانة ومسعر فذكره وهذا مما لا ينبغي ان يحتج به وفيما مضى كفاية -

( اخبرنا ) ابوزكري يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابا الربيع بن سليمان ابا الشافعي ابا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند علي رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وامر الناس ان يصوموا وقال اصوم يوما من شعبان احب الى من ان انظر يوما من رمضان -

## باب الهلال يرى بالنهار

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي

عن سفيان عن منصور عن أبي وائل قال جاء ناكتاب عمر ونحن بخانقين ان الالهة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيت الهلال نهرا فلا تظفروا حتى تمسوا الا ان يشهد رجلان مسلمان انها اهلاه بالامس عشية - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن سفيان فزاد فيه فاذا رأيت الهلال اول النهار فلا تظفروا حتى يشهد رجلان ذوا عدل انها اهلاه بالامس عشية -

( اخبرناه ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثني منصور فذكره قال علي قال لنا ابوبكر ان كان مؤمل حفظه فهو غريب وخالفه امام عبدالرحمن بن مهدي ( قال الشيخ ) وهذا اللفظ قد رواه شعبة عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وائل -

( اخبرنا ) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ انبا ابوبكر النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا حجاج ابن محمد ( ح قال وحدثنا ) ابوبكر ثنا احمد بن سعيد بن حضر ثنا الضر بن شميل ( ح قال وحدثنا ) ابوبكر ثنا محمد بن ابراهيم ابوامية والعباس بن محمد ومحمد بن احمد بن الخنيد قالوا ثنا روح ثنا شعبة عن سليمان بن ابي وائل قال اتانا كتاب عمر بخانقين ان الالهة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيت الهلال من اول النهار فلا تظفروا حتى يشهد شاهدان انها رأياه بالامس ( ورواه ايضا ) حماد بن سلمة عن الاعمش كما رواه شعبة ورواه ابراهيم النخعي مرسل بخلاف ذلك -

( اخبرناه ) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن مغيرة عن شبك عن ابراهيم قال كتب عمر الى عتبة بن فرقد اذا رأيت الهلال نهرا قيل ان زول الشمس لثلاثين فافطروا واذا رأيتموه بعد ما تزل الشمس فلا تظفروا حتى تصوموا - هكذا رواه ابراهيم النخعي مقطعا وحديث ابي وائل اصح من ذلك -

( اخبرنا ) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن الفاضل قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان اناسا رأوا هلال الفطر نهرا فاتم عبدالله بن عمر صياحه الى الليل وقال لاحق يري من حيث يري بالليل ورواه عبد العزيز بن ابي سلمة عن ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر يقول ان ناسا يظفرون اذا رأوا الهلال نهرا وانه لا يصلح لكم ان تظفروا حتى تروه ليلا من حيث يري -

( اخبرناه ) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل المصائغ ثنا روح بن عبد العزيز بن ابي سلمة فذكره وروينا في ذلك عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما -

### باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد

( اخبرنا ) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابوالحسن محمد بن الحسين بن منصور التاجر املاء انبا محمد بن ابراهيم ابن سعيد البوشنجي ثنا ابن كبر ثنا الليث بن سعد وابن وهب عن يحيى بن ايوب عن عبدالله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له -

### باب من اصبح جنبا في شهر رمضان

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحق وغيرهما قالوا انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن ابيان انبا الشامي انبا مالك عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسمع ابي اصبح جنبا وانا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذ اصبح جنبا واذ اريد الصيام فاعتسل بماء او فطره فقال الرجل انك لست متلما قد عرف الله لك ما تقدم من ذكك وانا حرم فطرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله ابي لا رجوان اكون اخشاكم لله واليه كما يتأتمني - تاربه اسمعيل بن جعفر بن عبدالله بن عبد الرحمن ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد ( ح واخبرنا ) ابوالحسن المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابوالربيع قال ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ابن حزم ان ابا يونس مولى عائشة اخبره عن عائشة ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستغثه وعائشة رضى الله عنها تسبح من وراء الباب فقال يا رسول الله تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا قد غفرا لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوالنضر الثقفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن عبيد بن ربه بن سعيد بن قيس عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم - ( واخبرنا ) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره بمثله - واد في مئته في رمضان ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وذكر قوله في رمضان -

( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو محمد عبد الله بن يوسف قال ابو محمد ثنا وقال ابو عبد الله انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد بن ربه بن سعيد عن عبد الله بن كعب الحميري ان ليا بكر بن عبد الرحمن حدثه ان مروان لوسله الى ام سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنبا يصوم فقالت كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع لاحم ثم لا يفطر ولا يقضى - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو وقال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وابي بكر بن عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن صالح ورواه مسلم عن حرملة كلاهما عن ابن وهب -

( اخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعبي فيما قرأ على مالك ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن سمى مولى ابي بكر انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن يقول كست وابي عند مروان بن الحكم وهو بالمدينة فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبغ جنبا فطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن الى امي المؤمنين عائشة وام سلمة فتسألنهما عن ذلك قال ابو بكر فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر له ان ابا هريرة قل من اصبغ جنبا فطر ذلك اليوم فقالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فقال عبد الرحمن لا والله فقالت عائشة رضى الله عنها فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم ترجأ حتى دخلنا على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فقا له عبد الرحمن ما قلنا فقال مروان اقسمت عليك يا ابا محمد تر كبن دابق بالباب فلنأتين ابا هريرة فلتخبرته بذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتيا ابا هريرة فتحدثت معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر ذلك له فقال ابو هريرة لا علم لي بذلك انما اخبرني بخير - رواه البخاري في الصحيح عن القعبي مد وجا في روايته عن ابي اليان عن شعيب عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بمعنى هذا الحديث الا ان في حديثه فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو اعلم -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله الشيباني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريح اخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي بكر بن عياش قال سمعت ابا هريرة يقول في قصصه من ادركه الفجر جنبا

فلا يصوم قال فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لانيه (١) فأنكر ذلك فانطلق عبدالرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضي الله عنهما فسألها عبدالرحمن عن ذلك قال فكلتاها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال مروان عزمت عليك الاما ذهبت الى ابي هريرة ورددت عليه ما يقول قال بلحنا ابا هريرة وابوبكر حاضر ذلك كله قال فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال ابو هريرة سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك قلت لعبد الملك قالتا في رمضان قال كذلك يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابوالعباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب هو ابن عطاء انبا سعيد يعني ابن ابي عمرو عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه رجح عن قوله قبل موته - (قل واخبرنا) عبد الوهاب انبا عمر بن قيس المكي قال قال عطاء رجح ابو هريرة عن قوله رجوعاً حسناً يعني في الجنب اذا اصبح ولم يتنسل (وروينا) عن ابي بكر بن المنذر انه قال احسن ما سمعت في هذا ان يصحون ذلك مجحولا على النسخ وذلك ان الجماع كان في اول الاسلام محرماً على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب فلما اباح الله عز وجل الجماع الى طلوع الفجر جاز للجنب اذا اصبح قبل يتنسل ان يصوم ذلك اليوم لارتفاع الخطر فكانت ابو هريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن عباس على الامر الاول ولم يعلم بالنسخ فلما سمع خبر عائشة وام سلمة صار اليه -

### باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابوالحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطبران قالا انبا ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا هشيم عن حصين عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال لما نزلت (كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) الآية عمدت الى عقابين عقاب ابيض وعقاب اسود فحملتهما تحت وسادتي فحملت اقوم من الليل فانظر فلا يتبين لي فلما اصبحت غدوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فضحك فقال ان كان وسادك لمرضاً انما ذلك بياض التمار من سواد الليل - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن نهال عن هشيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا ابوالنضر الفقيه انبا عثمان بن سعيد الدارمي انبا سعيد بن ابي مريم ثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال نزلت هذه الآية (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود) ولم ينزل (من الفجر) قال وكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له زيهما فانزل الله تعالى بعد ذلك (من الفجر) فعملوا انه انما يعني بذلك الليل والنهار قال ابن ابي مريم وحدثني ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريم بالاسنادين جميعاً ورواه مسلم عن محمد بن سهل وابي بكر بن اسحق عن ابن ابي مريم بالاسناد الاول -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن جعفر الدقاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن سودة القشيري عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم من محوركم اذان بلال ولا بياض الافق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وحكي حماد بن جندب قال يعني معترضاً - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع الزهراني - (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هما بخران فاما الذي كانه ذئب السرحان فانه لا يحل شيئاً ولا يحرمه واما المستطيل الذي يأخذ بالافق فانه يحل الصلوة ويحرم الطعام - هذا مرسل وقد روى ووصولاً بذكر جابر بن عبد الله فيه -

( اخبرنا ) ابوسعيد سعيد بن محمد بن احمد الشعبي انبأ ابو الحسين عبد الله بن ابراهيم بن جعفر البرازي الزيني ببغداد ثنا احمد بن عبد الرحمن بن مرزوق بن ابي عوف ثنا عمرو الناقد ثنا ابو احمد الزبيري ( ح و اخبرنا ) ابو عبد الله الخافظ ثنا ابو النضر الفقيه ثنا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن علي بن محرز البغدادي بالقسطاط بخرى عمريب ثنا ابو احمد الزبيري ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر بخران فاما الاول فانه لا يحرم الطعام ولا يجل الصلاة واما الثاني فانه يحرم الطعام ويحل الصلاة ( لفظ حديث ابن محرز وفي رواية عمرو الناقد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفجر بخران بخريجل فيه الطعام وتحرم فيه الصلاة وبخر تحل فيه الصلاة ويحرم فيه الطعام ) ( ١ ) اسنده ابو احمد الزبيري ورواه غيره عن الثوري موقوفا على ابن عباس -

### باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم

( اخبرنا ) ابو عبد الله الخافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة اخبرني ابي قال سمعت عاصم بن عمير يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وانخرجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة ( حدثنا ) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبأ ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني انما محمد بن عمرو الحرشي ثنا يحيى ابن يحيى انبأ هشيم عن ابي اسحاق الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كسب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يا ابلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله انك عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح له فاته به فشر به النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وانخرجه البخاري من وجه آخر ( ٢ ) عن الشيباني -

### باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس

( اخبرنا ) ابو عبد الله الخافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن سليم بن عامر ابي يحيى الكلاعي قال حدثني ابو امامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا قائم اذا تاتي رجلان فاخذوا بضبعي فاتيا بي جبلا وعرا فقالا لي اصعد نقات اني لا اطيقه فقالا انا سنسها لك فصعدت حتى اذا كنت في سواء الجبل اذا انا باصوات شديدة نقات ما هذه الاصوات قالوا هذا نواء اهل النار من انطاق بي فاذا انا يوم ( ٣ ) معلية بعراقهم شقيقة اشداقهم تسيل اشداقهم دما قال قلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين ينظرون نبل تحلة صومهم -

### باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع

( اخبرنا ) ابونصر بن قتادة انبأ ابو منصور العباس بن الفضل المصروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم قال ثنا خالد ومنصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار قال سئل ابن مسعود عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر فقال من أكل من اول النهار فليأكل من آخره - قال وحدثنا سعيد حدثنا هشيم انبأ منصور عن ابن سيرين انه قال مثل ذلك قال وقال الحسن يتم صومه ولا تئى عليه ( قال وحدثنا ) سعيد ثنا عمر بن عبد الواحد من اهل دمشق عن العيان بن المنذر الغساني عن مكحول قال سئل ابو سعيد الخدري عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر قال ان كان شهر رمضان صامه وقضى يوما مكانه وان كان من غير شهر رمضان فليأكل من آخره فقد أكل من اوله ( وروينا ) عن سعيد بن جبير مثل قول ابن سيرين وعن مجاهد مثل قول الحسن وقول من قال يقضى اصبح لما غنى من الدلالة على وجوب الصوم من وقت طلوع الفجر مع ما روينا في هذا الباب من الاترواق والتوفيق -

( ١ ) المعلم عليه ( يعني ما بين القوسين ) ضرب عليه في اصل المصنف وقبائله في حاشيته بخطه - صح ( ٢ ) ي - ص - اوجه اخر



## باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب

( اخبرنا ) ابو عمرو محمد بن عبدالله الاديبي ابو بكر الاسمعي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا ابو اسامة عن هشام بن عمرو عن فاطمة عن أسماء قالت افطرتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم بدت لنا الشمس فقلت هشام فلهروا بالقضاء قال فبدم ذلك - رواه البخاري في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة -

( اخبرنا ) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ابا مالك عن زيد بن اسلم عن اخيه خالد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه افطرق رمضان في يوم ذي غيم وراى انه قد امسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال يا امير المؤمنين قد طلعت الشمس فقال عمر الخطيب يسير وقد اجهدنا قال الشافعي يعني قضاء يوم مكانه وعلى ذلك حمله ايضا مالك بن انس ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ابيه عن عمرو روى من وجهين آخرين عن عمرو مفسرا في القضاء -

( اخبرنا ) ابو طاهر الفقيه ابا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ابا يعلى بن عبيد ثنا سفيان ( ح و اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن جبلة بن صميم عن علي بن حنظلة عن ابيه قال كنا عند عمر رضى الله عنه فاني مجتنة في شهر رمضان فقال المؤمنون ان الشمس طالعة فقال اخى الله عنا شرك انالم نرسلك راعيا للشمس اما ارسلناك داعيا الى الصاوة ياهؤلاء من كان منكم افطر قضاء يوم يسير والافلتم صومه - لفظ حديث ابي نعيم وفي رواية يعلى فاتيتم بطعام فافطروا وقال فما ايسر قضاء يوم ومن لافلتم صومه -

( و اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ابا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن جبلة بن صميم قال سمعت علي بن حنظلة يحدث عن ابيه وكان ابوه صديقا لعمر قال كنت عند عمر في رمضان فافطروا فافطر الناس فصعد المؤمنون ليؤذن فقال يا ايها الناس هذه الشمس لم تغرب فقال عمر رضى الله عنه كفانا الله شرك انالم تبعثك راعيا ثم قال عمر رضى الله عنه من كان افطر فليصم يوما مكانه وكذلك رواه يعقوب بن سفيان عن علي بن حنظلة ( و روى ) من وجه آخر عن عمر -

( اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل بن القطان ابا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء ابا اسرائيل عن زياد يعني ابن علاقة عن بشر بن قيس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال كنت عنده عشية في رمضان وكان يوم غيم فظن ان الشمس قد غابت فشرب عمر وسقاني ثم نظروا اليها على سفح الجبل فقال عمر لاني والله تقضى يوما مكانه - وكذلك رواه الوليد بن ابي ثور عن زياد وفي تظاهر هذه الروايات عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في القضاء دليل على خطأ رواية زيد بن وهب في ترك القضاء -

( وهي فيما اخبرنا ) ابو الحسين بن الفضل القطان ابا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن شيان عن الاحمسي عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب قال بينما نحن جلوس في مسجد المدينة في رمضان والسماء متغيمه فرأينا ان الشمس قد غابت وانا قد امسينا فانحجرت لنا عساس من ابن من بيت حصاة فشرب عمرو وشربنا فلم نابت ان ذهب السحاب وبدت الشمس فحمل بعضنا يقول لبعض تقضى يوما هذا فسمع ذلك عمر فقال والله لا تقضيه وانما اتجافنا لا ثم - كذا رواه شيان ورواه حفص بن غياث وابو معاوية عن الاحمسي عن زيد بن وهب وكان يعقوب بن سفيان القارسي يحمل على زيد بن وهب بهذه الرواية المخالفة للروايات المتقدمة ويدها مما خولف فيه وزيد ثقة الا ان الخطأ غير مأمون والله يعصمنا من الازل والخطايا بمنه وسعة رحمته -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن سابق نا يوسف بن محمد بن

يزيد بن صفى بن صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ثنا شعيب بن عمرو بن سليم الانصارى وكان اتي عليه مائة وخمس عشرة سنة قال افطرتنا مع صهيب الخبر (١) انا وابى في شهر رمضان في يوم غيم وطش فينا نحن نتعشى اذ طلعت الشمس فقال صهيب طعمة الله اتموا صيامكم الى الليل واقضوا يوما مكاثه -

## باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه استدلالا

(بما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم و ابراهيم بن نصر الرازيان قالانا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الانصارى عن جابر بن عبدالله عن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه انه قال ههشت يوما قبلت وانا صائم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم امر اعظيما قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تضمامضت بماء وانت صائم قال فقلت لا باس بذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم - قال الشافعى فان ازدردده بعد الفجر قضى يوما مكاثه -

(قال الشيخ) وقد اخبرنا ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمي ثنا روح ابن عباد (ح) واخبرنا ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن احمد الرياسي ثنا روح (٢) ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احدكم النداء والانا على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه (قال وحدثنا) حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال الرياسي في روايته وزاد فيه وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ الفجر وكذلك رواه غيره عن حماد - وهذا ان صح فهو محمول عند عوام اهل العلم على انه صلى الله عليه وسلم علم ان المنادى كان ينادى قبل طلوع الفجر بحيث يقع شره قبيل طلوع الفجر وتقول الراوى وكان المؤذنون يؤذنون اذا بزغ يحتمل ان يكون خبرا منقطعا عن دون ابي هريرة او يكون خبرا عن الاذان الثاني وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والانا على يده خيرا عن النداء الاول ليكون - وانقالا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا جرير والمعتز بن سليمان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبدالله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمتن احدا منكم اذان بلال من سموره فاما ينادى ليوقظ فانتمكم ويرجع فانتمكم - قال جرير في حديثه وليس ان يقول هكذا ولكن يقول هكذا الفجر هو المعترض وليس بالمستطيل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخارى من اوجه اخر عن التيمي -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن القاسم عن عائشة رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلا لا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم - رواه البخارى في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبه كلاهما عن ابي اسامة -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا سعيد بن سليمان عن حفص بن غياث عن اشعث عن ابي هريرة عن جده شيان قال دخلت المسجد فناديت فتنجيت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اباحي قال نعم قال ادته هلم الى الغداء قلت انى اريد الصوم قال وانا ازيد الصوم ولكن مؤذنتا في بصره سوء او شئ اذن قبل ان يطلع

(١) ي مص - الخير - (٢) هاهن ي العلم عليه - يعنى ما بين القوسين - مضر وب عليه في نسخة الاصل بخطه -

## قال (باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه)

ذكر في آخره (انه عليه السلام قال لرجل هلم للغداء فقال انى اريد الصوم فقال عليه السلام وانا اريد الصوم ولكن مؤذنتا في

الفجر - كذا رواه حفص ورواه شريك عن اشعث عن يحيى بن عباد الانصاري وهو ابو هبيرة عن ابيه عن جده والحديث  
تقرده اشعث بن سوار فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاكل  
وعلى هذا الذي ذكرنا تاتفق الاخبار ولا تختلف وبالله التوفيق -

### باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجه من ساعته واتم صومه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني الليث  
ابن سعدان نا فمحدثه ان عبدالله بن عمر كان يقول لو نودي بالصلوة والرجل على امرأته لم يمنعه ذلك ان يصوم اذا اراد الصيام قام  
واغتسل ثم اتم صيامه -

### باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقاء افطر

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ومن  
تقياً وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القى فلا قضاء عليه وهذا اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن علي بن محمد السبعي وابو سعيد بن ابى عمرو وابو نصر منصور بن الحسين المفسر قالوا ثنا  
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب ثنا عبدالله بن عمرو ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر  
انه قال من ذرعه القى فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن السبعي وابو نصر منصور بن الحسين العنزي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع  
ابن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني عيسى بن يونس عن (ح و اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر القطنان ثنا محمد بن  
زيد السلمي ثنا شداد بن حكيم ثنا عيسى بن يونس (١) (ح و اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الحمد اباذي ثنا ابو طاهر محمد  
ابن الحسن الحمد اباذي ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القى وهو صائم فليس عليه قضاء وان استقاء فليقض -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابى داود البرلسي ثنا ابو سعيد يحيى بن سليمان  
الطائي ثنا حفص بن غياث ثنا هشام بن حسان فذكره بمعناه تفرد به هشام بن حسان القردوسي (وقد اخرجه) ابو داود في  
السنن وبعض الحفاظ لا يراه محفوظاً قال ابو داود سمعت احمد بن حنبل يقول ليس من ذاشى قلت وقد روى من وجه  
آخر ضيف عن ابى هريرة مرفوعاً وروى عن ابى هريرة انه قال في القى لا يفطر وروى في ذلك عن علي رضي الله عنه  
من قوله -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد ابن الاعمر ابى ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن حجاج عن  
ابى اصحق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال اذا اكل الرجل ناسياً وهو صائم فالتما هو رزق رزقه الله اياه واذا تقياً وهو صائم

(١) هامش ي - بخطه يونس عن -

بصره سوء او شئ اذن قبل ان يطلع الفجر) ثم قال البيهقي (فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع  
عليه السلام من الاكل) - قلت - قد قدمنا في ابواب الاذان ان بلالا كان في بصره شئ فلي هذا كان الاولى بالبيهقي ان  
يقول فكان بلالا وقع تأذينه قبل الفجر لانه هو الذي كان يبصره ضعف في مخالف (١) بذلك عليه لاعلى ابن ام مكتوم الذي كان  
لا يؤذن حتى يقول له الجماعة اصبحت اصبحت -

(باب من ذرعه القى)

قال

(١) كذا -

فعليه القضاء وإذا ذرعه القى \* فليس عليه القضاء -

( فاما الحديث ) الذي اخبرناه على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ان ابوالحسن على بن محمد المصري ثماجد بن ابراهيم ابن جناد ثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج ثنا عبد الوارث ثماحين المعلم عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الرحمن ابن عمرو الاوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه ان اياه حدثه قال حدثني معدان بن طلحة ان ابا الدرداء اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قائ فافطر قال فلقيت ثوبان بن ثوبان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد دمشق فقلت له ان ابا الدرداء اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قائ فافطر قال صدق وانا صبيت عليه وضوءه - فهذا حديث مختلف في اسناده فان صح فهو محمول على ما لو تقياً عامداً وكأنه صلى الله عليه وسلم كان متطوعاً بصومه وروى من وجه آخر عن ثوبان -

( اخبرناه ) ابو طاهر الفقيه ان ابوالحسن الطرائفي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابي الخوادي عن ابي بلج (١) عن ابي شيبة المهري قال قلنا ثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائ فافطر -

( واخبرنا ) ابوالحسن بن بشران ان اباعلى بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابي ثما عبد الله بن طهبة والمفضل بن فضالة قال ثنا يزيد بن ابي حبيب عن ابي مرزوق عن حنش بن عبد الله عن فضالة بن عبيد قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً قائ فافطر فستل عن ذلك فقال اني قتت ( وكذلك ) رواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب وهو ايضا محمول على العمدة -

( واما الحديث ) الذي اخبرناه ابو علي الروذباري ان اباعلى بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قائ ولا من احتلم ولا من احتجم - فهو (٢) محمول ان ثبت على ما لو ذرعه القى \* ( وقد رواه ) عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يفطرن الصائم القى \* والاحتلام والجمامة وعبد الرحمن ضعيف -

( اخبرناه ) ابوالحسن على بن احمد بن عبيد بن عبدان ان اباحمد بن عبيد بن عبيد بن شريك ثنا ابوالجاهر ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن اسلم فذكره المحفوظ عن زيد بن اسلم هو الاول -

## باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم

### ثم علم انه من شهر رمضان

امسك بقية يومه استدلالاً

( بما اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ان ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا ابو عاصم ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سامة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من اسلم الى قومه يوم عاشوراء فقال مرهم فليصوموا هذا اليوم فقال يا رسول الله ما اراي آتيهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم

(١) هامش ي - بخطه عن بلج - وهو الصواب كما في لسان اليزان - ح (٢) ي - مص - فهذا

ذكر فيه حديث قائ عليه السلام فافطر ( ثم قال ) مختلف في اسناده ) - قلت - تقدم في ابواب الطهارة ان ابن عمده صححه وان الترمذي قال هو اصح شيء في هذا الباب -

قال ( باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم فيه )

وانتجبه مسلم من وجه آخر عن يزيد وقد روى في الحديث انه امر بالقضاء وذلك -  
 (فيما خبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع  
 ثنا شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلمة (١) عن عمه ان اسلم آتت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال صم  
 يومك هذا قالوا لا قال فاقموا بقية يومكم واقضوه - رواه ابو داود في السنن عن محمد بن المنهال وكذلك رواه ابو قلابة عن محمد  
 ابن المنهال عن يزيد عن شعبة ووقع ذلك في بعض النسخ سعيد وقد رواه ايضا سعيد ثقات شعبة في الاسناد والتمن -

### باب من راي العادة صومه وان لم ياكل ولم يشرب

وحديث الامر بالقضاء في صوم (٢) عاشوراء يحتمل ان يكون عاما في الذي اكل والذي لم ياكل ويحتمل غير ذلك وقد اختلفوا  
 في كونه واجبا في الاصل -

(وقد حدثنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج قال انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي  
 ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مرجم ثنا يحيى بن ايوب عن عبد الله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن  
 حمزة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع للصيام من الليل فلا صيام له -

### باب من اكل وهو شاك في طلوع الفجر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص  
 عن سفيان حدثني الاعمش والحسن بن عبيد الله عن ابي الضحى ان رجلا قال لابن عباس متى ادع السحور قتل رجل اذا  
 شككت فقال ابن عباس كل ما شككت حتى يتبين لك -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت  
 قال ارسل ابن عباس رجلين ينظران الى الفجر فقال احدهما اصبحت وقال الآخر لا قال اختلفتا ارنى شرايبي وروى في هذا عن  
 ابي بكر الصديق وعمر وابن عمر رضي الله عنهم -

### باب كفارة من اتى اهلته في نهار رمضان وهو صائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا حفص بن محمد بن الحسين بن عبد الله (٣) ثنا يحيى بن ابي  
 سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت  
 يا رسول الله قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال فهل مجدما تعتق رقبة قال لا قال فهل استطعت ان تصوم  
 شهرين متتابعين قال لا قال فهل نجد ما تطعم ستين مسكيا قال لا قال ثم جلس فاني النبي صلى الله عليه وسلم يعرق به ثمر  
 فقال تصدق بهذا فقال اقرمسا (٤) فابن لابتيها بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم  
 قال له اذهب (٥) فاطعمه اهلك - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى  
 (اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن يعقوب بن يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع

(١) مص - سلمة - وفي التهذيب ان سلمة ويقال ابن سلمة - ح (٢) ي في يوم (٣) مص - من - عبيد الله (٤) مص -  
 مال اهل بيت اقرمسا (٥) مص - اذهب اذهب -

ذكر فيه حديثا عن يزيد بن زريع عن شعبة ثم قال (رواه ابو داود ووقع في بعض النسخ سعيد) - قلت - الذي رأياه في سنن  
 ابي داود سعيد ولم يذكر المقرئ في اطرافه غيره -

ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور بن عبد الرحمن عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن الأخر وقع على امرأته في رمضان فقال له اتجد ما تحرق رقيقة قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجرد (١) ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزنبيل (٢) فقال اطعم هذا عنك فقال ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا قال اطعمه أهلك قال عبد بن مسلم إنما كانت وخصة لهذا فن أصاب مثل ما أصاب فليصنع ما أمر به - رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة ورواه مسلم عن إصحاق بن إبراهيم عن جرير -

( واخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو ذر بن أبي الحسين بن أبي القاسم المذكور وأبو سعيد بن أبي عمرو الصوفي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد ابن عبد الله الصفار والأصبهاني ثنا أبو يحيى أحمد بن عصام بن عبد الحميد الأنصاري الأصبهاني ثنا في مل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أتى وقت بامرأتى في رمضان فقال اعتمى رقيقة قال لا أجدها قال صم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا أجده فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعاً من تمر قال فخذها (٣) فاطعمه عنك قال يا رسول الله ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا قال خذ فاطعمه أهلك وكذلك رواه إبراهيم بن طهمان عن منصور بن العتمر قال في الحديث بمكثل فيه خمسة عشر صاعاً من تمر فذكره ( ورواه ) الأوزاعي وعبد بن أبي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله ورواه عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو ابن شعيب قالذي يشبه أن يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعاً من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب والله أعلم -

( واخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالنا ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث ( ح واخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ الليث ( ح واخبرنا ) أبو عبد الله أخبرني أبو الفضل محمد بن إبراهيم الهاشمي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجلاً وقع بامرأته في رمضان فاستقى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل تجد رقيقة قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا زاد ابن بكير في روايته متتابعين - رواه البخاري ومسلم عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( واخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما ذاك قال أصابت أهل في رمضان قال النبي صلى الله عليه وسلم اتجد رقيقة قال لا يا رسول الله قال فاستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا يا رسول الله قال فاستطيع أن تطعم ستين مسكينا قال لا أجده قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال اذهب فتصدق بهذا فقال علي أقرمني والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذهب به

(١) مص - ي - نتجد (٢) ي - مص - الزيل (٣) ي - مص - خذها -

قلت - هذا الاطلاق يدخل فيه من أتى أهله ناسياً ولا كفارة فيه ولا قضاء عند الشافعي وأبي حنيفة وذكر البيهقي في هذا الباب حديث الأعرابي من رواية الزهري عن حميد عن أبي هريرة وذكر في رواية ( فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمكثل فيه خمسة عشر صاعاً من تمر ) ثم قال ( ورواه الأوزاعي وابن أبي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله ورواه ابن المبارك عن الأوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شعيب قالذي يشبه أن يكون تقدير المكثل بخمسة عشر صاعاً من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب ) - قلت - تقدم في رواية الزهري هذا التقدير عن حميد وعن أبي سلمة فلا أدري ما الذي حمل البيهقي على أن جعله من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب فقط

الى اهلك - قال الزهري وانما كان هذا رخصة للرجل وحده ولو ان رجلا اصاب اهله في رمضان اليوم لم يكن له الا ان يكفرو -  
رواه مسلم عن عبد بن محمد عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من حديث عبد الواحد عن معمر وبمعنى هؤلاء رواه اكثر اصحاب  
الزهري ابراهيم بن سعد وعقيل بن خالد وغيرهما وكذلك رواه عمالك بن مالك عن الزهري -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قراءة عليه وابو عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء قالوا انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني  
ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي انبا يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيدان عبدالرحمن بن القاسم اخبره ان محمد بن جعفر بن الزبير اخبره  
انه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام انه سمع عائشة رضي الله عنها تحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق  
فسأله ماله فقال اصبت اهلي في رمضان قالت فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فيه تمر فقال ابن الحنظلي ان  
الرجل فقال تصدق بهذا - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن منير عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من حديث  
عبد الوهاب الثقفي والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو احمد الحافظ انبا محمد بن احمد بن زهير ومحمد بن سليمان بن فارس قالوا ثنا محمد بن اسمعيل البخاري  
حدثني الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد عن عائشة رضي الله عنها قالت  
كان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في ظل فارع (١) بلحاه رجل من بني بياضة فقال احترقت وقعت بامرأتى في رمضان فقال اصبر ربة  
قال لا اجد قال اطعم ستين مسكينا قال ليس عندي فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر فيه عشرون صاعا فقال تصدق فقال  
ما نجد عشاء ليلة قال فصدقه على اهلك (قال الشيخ) الزيادة التي في هذه الرواية تدل على صحة حفظ ابي هريرة ومن دونه لتلك  
القصة وقوله فيه عشرون صاعا بلاغ بلغ به محمد (٢) بن جعفر بن الزبير وقد روي الحديث محمد بن اسحاق بن يسار عن محمد بن  
جعفر ببعض من (٣) هذا يزيد وينقص وفي آخره قال محمد بن جعفر لحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا من تمر  
وقد روي في حديث ابي هريرة خمسة عشر صاعا وهو اصح والله اعلم -

### باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة

بوقوع وطئه في صوم رمضان وفيها دلالة على ان هذه القصة غير قصة المظاهر فان وطء المظاهر وقع ليلا في القمر -

(١) هامش ي - فارع حصن بالمدينة - يقال انه حصن حسان بن ثابت - تاج العروس (٢) ي - مص - بلغ محمد (٣) س بعض  
معناه - وفي هامش ي - بخطه بمعنى -

ثم ذكر حديثا بسنده الى البخاري (قال حدثنا الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر  
عن عباد عن عائشة فذكر الحديث) وفيه (فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه عشرون صاعا) الى آخره ثم قال البيهقي  
(قوله عشرون صاعا بلاغ بلغ محمد بن جعفر وقد روي الحديث محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر ببعض من هذا يزيد وينقص)  
وفي آخره (قال محمد بن جعفر لحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا) - قلت - ابن اسحق متكلم فيه وقال البيهقي  
في باب تحريم قتل ماله روح (الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن اسحق) ومع هذا لم يذكر البيهقي سنده اليه حتى ينظر فيه والحديث  
رواه ابو داود في سننه عن محمد بن عوف عن ابن ابي مريم عن ابن ابي الزناد كما رواه البخاري والحديث الصحيح انما  
يعلل برواية اخرى اذا كانت ممن هو غير مستضعف والافرواية الضعيف لا تكون سببا لضعف رواية القوي وقال الخطابي  
ما ملخصه ظاهر الحديث ان خمسة عشر صاعا كاف للكفارة لكل مسكين مذ وجعله الشافعي اصلا في اكثر المواضع التي  
فيها الاطعام الا انه روى في خير سلمة واوس في كفارة الظهار في احدهما اطعم وسقا والوسق ستون صاعا وفي الآخرا في عرق  
وقسه ابن اسحق في روايته ثلاثين صاعا فلا احتياط ان لا يقتصر على مد لجواز ان يكون التفدير بخمسة عشر صاعا امر بان  
يتصدق به وتام الكفارة باق عليه الى زمن السعة كن عليه ستون درهما فيعطي صاحب الحق خمسة عشر درهما ليس فيه اسقاط  
ما رواه من حقه ولا براءة ذمته -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبدالله المزني انبا علي بن محمد عيسى ثنا ابواليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت قال لا فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تمتقها فقال لا فقال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتي بعرق فيه تمر والعرق المكتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل آتفا خذ هذا التمر فتصدق فقال الرجل اعلى اقرموني (٢) يا رسول الله فوالله ما بين لابتها يريد الخرتين اهل بيت اقرم من اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انياباه ثم قال اطعمه اهلك رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابوالحسن علي بن العباس الاسكندراني بمكة ثنا سعيد بن هاشم بن مرثد ثنا دحيم ثنا الوليد يعني ابن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله هلكت قال ويحك وما ذاك قال وقعت على اهلي في يوم من شهر رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال ما استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال ما اجد قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر خمسة عشر صاعا قال خذ فتصدق به قال على اقرم من اهلي فوالله ما بين لابتها المدينة احوج من اهلي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انياباه قال خذ واستغفر الله واطعمه اهلك - وكذلك رواه عبدالله بن المبارك والهيثم بن زيات ومسرور بن صدقة عن الاوزاعي غير ان ابن المبارك جعل قوله خمسة عشر صاعا من رواية عمرو بن شعيب وادرجه هقل ومسرور في الحديث كما انخرجه دحيم عن الوليد -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن داود الزاهد اخبرني علي بن الحسين بن البخيد الرازي وانا سألته ثنا احمد ابن صالح ثنا عنبسة بن خالد بن نجاد (٢) بن يزيد بن ابي يونس ثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبدالرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول اتي رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما ذاك قال اتي وقعت على امرأتي وانا صائم في رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تمتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن على ذلك اذ اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال ابن الرجل آتفاخذ هذا فتصدق به قال على اقرم من اهلي يا رسول الله والله ما بين لابتها اهل بيت اقرمنا قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انياباه ثم قال اطعمه اهلك (وبمعناه رواه) محمد بن عبدالرحمن بن ابي ذئب وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وعبدالرحمن بن نمر وصالح بن ابي الاخضر وغيرهم عن الزهري واتفقت رواية جماعتهم ورواية من سميناهم في الباب قبله على ان فطر الرجل وقع بجاع وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالكفارة على اللفظ الذي يقتضى الترتيب وروى عن عائشة بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مقيد بالواحدة في رمضان نهرا -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن لهيعة ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الوليد القتيبي املاء من اصل كتابه ثنا ابو عمران موسى بن سهل الجويني (٣) ثنا محمد بن الروم انبا الليث عن يحيى بن سعيد عن عبدالرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تال وطئت امرأتي في رمضان نهرا قال تصدق تصدق قال ما عندي شيء فامر ان يجلس بخاءه عرقا فيها اطعام فامر ان يتصدق به

(١) ي مص - من اهلي (٢) في التهذيب ابن ابي النجاد في نسبه ونسب عمه يونس - ح (٣) ي مص - الجويني



لقط حديث محمد بن الرمح وفي رواية يحيى بن بكير فصره ان يمكث بغضاه عرق من طعام فصره ان يتصدق به - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن الرمح ورواية ابن بكير في العرق اصح لمواقتها سائر الروايات عن الليث ورواية عبد الوهاب الثقفي وزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد العدل انبا بشر بن موسى ان محمد بن سعيد بن الاحمدي حدثهم قال ثنا شريك عن ابراهيم بن علي عن سعيد بن المسيب ان لعمر بن ابي شريك عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتصف شعره فقال يا رسول الله اتيت اهلي في رمضان فصره ان يكفر كفارة الظهار وكذلك رواه شعبة عن ابراهيم بن علي القرشي -

### باب رواية من روى

هذا الحديث مطلقا في الفطر دون التقييد بالجماع وبلفظ يوهم التخخير دون الترتيب

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا افطر في شهر رمضان فصره رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتق رقبة او صيام (١) شهرين او اطعام ستين مسكينا قال اني لا اجد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف ثم قال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (٢) احوج . فني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدت ثنا ياه ثم قال كله - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن اسحق بن عيسى عن مالك وبعض معناه رواه ايضا ابن جرير -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا احمد بن سهل وابراهيم بن ابي طالب قالوا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبا ابن جرير حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا افطر في شهر رمضان بان يعتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ولم يقل متتابعين (وبمعناها) رواه يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري ورواية الجماعة عن الزهري مقيدة بالوطء ناقلة للفظ صاحب الشرع اولى بالقبول لزيادة حفظهم وادانهم الحديث على وجهه كيف وقد روى حماد بن مسعدة هذا الحديث عن مالك عن الزهري نحو رواية الجماعة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا حماد بن مسعدة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في رجل وقع على اهله

(١) مص - او بصيام (٢) مص - ما احد -

### قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر)

ثم ذكرها ورجح رواية التقييد بالوطء - قلت - في نوادر الفقهاء لابن بنت كعم اجمعوا ان من اكل او شرب في نهار رمضان عامدا ابلاغه عليه القضاء والكفارة الا الشافعي قال لا كفارة عليه انتهى كلامه والاكل والشرب عمداني انتهاك حرمة الشهر مثل الوطء على ان الشافعي لم يقتصر بالكفارة على الجماع في الفرج بل اوجبا في وطء البيهمة والوطء الذي في اندبر وقد روى النسائي في سننه الكبرى بسند صحيح عن عائشة انه عليه السلام سأل الرجل فقال افطرت في رمضان فصره بالتصدق بالعرق ولم يسأله بماذا افطرت وقد قال الشافعي ترك الاستفصال في قضايا الاحوال ينزل منزلة صوم المقاتل -

### قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر وبلفظ يوهم

### التخخير دون الترتيب) (٢)

قلت - الرواية المذكورة في هذا الباب صريحة في التخخير لا موهمة له وبالتخيير قل مالك عملا بهذا الحديث -

(١) كذا وقع في الجوهر ترجمتان هذه والتي قبلها وليس في السنن الا ترجمة واحدة بهذا المعنى - ح -

في رمضان فقال اعتق رقبة قال ما اجدها قال نعم شهرين قال ما استطع قال فاطم ستين مسكينا -

## باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوالوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا ابومروان ثنا ابراهيم بن سعد قال واخبرني الليث ابن سعد عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقض يوما مكانه ( وكذا لك روى ) عن عبدالغزير الدروردي عن ابراهيم بن سعد وابراهيم سمع الحديث عن الزهري ولم يذكر عنه هذه اللفظة فذكرها عن الليث ابن سعد عن الزهري ورواها ايضا ابواويس المدني عن الزهري -

( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويص حدثني ابي ان عهد ابن مسلم بن شهاب اخبره عن حميد بن عبدالرحمن ان ابا هريرة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الذي يفطر يوما في رمضان ان يصوم يوما مكانه ورواه ايضا عبد الجبار بن عمر الايلي عن الزهري وليس بالقوي -

( اخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريرم انبا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعر رأسه ويدق صدره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلاكاً ما اذا قال اني وقعت على اهل اليوم وذلك في رمضان فقال هل عندك رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع اطعام ستين مسكينا قال لا ثم انصرف الرجل بلقاء رجل من الناس يعرق عظيم فيه صدقة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السائل قالوا قد انصرف قال على به بلقاء الرجل فقال خذ هذا فتصدق به كفارة لما صنعت قال يا رسول الله اعلى احوج مني واهل بيتي والذي نفسي بيده ما بين لابتها احوج مني ومن اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فكل واطعم اهل بيتك واقض يوما مكانه ( قال وحدثنا ) محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريرم انبا عبد الجبار بن عمر اخبرني يحيى بن سعيد وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ( وقد روى ذلك ) ايضا في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون ثنا البخاري بن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال بينا نحن ( ١ ) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعو ويله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك مالك قال ان الانحروم على امرأتها في رمضان فقال له اعتق رقبة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطع قال فاطم ستين مسكينا قال لا اجدها قال فاني النبي صلى الله عليه وسلم يعرق فيه خمسة عشر صاعاً من تمر فقال خذ هذا فاطمعه ستين مسكينا قال يا نبي الله ما بين لابتها اهل بيت اقر اليه . ما قال كل انت وعيالك -

( واخبرنا ) ابو عبد الله انبا ابوبكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا احمد بن عبيد الله انبا يزيد بن هارون انبا البخاري بن اوطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن حده عن النبي صلى الله عليه وسلم بتل حديث الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة حديث الواقع وزاد فيه قال عمرو وامره ان يقضى يوما مكانه ( ورواه ايضا ) يحيى بن ابي طالب عن يزيد بن هارون وقال زاد عمرو بن شعيب في حديثه فامره ان يصوم يوماً مكانه - ورواه هشام بن سعد عن الزهري الا انه خالف الجماعة في اسناده فقال عن ابي سلمة عن ابي هريرة -

( اخبرناه ) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصغار الاصبهاني ثنا ابو الحسن محمد بن النضر الزبيرى الاصبهاني ثنا الحسين بن حفص الاصبهاني ثنا هشام بن سعيد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رجلاً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واقع اهله في رمضان فقال النبي صلى الله عليه

وسلم اعتق رقبة قال لاجد قال صم شهرين متتابعين قال لا اقدر عليه قال اطعم ستين مسكينا قال لاجد قال فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (١) احوج الى هذا مني ومن اهل بيتي فقال كله انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله (وكذلك) رواه جماعة عن هشام بن سعد وروى ذلك عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب قال اتى اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره ويضرب نحره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذلك قال اصبت اهلي في رمضان واناصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تهدي بدنة قال لا قال فاجلس فاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال ما اجد (٢) احوج مني قال فكلمه وصم يوما مكان ما اصبت قال عطاء فسالت سعيدا كم في ذلك العرق قال ما بين خمسة عشر صاعا الى عشرين - هكذا رواه مالك بن انس عن عطاء ورواه داود بن ابي هند عن عطاء بزيادة ذكر صوم شهرين متتابعين الا انه لم يذكر القضاء ولا قدر العرق وروى من اوجه اخر عن سعيد بن المسيب واختلف عليه في لفظ الحديث والاعتقاد على الاحاديث الموصولة وبالله التوفيق -

### باب روايته من روى في هذا الحديث لفظة لا يرضاهما اصحاب الحديث

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو احمد الحسين بن علي التميمي ثنا محمد بن المسيب الاربعاني ثنا محمد بن عقبة حدثني ابي قال ابن المسيب وحدثني عبد السلام يعني ابن عبد الحميد انبا عمر والوليد قالوا انبا الازاعي حدثني الزهري ثنا حميد بن عبد الرحمن ابن عوف قال حدثني ابو هريرة قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت قال ويحك واهلكت قال وقعت على اهلي في رمضان قال فاعتق رقبة وذكر الحديث - ضعف شيخنا ابو عبد الله الحافظ رحمه الله هذه اللفظة واهلكت وحملها على انها ادخلت على محمد بن المسيب الاربعاني فقد رواه ابو علي الحافظ عن محمد بن المسيب بالاسناد الاول دون هذه اللفظة ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها ورواه كافة اصحاب الازاعي عن الازاعي دونها ولم يذكرها احد من اصحاب الزهري عن الازاعي الا ما روى عن ابي ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة وان كافة اصحاب سفيان رووه عنه دونها

(١) ص - (٢) مص - ما احد

### قال (باب من روى في هذا الحديث لفظة لا يرضاهما اصحاب الحديث)

م ذكر من حديث الازاعي (حدثني الزهري ثنا حميد عن ابي هريرة بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت) الحديث ثم قال (ضعف شيخنا ابو عبد الله الحافظ هذه اللفظة واهلكت ثم استدل على ذلك الى ان قال (ولم يذكرها احد من اصحاب الزهري عن الازاعي الا ما روى عن ابي ثور عن المعلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة) - قلت - اسد الدار قطبي في سننه هذا الحديث من رواية ابي ثور كذلك وابو ثور فقيه معروف جليل المقدر ذكر الحاكم ابو عبد الله وابن عساكر ان مسلما اخرج عنه في صحيحه فلا تترك روايته هذه

وا لله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا انبا العباس بن الوليد بن يزيد الخبزي ابي قال سئل الاوزاعي عن رجل جامع اهله (١) في رمضان قال عليها كفارة واحدة الا الصيام فان الصيام عليها جميعا قيل له فان استكرها قال عليه الصيام وحده -

## باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان متعمدا من غير عذر

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدا لله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابي المطوس قال حبيب وقد رأيت ابا المطوس عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله عز وجل له لم يقض عنه وان صام الدهر كله - وفيما بلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس اسمه يزيد ابن المطوس وتفرد بهذا الحديث ولا ادري سمع ابوه من ابي هريرة ام لا وقد اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابو القتيح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن معشر ثنا عبيدة بن حميد ثنا منصور عن واصل عن المغيرة بن عبدا لله اليشكري قال حدثت ان عبدا لله بن مسعود قال من افطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يأتي الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء عذبه وروى من وجه آخر عن ابن مسعود -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن عبد الملك ثنا ابو المغيرة الثقفي عن عريقة قال قال عبدا لله بن مسعود من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه - عبد الملك هذا اظنه ابن حسين التميمي ليس بالقوي -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا سعيد يعني ابن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم ويعلى عن سعيد بن جبير في رجل افطر من رمضان يوما متعمدا قال ما نادى ما كفارة

(١) ي - مص - امراته -

بسقوطها في خط رجل مجهول ويحتمل انها سقطت سهوا من الكاتب وليس اسقاط من اسقط حجة على من زاد بل الزيادة مقبولة كما عرف وكيف وقد تأيدت روايته بالطريق الذي ذكره البيهقي اولا وبما اخرج ابن الجوزي في كتاب التحقيق من طريق الدار قطنى ثنا النيسابوري ثنا محمد بن عزيز حدثني سلامة بن روح عن عقيل عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة فذكر الحديث وفيه هلكت واهلكت وسلامة هذا اخرج له ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في المستدرک وقال ابن حبان مستقيم وذكر البيهقي في الخلافيات ان ابن خزيمة رواه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اهلكت واهلكت يا رسول الله هكذا باثبات الالف وفي المعالم للخطابي ما ملخصه في امر الرجل بالكفارة دليل على ان على المرأة كفارة مثله لان الثريمة سوت بينها الا فيما قام عليه دليل التخصيص واذا الزمها القضاء بجناحها عمد الزمها الكفارة لهذه العلة كالرجل وهذا مذهب اكثر العلماء وقال الشافعي يكفر الرجل كفارة واحدة ويجزئ عنها لانه عليه السلام اوجب عليه كفارة واحدة ولم يذكرها مع حصول الجماع منها وهذا غير لازم لانه حكاية حال لا عموم له ويمكن ان تكون مفطرة بمرض او سفر او مستكرهة او ناسية لصومها وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا على ان المرأة اذا طاوعت على الجماع في رمضان ولا عذر لها فعلها كفارة اخرى الا الاوزاعي والشافعي قالوا كفارة تجزئ عنها -

يصوم يوماً مكانه ويستغفر الله ( وروى ) عن جابر بن زيد والشعبي نحو قول سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي في أن لا كفارة عليه ( لا ما الحديث ) الذي أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا يحيى الخاني ثنا هشيم عن اسمعيل بن سالم عن مجاهد النخعي عن النبي صلى الله عليه وسلم امر الذي انظر في رمضان يوماً من رمضان بكفارة الظهر -

( وأخبرنا ) أبو الحسين أن أبا جعفر ثنا اسمعيل ثنا يحيى ثنا هشيم ثنا ليث عن مجاهد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فهذا اختصار وقع من هشيم للحديث فقد رواه جرير بن عبد الحميد وموسى بن عيين وعبد الوارث بن سعيد عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة مفسراً في قصة الواقع على أهله في شهر رمضان وهكذا كل حديث كان روى في هذا الباب من وجه مطلقاً فقد روى من وجه آخر مبيناً مفسراً في قصة الواقع ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في القطر بالاكل شيء -

### باب من أكل أو شرب ناسياً فليتم صومه ولا قضاء عليه

( أخبرنا ) أبو أحمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد الفامي قالوا ثنا أبو عبيد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا إبراهيم بن عبدالله أن أبا عبدالله بن بكر السهمي ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نسي أحدكم فأكل أو شرب وهو صائم فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث يزيد بن زريع وأخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن علي كلاهما عن هشام بن حسان -

( أخبرنا ) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أن أبا أحمد محمد بن جعفر الكرابيسي ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا هودبة بن خليفة ثنا عوف بن خلاص ومحمد بن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صام أحدكم يوماً ونسى فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه - أخرجه البخاري من حديث أبي أسامة عن عوف -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أن أبا جعفر محمد بن أبي حمزة بن محمد بن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نسي أحدكم يوماً وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه - أخرجه البخاري من حديث أبي أسامة عن عوف -

( وأخبرنا ) أبو عبيد الله الخافظ أخبرني أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر أن أبا حاتم محمد بن إدريس ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من انظر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة وكذلك رواه محمد بن مرزوق البصري عن الأنصاري وهو ما تفرد به الأنصاري عن محمد بن عمرو وكلهم أتت والله أعلم وروى في ذلك عن علي وابن عمر من قولها قال الدارقطني برويه محمد بن مرزوق وقد رواه من حديث أبي حاتم وقد روينا عن مجاهد والحسن في ذلك وفي الجماع ناسياً لا قضاء عليه وكان عطاء يقول في الجماع ناسياً عليه القضاء -

### باب من تلد في بامرأته حتى ينزل أفسد صومه وإن لم ينزل لم يفسد

استدلالاً

( بما أخبرنا ) أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر أن أبا الحسين بن يحيى بن عياض القطن ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا ابن أبي عدي عن شعبة ( ح وأخبرنا ) أبو بكر بن فورك أن أبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أن أبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سلمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم أن علقمة وشريح بن أوطاة رجل من النخع كانا عند عائشة رضي الله عنها فقال أحدهما لصاحبه سالها عن القبلة لصائم فقال

ما كنت لأدث عند أم المؤمنين فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويأشرو وهو صائم وكان الملكم لاربه - لفظ حديث سليمان وحديث أبي داود قريب منه وفي رواية ابن أبي عدي قال عن علقمة وبشرح بن اوطاة انها ذكرا عند عائشة القبلة لاصائم ثم ذكر الحديث بمعناه -

( واخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ انبا ابو قريش ثنا محمد بن عبدالله بن معبد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويأشرو وهو صائم وكان الملكم لاربه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب هكذا وهو قريب فرواية الجماعة عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة وبشرح كما مضى وانحرجه مسلم من حديث ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ومن حديث الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة -

### باب الحامل والمرضع

اذا خافتا على ولديها اطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا

( اخبرنا ) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن ابي عروبة ( ح واخبرنا ) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن محمد الفسوي ثنا مكي بن ابراهيم اخبرني سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عذرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم ان يفطرا ان شاءا ويطعما مكان كل يوم مسكينا ثم نسخ ذلك في هذه الآية ( فمن شهد منكم الشهر فليصمه ) وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة اذا كانا يطيقان الصوم والحامل والمرضع اذا خافتا ( ١ ) اطرتا وللمعتما مكان كل يوم مسكينا - لفظ حديث مكي وفي رواية روح والحلي والمرضع اذا خافتا والباقى سواء ورواه محمد بن ابي عدي عن سعيد فقال في الحديث والحلي والمرضع اذا خافتا على اولادها اطرتا واطعمتا -

( اخبرنا ) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا ابو المثنى ثنا ابن ابي عدي عن سعيد فذكره -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن نافع ان ابن عمر سئل عن المرأة الحامل اذا خافت على ولدها فقال تفرط وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة - زاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي قال مالك واهل العلم يرون عايبها مع ذلك القضاء قال مالك عايبها القضاء لان الله تعالى يقول ( فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر ) ( قال الشيخ ) وقد روي انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابن ابيبة او ابن ابي بية عن عبدالله بن عمرو بن عثمان ان امرأة صامت حاملا فاستعطشت في رمضان فسئل عنها ابن عمر فامرها ان تفرط وتطعم كل يوم مسكينا مدا ثم لا يجزئها فاذا صحت قضته ذكره ابو عبيد في كتاب الناسخ والنسوخ عن ابن ابي مريم عن انس

### قال ( باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديها اطرتا

### وتصدقتا عن كل يوم بمد وقضتا )

قلت - ظاهر الحديث الذي ذكره في الباب الذي بعد هذا الباب انه لا ندية عليها ولانها يرجى لها القضاء فاشبهت المسافر وايضا فتى وجبت الفدية لم يجب القضاء لان الفدية ما يقوم مقام الشيء كقوله تعالى ( فدية من صيام ) الآية ولهذا اوجب بعض السلف الندية ولم يوجب القضاء وايضا ايجابها مخالف اظاهر قوله تعالى ( وعلى الذين يطيقونه فدية ) وهما غير مرادين بهذه الآية لانها مسوخة على ما عرف وقوله تعالى في سياق هذه الآية ( وان تصوموا خير لكم ) يدل على ذلك لانها ان خافتا تعين فطرها ولم يكن الصوم خير المهمل محظورا والاتمين صومهما وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعا ان الحامل اذا خافت على حملها اطرت

ابن عياض وهذا قول مجاهد تفطر وتطعم وتقمضي وفي رواية قتادة عن الحسن البصري تفطران وتقضيان وفي رواية يونس ابن عبيد عن الحسن المرضع اذا خانته انطرت واطعمت والحامل اذا خانفت على نفسها انطرت وقضت كالريض -

## باب الحامل والمرضع لا تقدران

على الصوم انطرتا وقضتا بلا كفارة كالريض

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن نوح النخعي بالكوفة انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا عبيد الله بن موسى وابو نعيم عن ابي هلال عن عبدالله بن سواده عن انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل اخوة قشير قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيتته فوجدته يأكل فقال ادن فاكل فقالت اني صائم قال اجلس احدئك عن الصوم او عن الصيام قال ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم او الصيام والله لقد قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاهما او احدهما فيالطف نفسي الا كنت طعمت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غيره رجل من بني عبدالله بن كعب اخوة بني قشير كذا رواه ابو هلال الراسي دون ذكر ابيه فيه ورواه وهيب عن عبدالله بن سواده عن ابيه عن انس بن مالك -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المولى بن اسد ثنا وهيب ثنا عبدالله بن سواده القشيري عن ابيه ان انس بن مالك رجل منهم قال اصيبت ابل له فاتي المدينة في طلب ابله فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فوافقه وهو يتعذى فقال هلم الى الغداء فقال اني صائم فقال ان الصوم وضع عن المسافر وشطر الصلوة وعن الحبل والمرضع (١) - (واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المولى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر قال ايوب فلقيته فسألته لحدثني عن رجل منهم انه اتى المدينة في طلب ابل له فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بمثله (ورواه الثوري) عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك الكعبي (ورواه معمر) عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر ان رجلا يقال له انس حدثه (ورواه خالد الحذاء) عن ابي قلابة ويزيد بن عبدالله بن الشخير عن رجل من بني عامر ان رجلا منهم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورواه يحيى) بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي امية او ابي المهاجر عن ابي امية قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابوامية انس بن مالك الكعبي -

## باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثمان بن علي انبا احمد انبا اسرائيل عن ابي العنيس عن الأعرج عن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له وأتاه آخر فسأله فيها فاذا الذي رخص له شيخ والذي

(١) كذا في النسخ

وقضت ولا كفارة الا عند الشافعي قال في احد الروايتين عنه عليها الكفارة -

## قال (باب الحامل والمرضع لا تقدران على

الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة)

ذكر ايه حديث (ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم) - قلت - بين البيهقي في هذا الباب اضطراب سند هذا الحديث وقد بينا في باب صلوة المسافر اضطراب منته ايضا وبسطنا الكلام عليه هناك وعلى تقدير سلامته من الاضطراب ليس هو بمطابق لهذا الباب اذ حقيقة وضع الصيام عنها ان لا قضاء عليها كما انه لا كفارة -

## قال (باب كراهية القبلة لمن حركت شهوته)

نهاه شاب -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابان البجلي عن ابي بكر بن حفص عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه (قال) وحدثنا يحيى بن زكريا عن اسراييل عن ابي العنيس عن الاغر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ان ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ان ابنا جعفر بن عون ان ابنا مسعر عن ابن ابي سلمة عن ابيه قال سأل شيخ ابا هريرة عن القبلة وهو صائم فرخص له ونهى عنها شابا -

وباسناده قال ان ابنا مسعر عن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابنا الربيع بن سليمان ان ابنا الشافعي ان ابنا مالك بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب ان ابنا عبد الوهاب بن عطاء ان ابنا جريح عن عطاء ان رجلا سأل ابن عباس عن القبلة للصائم فقال لا بأس به اذا انتهى اليه وقال رجل قبض على ساقها قال ايضا اعفوا الصيام -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران ان ابنا اسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان يكره القبلة والمباشرة للصائم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ان ابنا عبد الوهاب بن عطاء ان ابنا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن ان قتي سأل ابن عمر عن القبلة وهو صائم فقال لا فقال شيخ عنده لم تخرج الناس وتضييق عليهم والله ما بذلك بأس قال ابن عمر ما انت قبيل فليس عندك خير -

(واخبرنا) ابو عبدالله وابوسعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا يحيى ان ابنا عبد الوهاب ان ابنا هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال قلت لعائشة اياها شر الصائم قالت لا قلت اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر قالت كان املككم لاربه -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (ال) الحارثي ثنا ابواسامة عن عمر بن حمزة ثنا سالم عن عبدالله بن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فرأيت لا ينظرني فقلت يا رسول الله ماشأني فالتفت الى فقال الست المقبل وانت الصائم فوالذي نفسى بيده لا اقبل وانا صائم امرأة مابقيت - تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمرو بن الخطاب رضى الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم -

(١) مص - احمد بن عبد الجبار -

ذكر في آخره حديثا (عن عمر رضى الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال فرأيت لا ينظرني) الحديث ثم قال (تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمرو رضى الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم) - قلت - هذا الحديث يرد من وجهين - احدهما - ان عمر بن حمزة ضعفه ابن معين وقال ابو احمد والرازي احاديثه مناكير - والثاني ان الشرائع لا تؤخذ من المنامات لاسيما وقد اتى النبي صلى الله عليه وسلم عمر في اليقظة باباحة القبلة ذكره ابوداود وغيره وهو في ذلك الوقت اشدا وقوى منه حين رأى هذا المنام فمن الحال ان ينسخ صلى الله عليه وسلم تلك الاباحة بعد موته حين كان عمر اسن واضعف من ذلك الوقت فلا حاجة اذا الى تأويل البيهقي هذا الحديث بهذا التأويل الضعيف اذ لو كان عمر قويا يتوهم تحريك القبلة شهوته كما زعم البيهقي لما اباحها النبي صلى الله عليه وسلم له في اليقظة بالطريق الاولى -



## باب اباحة القبلة

لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الخافظ سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدى ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر وخرجه ايضا من حديث علقمة عن عائشة بهذا اللفظ -

(اخبرنا) ابو عبد الله الخافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان قال قلت لعبد الرحمن بن القاسم سمعت اباك يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم فسكت ساعة ثم قال نعم - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الخافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم تضحك وقال قال عروة لم ار القبلة تدعوى خيرا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن هشام بن عروة فذكره بمثله الا انه لم يذكر قول عروة في روايتنا وقد ذكره في البسوط - رواه البخارى في الصحيح عن القعني عن مالك وخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الخافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان عائشة رضيت الله عنها سئلت عن القبلة لا صائم فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد ثنا مطرف بن طريف عن عامر بن مسروق عن عائشة قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليظل صائما فيقبل ابن شاء من وجهي حتى يفطر -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز انبا يحيى بن جعفر انبا الضحالك يعني اباعاصم ثنا ابو بكر النهشلي عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضيت الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل في رمضان وهو صائم - اخرجه مسلم من حديث جهز بن اسد عن ابي بصير النهشلي ورواه ابو الاحوص سلام بن سليم عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون الاودى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم - (حدثنا) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا سلام فذكره - اخرجه مسلم عن جماعة عن ابي الاحوص -

(اخبرنا) ابو عبد الله الخافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسماعيل بن اسحق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله (١) بن معمر التيمي عن عائشة قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلني فقلت اني صائمة فقال وانا صائم ثم قباني -

(١) في النسخ عبد الله وفي التهذيب والتقريب عبيد الله -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا يحيى بن حسان ثنا محمد بن دينار البصرى (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا محمد بن دينار عن سعد بن اوس عن مصدع ابى يحيى زاد يحيى بن حسان ختن ابى نضرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويص لسانها - زاد عفان فقال له رجل سمعته من سعد قال نعم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى عبد الله بن محمد الكوفي ثنا محمد بن ايوب انبا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبدالله حدثنى يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ابى سلمة عن امها قالت بينما انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجميلة انحضت فانسبلت فاخذت ثياب (٣) حيثى فقال: الك انفسى قالت نعم فدعاني فدخلت معه فى الجميلة قات وكانت هى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتملان من انا واحد من الجمابة وكان يقبلها وهو صائم - رواه البيهقى فى الصحيح عن مسدد -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن اسحق السراج ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شتير بن شكل عن حفصة قالت كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر وعبد بن اسماعيل بن مهرا ن قالوا ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبد الله بن كعب الجيرى عن عمر بن ابى سلمة انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه لام سلمة فاجبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفرا لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله انى لا تغفركم الله واخشاكم له - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي وروينا فى ابا حنا عن سعد بن ابى وقاص وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم -

## باب وجوب القضاء على من قبل فانزل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحق انبا محمد بن غالب ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يبنى ابن يساف يحدث عن الهزاهان ابن مسعود قال فى القبلة للصائم قولاً شديداً يعنى يصوم يوماً مكانه وهذا عندنا فيه اذا قبل فانزل -

(فقد اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق الزكى انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا زكريا ابن ابى زائدة عن عامر قال حدثنى ابو يسرة ان ابن مسعود كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم (ورويانا) عن مجاهد

(١) ي - ثياب -

ذكرى آخره (حديثاً عن عمر بن ابى سلمة انه سأل الى صلى الله عليه وسلم يقبل الصائم) الحديث ثم (قال رواه مسلم) - قلت - اخرج الشافعى فى مسنده عن عطاء بن يسار ان رجلاً قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك فارسل امرأته تسأل عن ذلك الى آخره وقال ابن الاثير فى شرح المسند ذكره - اخرج البيهقى مرسلًا وقال الشافعى وسمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرنى ذكره وانما يريد والله اعلم الرواية التى وصلها مسلم عن عمر بن ابى سلمة ويكون قواه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يمض امرأته تسألها فكأنه سألها هو لتتفق الروايتان وقال البيهقى (فيه نظر فان عمر لم يكن يومئذ من الرجال الذين يسألون عن قبلة الصائم ولا كان له يومئذ زوجة لانه كان صبيها ولد فى الحيشة فى السنة الثانية وقيل قبض عليه السلام وعمره تسع سنين وليس من اقدار الثماخين والجمع بين الروايتين فيه بعد) -

عن ابن مسعود وابن عباس انهما كانا لا يريان مباشرة الصائم بأسا في هذا عن ابن مسعود دلالة على ان المراد بالار واية الاولى غير ما دل عليه ظاهرها والله اعلم -

## باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها

قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقال عن الله عز وجل في الصائم يدع شهوته وأكله وشربه من اجل -

( اخبرنا ) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا القعني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية وانما لامرئ انوى فن كانت هجرته الى الله عز وجل وإلى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها وامرأة يتزوجها فهجرته الى ما هجر اليه (١) - رواه البخاري وسلم جميعا عن القعني -

( اخبرنا ) ابوزكريان بن ابي اسحق المزكي بنيسابور وابو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة حرسها الله تعالى قالوا انبا ابوجعفر عمر بن محمد بن احمد الجعفي ثنا علي بن عبدالعزير ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الأعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لي وانا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجل والصوم الجنة وللصائم فرحتان فرحة عندا فطاره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم وانخرجه مسلم من اوجه عن الأعمش -

( اخبرنا ) محمد بن ابي المعروف انبا ابوسهل الاسفرائني انبا ابوجعفر الخذاء انبا علي بن المديني ثنا المعتز بن سليمان التيمي قال سمعت عبيد الله بن عمر حدث عن نافع قال كان ابن عمر يصوم تطوعا فيمشي عليه فلا يفطر (قال الشيخ) هذا يدل على ان الانعام خلال الصوم لا يفسده -

## باب الحائض تفطر في شهر رمضان

( اخبرنا ) ابوعبدالله الخافظ اخبر في ابوالحسن محمد بن عبدالله الجوهرى ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن يحيى وزكريان بن يحيى بن ابي ابان (٢) قالنا ثنا ابن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني زيد بن اسلم عن عياض بن عبدالله عن ابي سعيد الخدري قال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصمى او نظر الى المصلى ثم انصرف فقام فوعظ الناس وامر الناس (٣) بالصدقة فقال لها الناس تصدقوا ثم انصرف فر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن (٤) اكثر اهل النار قتلن وبم ذلك يارسول الله قال تكفرن اللعن وتكفرن العشير وارايت من ناقصات عقل ودين اذهب بلب الرجل الحازم من احدكن يا معشر

## قال (باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها)

( قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات ) - قلت - اذ انوى لا فقد صح الصوم فطري ان الانعام عليه لا يضره كالزوم وكونه دخل فيه وهو لا يعقله يشكل بالواناق في بعض النهار فانه يصح صومه وان كان دخل فيه وهو لا يعقل -

النساء فقلن له ما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال ليس شهادة المرأة بمثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك (١) من نقصان عقلها وليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن ابي مريم ورواه مسلم عن الحلوانى والصغانى عن ابن ابي مريم -

### باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد يعنى الصيدلانى وجعفر بن احمد يعنى الحافظ قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ( قال ح وانبا ) ابو الفضل بن ابراهيم المزكى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق انبا معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة رضى الله عنها ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلوة فقالت لها حرورية انت فقالت لست بحرورية ولكنى اسأل فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة ( قال معمر ) واخبرنا ايوب عن ابى قلابة عن معاذة عن عائشة مثله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق -

### باب استحباب السحور

( اخبرنا ) ابوطاهر الثقفي وابو محمد عبد الله بن يوسف قالا انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابى بكر ثنا شعبة عن ( ح واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين نا آدم ثنا شعبة ثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور بركة - لفظ حديث آدم وفى رواية يحيى قال عن انس بن مالك - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس -  
( واخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى ومحمد بن شاذان قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان فى السحور بركة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمر قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنى ( ح واخبرنا ) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب نا بحر ابن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك موسى بن على بن ابيه عن ابى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فصل بين صيا منا وصيام اهل الكتاب أكلة السحر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر عن ابن وهب -

( اخبرنا ) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار نا اسحاق بن الحسن الحرى ثنا احمد بن حنبل على باب عفان ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية يعنى ابن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابى رهم عن العرياض بن سارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فى شهر رمضان الى السحور قال هلموا الى العشاء المبارك -

### باب ما يستحب من السحور

( اخبرنا ) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق نا يوسف بن يعقوب نا محمد بن ابى بكر نا ابن ابى الوزير هو ابوالمطرف (١) ص - فذلك -

### ( باب استحباب السحور ) قال

ذكر فيه حديث ( تسحروا ) - قلت - هو امر وطاهره الوجوب فهو غير مطابق للباب -

ثنا محمد بن موسى المدني عن المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم سحور المؤمن الفطر -

## باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن الفاخي وأبو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن أبي حازم بن دينار (ح وحدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن ابي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله ابن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ورواه سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولم يؤخر وا تأخير أهل المشرق -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن محمد بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي القوارس العطارد قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما جعل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله اسحق بن محمد السوسي ثنا ابو العباس الأصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الاوزاعي حدثني قرّة ابن عبد الرحمن عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قال ان أحب عبادي الى أعلمهم فطرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى الزاهد ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا لها يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يجعل الصلوة ويجعل الافطار والآخر يؤخر الصلوة ويؤخر الافطار قالت أيهما الذي يجعل الصلوة ويجعل الافطار قلت عبد الله قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخر أبو موسى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الأعمش وأخرجه مسلم وخالفهما شعبة فرواه -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت خيتمة يحدث عن ابي عطية الوادي قال دخلت أنا ومسروق على عائشة أو قال دخلنا على عائشة فلما يا أم المؤمنين أن فيا رجلاين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اما احدهما فيجعل الافطار ويؤخر السحور واما الآخر فيؤخر الافطار ويجعل السحور فقالت من هذا الذي يجعل الافطار ويؤخر السحور قلنا ابن مسعود قالت كذلك قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم - فهكذا رواه بن ابي عروبة (١) وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن خيتمة بن عبد الرحمن والله أعلم -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ثنا أبو بكر الاسمعي أنبا جعفر بن محمد القرطبي ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا سفيان نا هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل

(١) ي - وهكذا رواه سعيد بن أبي عروبة - ص - وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة -

قال (باب استحباب تعجيل الفطر وتأخير السحور)

و ادبر النهار وغربت الشمس فقد افطر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن سفيان وأخرجه مسلم من أوجه عن هشام -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب القتيبي يالطرا بران أنبا أبو الضمر محمد بن محمد بن يوسف القتيبي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم بن إبراهيم البصري ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلوة قلت كم كانت بين الاذان وبين السحور قال قد وتحسين آية - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من حديث وكيع عن هشام -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا طلحة عن عطية عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا معاشر الأنبياء أمرنا أن نجعل افطارنا ونؤخر سحورنا ونضع أيما تنال على شئنا ثلثا في الصلوة هذا حديث يعرف بطلحة بن عمرو السكي وهو ضعيف واختلف عليه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عطية عن أبي هريرة وروى من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة ومن وجه ضعيف عن ابن عمرو وروى عن عائشة رضي الله عنها من قولها وثلاثة من النبوة فذكرهن وهو أصح ماورد فيه وقد مضى في كتاب الصلوة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس بن عمرو بن الحارث ومالك بن أنس ( ح وأخبرنا ) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابن عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد الصلوة وذلك في رمضان - قال الشافعي في المبسوط كأنها يران تأخير ذلك واسعاً لأنها بعد ان الفضل تركه بعد أن أبيض لها وصاراً مفطرين بنير أكل وشرب لأن الصوم لا يصلح في الليل -

( وأخبرنا ) أبو طاهر القتيبي أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان بن أبي اسحق عن عمرو بن ميمون قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يجعل الناس افطاراً وأبظاهم سحوراً -

### باب ما يفطر عليه

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد ثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر فان لم يجد التمر فليفطر على الماء فان الماء طهور - رواه أبو داود عن مسدد وكذلك رواه عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه -

ذكر فيه حديث ( اذا قبل الليل وادبر النهار ) - قلت - هذا الحديث ايضاً غير مناسب للباب ثم ذكر حديثاً في سنده طلحة بن عمرو السكي - قلت - ذكره في باب وضع اليمنى على اليسرى وقال ليس بالقوى -

### ( باب ما يفطر عليه )

قال

ذكر فيه حديث ( اذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر ) من رواية ( عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر ) ثم قال ( وكذا رواه ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه )

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سلمان بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صام أحدكم فليفطر على التمر فإن لم يجد فعلى الماء فإنه طهور - هكذا وجدته في المسند قد أقام استاده أبو داود وقد رواه محمود بن غيلان عن أبي داود دون ذكر الرباب وروى عن روح بن عبادة عن شعبة موصولاً ورواه سعيد بن عامر عن شعبة فنلظ في أسناده - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحق الصغاني ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تمرًا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء فإنه طهور - قال البخاري فيما روى عنه أبو عيسى حديث سعيد بن عامر وهم بهم فيه سعيد والصحيح حديث عاصم عن حفصة بنت سيرين (قال الشيخ) وقد روى عن أنس بن مالك من وجه آخر - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الثقفي بالطبران ثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الأسماعيلي بجرجان ثنا الحضرمي ثنا أحمد ابن حنبل ثنا عبد الرزاق أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل أن يصلي على رطبات فإن لم تكن تمرات فإن لم تكن حنثا حنثات من ماء - ورواه أبو داود عن أحمد بن حنبل - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد الأملي ثنا محمد ابن عبد العزيز الرملي ثنا شعيب بن إسحق ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي المغرب حتى يفطر ولو على شربة من ماء تابعه القاسم بن غصن عن ابن أبي عروبة -

### باب ما يقول إذا أفطر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاسمي قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وانبا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن الخطيب بمر وثنا إبراهيم بن هلال قالنا ثنا علي بن الحسن بن شقيق أنبا الحسين بن واقد ثنا مروان ابن سالم اللقعي قال رأيت ابن عمر فذكر الحديث قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجران شاء الله تعالى لفظ حديثها سواء - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا هشيم عن حصين عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت -

### باب ما يدعوه الصائم لمن أفطر عنده

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون أنبا هشام الدستوائي عن (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند قوم قال لهم أفطروا

قلت - لم أجد في الكتب المتداولة بيننا هشام الدستوائي رواية في هذا الحديث وأخرجه النسائي من طريق هشام بن حسان عن حفصة مرفوعاً ثم أخرجه عن عبد الله بن الهيثم عن يوسف بن يعقوب وحماد بن مسعدة كلاهما عن هشام عن حفصة عن الرباب عنه به . ووقفنا ههنا في سياق النسائي لهذا الحديث أن هشام الذي رواه موقوفاً في الطريق الثاني هو هشام ابن حسان لا الدستوائي على أن الحافظ أبا عبد الله ابن منده أخرجه في كتاب معرفة الصحابة له من طريق روح بن عبادة عن هشام بن حسان عن حفصة موقوفاً فصرح بأن الراوي له . ووقفنا ههنا عن حسان -

عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة - لفظ حديث يزيد وهذا مرسل لم يسمعه يحيى عن أنس  
 إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له همرو بن زبيب ويقال ابن زبيب عن أنس =  
 (وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا محمر عن ثابت عن  
 أنس أو غيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عباد فذكر الحديث قال ثم دخلوا البيت فقرب له زيبا  
 فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأطرد عندكم الصائمون -

## باب من فطر صائما

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا حسين عن زائدة عن عبد الملك بن  
 أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره من عمله  
 من غير أن ينقص (١) من أجر الصائم شيئا ومن جهز غازيا أو خلفه في أهله كان له مثل أجره من غير أن ينقص من  
 أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد القرابي ثنا أبو جعفر النخعي قال قرأت على معقل  
 ابن عبد الله عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره  
 لا ينقص (٢) من أجره شيئا ومن جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل أجره لا ينقص (٣) من أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي أنبا أحمد أنبا عثمان بن عمر الضبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن زيد بن  
 خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا أو خلفه في أهله أو فطر صائما فله مثل أجره من غير أن  
 ينقص (٤) من أجره شيئا - هذا هو المحفوظ من حديث الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن الثوري بخالف الجماعة  
 في إسناده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا  
 حميد بن عياش الرمي ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال من فطر صائما أو جهز غازيا فله مثل أجره -

## باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير

قال الله عز وجل ( فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر )

(أخبرنا) أبو كريب بن أبي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا  
 مالك عن الزهري (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما  
 قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأفطر الناس معه وكانوا يأخذون بالأحدث  
 فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه  
 من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم ومحمد بن يحيى قال  
 اسحاق أنبا وقالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت الزهري يقول أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

(١) س - ينقص (٢) مص - س - ينقص (٣) س - ينقص (٤) مص - س - ينقص -



النبي صلى الله عليه وسلم نرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار بهم معه من المسلمين الى مكة يصومون ويصومون حتى يبلغ الكديد وهو بين عسفان وقديد فأفطر وأفطر المسلمون معه فلم يصوموا بقية رمضان شيئاً قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر قال الزهري فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن محمد بن رافع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد النخيلي (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا يوسف أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الخراقي ثنا عبد الله بن محمد النخيلي ثنا محمد بن عبد الحميد المدني قال سمعت حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو والأسلمي يذكر أن أباه أخبره عن جده حمزة بن عمرو قال قلت يا رسول الله أني صاحب ظهر أعابله أسافر عليه وأكرهه وأنه ربما صادفتي هذا الشهر يعني شهر رمضان وأنا أجد القوة وأنا شاب وأجدني أن اصوم يا رسول الله أهون علي من أن أؤخره فيكون ديننا أقصوم يا رسول الله اعظم لأجري أو أفطر قال اي ذلك شئت يا حمزة - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية الروذباري اي ذلك شئت يا حمزة (١) وفي هذا دلالة على جواز الفطر في السفر المباح -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أن أبا عمرو بن مطر أن أبا عمران موسى بن سهل الجوني ثنا ابن زغبة يعني عيسى بن حماد بن زغبة ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن منصور الكلابي أن دحية بن خليفة خرج من قرية بدمشق الى قدر قرية عقبة من القسطنطين وذلك ثلاثة اميال في رمضان ثم انه افطر وافطر معه أناس فكره ذلك آخرون فلما رجع الى قريته قال والله لقد رأيت أمراً ما كنت اظن اني اراه ان قوماً رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضني اليك (قال الليث) الأمر الذي اجتمع الناس عليه ان لا يقصر او الصلوة ولا يفطروا الا في مسيرة اربعة ايام في كل يوم اثنى عشر ميلاً (قال الشيخ) قد روينا في كتاب الصلوة ما دل على هذا عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والذي روينا عن دحية الكلابي ان صحح ذلك فكأنه ذهب فيه الى ظاهر الآية في ارضية السفر وأراد بقوله رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اي في قبول الرخصة لا في تقدير السفر الذي افطر فيه والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أن أبا بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا المعتز بن عبيد الله عن تابع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر ولا يقصر -

## باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سايمان أن أبا الشافعي أن أبا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم وصام الناس معه فقبل له يا رسول الله ان الناس قد شق عليهم الصيام قد عاب قدح من ماء بعد العصر فشراب الناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض قبلته ان تأسوا ما قال اولئك العصاة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم للزكي (٢) ثنا احمد بن سلمة ثنا تميم بن سعيد ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه وزاد في الحديث وإنما ينظرون فيما فعلت - رواه مسلم في الصحيح عن تميم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أن أبا الحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن داود ثنا عبد الله بن يوسف ثنا سعيد بن

عبد العزيز (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أن أبا بصير الفقيه ثنا عثمان بن سعيد قال قرأناه على أبي أيمن فأنبأني أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن عطية بن قيس عن مرة بن يحيى عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلتا من شهر رمضان نحر جناصا وما (١) حتى بلغنا الكد يد فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر فأصبح الناس شرحين منهم الصائم والمقطر حتى إذا بلغنا المنزل الذي نلقى العدو فيه أمرنا بالفطر فأفطرنا أجمعين وفي رواية ابن يوسف حتى إذا بلغ الظهران آذنا بلقاء العدو فأمرنا (٢) بالقطر فأفطرنا أجمعين - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني (٣) أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم العبدى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية يعني ابن صالح عن ربيعة بن يزيد قال حدثني قرعة قال أتيت إياسعيد وهو مكشور عاهي فلما تفرق الناس عنه قلت أنى لا أسألك عما سألك هؤلاء أسألك عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم فكانت رخصة منا من صام ومامن أفطرتم فزنا منزلا آخر فقال إنكم أصبحوا عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا فكانت عزيمة فأفطرنا ثم قال لقد رأيتنا صوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن الخيري في آخره قالوا ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالقطر وقال تقووا لعدوكم وصام النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر يعني ابن عبد الرحمن قال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب فوق رأسه الماء من العطش أو من الحر فيقول يا رسول الله إن طائفة من الناس صاموا حين صمت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدر فشرب فأفطر الناس -

## باب تأكيد الفطر في السفر إذا كان يجهد في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن الشرقى ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من أبرد صيام في السفر (قال محمد بن يحيى) وسمعت عبد الرزاق مرة يقول أخبرنا معمر عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري وكان من أصحاب السفينة قال عبد الرزاق قوم قدوا على النبي صلى الله عليه وسلم من وفد اليمن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من أبرد الصيام في السفر -

(وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أنبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من أبرد الصيام في السفر -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شعبة بن محمد بن عبد الرحمن يعني ابن سعد بن زرارة الأنصاري عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلا يظلل عليه فسأل عنه فقالوا هو صائم فقال ليس من أبرد الصيام في السفر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي يحدث عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا هذا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم ليس من البر الصوم في السفر - رواه البخاري في الصحيح عن آدم ورواه مسلم عن احمد بن حنبل في التوفيق عن ابي داود الطيالسي -

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا محمد بن يكار ثنا اسماعيل بن زكريا ثنا عاصم (قال أبو يعلى) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن عاصم عن مودق العجلي عن انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر أكثرنا ظلايو بمذ الذي يستظل بكساء فاما الذين افطروا فسقوا الركاب وامتنهوا وعاجلوا واما الذين صاموا فلم يماجلوا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون بالأجر - هذا حديث اسماعيل وقال أبو معاوية في حديثه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر منا الصائم ومنا المفطر فزلنا منزلا في يوم حار أكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقى الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون فضر بوا الانية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الربيع عن اسماعيل بن زكريا ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة -

### باب الرخصة في الصوم في السفر

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا للشافعي أنبا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فأفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله يوسف عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أبو الربيع ثنا حماد يعني ابن زيد عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل اسرد الصوم أفاصوم في السفر قال حم ان شئت وأفطر ان شئت - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد الفاسي وأبو صادق محمد بن أحمد المطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي الأسود عن عروة عن أبي مرواح عن حمزة بن عمرو الأسلمي انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اجدي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله تبارك وتعالى فمن اخذ بها لحسن - ومن أحب ان يصوم فلا جناح عليه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك عمرو بن الحارث فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو عمرو والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا بانهاء من ماء فشرب نهارا ليراه الناس فأفطر حتى قدم مكة قال فكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأفطر من شاء صام ومن

شاء أفطر - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير -  
 (أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنبا مقدام بن داود ثنا عبد الله بن  
 يوسف ثنا مالك بن أنس (ح وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبأ ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا  
 القعني فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعيب  
 الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية أبي الحسين ثننا الصائم ومنا المفطر فلم يعيب  
 الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن القعني =

(وأخبرنا) ابو عبد الله الحافظ أنبأ ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرثي والحسن بن عبد الصمد قالا  
 ثنا يحيى بن يحيى أنبأ ابو خيثمة عن حميد الطويل قال سئل انس عن صوم رمضان في السفر فقال سافرنا مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعيب صائم على مفطر ولا مفطر على صائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -  
 (أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن حميد  
 قال نرجت فصمت فقاوا الى أعد فقلت ان انسا أخبرني ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب  
 الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فلقيت ابن أبي مائة فأخبرني عن عائشة مثله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر  
 ابن أبي شيبة -

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا  
 مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي نضرة عن أبي سعيد انخدرى وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم انهم كانوا معه في سفر يصوم الصائم ويفطر المفطر لا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه مسلم في  
 الصحيح عن سعيد بن عمرو الأشعبي وغيره عن مروان بن معاوية -

(أخبرنا) ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي قالا ثنا أبو العباس الأصم أنبأ العباس بن  
 الوليد بن مزيرد أخبرني أبي سمعت الأوزاعي حدثني زياد الخيري حدثني انس بن مالك قال وافق رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم رمضان في سفر فصامه وواقه رمضان في سفر فأفطره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح  
 ثنا شعبة عن أبي الليث قال كنت في غزوة بالشام نخطب مسلمة بن عبد الملك فقال من صام رمضان في السفر فليقضه  
 فسألت أبا ترصافة رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال لو صمت ثم صمت حتى عد عشر لم أقضه (وروى)  
 عن عبد الرحمن بن عوف انه قال الصائم في السفر كما لفطر في الحضر وهو موقوف وفي اسناده انقطاع وروى مرفوعا  
 واسناده ضعيف -

ذكر في آخره (عن عبد الرحمن بن عوف قال الصائم في السفر كما لفطر) ثم قال (هو موقوف وفي اسناده انقطاع وروى  
 مرفوعا واسناده ضعيف) - قلت - أنرجه النسائي وغيره من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وقد قال ابن معين  
 والنسائي لم يسمع من ابيه فهذا معنى قول البيهقي وفي اسناده انقطاع الا ان ابن حزم صرح بساغة من ابيه وتابع حميد بن  
 عبد الرحمن اخاه ابا سلمة فرواه عن ابيه كذلك كذا أنرجه ايضا النسائي في سننه بسد صحيح وذكر ابن حزم ان سننه  
 في غاية الصحة وحميد سمع من ابيه نص عليه صاحب الكمال والرواية المرفوعة ذكرها ابن ماجه في سننه من رواية  
 أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه وسندها حسن وذكرها ابن حزم ولم يذكر في اسناده ضعفا الا اسامة بن زيد وهو وان  
 نكروا فيه يسيرا فقد أنرج له مسلم في صحيحه -

## باب من اختار الصوم في السفر

### الذي اقوى على الصيام ولم يكن

به رغبة عن قبول الرخصة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء والسري ابن خزيمة قال  
محمد أنبأ وقال السري حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء قالت  
قال أبو الدرداء لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفله في يوم حار شديد الحر حتى إن الرجل ليضع يده  
على رأسه من شدة الحر وما منا أحد صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة - رواه مسلم في الصحيح  
عن عبد الله بن مسلمة وأخرجه البخاري من حديث اسمعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسين محمد بن أحمد بن الحسن الماعوي ثنا جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ ثنا عمرو  
ابن زرارة ثنا اسمعيل بن إبراهيم عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المقطر ولا للفطر على الصائم يرون أن من وجد قوة  
فصام فإن ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعفا فافطر فإن ذلك حسن - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقدي  
عن اسماعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو قلابة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن إبراهيم قال  
ثنا عبد الصمد بن حبيب العوذلي عن أبيه عن سنان بن سلمة بن المحبق عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
كان في سفر على جملة يأوى إلى شيع فليصم حيث أدركه رمضان (قال البخاري) عبد الصمد بن حبيب منكر الحديث  
ذاهب ولم يعد البخاري هذا الحديث شيئا -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي الخسرو جردى أنبأ أبو بكر الاسماعيلي أنبأ أبو جعفر الحضرمي ثنا أحمد بن  
عبد الله بن يونس ثنا الحسن بن صالح بن عاصم عن أنس قال إن افطرت فرخصة لله وإن صمت فهو أفضل - وروى ذلك  
عن حسن بن صالح بإسناده مرفوعا وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بالويه ثنا الكديمي ثنا روح ثنا شعبة عن عاصم عن محمد بن سيرين عن عثمان  
ابن أبي العاصم قال الصوم في السفر أحب إلى (وروى) عن ابن مسعود معناه - وكان ابن عمر يرى الفطر أحب إليه -  
(أخبرناه) أبو الحسين بن بشران أنبأ اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن  
ابن عمر أنه قال لأن أفطرني رمضان في السفر أحب إلى من أن أصوم -

## (باب من اختار الصوم في السفر)

قال

ذكر فيه حديثا عن سلمة بن المحبق وفي سنده عبد الصمد بن حبيب فخني عن البخاري (أنه قال منكر الحديث ذاهب)  
- قلت - الذي في تاريخ البخاري عن عبد الصمد هذا أنه لين الحديث وكذا ذكر صاحب الميزان وجماعة عن البخاري  
ولم ينقل أحد عنه فيما علمت أنه قال فيه هذا اللفظ الذي حكاه عنه البيهقي فليظن فيه -

## باب المسافر

### يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصبح

جائما في سفره ثم يفطر

(أخبرنا) أبو الحسن بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان فصام حتى إذا بلغ الكد يد أنظر وانما يؤخذ بالآخر من فعله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب فذكره بنحوه قال ابن شهاب وكانوا يتبعون الأحداث فلاح حدث من أمره ويروته الناس المحكم - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عيدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسمعيل القاضي ثنا إبراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان وصام حتى بلغ كراع التميم يعني وصمنا معه فقبل أن الناس قد شق عليهم الصيام وإنما ينتظرون ما تفعل فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فافطر الناس وصام بعض فبلغه أن ناسا صاموا فقال أولئك العصاة أولئك العصاة مرتين - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز - وكذلك رواه ابن الهاد وهيب وعبد الوهاب الثقفى وحديد بن الأسود عن جعفر -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا العباس بن محمد الدوري ببغداد وأبو الأزهر أحمد بن الأزهر قال ثنا أبو داود الحفري ثنا سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطعام وهو بمر الظهران فقال لأبي بكر وعمر كلا فقالا أنا صائمان فقال ارحلوا لصاحبيكم اعملوا لصاحبيكم ادنوا فكلوا - تفرد به أبو داود الحفري عن سفيان -

(أخبرنا) أبو طاهر الثقفي أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن أبي البخترى قال قال عبيدة إذا سافر الرجل وقد صام من رمضان شيئا فليصم ما بقي قال وقرأ هذه الآية (فن شهد منكم الشهر فليصمه) قال وقال أبو البخترى قال ابن عباس وكلت أفتة منا من شاء صام ومن شاء أفطر -

## باب من قال يفطر

### وإن خرج بعد طلوع الفجر

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر حدثني عبد الله بن يزيد (قال أبو داود) (ح وثنا) جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى المعنى عن سعيد يعني ابن أبي أيوب زاد جعفر والليث قال حدثني يزيد بن أبي جهم أن كليب بن ذهل الحضرمي أخبره عن عبيد قال جعفر بن حبر قال كنت مع أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفينة من القسطنطينة في رمضان فدفعت ثم قرب غداه قال جعفر في حديثه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقرب قال قلت لست ترى البيوت قال أبو بصرة اتعبت عن سمة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر في حديثه فأكل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال قال لي أبو موسى الم أنبا أو الم أخبرك تخرج صائماً وتدخل صائماً قال قلت بلى قال فإذا خرجت فأتخرج مفطراً وإذا دخلت فادخل مفطراً -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابن أبي سريم ثنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن أسلم أخبرني محمد بن المتكدر عن محمد بن كعب قال أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت دابته ولبس ثياب السفر وقد تقارب غروب الشمس فدعا بطعام فأكل منه ثم وكعب فقلت له سنة قال نعم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل أنه كان يسافر وهو صائم فيفطر من يومه -

### باب من رأى الهلال وحده عمل على رويته

(استدلالاً بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بأويه ثنا موسى بن هارون ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالوا ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا فإن انعمي عليكم فعدوا ثلاثين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وأخرجاه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة وقد مضى -

(وحدثنا) الشيخ الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان أملاء في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف إلا حم ثنا محمد بن عبيد الله المداي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك (٢) ثنا ابن أبي سريم أنبا محمد بن جعفر أخبرني محمد بن أبي حرملة أخبرني كريب أنه سمع ابن عباس يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصوم لرؤية الهلال ونفطر لرؤيته فإن غم علينا أن نكل ثلاثين -

### باب من لم يقبل

### على رؤية هلال الفطر الاشاهد من عدلين

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البرازي ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد يعني ابن العوام عن أبي مالك الأشجعي ثنا حسين بن الحارث الجذلي جديلة قيس ان أمير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنسك للرؤية فان لم تره وشهد شاهدا عدل فسكنا بشها ذتها فسألت حسين بن الحارث من أمير مكة قال لأدرى تم لقيني بعد ذلك فقال هو الحارث بن حاطب اخو محمد بن حاطب ثم قال الاير ان فيكم من هو اعلم بالله

(١) مد - ثلاثين يوماً (٢) مد - ثنا عبيد ثنا محمد بن شريك -

(باب من لم يقبل على هلال

قال

الفطر الاروية شاهدين)

ورسوله مني وشهد هذامن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوى بيده الى رجل قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبى من هذا الذى أوى اليه الامير قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان أعلم بالله منه فقال بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - ( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سليمان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن حذافة بن جحج كان من مهاجرة الحبشة - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله ابن وهب اخبرك سفيان الثورى عن منصور بن المثنى عن ربهى بن سراش عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اصبح الناس صياما ثلاثين -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهائى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن (١) منصور عن ربهى بن سراش عن بعض اصحابه قال اصبح الناس لثام ثلاثين يوما فقد م (٢) اعترافان فشهدا انها اهلا بالأمس عشية فأمر رسول الله صلى الله وسلم الناس أن يفطروا وكذلك رواه أبو عوانة عن منصور -

( أخبرنا ) أبو الحسن على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربهى بن سراش عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس فى آخر يوم من رمضان فقدم اعترافان فشهدا عند النبى صلى الله عليه وسلم بالاهلا بالأمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس ان يفطروا -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدى ثنا على بن عبد العزيز ثنا اسحق بن اسمعيل الطالقانى ثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن ربهى بن سراش عن أبى مسعود قال اصبح الناس صياما لثام ثلاثين بغاء رجلان فشهدا أنها رأيا اطلاق بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فافطروا - وكذلك رواه ابراهيم بن بشير عن سفيان ابن عيينة -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبى اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأعمش عن أبى وائل قال اهلنا هلال رمضان ونحن بخاقين فما من صام ومنا من أفطر قال بغاءنا كتاب عمر رضى الله عنه إذا رأيت الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان مسلمان أنها رأيا بالأمس ( قال الشيخ ) يريد به هلال آخر رمضان -

( وأخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز أنبا ابو الحسين محمد بن عبد الله بن محمد القهستاني ثنا محمد بن أيوب أنبا حفص بن عمر ثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن أبى وائل قال كتب الينا عمر رضى الله عنه ونحن بخاقين ان الأهلة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيت الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان ذوا عدل انها رأيا بالأمس (٣) هذا اثر صحيح عن عمر رضى الله عنه -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو بكر بن الحسن القاسمى وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبى داود المنادى ثنا يزيد بن هارون أنبا وراق بن عمر عن عبد الاعلى الثعالبي عن عبد الرحمن بن أبى لبيلى قال كمت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب رضى الله عنها باليقين فنظر الى الهلال فاقبل راكب لتلقاه عمر رضى الله عنه فقال من اين جئت قال من المغرب قال اهللت قال نعم قال عمر الله اكبر انما يكفى المسلمين

(١) مص - ثنا (٢) مص - ي - بغاء (٣) ي - بالأمس عشية -



الرجل ثم قام عمر رضى الله عنه فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد ثنا يزيد أنبا إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى الثعلبي عن عبد الرحمن  
ابن أبي ليلى قال كنت مع عمر رضى الله عنه فأناه رجل فقال رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر أيها الناس أفطروا ثم  
ذكر الحديث في المسح على الخفين -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن  
ابن مهدي ثنا سفيان عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر رضى الله عنه أجاز شهادة رجل واحد في رؤية  
الهلال في فطر أو أضى -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري قال قال محمد بن علي الوراق قلت لأبي نعيم  
سمع ابن أبي ليلى من عمر قال لا أدري قال محمد بن علي قلت ليحيى بن معين سمع ابن أبي ليلى من عمر فلم يثبت ذلك قال  
علي عبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبي غيره أثبت منه وحديث أبي وائل أصح أسادا عن عمر منه رواه الأعمش ومنصور  
عن أبي وائل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري قال سئل يحيى بن معين عن  
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر فقال لم يره فقلت له الحديث الذي يروى كنا مع عمر ترايا الهلال فقال ليس بشئ -

## باب الشهادة تثبت

### على رؤية هلال الفطر بعد الزوال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا أبو عوانة  
عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أصبح أهل المدينة صيا ما في  
آخر يوم من رمضان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقدم ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا ويقعدوا إلى مصلاهم - وكذلك رواه  
بمعناه شعبة وهشيم بن بشير عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية وهو أساد حسن وأبو عمير رواه عن عمومة له من أصحاب  
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقاة فسواء سموا أولم يسموا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن إسحق الصفثاني ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا سعيد بن عامر  
عن شعبة عن قتادة عن أنس أن عمومة له من الأنصار شهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال فأمرهم  
أن يفطروا لعيدهم من الغد - فحدثه سعيد بن عامر عن شعبة وعلط فيه إنما رواه شعبة عن أبي بشر -

ذكر في آخره أثر عن عمر رضى الله عنه وفي سنده عبد الأعلى بن عامر الثعلبي لحكى عن الدار قطنى (انه قال غيره أثبت منه)  
قلت - هذا اللفظ من الدار قطنى توثيق له وقد ضعفه هو في سننه في مواضع آخر وقال البيهقي في باب من قال الرهن  
مضمون (عن ابن المديني سألت يحيى القطان عن عبد الأعلى الثعلبي فقال يعرف وبكر) وقال في باب إخراج زكوة  
المطر (غير قوى) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال أحمد وابوزرعة ضعيف الحديث -

قال (باب الشهادة على هلال الفطر بعد الزوال)

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطائري عن أبي جهم ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا روح ثنا شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عروة بن مسعود عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاء ركب إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهدوا أنهم رأوه بالأحساء يفتطروا وإن يخرجوا من القدر قال شعبة أراه من آخر النهار -

(وأخبرنا) أوعلى الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا خلف بن هشام القرني ثنا أبو عوانة عن منصور بن ربيعي بن جراح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في آخريوم من رمضان فقدم أعرابيان مشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لأهل الملوك أسس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وإن يفقدوا إلى صلواتهم -

### باب الشهر يخرج

### تسعا وعشرين فيكفك صيامهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو يقول سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمة لا تكتب ولا تحسب الشهر هكذا وهكذا يعني ثلاثين ثم قال وهكذا وهكذا وضم إبهامه يعني تسعا وعشرين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين - رواه البيهقي في الصحيح عن آدم بن أبي إياس وأخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز فيما قرأت عليه من أصل كتابه ببغداد ثنا أبو عمرو بن السالك ثنا حامد بن سهل الثغري ثنا أبو عسان مالك بن إسماعيل ثنا إسحاق بن سعيد ثنا سعيد (١) عن عائشة قال قيل لها يا أم المؤمنين أيتكون شهر رمضان تسعا وعشرين فقالت ما صمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما صمت ثلاثين وروينا عن عبد الله بن مسعود مثل هذا -

(حدثنا) أبو سعد الزاهد أملاء ثنا أوعلى حامد بن محمد عبد الله المروزي ثنا إسحاق بن الحسن الحرابي ثنا محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار حدثني أبي أنه سمع عمرو بن الحارث يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول ما صمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما صمت معه ثلاثين -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا المعتمر قال سمعت إسحاق بن سويد وخالده الجذاء يحدثان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا يقصان رمضان ود والحجة رواه البيهقي في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معتمر بن سليمان

(١) ي - س - شعبة -

ذكر فيه حديث أبي عمرو عن عروة أنه من الصحابة ثم قال (إسناد حسن وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سموا أولم يسموا) - قلت - حسن أسناد ههنا وصحة فيما مضى في أبواب العيدين وكيف يكون صحيحا أو حسنا أو غير محمول قاله ابن عبد البر وقول البيهقي هنا (كلهم ثقات) مخالف لكلامه فيما مضى في باب فضل المحدث واطلب الكلام معه هناك -

والمراد بالحديث والله أعلم أنها وإن ترجا تسعا وعشرين فهما كاملان فيما يتعلق بهما من الأحكام -

## باب الشهر

### يخرج في حساب الصائمين ثمانى وعشرين

فيقضون يوماً واحداً استدلالاً بما مضى في حديث ابن عمر

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسى أنبأ إبراهيم بن عبد الله الأصهبى أنبأ محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخارى ثنا أبو نعيم ثنا حميد بنى ابن عبد الله الأحم الكوفى سمع الوليد قال سمنا على عهد على رضى الله عنه ثمانية وعشرين يوماً بأمرنا بقضاء يوم -

### باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصهبى أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيبلى الحافظ ثنا محمد بن نصر أبو عبد الله (أخبرنا) أبو بكر محمد بن يحيى بن يحيى أنبأ اسمعيل بن جعفر عن محمد بن أبى حرملة عن كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قال قدمت الشام فقضيت حاجتى (١) فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس عن الهلال قال متى رأيتم الهلال قلت رأينا ليلة الجمعة قال أنت رأيته قلت نعم ورواه الناس وصاهوا وصاموا معاوية فقال لكما رأينا ليلة السبت فلا يزال نصوم حتى نكل ثلاثين أو نراه قلت أولاً تكتمى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ويحتمل أن يكون ابن عباس أراد ما روى عنه في قصة أخرى أن النبي صلى الله عليه وسلم أمد له لرؤيته أو تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته ببلد آخر بشهادة رجلين حتى تكمل العدة على رؤيته لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله -

## باب القوم

### يخطئون في رؤية الهلال

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن علية عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة رضى الله عنه (ح قال وأخبرنا) على ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا

(١) ي مص - حاجتها -

### قال (باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر)

ذكر فيه اخبار كريب لا بن عباس برؤيتهم الهلال بالشام ليلة الجمعة وصومهم وصوم معاوية وقول ابن عباس (لكما رأينا ليلة السبت فلا يزال نصوم حتى نكل ثلاثين يوماً أو نراه فقال كريب أولاً تكتمى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ثم قال البيهقى (يحتمل أن يكون ابن عباس أراد أنه عليه السلام في قصة أخرى أمد له لرؤيته أو تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته بشاهدين لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله) - قلت - قول ابن عباس لاحق قال له كريب أولاً تكتمى برؤية معاوية بعد هذا الاحتمال -

عبد بن الوليد ثنا عبد الوهاب أنبا أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاكلوا (١) العدة ثلاثين فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحرو وكل لحاج مكة منحرو (وقد روينا (٢) من حديث حماد بن زيد عن أيوب مرفوعا وتابعه عبد الوارث وروح بن القاسم عن ابن المنكدر مرفوعا -

(أخبرناه) أبو الحسن بن حيدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحسن بن قزعة ثنا عبد الوارث عن محمد بن المنكدر (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمرو ثنا ابن صاعد ثنا ازهر بن جميل ثنا ابن سواء أنبا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته ثم ذكرا مثله إلى آخره ولإيذكرا الشهر تسع وعشرون وروى عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعا -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن محمد الفقيه أنبا أبو الشيخ الأصماني ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا عبد الجبار ومحمد بن منصور قالا ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا عبد الله بن جعفر المخزومي عن عثمان الأحمسي عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ببغداد ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسين ثنا عادم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد قال سمعت أبا حنيفة يحدث عمرو بن دينار قال حدثني علي بن الأقرع عن مسروق قال دخلت على عائشة يوم عرفة فقالت اسقوا مسروقا سويفا وأكثروا حاواه قال فقلت اني لم يمتني ان اصوم اليوم إلا اني خفت ان يكون يوم النحر فقالت عائشة النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس -

## باب المفطر من شهر رمضان

### يوخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد عن أبي سامة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع ان ارضيه الا في شعبان قال يحيى الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن أحمد بن يونس -

(١) ي - ص - فأتوا - (١) كذا في السخ

## قال (باب المفطر من رمضان يواخر القضاء

### ما بينه وبين رمضان آخر)

ثم ذكر قول عائشة (كان يكون على الصوم من رمضان فما استطاع ان ارضيه الا في شعبان) - قلت - عموم قوله تعالى فعدة من ايام آخر - يقتضى ان تأخير القضاء ليس بمقيد الى محي رمضان آخر وتأخير عائشة انما كان لانه عليه السلام كان يستمتع بها وكان في شعبان يشتغل بالصوم فتشتغل هي بالمضاء وفي غير رمضان تنفرغ لخدمته وفي الاستذكار قال داود من اوجب القدية على من اخر القضاء حتى دخل رمضان آخر ليس معه حجة من كتاب ولا سنة ولا إجماع -

## باب المفطر

### يُمكنه أن يصوم ففطر حتى جاء رمضان آخر<sup>٣</sup>

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في رجل أدركه رمضان وعليه رمضان آخر قال يصوم هذا أو يطعم عن ذلك كل يوم مسكينا ويقضيه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب قال عبد الوهاب بن عطاء سئل سعيد هو ابن أبي عروبة عن رجل نتابع عليه رمضان وفرط فيما بينها فأخبرنا عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن مجاهد عن أبي هريرة أنه قال يصوم الذي حضر ويقضى الآخر ويطعم لكل يوم مسكينا -

(قال وأخبرنا) عبد الوهاب أنبا سعيد عن قيس بن سعد عن عطاء عن أبي هريرة بثله - ودواه ابن حريج عن عطاء عن أبي هريرة وقال مدا من حنطة لكل مسكين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطن ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطن ثمال علي بن محمد بن أبي الشوارب ثنا سهل ابن بكار ثنا أبو عوانة عن رتبة قال زعم (١) عطاء أنه سمع أبا هريرة قال في المريض يمرض ولا يصوم رمضان ثم يبرأ ولا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال يصوم الذي حضره ولا يصوم الآخر ويطعم لكل ليلة مسكينا (وروى) هذا الحديث إبراهيم بن نافع الجلاب عن عمر بن موسى بن وجيه عن الحكم عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعا وليس بشيء إبراهيم وعمر بن عمرو (ودونا) عن ابن عمرو وأبي هريرة في الذي لم يصح حتى أدركه رمضان آخر يطعم ولا قضاء عليه وعن الحسن وطاوس والنخعي يقضى ولا كفارة عليه وبه يقول لقواه تعالى (فعدة من أيام أخر) -

### باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات

#### فلا يكون عليه شيء

(روى) ذلك عن عبد الله بن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم - (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفي ثمال أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فإنا هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن زافع عن عبد الرزاق -

### باب من قال إذا فرط في القضاء بعد الامكان

حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكينا مد من طعام

(١) مد - سمع -

(باب من قال إذا فرط في القضاء حتى مات اطعم)

قال

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثني جويرية بن اسماء عن نافع أن عبدالله بن عمر كان يقول من أفطر في رمضان إيا ما هو مريض ثم مات قبل أن يقضى فليطعم عنه مكان كل يوم أفطره من تلك الأيام مسكينا مدا من حنطة فان أدركه رمضان عام قابل قبل أن يصومه فأطاق صوم الذي أدرك فليطعم عماء حتى كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذي استقبل - هذا هو الصحيح . ووقوف علي ابن عمر وقد رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع فأخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن اسمعيل بن البختری ثنا يزيد بن هارون أنبا شريك عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يموت وعليه رمضان ولم يقضه قال يطعم عنه لكل يوم نصف صاع من بر - هذا خطأ من وجهين أحدهما رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول ابن عمر والآخرة قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع -

(أخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الرحمن بن كامل القرقيسي ثنا أبو عاصم الجلي ثنا غير بن القاسم عن أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات وعليه صوم شهر قال يطعم عنه كل يوم مسكين -

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان وعليه نذر صيام شهر آخر قال يطعم ستين مسكينا - كذا رواه ابن ثوبان عنه في الصيامين جميعا -

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد عن روح بن القاسم عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في امرأة توفيت أو رجل وعليه رمضان ونذر شهر فقال ابن عباس يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا أو يصوم (١) عنه وليه لنذره - وكذلك رواه سعيد بن جبیر عن ابن عباس -

### باب من قال يصوم عنه وليه

(١) كذا في النسخ -

ذكر فيه اثر عن ابن عمر ثم أخرجه من نفعنا من حديث شريك (عن محمد بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم) ثم قل (هذا خطأ من وجهين - أحدهما - رفعه وإنما هو من قول ابن عمر - والآخر - قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع) ثم أخرجه من حديث (أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات) الحديث - قالت - فهم البيهقي أن محمد الذي روى عنه أشعث هذا الحديث هو ابن أبي ليلى وكذا صرح الترمذي به وقد أخرج ابن ماجه هذا الحديث في سننه بسند صحيح عن أشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر من نفعنا فان صح هذا فقد تابع ابن سيرين عن أبي ليلى علي رفعه لئلا يقع الوقف -

قال (باب من قال يصوم عنه وليه)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أن أبا أيوب بن أحمد بن عيسى المصري ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عمرو بن عاتشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث موسى بن أعين عن عمرو ثم قال تابعه ابن وهب عن عمرو - ورواه مسلم عن هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قال البخاري ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبي جعفر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفاني ثنا عمرو بن الربيع بن طارق أن أبا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أن أبا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن مسلم البطيخ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمي ماتت وعليها صوم شهر فقال أرايت لو كانت عليها دين أكنت تقضيه عنها فقالت نعم فقال دين الله أحق بالقضاء - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وبمعناه رواه يحيى بن سعيد القطان وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نير وأبو معاوية عن الأعمش ورواه زائدة بن قدامة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب القاسمي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أن أبا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطيخ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر (٢) أنا تقضيه عنها قال لو كان على أمك دين أكنت تقضيه قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى - قال سليمان قال الحكم وسلمة ونحن جالس حين كان مسلم يحدث بهذا فقالات معناه مجاهدا يذكر عن ابن عباس هذا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن معاوية بن عمرو وأخرجه مسلم من حديث حسين الجعفي عن زائدة (ورواه) أبو خالد الأحمر عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أن أبا أيوب محمد بن داود بن الجارود ثنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد عن الأعمش عن الحكم ومسلم البطيخ وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن اختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال أرايت لو كان على أختك دين أكنت تقضيه قالت نعم قال فحق الله أحق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن سعيد الأشج وقال البخاري ويذكر عن أبي خالد فذكره ورواه شعبة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت مسلم البطيخ يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن أختها نذرت أن تصوم شهرا وإنها ركبت البحر فماتت ولم تصم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم صومي عن أختك - فهذا اللفظ نص في الصوم عنها (وكذلك) رواه زيد بن أبي أنيسة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير إلا أنه قال إن أمي ماتت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسين عبد الباقي بن قانع الحافظ ثنا محمد بن شاذان الجوهري (ح وأخبرنا) أبو زكريا ابن أبي اسحاق أن أبا بكر بن اسحاق أن أبا محمد بن شاذان ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم

عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم نذرت قال اكننت قاضية عنها دينها لو كان على امك قالت نعم قال فصومي عنها - رواه مسلم في الصحيح عن ابي اسحاق بن منصور وعبد بن حميد وابن ابي خلف عن زكريا بن عدى وزاد في متنه افا صوم عنها قال ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن امك -

( أخبرناه ) أبو محمد بن يوسف أنبا عبد الله بن يزيد وأبو أحمد بن عيسى قالنا ثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج حدثني ابي اسحاق بن منصور وابن ابي خلف وعبد بن حميد قال عبد حدثني زكريا بن عدى فذكره وانخرجه البخاري حكاية عن زيد بن ابي ائيسة ورواه حماد بن سلمة عن ابي بشر جعفر بن ابي وحشية عن سعيد نصابي جواز الصوم عنها -

( أخبرناه ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الله أنبا أحمد بن عبيد الصفاء ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان امرأة نذرت وهي في البحر ان نجها الله ان تصوم شهرا فنجها الله وماتت قبل ان تصوم بخاتم ذات قرابة لها اما اختها او (١) ابنتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجبرته فقال صومي عنها - تابعه هشيم عن ابي بشر في الصوم ورواه شعبة وأبو عوانة عن ابي بشر في الحج دون الصوم ويحتمل ان يكون السؤال وقع عنها فتقلا احدهما ونقل حماد بن سلمة وهشيم الآخرة ورواه عكرمة عن ابن عباس في الصوم -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الاعلى ثنا المعتز قال قرأت على الفضيل عن ابي حريز في امرأة ماتت وعليها صوم قال حدثني عكرمة عن ابن عباس قال أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم خمسة عشر يوما قال ارايت لو ان امك ماتت وعليها دين اكننت قاضية قالت نعم قال اقضى دين امك وهي امرأة من خثعم ( قال البخاري ) وقال أبو حريز حدثني عكرمة فذكره ( قال الشيخ ) ورواه برودة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم والحج جميعا -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن ابي جعفر ثنا جعفر الحافظ ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا عبد الله ابن عطاء المدني عن عبد الله بن برودة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجمارية وانها (٢) ماتت قال وجب اجرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهرا فأصوم عنها قال صومي عنها قالت يا رسول الله انها لم تحبب الا حجب عنها قال حجبى عنها - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وكذلك رواه جماعة عن عبد الله بن عطاء عن سفيان الثوري وزهير بن معاوية وعبد الله بن نعيم ومروان الفزاري وأبو معاوية وغيرهم الا ان بعضهم قال صوم شهرين ( ورواه ) عبد الملك بن ابي سليمان عن عبد الله بن عطاء عن سليمان بن برودة عن ابيه وصوم شهر ( كتبت ) بهذه الاحاديث جواز الصوم عن الميت وكان الشافعي رحمه الله قال في كتاب القديم وقد روى في الصوم عن الميت شئ فان كان ثابتا صيم عنه كما يحجب عنه واما في الجديد فانه سأل عن (٣) نفسه فقال فان قيل فروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر احدا ان يصوم عن احد قيل نعم روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فان قيل فلم لا تأخذ به قيل حدث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نذرا ولم يسمه مع حفظ الزهري وطول مجالسة عبيد الله لابن عباس فلما جاء غيره عن رجل عن ابن عباس بغير ما في حديث عبيد الله اشبه ان لا يكون محفوظا يعني به الحديث الذي -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر قال النبي صلى الله عليه وسلم اقضه عنها - قال الشيخ هذا حديث ثابت قد انخرجه البخاري ومسلم في الصحيح



من حديث مالك وغيره عن الزهري إلا أن في رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة سألت وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس وفي رواية عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عكرمة عن ابن عباس ثم رواه بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قالاً شبه أن تكون القصة التي وقع السؤال فيها عن الصوم نصاباً قصة سعد بن عباد التي وقع السؤال فيها عن النذر مطلقاً كيف وقد روى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح النص في جواز الصوم عن الميت (وقد رأيت) بعض أصحابنا يضعف حديث ابن عباس بما روى عن يزيد بن زريع عن حجاج الأحول عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس أنه قال لا يصوم أحد عن أحد ويطعم عنه (وبما روينا) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عباس في الاطعام عن مات وعليه صيام شهر رمضان وصيام شهر نذر وفي رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس ورواية أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال في صيام شهر رمضان اطعم عنه وفي النذر قضى عنه وليه ورواية ميمون وسعيد توافق الرواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في النذر إلا أن الروايتين الأولىين تخالفانها (ورأيت بعضهم) يضعف حديث عائشة بما روى عن عمارة بن عمير عن امرأة عن عائشة في امرأة ماتت وعليها الصوم قالت يطعم عنها وروى من وجه آخر عن عائشة أنها قالت لا تصوموا عن موتاكم واطعموا عنهم وليس فيما ذكرنا ما يوجب للحديث ضعفاً فمن يجوز الصيام عن الميت يجوز الاطعام عنه وفيما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر والاحاديث المرفوعة اصح اسناداً وا شهر رجلاً وقد اودعها صاحبنا الصحيح كتابيها ولو وقف الشافعي رحمه الله على جميع طرقها وتظاهرها لم يخالفها ان شاء الله تعالى وبالله التوفيق - وعن رأي جواز الصيام عن الميت طائوس والحسن البصري والزهري وقتادة -

## باب من مات وعليه صيام رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أن أبا عبد الوهاب بن عطاء قال سئل سعيد يعني ابن أبي عروبة عن رجل مات وعليه رمضان ولم يصح بينها فأخبرنا عن أبي زيد المدني أن رجلاً مات وعليه رمضان فأوصى أن يسألوا الفقهاء ما يكفرهما وا قضوا حتى دنفوا وابدأوا بدفن الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال عليه اطعم ستين مسكيناً فرحوا إلى ابن عمر فأخبروه فقال صدق

ذكر فيه حديث عائشة وابن عباس ثم ذكر (أن بعضهم ضعف الحديثين بفتوى ابن عباس وعائشة بالاطعام) ثم اجاب عن ذلك فقال (من يجوز الصيام عن الميت يجوز الاطعام وفي ما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر) - قلت - قد صح ذلك عنهما قال النسائي في سننه انا محمد بن عبد الأعلى ثنا يزيد بن زريع ثنا حجاج الأحول ثنا أيوب بن موسى عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس قال لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدم من حنطة وهذا سند صحيح على شرط الشيخين خلافاً لابي عبد الأعلى فإنه على شرط مسلم وقال ابو جعفر الطحاوي ثنا روح بن الفرج ثنا يوسف بن عدي ثنا عبيدة بن حميد عن عبد الزبير بن ربيع عن عمرة بنت عبد الرحمن قلت لعائشة ان امي توفيت وعليها صيام رمضان يصلح ان انضى عنها فالت لأولئك تصدق عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك - وهذا ايضا سند صحيح وقد اجمعوا على انه لا يصلي أحد عن أحد فكذلك الصوم لان كلا منهما زيادة بدنية وفي النهي لابن جرير الطبري روى أيوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولا يصح أحد عن أحد قال عبد الله ولو كنت انا افضل ذلك لتصدقت واهدت - وروى عن سفيان عن أبي نعيم عن القاسم بن محمد قال لا يرضى ذلك أحد عن أحد لقوله تعالى (ولا تزروا زرة وزر اخرى) -

## باب قضاء شهر رمضان

### ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى بن فادس النيسابوري قال وفيها ذكر عبد الرزاق عن ابن جريح عن ابن شهاب عن عمرو بن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ثلث (فعدة من أيام آخر متتابعات) سقطت متتابعات - توفا سقطت تريد نسخت لا يصح له تأويل غير ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية ابن صالح عن ازهر بن سعيد انه سمع ابا عامر الهوزني يقول سمعت ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه سئل عن قضاء رمضان فقال ان الله لم يرخص لكم في قطره وهو يريد ان يشق عليكم في قضاؤه فأحص العدة واصنع ما شئت -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا ابن مغيث ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحبيب ثنا معاوية ابن صالح عن موسى بن يزيد بن وهب عن ابيه عن مالك بن يمامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان فقال أحص العدة وصم كيف شئت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد هو ابن أبي عمرو عن علي بن الحكم عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبه بن الحارث ان ابا هريرة كانت لا يرى بقضائه يأسا ان يقضيه مفرقا يعنى قضاء صوم رمضان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القبطان ثنا أبو سهل بن زياد القبطان ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا سعيد بن أبي مرزوق أنبا يحيى بن ايوب حدثني ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقول في قضاء رمضان من كانت عليه شيء منه فليفرق به -

(أخبرنا) أبو الحسن (١) العلاء بن محمد بن أبي سعيد الأسفرائني بها أنبا أبو سهل بشر بن أحمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في من عليه قضاء شهر رمضان قال يقضيه متفرقا فان الله قال (فعدة من أيام آخر) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك انه كان لا يرى به بأسا ويقول انما قال الله (فعدة من أيام آخر) - (أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع (٢) عن جدته ان رافع بن خديج كان يقول أحص العدة وصم كيف شئت وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسا مرسل -

(١) مص - أبو الحسين (٢) مد - بن أبي رافع -

(باب قضاء رمضان)

قال

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرناه) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك أبو حسين رجل من أهل الكوفة قال سمعت موسى بن عقبة يحدث عن صالح بن كيسان قال قيل يا رسول الله رجل كان عليه قضاء من رمضان قضي يوماً أو يومين منقطعين اجزئاً عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان عليه دين قضاؤه درهما ودرهمين حتى يقضى دينه أترون ذمته برئت قال نعم قال يقضى عنه وقد قيل عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل.

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء صيام شهر رمضان فقال ذلك إليك أرأيت لو كان على أحدكم دين قضي الدرهم والدرهمين ألم يكن قضاء فاقه أحق أن يعفو أو يغفر قال على أساده حسن إلا أنه مرسل وقد وصله غير أبي بكر عن يحيى بن سليم (١) ولا يثبت متصلاً (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مر فوعاً وقد روى في مقابله عن أبي هريرة في النهي عن القطع مر فوعاً وكيف يكون ذلك صحيحاً ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر التابعة وقد روى من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بن العاص مر فوعاً في جواز التفريق ولا يصح شيء من ذلك.

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن سعيد بن حضر الدارمي ثنا جبان ابن هلال ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كاث عليه صوم رمضان فليسرده ولا يقطعه - قال علي عبد الرحمن بن إبراهيم ضعيف - قال الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم مدني قد ضعفه يحيى بن معين وأبو عبد الرحمن النسائي والدارقطني.

(أخبرنا) عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي بن رضى الله عنه في قضاء رمضان قال متابعاً (قال وأخبرنا) الثوري عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال متابعاً وروى علي بن الجعد عن زهير عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي أنه كان لا يرى

(١) في الدارقطني بعد هذا - إلا أنه جعله عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر -

ذكر فيه حديثاً عن ابن المنكدر بلغني أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع قضاء رمضان (أخبرنا) حكي عن الدارقطني (أن أساده حسن) - قلت - سكت عنه البيهقي فهو رضاء به وكيف يكون حسناً وفي أسنده يحيى بن سليم الطائفي قال البيهقي في باب من كره (الطائفي كثير الوهم سبب الحفظ) وفي الكاشف للذهبي قال النسائي منكر الحديث وفي الميزان له قال أحمد رأيت بخطه في أحاديث غير كتبه ثم قال البيهقي (وروى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مر فوعاً وروى في مقابله عن أبي هريرة في النهي عن القطع مر فوعاً وكيف يكون ذلك صحيحاً ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر التابعة) - قلت - علل الحديثين بكون مذهب الراويين بخلافها وليس ذلك مذهب البيهقي ولا أكثر الحديثين وكثيراً ما يخالف الراوي الحديث فلا يلتفتون إلى الراوي ولا يعرجون عليه ويقولون العبرة لما روى لا لما رأى ثم ذكر البيهقي حديث أبي هريرة المذكور وفي سننه عبد الرحمن بن إبراهيم المدني قال (ضعفه يحيى بن معين والنسائي والدارقطني) - قلت - الذي نقله ابن الجوزي والذهبي في كتابه في الضعفاء وكتابه المسمى بالميزان عن النسائي أنه قال في عبد الرحمن هذا ليس بالقوي وفي تاريخ البخاري أنه ثقة وفي كتاب ابن القطان قال البخاري قال جبان ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثقة وقال ابن معين ثقة وقال ابن حنبل ليس به بأس وقال أبو زرعة لأناس به أحاديث مستقيمة وعند الدارقطني في أساده هذا الحديث توثيقه إذ في السند ثمان جبان بن هلال ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم القاص وهو ثقة وقال ابن عدي لم يتبين في حديثه ودروياته حديث منكر فأذكره به قال ابن القطان فهو مختلف فيه والحديث من روايته حسن -

به متفرقا بأسا -

( وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن تيمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يفرق قضاة رمضان هكذا قال ابن عمر واختلف فيه علي بن أبي طالب ورواه الحارث الأعور والحارث ضعيف -

## (١) باب لا يصام يوم الفطر

### ولا يوم النحر ولا أيام منى فرضا ولا تطوعا

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهرة قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بغشاء فصلي ثم انصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخرة يوم تاكلون فيه من نسككم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وهذا حديثه قالنا ثنا سفيان بن ايزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع عمر رضي الله عنه فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين الا يوم الأضحي فتأكلون من نسككم واما يوم الفطر ففطركم من صيامكم -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثني حكيم بن أبي حرة انه سمع رجلا يسأل عبد الله بن عمر عن رجل نذر ان لا يأتي عليه يوم سماء الا وهو صائم فيه فواتق ذلك يوم أضحي او يوم فطر فقال ابن عمر ( لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحي ولا يوم الفطر ولا يا مرصيا متهما - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصناني ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو علي محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا إسحاق بن الحسن قالنا ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن ابيه انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعته واوس بن الحدثان ايام انشربق فنادى انه ان يدخل الجنة الا مؤمنا واما منى ايام أكل وشرب - اعظها سواء رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شعبة عن محمد بن سابق -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن مايجان ثنا ابن بكير ثنا الايثم عن ابن الهادي عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب انه دخل هو وعبد الله بن عمرو على عمرو بن العاص وذلك للغد أو بعد الغد من يوم الأضحي فقدم اليه عمرو وطعما فقال لعبد الله اني صائم فقال له عمرو اطرفان هذه الايام التي كان رسول الله

(١) في السندية هنا - بسم الله الرحمن الرحيم ما العالم الزاهد ابو علي الحسن بن علي بن الحسن الانصاري أنبا الامام زاهر ابن طاهر بن محمد اشعاشي ثنا ابو المعالي محمد بن اسماعيل بن محمد الغارسي قال أنبا الامام الحافظ أبو بكر احمد بن الحسين ابن علي البيهقي متع الله -

صلى الله عليه وسلم يمسرنا بافطارها وينهى عن صيامها فأفطر عبد الله وأكل وأكلنا معه -

## باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا اذ حرد عامدا او بالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياره

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا إبراهيم بن عبيد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس أنه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال للأعمش مرة والحجامة للصائم فقال إنما الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل وإنما الفطر مما دخل وليس مما خرج (ورويانا) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قل للقيط بن صبرة وبالح في الاستنشاق إلا ان تكون صائما -

## باب الصائم يذوق شيئا

(أخبرنا) الفقيه أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البزوي ثنا علي بن الجعد ثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قل لا بأس ان يتطاعم الصائم بالشيء يعني الرزقة ونحوها -

## باب للصائم يعضض أو يستنشق فيرفق ولا يبالح

فان بالبح حتى وصل الى رأسه او الى جوفه افطر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بكير عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال هششت يوما فقبلت وأنا صائم فأريت رسول الله صلى الله عليه وسلم تقلت صنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بالساء وانت صائم تقلت لأبأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ققيم -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن أبي مرزوم ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قل قل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خللي اصابعك واسيخ الوضوء وإذا استنشقت فبالبح إلا ان تكون صائما -

## باب الصائم يكتحل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عباد يعني ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالأمم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم أن رسول الله

(باب الصائم يكتحل)

قال

ذكر فيه حديث عباد بن منصور (عن عكرمة عن ابن عباس قال عليه السلام عليكم بالأمم) الحديث ثم قال (هذا اصح)

صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه - هذا اصح ما روى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وليس بالقوي عن ابيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالآثم وهو صائم -

( أخبرناه ) أبو سعد السالمي أنبا أبو احمد بن عدى الحافظ ثنا الفضل بن عبد الله الانطاكي ثنا لوين ثنا حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ( وكذلك ) رواه معمر بن محمد عن ابيه بمعناه ورواه سعيد بن أبي سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا احمد ابن أبي الطيب ثنا بقية بن الوليد عن سعيد الزبيدي فذكره وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية ينفرد بما لا يتابع عليه ( وروى ) عن أنس بن مالك مرفوعا باسناد ضعيف بكرة انه لم يره بأسا ( وقد روى ) في النهي عنه نهارا وهو صائم حديث أخرجه البخاري في التاريخ -

( أخبرناه ) أبو طاهر الفقيه أبنا أبو بكر القطان ثنا احمد بن يوسف ثنا أبو نعيم ثنا عبد الرحمن أبو النعمان الانصاري حدثني أبي عن جدي قال وكان جده أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فمسح على رأسه فقال لا تكتحل بالنهار وانت صائم اكتحل ليلا الا ثم يجاوب البصر وينبت الشعر - قال الشيخ عبد الرحمن هو ابن النعمان بن معبد بن هوذة أبو النعمان ومعبد بن هوذة الانصاري هو الذي له هذه الصحبة -

ماروى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ظاهر هذا الكلام يقتضي صحة هذا الحديث وكيف يصح وعباد ابن منصور ضعيف عندهم وقال الترمذي لا نعرفه علي هذا اللفظ الامن حديث عباد بن منصور انتهى كلامه وللحديث علة اخرى وهي ان عباد لم يسمعه من عكرمة بل بينها رجلا ن ذكر ابو جعفر العقيلي عن ابن المديني سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول قلت لعباد بن منصور سمعت امررت بلاء من الملائكة وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثا فقال حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انتهى اذ ذكره العقيلي وابن أبي يحيى متروك وقال ابن المديني ماروى داود بن الحصين عن عكرمة فمكرر ذكره الذهبي في الكاشف ثم قال البيهقي ( وقد روى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وليس بالقوي عن ابيه عن جده ) الى آخره - قلت - اغلطوا القول في عهد هذا فقال البخاري في تاريخه منكر الحديث وحكى فيه عن ابن معين انه قال ليس بشئ وهو وابنه معمر وفي كتاب ابن الجوزي ان الدارقطني ضعفه وان الرازي قال عنه ذاهب الحديث وفي الكمال قال عبد الرحمن سألت أبي عنه فقال ضعيف الحديث منكر الحديث جدا ذاهب والبيهقي الان القول فيه وشيخه الحاكم وثقه ونرجح له في مستدرکه في مساقب الحسن والحسين ثم قال البيهقي ( ورواه سعيد بن أبي سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عروة ) الى آخره ثم قال ( وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية ) - قالت - سعيد شيخ بقية كما ذكره البيهقي آخر اقواله اولا ( صاحب بقية ) سهو ومخالف لكلامه آخره ولعادة اهل هذا الشأن وقد ذكرنا فيما تقدم في باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء ان صاحب الامام حكي عن ابي بكر الخطيب انه وثق سعيدا هذا وذكر ان اسم ابيه عبد الجبار وذكرنا هناك عن ابن حبان انه ذكره في الثقات وانه من اهل الشام وان اهل بلده رووا عنه وهذا يعني عنه الجهالة وصرح المزى ايضا في اطرافه بانه سعيد بن عبد الجبار ثم ذكر البيهقي حديث عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن ابيه عن جده في النهي عن الاكتحال للصائم - قلت - سكت عنه البيهقي وذكره أبو داود في سننه وحكى عن ابن معين انه قال هو حديث منكر وسكت البيهقي ايضا عن عبد الرحمن بن النعمان وهو مختلف فيه ضعفه ابن معين وقال الرازي صدوق -

## باب الصائم يصب على رأسه الماء

قد مضى الحديث في اغتسال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما يصبح جنباً (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا القعني قبا قرأ على مالك عن سمى مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره بالقطر عام الفتح وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر بن عبد الرحمن وقال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش أو قال من الحر -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الرحمن محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال رأيت ابن عباس رضي الله عنه يكرع في حياض زمزم وهو صائم -

## باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قماش ويعقوب بن إبراهيم المخزومي قالوا ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم في رواية تمام ثنا أيوب والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان عن يزيد يعني ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة وهو صائم محرّم ورواه أيضاً ميمون بن مهران عن ابن عباس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاسمي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد قال سمعت ثابت البناني وهو يسأل أنس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الأمن أجل الضعف - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي أياس عن شعبة قال سمعت ثابت البناني قال سئل أنس والصحيح ما روينا عن آدم فقد رواه أبو المضر عن شعبة عن حميد كما روينا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الخفري عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المواصلة والحجامة للصائم إبقاء على أصحابه ولم يجرهما قليل لك أنك تواصل فقال اني اظن يطعمني (١)

(١) ي مص - فيطعمني -

## قال (باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه)

ذكر فيه حديثاً (عن آدم عن شعبة عن حميد سمعت ثابتاً يسأل أنسا اكنتم تكرهون الحجامة) ثم قال البيهقي (رواه البخاري عن آدم عن شعبة سمعت ثابتاً والصحيح ما روينا عن آدم) - قلت - صرح البخاري في روايته بسباع شعبة من ثابت وفي الصحيحين من روايته عن ثابت عدة إحداهن فيحمل على أنه سمع هذا الحديث من ثابت بلا واسطة ومرّة أخرى بواسطة وهذا أولى من تحطئة البخاري -

روى ويسقي -

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا محمد بن يحيى ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي التوكل النابسي عن أبي سعيد قال إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق وأبو عبيد ابن المحاملي قال ثنا يعقوب الدورقي ثنا المعتز بن سليمان عن حميد عن أبي التوكل عن أبي سعيد قال رخص رسول صلى الله عليه وسلم في القبلة

للصائم والحجامة قال علي كلهم ثقات وغير معتمرو يرويه موقوفا ( قال الشيخ ) وقد روى من وجه آخر عن أبي التوكل مرفوعا -

( أخبرناه ) أبو بكر محمد بن محمد بن عبيد الله بن جعفر العطاس الحيرى ثنا أبو عمرو بن نجيد ثنا أحمد بن داود السمناني ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن خالد الخذاء عن أبي التوكل عن أبي سعيد الخدري

أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم -

( وأخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد الله العدل أحمد بن محمد بن عثمان بواسطة الحسن بن خلف البزاز ثنا اسحاق الأزرق ثنا سفيان فذكره بمثله قال علي كلهم ثقات ورواه الأشعبي أيضا وهو من الثقات قال

الشيخ إلا أن الأشعبي قال في حديثه رخص -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن محمد بن سخطويه ثنا يزيد بن المهيم ثنا إبراهيم بن أبي الليث ثنا الأشعبي عن سفيان عن خالد الخذاء عن أبي التوكل عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال رخص للصائم في الحجامة والقبلة وروى

من وجه آخر عن أبي سعيد -

( أخبرنا ) أبو محمد جناح بن تدير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا يحيى هو الحماني ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن أبيه عن عطاء عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يقطر من قام ولا من احتجم ولا من احتلم -

( وأخبرنا ) أبو الحسن بن عبيد أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحنظلي حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم أبو زيد ثنا أبي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثلاث لا يظرن الصائم التقى والحجامة والحلم كذا رواه عبد الرحمن بن زيد وليس بالقوى والصحيح رواية سفيان الثوري وغيره عن زيد بن اسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لا يظطر من قام ولا من احتجم ولا من احتلم -

( أخبرناه ) علي بن أحمد بن عبيد أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد ثنا اسحاق الدبري عن عبد الرزاق عن الثوري فذكره وقد روى عن الثوري نحو رواية عبد الرحمن بن زيد وليس بصحيح ( وروينا ) في الرخصة في ذلك عن سعد بن أبي

وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والحسين بن علي وزيد بن أرقم وعائشة بنت الصديق وأم سلمة رضى الله عنهم اجمعين -

## باب الحديث الذي روى في الإفطار بالحجامة

( قال البخاري ) قال لي عياش ثنا عبد الله بن علي عن يونس عن الحسن بن علي عن غير واحد مرفوعا قال افطر الحاجم والمحجوم قبله

ثم ذكر حديثا في سنده عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال ( ليس بالقوى ) - قلت - في ذكره قريبا باب من ذرعه الله فضعه هناك وضعفه أيضا في باب الحوت والجراد يموتان في الماء وفي أبواب الزكوة -



عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال لله أعلم -

( أخبرنا ) أبو بكر الفسارسي أنبا أبو اسحاق الأصماني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني عياش حدثني عبد الأعلى عن يونس عن الحسن بن علي بن فضال عن النبي صلى الله عليه وسلم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الحسن بن محمد الأسفرائني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني ثنا المعتز بن سليمان عن أبيه عن الحسن بن علي بن فضال عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أفطر الحاجم والمحجوم - قال علي رواه يونس عن الحسن بن علي بن فضال عن أبي هريرة ورواه قتادة عن الحسن بن علي بن فضال عن عطاء بن السائب عن الحسن بن معقل بن يسار ورواه مطر عن الحسن بن علي بن فضال عن النبي صلى الله عليه وسلم ( قال الامام أحمد ) ورواه اشعث عن الحسن بن اسامة ابن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ايضا علي بن المديني -

( حدثناه ) أبو الحسن العلوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن عبد الله القلانسي ثنا علي بن الحسن بن عيسى ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ثنا اشعث عن الحسن بن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم - ( أخبرنا ) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة أنبا الأوزاعي ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي ثنا أبو العباس أنبا الوليد بن مزيريد أنبا أبي سمينة الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو تلاببة الجرمي حدثني أبو اسماء الرحبي حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فاذا رجل يحتجم بالبقيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم - وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن النخعي وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله ابن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم -

( أخبرناه ) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو حامد ابن الشريفي ثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهري وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم - ( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفا ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق فذكره بمثله وكذلك رواه معاوية بن سلام عن يحيى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد بن عبيد بن شريك ثنا الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير فذكره بنحوه وكان يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالاسنادين جميعا وقد قيل عن أبي تلاببة عن أبي الاشعث عن شداد بن اوس -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ( ح وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر ابن داسه ثنا أبو داود قالنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي تلاببة عن أبي الاشعث عن شداد بن اوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل بالبقيع وهو يحتجم وهو آخذ بيدي ثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فقال أفطر الحاجم والمحجوم - قال أبو داود ورواه خالد الحذاء عن أبي تلاببة باسناد أيوب مثله ( قال الامام أحمد ) ورواه ايضا عاصم الأحول عن أبي تلاببة عن أبي الاشعث عن شداد وكان ابا تلاببة سمع الحديث من الرحابن جميعا وقد قيل عن عاصم عن أبي تلاببة عن أبي الاشعث عن أبي اسماء عن شداد -

( أخبرناه ) علي بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أنبا عاصم الأحول عن عبد الله بن زيد وهو أبو تلاببة عن أبي الاشعث الصنعاني عن أبي اسماء الرحبي عن شداد بن اوس قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من شهر رمضان فابصر رجلا يحتجم فقال أفطر الحاجم والمحجوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الأزهري ثنا عبد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني ما أرى الحديثين الأصحيين وقد يكن أن يكون أبو اسامه سمعه منها (قال الإمام أحمد) وروى من وجه آخر عن أبي اسامه عن ثوبان - (حدثناه) أبو الحسن العارفي أملاء وأبو طاهر الفقيه قراءة قال أنبا أبو بكر عبد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهري ثنا مروان بن عبد ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو المهلب راشد بن داود الصنعاني ثنا أبو اسامه الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالقيع على رجل يصحج لثمان عشرة أولست عشرة من ومضكت فقال انظر الحاجم والمجوم - ورواه النلاء بن الحارث وعبد الرحمن بن ثوبان عن مكحول عن أبي اسامه عن ثوبان ورواه ابن جريج عن مكحول أن شيخا من الهي أخبره أن ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمجوم -

(أخبرناه) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد بن بكر وعبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني مكحول فذكره وروى عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو الحسن عبد بن الحسين بن داود العارفي أنبا أحمد بن عبد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الأزهري وأبو صالح المروزي زاج (١) قال ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن أبي عمرو بن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله الزني عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى الأشعري وهو يحتجم ليلا في رمضان قلت الا كان هذا نهارا قال تأمرني أن أهريق دمي وأظنناهم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انظر الحاجم والمجوم - كذا رواه روح بن عبادة ورواه عبد الأعلى عن سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا ورواه شعبة عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى موقوفا وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقوفا غير مرفوع وروى عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو الحسن الطوسي أنبا أبو حامد ابن الشرق ثنا أبو حاتم الرازي ثنا عبد الله الأنصاري ثنا ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمجوم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا عباس الدوري ثنا الحسن بن الربيع ثنا داود العطار عن ابن جريج فذكره بنحوه الا انه قال قال أبو هريرة وقال المستحجم بدل المجوم ورواه قبيصة عن فطر بن خليفة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا قبيصة ثنا فطر عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمجوم - كذا رواه جماعة عن قبيصة ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة انه حدثه من كتابه عن فطر عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهو المحفوظ وذكر ابن عباس فيه وهم - ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة موقوفا ورواه ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم -

### باب في ذكر بعض ما بلغنا

### عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث

(١) زاج لقب أبي صالح - تهذيب -

قال (وما بلغنا عن الحفاظ في تصحيح هذا الحديث)

يعني انظر الحاجم والمجوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي سمعت أبا حامد ابن الشرقى يقول سمعت علي بن سعيد السوسى يقول سمعت أحمد ابن حنبل وقد سئل أيما حديث أصبح عندك في أفطر الحاجم والمحجوم فقال حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان فقيل لأحمد بن حنبل لحديث رافع بن خديج قال ذلك فقد ربه معمر قال أبو حامد وقد رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة الأتصاري أنبا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي سمعت أبا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول سمعت العباس بن عبد العظيم العنبري يقول سمعت علي بن عبد الله يقول لا أعلم في أفطر الحاجم والمحجوم حديثا أصح من ذلك يعني من حديث رافع بن خديج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ قال سمعت ابن الحسن أحمد بن محمد بن عدي يقول سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول قد صح عندي حديث أفطر الحاجم والمحجوم لحديث ثوبان وشداد بن أوس واقول به وسمعت أحمد بن حنبل يقول به ويذكر الله طريق عنده حديث ثوبان وشداد -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أنبا أبو أحمد بن عدي الخافظ ثنا ابن أبي عصمة ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول احاديث أفطر الحاجم والمحجوم ولا تكاح الأبولى احاديث يشد بعضها بعضا وأنا اذهب اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ سمعت محمد بن صالح بن هاني يقول سمعت أحمد بن سلمة يقول سمعت اسحاق بن ابراهيم يقول لحديث شداد بن أوس هذا اسناد صحيح تقوم به الحجة وهذا الحديث صحيح باسناديه نقول -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني قال حديث شداد بن أوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا يحتجم في رمضان رواه عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان ولا أرى الحديثين الاصحين فقد يمكن ان يكون سمعه منهما جميعا -

(أخبرنا) أبو علي الرقابي أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قال قلت لأحمد يعني ابن حنبل أي حديث أصبح في أفطر الحاجم والمحجوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحلى عن ثوبان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ سمعت ابا علي الخافظ يقول قلت لعبدان الأهوازي يصح ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم فقال سمعت العباس العنبري يقول سمعت علي بن المديني يقول قد صح حديث أبي رافع عن أبي موسى اين النبي صلى الله عليه وسلم قال أفطر الحاجم والمحجوم وبلنني عن أبي عيسى الترمذي قال سألت ابا زرعة عن حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعا فقال هو حديث حسن -

### (باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قماش ثنا عمرو بن عون عن هشيم عن

ذكر في اواخره (عن أبي داود قلت لأحمد بن حنبل أي حديث أصبح في أفطر الحاجم والمحجوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحلى عن ثوبان) - قلت - سكت عنه البيهقي راضيا به وكيف يكون اصح الاحاديث في هذا الباب وفيه مجهول وهو شيخ من الحلى بل اصح منه حديث ثوبان من غير هذه الطريق وحديث رافع وشداد كما تقدم -

قال (باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

منصور عن ابي قلابة عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فر على رجل  
ثمان عشرة اول سبع عشرة (١) من شهر رمضان يحتجم فقال افطر الحاجم والمحجوم -  
(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا عبد الوهاب  
الثقفي عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الاشعث عن شداد بن اوس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح  
فرأى رجلا يحتجم ثمان عشرة خلت من رمضان فقال وهو اخذ بيدي افطر الحاجم والمحجوم -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس الربيع ثنا الشافعي ثنا سفيان بن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن  
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرماً ما ضاماً (قال الشافعي) وسماع ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عام  
الفتح ولم يكن يومئذ محرماً ولم يصحبه محرماً قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة  
الاسلام سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فان كانا ثابتين لحديث ابن عباس  
ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ (قال الشافعي) واسناد الحديثين معاً مشتهر وحديث ابن عباس امثلها اسنادا  
فان تولى رجل الحجامة كان احب الى احتياطا ولئلا يعرض صومه ان يضعف فيفطر فان احتجم فلا تفطره الحجامة ومع  
حديث ابن عباس القياس الذي احفظ عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وعامة المدنيين انه لا يفطر  
احد بالحجامة -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن  
أبي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن المتني عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اول ما كرهت الحجامة للصائم ان يخفف  
ابن أبي طالب رضى الله عنه احتجم وهو صائم فربه النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبي صلى الله عليه  
وسلم بعد في الحجامة للصائم وكان انس يحتجم وهو صائم - قال علي بن عمر الدار قطن كلهم ثقاة ولا أعلم له علة (قال الشيخ)  
وحديث أبي سعيد الخدري بلفظ الترخيص يدل على هذا فان الاغلب ان الترخيص يكون بعد النهي والله أعلم -  
(وقد أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أبو النضر  
ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الاشعث عن ثوبان قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يحتجم عند الحجامة وهو يقرض  
رجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم قوله وهو يقرض رجلا لم يكتبه الا في هذا الحديث  
وغير يزيد رواه عن أبي الاشعث عن شداد بن اوس دون هذه اللفظة وأبو اسماة الرحبي رواه عن ثوبان دون هذه  
اللفظة والله أعلم -

(١) ي - سبع عشرة -

ذكر فيه حديث ابن عباس (احتجم عليه السلام محرماً ما ضاماً) ثم قال (قال الشافعي سماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم  
عام الفتح ولم يكن يومئذ محرماً ولم يصحبه محرماً قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة  
الوداع سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فان كانا ثابتين لحديث ابن عباس  
ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ واسناد الحديثين معاً مشتهر وحديث ابن عباس امثلها اسنادا) - قلت -  
لا اشتباه في اسناد حديث افطر الحاجم والمحجوم اذ صححه أحمد وابن المديني واسحاق الحنظلي والدارمي من طريق  
شداد كما حكاه البيهقي عنهم في الباب السابق وحكى الترمذي عن أحمد انه قال اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان  
وشداد وصح ايضا من طريق رافع كما تقدم وكيف يكون حديث ابن عباس امثلها اسنادا وفيه يزيد بن أبي زياد متكلم  
فيه قال البيهقي في باب الكسر بالساء (ضعيف لا يحتج به) على انه قد اختلف التوقيت في حديث شداد فذكر هنا انه كان  
عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم كان حينئذ بمكة وانجرح البيهقي فيما مضى في باب الافطار بالحجامة من حديث أبي داود

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران العدل بغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليان أخبرني شعيب قال قال نافع كان ابن عمر يحتجهم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجهم بالليل فلا تدري عن شيء ذكره أو شيء سمعه -  
 ( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرق ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شيابة بن سوار ثنا هشام ابن الغاز وأبو عمرو بن العلاء جميعا عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان يحتجهم في شهر رمضان عند وقت القطر -

### باب من كره مضغ العلك للصائم

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن عيسى عن جدته انها سمعت ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لا يمضغ الملك الصائم ( قال الشيخ ) جدته ام الربيع والحديث موثوق -

### باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم

#### حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني جبر بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال مر على مجنونة بنى فلان قد زنت وهي ترحم فقال علي لعمر رضي الله عنها يا أمير المؤمنين أمرت برجم فلانة قال نعم قال اما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمر بها فخل عنها -

### باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان

( أنبأني ) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة أنبا أبو عبد الله الكبرى أنبا أبو القاسم البغوي ثنا إبراهيم بن هاني وعصمى وغيرها قالوا ثنا محمد بن سعيد الأصبغاني ثنا إبراهيم بن المختار الرازي عن محمد بن اسحاق عن عيسى بن عبد الله عن سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفي قال قدم وفدنا من ثقيف على النبي صلى الله عليه وسلم فضرب لهم قبة واسلموا في النصف من رمضان فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاموا منه ما استقبلوا منه ولم يأمرهم بقضاء ما فاتهم -

### باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشاقفة

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القعني عن مالك ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصائم جنة فاذا كان احدكم صائما فلا يرث

( ان ذلك كان بالبيع ) وهو بالمدينة ولم يذكر عام الفتح وكذا أخرجه البيهقي في ذلك الباب من حديث ثوبان ايضا في دعوى النسخ على هذا نظر ثم ذكر البيهقي ( عن ابن عمر انه كان يحتج وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتج بالليل ) الى آخره وذكر ايضا ( عنه انه كان يحتج في رمضان عند القطر ) - قلت - هذان الاثران عكس مقصود البيهقي فايرادها في هذا الباب غفلة منه -

ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شتمه فليقل أنى صائم - رواه البخاري في الصحيح عن القعني وأخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن أبي الزناد -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني قال أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني الحافظ ثنا إبراهيم بن عبد الله السدي أنبا روح بن عباد ثنا ابن جريج أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به الصوم حنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يفسخ فان سابه أحد أو قاتله فليقل أنى امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده لخوف ثم الصائم أطيب عند الله يوم القيمة من دبح النمسك وللصائم فرحتان يفرح بهما إذا افطر فرح بفطره وإذا لقي ربه فرح به يومه - أخرجه البخاري من حديث هشام بن يوسف عن ابن جريج وأخرجه مسلم من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج وفي حديث هشام في أول الحديث قال الله كل عمل ابن آدم له -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داود ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه قال أحمد فهت أسناده من ابن أبي ذئب وأهله في الحديث رجل إلى جنبه أراه ابن أخيه - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس وآدم بن أبي إياس -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك أنس بن عياض الليثي عن الحارث بن عبد الرحمن عن عمه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الأكل والشرب فقط إنما الصيام من اللغو والرفث فإن سابك أحد أو جهل عليك فقل أنى صائم -

( أخبرنا ) يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه أنبا اسماعيل بن قتيبة ( ح وحدنا ) الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان أملاء أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي الذهلي قال ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني جوير بن حازم عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطفان عن أبي عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم جنة ما لم تنفره -

## باب الشيخ الكبير

### لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدي

( أخبرنا ) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا روح ( ح وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا أبو الأزهري ثنا روح بن عباد ثنا

( باب الشيخ الكبير يفطر ويفتدي )

قال

زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن دينار عن عطاء الله سمع ابن عباس يقرأ (وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين) فقال ابن عباس ليست مندوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعمهما (١) مكفوف كل يوم مسكينا لفظ حديث الصغاني - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن روح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس في قوله (وعلى الذين يطوقونه) يعني يتكفونه ولا يستطيعونه طعام مسكين فن تطوع خيرا فاطعم مسكينا آخر فهو خير له وليست مندوخة قال ابن عباس ولم يرخص في هذا الا للشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام والمرضى الذي علم انه لا يشفى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله عنه انه كان يقرأها (وعلى الذين يطوقونه) (٣) قال هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع من حنطة مكان يوم كذا في هذه الرواية نصفه صاع من حنطة وروي عنه انه قال مدا اطعمه ومدا لادامه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الخافظ ثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيبى ثنا نصر بن علي ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا بجز الشيخ الكبير عن الصيام اطعم عن كل يوم مدا مدا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا اسماعيل بن محمد بن اسماعيل الفقيه بإري ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهيب ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان ابا حمزة جدته عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح انه سمع ابا هريرة يقول من ادركه الكبر فلم يستطع صيام شهر رمضان فعليه لكل يوم مد من قمح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا ابن عرفة ثنا روح ثنا سعيد وهشام عن قتادة ان انسا رضى الله عنه ضعف عاما قبل موته فانظر وامراهه ان يطعموا مكان كل يوم مسكينا قال هشام في حديثه فاطعم بلايين مسكينا -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أنبا عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا أبو حاتم الرازي ثنا الأنصاري قال حدثني حميد قال لم يطق انس صوم رمضان عام توفي وعرف انه لا يستطيع ان يقضيه فسأت ابنة عمر بن انس واقبل أبو حمزة فقال جفنا له جفانا من خبز ولحم فاطعموا عدة او اكثر يعني من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا أبو صالح الاصبهاني ثنا أبو مسعود أنبا علي بن اسحاق عن ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال سمعت قيس بن السائب يقول ان شهر رمضان يفنديه الانسان ان يطعم عنه لكل يوم مسكين فاطعموا عنى مسكينين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب عن

(١) كذا في النسخ (٢) ي - د - يطيقونه (٣) ي - مص - يطيقونه -

ذكر فيه (عن ابن عباس وعائشة انها قرءا وعلى الذين يطوقونه) - قلت - مذهب الشافعية ان القراءة الشاذة لا يحتج بها وليست بقرآن ولا خبر وقد تقدم نظير هذا في الصلوة الوسطى -

عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب في قوله ( وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ) قال هو الكبير الذي كان يصوم فيعجز والمرأة الحبل يشق عليها فعلها طعام مسكين لكل يوم حتى ينقضى شهر رمضان -  
( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار بن بغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر عن أبي عمرو ومولى عائشة أن عائشة رضي الله عنها كانت تقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية -

## باب السواك للصائم

( أخبرناه ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك سفيان الثوري أن عاصم بن عبيد الله بن عمر (١) بن الخطاب حدثه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن أبيه قال ما أحصى ولا أعد ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسوك وهو صائم -  
( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المنثري ثنا يحيى بن معين ثنا أبو اسمعيل المؤدب عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير خصال الصائم السواك - مجالد غيره أثبت منه وعاصم بن عبيد الله ليس بالقوي والله أعلم وأما الحديث الذي -

( أخبرناه ) أبو الحسن علي بن فهر بحكاية أنبا عبد الله بن محمد الشافعي ثنا أبو علي الحافظ عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن ميمون البلخي بحكاية أنبا إبراهيم بن يوسف بن ميمون البلخي ثنا أبو اسحاق الخوارزمي قاضي خوارزم قدم علينا أيام علي بن عيسى (٢) قال سألت عاصم الاحول فقلت استاك الصائم فقال نعم فقلت برطب السواك ويابس قال نعم قلت أول النهار وآخره قال نعم قلت فمن قال عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا ينفرد به أبو اسحاق إبراهيم بن بيطار ويقال إبراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث يبلغ عن عاصم الاحول بالما كير لا يحتج به وقد روى عنه من وجه آخر ليس فيه ذكر أول النهار وآخره -

( أخبرنا ) أبو سعد الملقني أنبا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن أحمد بن مزديك البخاري ثنا عبد الله بن واصل ثنا محمد بن سلام أنبا إبراهيم بن عبد الرحمن قال سألت عاصم الاحول عن السواك للصائم فقال لا يأس به فقلت برطب السواك ويابس فقال أراه اشد رطوبة من الماء قلت عن قال عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال أبو أحمد إبراهيم هذا عامة احاديثه غير محفوظة -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي نهيك الاسدي عن زياد بن حدير قال ما رأيت أحدا أداب سواكا وهو صائم من عمر أراه قال يعود قد ذوى

(١) هامش ي - صوابه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر (٢) ي - علي بن موسى -

## ( باب السواك للصائم )

قال

ذكر فيه حديث عامر بن ربيعة وفي سنده عاصم بن عبيد الله فقال فيه ( ليس بالقوي ) - قلت - هو ضعيف ضعفه مالك وغيره وضعفه البيهقي في باب استيانة الخطاء والان القول فيه ههنا تم ذكر حديث ( خير خصال الصائم السواك ) وفي سنده مجالد فقال فيه ( غيره أثبت منه ) - قلت - طاهر هذا اللفظ توثيق مجالد فان قصد ذلك فقد ناقض هذا في باب القيمة لمن شهد الواقعة فقال ( مجالد ضعيف ) وان قصد بذلك تضعيفه فقد اخطأ في عبارته فضعفه بلفظ يقتضى التوثيق ومجالد وان تكلموا فيه فقد وثقه بعضهم واخرج له مسلم في صحيحه ثم ذكر حديثا في سنده أبو اسحاق الخوارزمي فقال فيه ( ينفرد به أبو اسحاق إبراهيم بن بيطار ويقال إبراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث عن عاصم بالما كير لا يحتج به )



قال أبو عبيد يعني يمس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر أنه كان يستاك وهو صائم -

### باب من كره السواك بالعشي

## إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم

(حدثنا) أبو عثمان سعيد بن العباس بن محمد القرشي المروزي في الروضة قال قرأت على أبي علي الرضا قلت له أخبركم عن ابن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الصوم لي وأنا اجزي به يدع شهوته وأكله وشربه من أجل الصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يأتي الله وخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن أبي هاشم العاوي وأبو الحسين محمد بن علي بن حشيش التميمي المقرئ بالكوفة قال المولى أنبا وذل المقرئ ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل إلا الصوم فإنه لي وأنا اجزي به يدع طعامه وشهوته من أجل للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه وخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي سعيد الأشج عن وكيع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا حامد بن محمد ثنا أبو المنى (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المنى ثنا الصفاق بن عمر بن سليمان ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لي وأنا اجزي به وللصائم فرحتان إذا فطر فرح

قلت جعلها رجلاً واحداً في الضعفاء لأن الجوزي إبراهيم بن بطار الخوارزمي ثم ذكر ترجمة أخرى إبراهيم بن عبد الرحمن الخوارزمي فجعلها رجلاً واحداً في الضعفاء له -

### قال (باب من كره السواك بالعشي)

## إذا كان صائماً لما يستحب من خلوف فم الصائم

قلت - في السواك تطهير واجلال للرب لأن مخاطبة العظام مع تطهارة الفم تعظيم لا شك فيه وليس في الخلوف تعظيم ولا اجلال وبدل على ان مصلحته أعظم من تحمل مصلحة الخلوف قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان استقى على اذني لاسرهم بالسواك - والذي كرهه بالعشي خصص الصومات بمجرد كونه منزلاً للخلوف وهذا الاستدلال معارض بالمعنى الذي ذكرناه هكذا ذكر ابن عبد السلام وايضا ان المضمضة تزيد الخلوف وهم لا يكرهونها وقال بعضهم الخلوف تير رائحة الفم من خلل المعدة والسواك لا يزيله وإنما يزيل وسيخ الأسنان -

وإذ أتى ربه بجزاه فرح وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن عمر بن سليط -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول ثنا علي بن ثابت عن كيسان أبي عمر عن يزيد بن بلال مولاة وكان قد شهد مع علي صفين عن علي رضي الله عنه قال لا يستاك الصائم بالعثى ولكن بالليل فان ييوس شقى الصائم نورين عينيه يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب الظفر بن سهل الخليل ثنا اسحاق بن أيوب بن حبان الواسطي عن أبيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا أبا محمد فيما يرويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وأنا اجزي به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث واحكمها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظلم من سائر عمله حتى لا يبقى الا الصوم فيتحمل الله ما بقى عليه من المظلم ويدخله بالصوم الجنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا أبو نراسان محمد بن احمد بن السكن ثنا عبد الصمد بن الزيان ثنا أبو عمر القصاب كيسان عن يزيد بن بلال عن علي قال اذا صمت فاستاكوا بالثداة ولا تستاكوا بالعثى فانه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعثى الا كانتا نوراً بين عينيه يوم القيامة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أبو عبيد ثنا أبو نراسان ثنا عبد الصمد ثنا كيسان أبو عمر عن عمرو بن عبد الرحمن عن خباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال علي كيسان أبو عمر ليس بالقوى ومن بينه وبين علي غير معروف -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن اسحاق الخياط أبو منصور (١) ثنا عمر بن قيس عن عطاء عن أبي هريرة قال لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فآلقه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك -

## باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الامام ثنا أبو كامل ثنا عبد الواحد بن زياد (قال وأخبرني) أبو عمرو وثنا عبد الله بن محمد ثنا بشر بن معاذ العقدي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة بن

(١) في الدارقطني الخياط ثنا أبو منصور -

ثم ذكر البيهقي اثره عن علي وفي سنده كيسان أبو عمر عن يزيد بن بلال فقال (كيسان ليس بالقوى) - قلت - الذي في كتاب ابن الجوزي والذهبي ان يحيى ضعفه وضعفه الساجي ايضا في كتابه وقال الذهبي يزيد بن بلال حديثه منكر وقال ابن حبان لا يحتج به ثم ذكر البيهقي (عن أبي هريرة انه قال لك السواك الى العصر فاذا صليت العصر فآلقه فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) - قلت - في سنده عمر بن قيس هو سند المكي سكت عنه البيهقي وهو واه قال أحمد والذائي والفلاس وغيرهم متروك وقال أحمد احاديثه بواطل لا تساوى شيئا وقل البيهقي (ضعيف لا يحتج به) ذكره في باب من بنى او غرس في غير ارضه ومع ضعف هذا الاسناد فقد روى عن أبي هريرة خلاف هذا قال ابن أبي شيبة في مصنفه ثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أبي هريرة سئل عن السواك للصائم فقال ادويت في اليوم مرتين - وهذا سند حسن الا انه مرسل ورواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة -

(باب صيام التطوع والخروج منه)

قال

عبيد الله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندك شيء قالت قلت لا والله ما عندنا شيء قال فاني (١) صائم قالت نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدت لنا هدية او جاءنا زور فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لنا هدية او جاءنا زور وقد خبات لك شيئا قال ما هو قلت حيس قل هاتيه ففحمت به فاكل ثم قال قد كنت اصيحت صائما قال ابو عبد الله لفظ العقدي - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل الجحدري وزاد فيه قال طلحة لحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال ذلك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها -

( اخبرنا ) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان اخيانا لك حيسا فقال اما اني كنت اريد الصوم ولكن قريبه - هكذا رواه جماعة (٢) عن سفيان بن عيينة وكذلك رواه جماعة عن طلحة بن يحيى لم يذكر احد منهم القضاء في هذا الحديث -

( وقد اخبرنا ) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصماني ثنا اسحاق بن ابراهيم بن جميل ثنا محمد بن عمرو بن العباس ثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت خباننا لك حيسا فقال اني كنت اريد الصوم ولكن قريبه واقضى يوما ما مكانه وكان ابو الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى يحمل في هذا اللفظ على محمد بن عمرو بن العباس الباهلي هذا ويرغم انه لم يروه بهذا اللفظ غيره ولم يتابع عليه وليس كذلك فقد حدث به ابن عيينة في آخر عمره وهو عند اهل العلم بالحديث غير محفوظ -

( اخبرنا بذلك ) ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الازمعي ثنا شافع بن محمد انبا ابو جعفر بن سلامة ثنا المزني ثنا الشافعي انبا سفيان فذكر هذا الحديث باللفظ الذي رواه الربيع وزاد في آخره سأصوم يوما ما مكانه قال المزني سمعت الشافعي يقول سمعت سفيان عامة مجالسه (٣) لا يذكر فيه سأصوم يوما ما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوما ما مكانه ( قال الشيخ ) وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم احد منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبد الواحد بن زياد ووكيع بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة والله اعلم - وقد روى من وجه آخر عن عائشة ليس فيه هذه اللفظة -

( حدثنا ) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثابون بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة قلت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعندك شيء قلت لا قال اذا اصوم قالت ودخل على يومنا آخر فقال اعندك شيء قلت نعم قال اذن افطر وان كنت فرضت الصوم وهذا الاسناد صحيح - ( ابن رز ) ابو عبد الله السلفي وابو بكر احمد بن الحسن الفاضلي قال ابو عبد الله ان خبرني وذل التماذي حدثني (٤) ابو جعفر محمد

(١) ي - م - ا - (٢) ي - م - ا - الجماعة (٣) م - م - م - محالسته (٤) ي - م - م - ثنا -

ذكر به احاديث وآثارا وابس في جميعها نفي القضاء ثم ذكر حديثا عن الشافعي عن ابن عيينة عن طلحة بن يحيى الى آخره سم - كي ( عن الشافعي انه قال سمعت ابن عيينة عامة مجالسته لا يذكر فيه سأصوم يوما ما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سأصوم يوما ما مكانه ) قال البيهقي ( روايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة لا يذكره منهم احد منهم الثوري وشعبة وعبد الواحد بن زياد ووكيع ويحيى القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة ) - قالت - هذه زيادة من ثقة اصبر عليها نهى مقولة وقد تأيدت بما سذكره ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي حديثا ( عن عائشة انه عليه السلام قال لها اعندك شيء قالت نعم قال اذا افطر وان كنت فرضت الصوم ) ثم قال البيهقي ( اسناد صحيح ) - قالت - كيف يكون اسناد اصحيحا وبه سليمان بن معاذ ويثقال له سليمان بن قريم قال

ابن علي بن دحيب الشيباني ثنا أحمد بن حازم ثنا جعفر بن عون ثنا أبو عيسى عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بين سلمان وبين أبي الدرداء قبل بغاءه سلمان يرويه فاذا ام الدرداء مبتدلة فقال ما شأنك يا أم الدرداء قالت إن أخاك أبا الدرداء يقوم الليل ويصوم النهار وليس له في شيء من الدنيا حاجة بغاءه أبو الدرداء فرحب به وترب إليه طاماً فقال له سلمان اطعم قال أبي صلتم قال أقسمت عليك لتفطرته قال ما أنا بأكل حتى تأكل فأكل معه ثم بات عنده فلما كان من الليل أراد أبو الدرداء أن يقوم فبعه سلمان وقال له يا أبا الدرداء إن بلحسدك عليك حقاً ولربك عليك حقاً ولاهلك عليك حقاً وأعط كل ذي حق حقه فلما كان في وجه الصبح قال قم الآن إن شئت قال فقما فتوضأ ثم ركعاً ثم نرجا إلى الصلوة فدنا أبو الدرداء ليخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي أمره سلمان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا الدرداء إن بلحسدك عليك حقاً مثل ما قال لك سلمان (١) رواه البخاري في الصحيح عن بندار عن جعفر بن عون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وأنا صائمة فقال صمت أمس قالت لا أقل تصومين عدا قالت لا قال فأطرى - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث شعبة - (أخبرنا) أبو زرعة محمد بن الحسين بن أبي القاسم المذكري ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملي ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن أبي الجحاج ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن أبي صالح عن أم هانئ رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فشرب فناولني سؤره وأنا صائمة فشربت سؤره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله فعلت شيئاً لا أدري أصبت أم أخطأت ناولتني سؤرك وأنا صائمة فكرهت أن ارد سؤره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتطوعة أم قضاء من رمضان قلت متطوعة قال المتطوع بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضي ثنا صفوان بن عيسى القاضي ثنا أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب عن أبي صالح عن أم هانئ رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة (ج وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أنبا أبو يعلى ثنا إبراهيم بن الحجاج ثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن ابن أم هانئ عن جدته أنه سمعه منها قالت أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب يوم فتح مكة فشرب ثم ناولتني فشربت وكنت صائمة فكرهت أن ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أتى كنت صائمة فكرهت أن ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اكنتي تقضين عنك شيئاً فقلت (٢) لا قال فلا يضرك - هذا لفظ حديث إبراهيم وفي رواية أبي الوليد قال عن هارون بن ابن أم هانئ عن أم هانئ زعم أنه سمعه منها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اكنتي تقضين عنك شيئاً قالت لا قال فلا يضرك قال أبو الوليد حدثنا حديث سماك من كتابه -

(وحدثنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أبا حعدة رجل من قريش وهو ابن أم هانئ وكان سماك بن حرب يحدثه فيقول أخبرني أبا أم هانئ قال شعبة فلقيت أبا حعدة فجعدتني عن أم هانئ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فناولته شراباً فشربت ثم ناولها فشربت فقلت يا رسول الله كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع أمين أو أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر قال شعبة فقلت

(١) ي - مثل ما قال سلمان - س مثل ما قال له سلمان (٢) مص - فقلت -

ابن معين ليس بشئ وفي الميزان قال ابن حبان كان رافضياً عالياً ومع ذلك يقلب الاختيار

بلعدة سمعته انت من ام هانئ قال أخبرني اهلنا وأبو صالح مولى ام هانئ عن ام هانئ -  
 ( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي  
 زياد عن عبد الله بن الحارث عن ام هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة بخلست عن يسار رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وام هانئ عن يمينه قال بلغات الوليدة باء فيه شراب فناولته فشرب ثم ناوله ام هانئ فشربت منه فقالت  
 يا رسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقال لها اكنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا -  
 ( أخبرنا ) أبو علي الحسن بن أحمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد أنبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا عباس بن محمد ثنا عبيد الله يعني  
 ابن موسى أنبا اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال اذا اصحبت وانت تنوي الصيام  
 فانت باحد النظرين ان شئت صمت وان شئت افطرت -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم بن خالد  
 وعبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ان ابن عباس رضى الله عنه كان لا يرى  
 بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع ويضرب لذلك امثالا رجل طاف سبعا ولم يوفه فله اجر ما احتسب او حلى ركعة  
 ولم يصل أخرى فله اجر ما احتسب -

( أخبرنا ) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وعبد الحميد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان  
 ابن عباس رضى الله عنه لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -  
 ( وأخبرنا ) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الحميد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله  
 رضى الله عنه انه كان لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن سعد بن  
 عبيدة عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار ودوى هذا من اوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه -  
 ( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا  
 عون بن عمارة ثنا حميد الطويل ثنا أبو عبيدة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصائم بالخيار ما بينه وبين  
 نصف النهار -

ثم ذكر البيهقي (عن ابن مسعود انه قال ان شئت افطرت وان شئت صمت وعن ابن عباس كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان  
 في صيام التطوع وعن جابر نحوه) - قلت - ليس في ذلك كله ولا في حديث عائشة المتقدم نفي القضاء وقد روى عن  
 ابن عباس القضاء قال ابن ابي شيبة ثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضى يوما مكانه  
 وقد ذكره البيهقي بعد في باب من رأى عليه القضاء وحبيب هو ابن ابي ثابت وعطاء هو ابن يسار وهذا سند صحيح وقال  
 ابن ابي شيبة ايضا ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فمطش عطشا شدا يدا فافطر  
 فسأل عدة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاسروا ان يقضى يوما مكانه وهذا سند على شرط الشيخين ما خلا التيمي  
 فانه أخرجه له اصحاب الاربعة ووثقه ابن سعد وابن سفيان والدارقطني ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه  
 وبين نصف النهار) - قلت - وليس في هذا ايضا نفي القضاء ومذهب ابن عمر ان المتطوع اذا افطر من غير عذر فعليه  
 القضاء كذا ذكره أبو عمر بن عبد البر وذكره ايضا أبو جعفر الطحاوي في شرح الآثار عن ابن عمر بسنده ثم قال البيهقي  
 (ودوى هذا من اوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه) ثم ذكره مرفوعا بسندين - احدهما - عن حديث انس -

(وحدثنا) أبو الحسن العلوي أنبا أبو الفضل ثنا إبراهيم أنبا عون بن عمارة ثنا جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقد رده عون بن عمارة العنبري (١) وهو ضعيف -  
 (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم البرازي بغداد ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا يحيى بن غيلان ثنا إبراهيم ابن مزاحم ثنا سريع بن نيهان قال سمعت أبا ذر يقول سمعت خليلي أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول الصائم في التطوع بالخيار إلى نصف النهار -  
 (وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفرج الأزرق فذكره بإسناده مثله - إبراهيم بن مزاحم وسريع بن نيهان مجهولان -

### باب التخيير

### في القضاء ان كان صومه تطوعا

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون بن أم هانئ عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعوت له بشراب فشرب أو قال (٢) دعا بشراب فشرب ثم قال فشربت وقلت يا رسول الله أتى كنت صائمة ولكني كرهت ان ارد سؤرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فأتصلي وان شئت فلا تصلي -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو و أنبا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون ابن بنت أم هانئ أو ابن أم هانئ (٣) قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة

(١) كذا في أكثر النسخ وفي مد - العنزي وضبطه في الخلاصة - العبدى - (٢) مص - أو قالت (٣) كذا في النسخ ولعله سقط - عن أم هانئ كما مر -

الثاني من حديث أبي امامة - قلت - في السندين عون بن عمارة عن جعفر بن الزبير فضعف البيهقي عوننا وسكت عن جعفر وقال في باب علة حديث تميم (هو متروك) وكذا قال في الخلافيات -

### (باب التخيير

### قال

### في القضاء ان كان صومه تطوعا)

ذكر فيه حديث حماد بن سلمة (عن سماك عن هارون بن أم هانئ عن أم هانئ الحديث وفي آخره وان كان تطوعا فان شئت فأتصلي وان شئت فلا تصلي) - قلت - هذا الحديث اضطرب متنا وسندا اما اضطراب متنه فظاهر وقد ذكر فيه انه كان يوم المتع وهي اسلمت عام الفتح وكان الفتح في رمضان فكيف يلزمها قضاؤه واما اضطراب سنده فاختلف على سماك فيه فتارة رواه عن أبي صالح وتارة عن جعدة وتارة عن هارون - اما أبو صالح فهو باذان ويقال باذام ضعفه قال البيهقي في باب الكسر بالماء ضعيف لا يحتج بخبره) وقال في باب اصل القسامة (أبو صالح عن ابن عباس ضعيف) وعن الكلبي قال لي أبو صالح كل ما حدثتك به كذب وفي السنن الكبرى للنسائي هو ضعيف الحديث وعن حبيب بن أبي ثابت كذا نسمي أباصالح . ولى أم هانئ الدر وعزن قال النسائي وقد روى انه قال في مرضه كل شيء حدثتكم به فهو كذب وفي القاصم للرامهرمزي الدر وعزن بلغة فارس الكذاب واما جعدة فجهول قال البخاري في تاريخه

فناوتني فضل شرايه ثم ربه فقلت يا رسول الله اني كنت صائمة واني كرهت ان ارد سؤرك فقال ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه -

( أخبرنا ) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة الانصاري أن أبا جحتم بن أبي الفضل الهروي ثنا محمد بن عبد الرحمن السامي أنبا اسمعيل بن أبي اويس ثنا أبو اويس عن محمد بن المتكدر عن أبي سعيد الخدري انه قال صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم اني صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاكم اعدوكم وتكلف لكم ثم قال له أفطر وصم مكانه يوما ان شئت ( وروى ذلك ) بإسناد آخر عن أبي سعيد الخدري قد أخرجه في الخلافيات -

### باب من رأى عليه القضاء

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي عبد الله بن وهب أخبرك عبد الله بن عمر و مالك بن أنس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني أن عائشة وحفصة رضی الله عنهما أصبحتا صائمتين متطوعتين فإهدى لها طعام فأفطرتا عليه فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فقالت حفصة فبدرتني بالكلام وكانت ابنة ابيها يا رسول الله اني اصبحت انا وعائشة صائمتين تطوعتين واهدى لنا طعام فأفطرتا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتمضا مكانه يوما آخر - هذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه منقطعاً مالك بن انس ويونس بن يزيد ومعه ابن راشد وابن جريح ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدي وبكر بن وائل وغيرهم -

حمدة من ولد ام هاني عن أبي صالح عن ام هاني روى عنه شعبة لا يعرف الا بحديث فيه نظر وقال النسائي لم يسمعه حمدة من ام هاني وقد بين ذلك البيهقي في الباب الذي قبل هذا واما هارون فجهول الحال قاله ابن القطان واختلف في نسبه فقيل ابن ام هاني وقيل ابن ابن ام هاني وقيل ابن ابنة ام هاني وقال الترمذي حديث ام هاني في اسناده مقال وقال النسائي اختلف على سماك فيه وسماك ليس يعتمد عليه اذا انفرد بالحديث وقال عبد الحق هذا احسن احاديث ام هاني وان كانت لا يحتج به وقد رواه النسائي وغيره من غير طريق سماك وليس فيه قوله فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه ولم ير وهذا اللفظ عن سماك غير حماد بن سلمة وقد قال البيهقي في باب من ادى الزكاة وليس عليه اكثر ( ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويحتجون بما ينفرده عن قيس ابن سعد واثاله ) وقال في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى ( مختلف في عدالته وقد روى البيهقي هذا الحديث في الباب الذي قبل هذا من رواية حاتم بن أبي صبيزة وأبي عوانة كلاهما عن سماك وليس فيه هذا اللفظ وانخرجه النسائي كذلك من رواية أبي الاحوص عن سماك وأخرجه الطحاوي كذلك من رواية قيس بن الربيع عن سماك ثم ذكر البيهقي حديثنا عن الخدري وفي آخره ( افطروصم يوما مكانه ان شئت ) - قالت - انخرجه الدارقطني من حديث الخدري ومن حديث جابر ولبس فيها قوله ان شئت وكذا انخرجه البيهقي في ابواب الوصية في كتاب النكاح من حديث الخدري -

### ( باب من رأى عليه القضاء )

قال

ذكر فيه حديثنا منقطعاً عن الزهري ثم قال ( هكذا رواه الثقات من اصحابه ) فذكر منهم عبيد الله بن عمر - قلت - انخرجه

(وقد حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني إمامنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبا جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت أنا وحفصة صائمتين فمرض لنا طعام فاشتبهتاه فأكلناه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فقصت عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا يوما آخر هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخضر وسفيان بن حسين عن الزهري وقد وهو فيه عن الزهري -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج عن ابن شهاب قالت له أحدثك عروة عن عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فقال لم اسمع من عروة في هذا شيئا ولكنني حدثني ناس في خلافة سيان بن عبد الملك عن بعض من كان يدخل على عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فاهدي لنا هدية فأكلنا ما فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فذكرت ذلك له فقال اقضيا يومه مكانه - وكذلك رواه عبدالرزاق بن همام ومسلم بن خالد عن ابن جريج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبا أحمد بن سليمان بن الحسن الفقيه ثنا أحمد بن علي الأبار ثنا محمد بن منصور الجواز ثنا سفيان قال سمعناه من صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فاهدي للطعام والطعام محروص عليه فأكلنا منه ودخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فابتدرتني حفصة وكانت بنت أبيها فقلت يا رسول الله أصبحت صائمتين فاهدي لنا طعام فأكلنا منه فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال صوما يوما مكانه قال سفيان فسألوا الزهري وأنا شاهد فقهوا وعروة قال لا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عائشة فذكر ذلك (١) الحديث مرسلًا فقال سفيان فقيل للزهري هو عن عروة فقال لا وكان ذلك عند قيامه من المجلس واقبعت الصلوة قال سفيان وقد كنت سمعت صالح بن أبي الأخضر حدثناه عن الزهري عن عروة قال الزهري ليس هو عن عروة فظننت أن صالحًا أتى من قبل العرض قال أبو بكر الحميدي أخبرني غير واحد عن معمراته قال في هذا الحديث لو كان من حديث عروة مانسبته فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة فكيف يصح وصل من وصله قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي واحتج بحكاية ابن جريج وسفيان

(١) ي - مص - هذا -

أبو عمر من حديث أبي خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمرو يحيى بن سعيد وحجاج بن ارطاة كلهم عن الزهري عن عروة أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين الحديث وأخرجه النسائي من طريق يحيى بن سعيد كذلك وأخرجه أيضًا كذلك من طريق اسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن الزهري ثم ذكر البيهقي (أن جعفر بن برقان وصالح بن أبي الأخضر وسفيان ابن حسين رووه كذلك عن الزهري متصلًا) - قلت - وكذلك رواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري ذكره الترمذي ورواه صالح بن كيسان كذلك عن الزهري ذكره صاحب التهيد وقد روى عن زميل عن عروة كرواية الزهري عن عروة مسندًا وروته عمرة كذلك عن عائشة وهما أحسن حديث في هذا الباب إسنادًا كذا قال أبو عمر ثم أخرج الأول من طريق أبي داود ثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت اهدي لي لحفصة طعام وكنا صائمتين فاططرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا اهديت لنا هدية فاشتبهيناها فقال لا عليك صوما يومًا مكانه - ثم أخرجه من جهة النسائي أنا الربيع أنا ابن وهب أخبرني حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد كذلك سواء وأخرج الثاني من



ابن عبيدة وبارسال من ارسل الخديث عن الزهري من الائمة وقد روى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وجرير بن حازم وان كان من الثقات فهو واهم فيه وقد خطاه في ذلك أحمد بن حنبل وعلی بن المدینی والمفوط عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلًا -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا علي بن بندار الصيرفي قال سمعت عمر بن محمد بن بجير يقول سمعت ابا بكر الاثرم يقول قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل تحنظه عن يحيى عن عمرة عن عائشة أصبحت انا وحفصة صائمتين ؟ فأكره وقال من رواه قلت جرير بن حازم فقال جرير كان يحدث بالتوهم -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن مظفر (١) الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن موسى الخلال ثنا أحمد بن منصور الرمادي قال قلت لعلی ابن المدینی یا ابا الحسن تحفظ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قلت أصبحت انا وحفصة صائمتين ؟ فقال لي من روى هذا قلت ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد قال فضحك فقال مثلك يقول مثل هذا حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهري ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين - وروى من وجه آخر عن عمرو عن عائشة -

( أخبرناه ) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد قال حدثني زميل مولی عمرو عن عمرو بن الزبير عن عائشة انها قالت اهدى لي وحفصة طعام وكما صائمتين فقالت احداها لصاحبها هل لك ان تفرى قالت نعم فأطرتا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله انا اهدى لنا هدية فاشتبهتاه فأطرتا فقل لا عليكما صوما يوما آخر مكانه اقام اسناده جماعة عن ابن وهب وقال بعضهم عن أبي زميل ولم يذكر بعضهم عمرو في اسناده -

( أخبرنا ) أبو سعد الماليني أبا أو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ قال زميل بن عباس عن عمرو بن الهاد لا يعرف لزميل سماع من عمرو ولا لابن الهاد من زميل ولا تقوم به الخجة سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري ( قال الشيخ ) وروى من اوجه اشهر عن عائشة لا يصح شيء من ذلك قد بيئت ضعفها في الخلافيات -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس قال اذا أصبح احدكم صائما فبداله ان يفطر فيصم يوما مكانه او قال مكانه يوما شك مسعر -

### باب النهي عن الوصال في الصوم

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب المقيي بالطبرستان أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا الله بن مينا قرأ على مالك

(١) ص - ابن طرف -

طريق السائي انا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت صائمة انا وحفصة واهدى لنا طعام فاعجبنا فأطرتا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فبادرتني حفصة فسألته فقال صوما يوما مكانه - انتهى ما ذكر أبو عمر والحديث الاول أخرجه أبو داود في سننه وسكت عنه والحديث الثاني اعني حديث جرير أخرجه ابن حبان في صحيحه وفي مصنف ابن أبي شيبة ثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبيران عن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين فأطرتا فأمرهما النبي صلى الله عليه وسلم بقضائهما - وهذا الحديث يؤيده طاهر قوله صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع اي الا ان تطوع بامرهم اذ الاصل في الاستثناء هو الاتصال وفي التمهيد روى وكيع عن سيف بن سليمان المكي عن قيس بن سعد عن داود بن أبي عاصم عن سعيد بن المسيب خرج عمر يوما على أصحابه فقال لي أصبحت صائما فرت بي جارية لي فوقت عليها فارتون فلم يأوا ما شكوا فيه فقال له على أصبت حلالا وتقضى يوما مكانه فقال له عمرات احسنهم نتيا -

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن الوصال قالوا أنك تواصل قال انى لست كهيتكم انى ابنت أطمع وأسقى لفظ حديث يحيى بن يحيى - رواه البخارى في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن أبي حماد المقرئ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابورى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على العامرى ثنا محمد بن عبيد الطنافسى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى رمضان ونهاهم فقيل له أنك تواصل قال انى لست مثلكم انى أطمع وأسقى أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبيد الله -

(حدثنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى رحمه الله أملاء ثنا عبيد الله بن إبراهيم بن بلويه ثنا أحمد بن يوسف السامى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن همام بن منبه قال هذا ما حدثنى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا كم والوصال قالوا فأنك تواصل يا رسول الله قال انى لست فى ذاكم مثلكم انى ابنت يطعمنى ربى ويسقئنى فاكلوا من العمل مالك به طباقه - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن عبد الرزاق وأخرجه مسلم من حديث أبي زرعة والأعرج وأبى صالح عن أبي هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا يحيى بن أبي محمد أحمد بن عبد الله المزنى أنبا على بن يحيى بن عيسى ثنا أبو اليان أنبا يحيى بن شعيب عن الزهرى حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن أن ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال له رجل من المسلمين فأنك تواصل قال واياكم مثل انى ابنت يطعمنى ربى ويسقئنى فلما أبوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوم ماتم يومئذ رأوا الهلال فقال لو تأخرتكم كالتنكيل بهم حين أبوا ان ينتهوا - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى اليان وأخرجه مسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصقار ثنا أحمد بن عبيد الله الرسمى ثمان بن يد بن هارون أنبا حميد الطويل عن ثابت البنانى عن انس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى آخر الشهر فواصل الناس فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لومد لنا الشهر لو اواصلت وصالا يدع التعمقون تعمقهم انكم لستم كهيتى انى ابنت يطعمنى ربى ويسقئنى - أخرجه مسلم من حديث خالد بن الحارث عن حميد وقال فى آخر شهر رمضان وقال انى اظن يطعمنى ربى ويسقئنى وأخرجه البخارى من حديث قتادة عن انس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سلمة وحسين بن محمد القبانى قالنا ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عبدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم قالوا أنك تواصل قال انى لست كهيتكم انه يطعمنى ربى ويسقئنى - رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن ابى شيبة وغيره عن عبدة ورواه مسلم عن اسحاق بن إبراهيم وعثمان -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصقار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم ازاد ان يواصل فايوا صل حتى السحر قالوا فأنك تواصل يا رسول الله قال انى لست كهيتكم ان لى مطبا يطعمنى وساق يسقئنى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

### بَابُ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ لِغَيْرِ الْحَاجِّ

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزكى وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة

ثنا روح بن عباد و زهر بن حكيم قالنا ثنا شعبة قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

( أخبرنا ) أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو علي اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الله بن ايوب المحرمي ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن شاور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم صوم يوم عرفة كفارة سنة والتي تليها وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة ( ورواه مجاهد ) عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء فقال يكفر السنة وسئل عن صيام يوم عرفة فقال يكفر سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلة -

( أخبرناه ) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد ثنا اسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري أخبرني منصور عن مجاهد فذكره ( ورواه جرير ) عن منصور عن أبي الخليل البصرى عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة او عن مولى أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده وصوم عاشوراء كفارة سنة -

( أخبرناه ) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير فذكره ( ورواه الثوري ) عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة الشيباني عن مولى لابي قتادة عن أبي قتادة -

( أخبرناه ) أبو حامد المهرجاني ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان فذكره -

## باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفار ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان انا سأتا روا عنها يوم عرفة في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه ام الفضل رضى الله عنها بقدر لبن وهو واقف بعرفة على بعير فشرب -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد السلام وحسن بن عبد الصمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعمرو بن الحارث وغيرهم عن سالم أبي النضر -

( وأخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ومحمد بن اسماعيل بن مهران قالنا ثنا هارون بن سعيد عن (١) ابن وهب أخبرني عمرو بن ميمون عن ابن الحارث عن بكير بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة انها قالت ان الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه ميمونة بحلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار حدثني عثمان بن عمر ثنا سهل يعني ابن بكار ثنا وهيب

(١) ي - مص ثنا -

قال (باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة)

ثنا ليوب عن سعيد بن جبيرة قال آتيت على ابن عباس وهو يأكل رمانا بعرفة فحدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة ( وكذلك ) رواه سفيان بن عيينة عن ايوب ورواه حماد بن زيد كما -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وأبو الربيع قالا ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة ان ابن عباس افطر بعرفة اتي برمان فأكله وقال حدثتني ام الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة اتته ام الفضل بلبن فشربه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو اسامة الكلبي ( ح وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا سليمان بن حرب ثنا حوشب بن عقيل عن مهدي المجرى ثنا عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا يحيى بن جعفر بن الزرقان ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حوشب بن عقيل ثنا مهدي بن حسان ( ١ ) العبدى عن عكرمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات -

( أخبرنا ) أبو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن زياد مولى ابن عباس عن طلحة بن عبيد الله بن كرزان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلت انا والنبيون من قبل لاله الا الله وحده لا شريك له - هذا مرسل -

## باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم البطين ( ح وأخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما العمل في ايام افضل منه في عشر ذى الحجة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل نرج بنفسه وماله في سبيل الله ثم لا يرجع من ذلك بشئ لفظ حديث شعبة وفي رواية أبي معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعني ايام العشر والباقي بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عمر عن شعبة -

( أخبرنا ) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الله بن زياد بن الحليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن الحر بن الصلاح عن هنيذة

( ١ ) كذا في النسخ والصواب مهدي بن حرب العبدى يروى عنه حوشب كما في تهذيب التهذيب -

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفي سنده مهدي بن حسان - قلت - ذكر صاحب الكمال والمزي في تهذيبه انه مهدي بن حرب ثم ذكر البيهقي في آخر الباب حديث ( افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ) - قلت - ليس هو بمناسب لهذا الباب والصواب ما نقله في كتاب الحج تذكره هناك بابا في صوم يوم عرفة ثم ذكر بعده باب افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ثم ذكر هذا الحديث فان قيل انما ذكره في هذا الباب للتبني على فضيلة الدعاء في هذا اليوم فهذا يترك الحاج صومه ليتقوى على الدعاء - قلت - فضيلة الدعاء فيه ليست مخصوصة بالحاج ولهذا تركت طائفة صيامه بعرفة وغيرها لاجل الدعاء منهم جنيد بن عمير ومحمد بن النكدر -

## قال ( باب العمل الصالح في عشر ذى الحجة )

ابن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر والحميس تنفي ويوم آخر ( ورواه ) أبو داود عن مسدد -

( أخبرنا ) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوماً في العشر قط رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وغيره والمثبت أولى من الثاني مع ما مضى من حديث ابن عباس -

## باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ أنبا أبو نصر أحمد بن عمرو والعراقي ثنا سفیان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفیان عن الأسود بن قيس عن أبيه أن عمر رضي الله عنه قال ما من أيام أحب إلي أن أقضي فيها شهر رمضان من أيام العشر قال وحدثنا سفیان حدثنا عثمان بن موهب قال سمعت أبا هريرة وسأله رجل فقال إن علي رمضان وأنا أريد أن تطوع في العشر قال لا بل أبدأ بحق الله فأقضيه ثم تطوع بعد ما شئت -

( أخبرنا ) أبو طاهر العقيلي أنبا أبو عثمان البصري أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفیان عن أبي إسحاق قال قال علي رضي الله عنه لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا نصح يوم الجمعة طمعه مفرداً ولا بمحجم وانت صائم ( وروى أيضاً ) عن الحسن بن علي رضي الله عنه في كراهية القضاء في العشر وهذا لأنه كان يرى قضاءه في إحدى الروايتين عنه متتابعاً فإذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه بيوم النحر وإيام التشريق -

ذكر فيه حديث هيبدة ( عن امرأته عن بعض أزواجه عليه السلام كان عليه السلام يصوم تسع ذى الحجة ) ثم ذكر حديث مسلم ( عن عائشة ما رأيت عليه السلام صام يوماً في العشر قط ) ثم قال ( المثبت مقدم على الثاني ) - قلت - إنما يقدم على الثاني إذا تساوى في الصحة وحديث هيبدة اختلف عليه في أسناده فروى عنه كما تقدم وروى عنه من حفصة كذا أخرجه السنن وروى عنه عن أمه عن أم سلمة كذا أخرجه أبو داود والسنن -

## قال ( باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة )

- قلت - مراده في التسع الأول منها هل في عبارته ثم أخرج ( عن يعلى بن عبيد عن سليمان عن أبي إسحاق قال قال علي لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا نصح يوم الجمعة ) إلى آخره ثم قال ( وروى أيضاً عن الحسن بن علي في كراهية القضاء وهذا لأنه كان يرى قضاءه في إحدى الروايتين عنه متتابعاً فإذا زاد ما وجب عليه قضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه بيوم النحر وإيام التشريق ) - قلت - إنما يحتاج إلى أوّل هذا الأمر إذا صح وأنس هو بصحيح عن يعلى بن عبيد وإن كان ثقة إلا أنه في سفیان ضعيف كذا قال ابن معين وأيضاً أبو إسحاق السبيعي لم يسمع غالباً وقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن دهمر

## باب فضل يوم عاشوراء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمير ثنا سفيان عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذي تصومونه فقالوا هذا يوم أنجى الله عز وجل فيه موسى وقومه وغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا وفتحنا نصومه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصححوا حتى وأولى موسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المدني عن سفيان ورواه مسلم عن ابن أبي عمير -

(وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار والسكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصحى بصيام يوم ياتس فضله على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشوراء وشهر رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وأخرجاه من حديث ابن عينة عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد وهشام ومهدى قال حماد ومهدى عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضى الله عنه أن امرأيا سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبك نبيا أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فلم يزل عمر رضى الله عنه يردد ذلك حتى سكن فقال يا رسول الله ما تقول في رجل يصوم الدهر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام ولا أفطر أو قال ما صام وما أفطر فقال يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوما فقال ومن يطيق ذلك فقال يا رسول الله كيف بمن يصوم يوما فقال لو ددت أني أطوق ذلك فقال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه وآنزل على فيه فقال يا رسول الله فما تقول في رجل يصوم يوما ويفطر يوما فقال ذلك صوم اتى داود عليه السلام قال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم عاشوراء قال انى لأحتسب على الله عز وجل ان يكفر السنة قال يا رسول الله فما تقول في صوم (١) يوم عرفة قال انى لأحتسب على الله ان يكفر السنة التي قبلها والسنة التي بعدها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدي بن ميون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد قال ما رأيت احدا كان أمر بصيام يوم عاشوراء من على

(١) ي - ميمى - فيمن يصوم -

والتورى عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تقص رمضان في ذى الحجة فادخل بينهما جلين وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه هذا الاثر فقال ثنا ابو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال من كلف عليه صوم من رمضان فلا يقضه في ذى الحجة فانه شهر نسك وفي هذا امر ان - احدهما - انه ادخل بين أبي إسحاق وبين علي الحارث الاعور وهو ضعيف - والثاني - انه علل النهى بانه شهر نسك لانه يقطع التتابع كما زعم البيهقى ورواية التتابع عن علي قد ضعفها هونبا تقدم لكونها من رواية الحارث الاعور فكيف يؤول بها هذا الاثر ورواية الحسن عن علي لم يذكر البيهقى سدا ليطرفه والحسن ايضا لم يسمع عليا -

وَأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -

## بَابُ صَوْمِ يَوْمِ التَّاسِعِ

(أخبرنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أمله أنبأ أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المطوعي ثنا عبد الله بن حماد الأملي ثنا سعيد بن أبي مرزوق (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني والفضل أنه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان أنبأ محمد بن حيويه أنبأ سعيد بن أبي مرزوق ثنا يحيى بن أيوب حدثني اسمعيل بن أمية أنه سمع أبا غطفان بن طريف يقول سمعت عبد الله بن عباس يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع ان شاء الله قال فلم يأت العام المقبل حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابن أبي مرزوق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة قاضي مصر ثنا روح بن عباد ثنا ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن سلمت الى قايلى لأصومن اليوم (٢) التاسع - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث وكيع عن ابن أبي ذئب (ورواه) أحمد ابن يونس عن ابن أبي ذئب وقال في متنه ان عشت ان شاء الله صمت اليوم التاسع مخافة ان يفوته يوم عاشوراء - (وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر بن قتيبة قاضي مصر ثنا أبو داود الطيالسي وروح بن عباد قالنا ثنا حاجب بن عمر قال سمعت الحكم بن الأعرج قال انتهيت الى ابن عباس رضي الله عنه وهو متوسد رداءه عند زمزم قال بغلست اليه وكان نعم الجليس فقلت أخبرني عن يوم عاشوراء فاستوى قاعدا ثم قال عن أى حاله تسأل قلت عن صيامه اى يوم نصوم قال اذا رأيت هلال الحرم فا عدد فاذا أصبحت من تاسعه فاصبح صائما قال قلت كذلك كان يصوم محمد صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث وكيع عن حاجب وكأنه رضي الله عنه اراد صومه مع العاشر و اراد بقوله في الجواب نعم ما روى من عزمه صلى الله عليه وسلم على صومه والذي بين هذا -

(ما أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار بيندا أنبأ اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج أخبرني عطاء انه سمع ابن عباس يقول صوموا التاسع والعاشر وخالقوا اليهود (ورواه ايضا) عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس كذلك موقوفا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الحميدى ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن بقيت لأمرن بصيام يوم قبله او يوم بعده يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن إسحاق ثنا مسدد ثنا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا هشيم أنبأ ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا يوم عاشوراء وخالقوا فيه اليهود صوموا قبله يوما وبعده يوما هذا لفظ حديث المقرئ وفي رواية ابن عبدان صوموا قبله يوما وبعده يوما وبمعناه رواه ابن شهاب عن ابن أبي ليلى قبله وبعده -

باب من زعم

أن صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي تاهر الدقاق ببغداد أنبا علي بن محمد بن سليمان الحرابي (١) ثنا أبو قلابة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ والفظ له أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان المقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مكي بن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من أسلم يوم عاشوراء إلى قومه يأمرهم فليصوموا هذا اليوم فقال ما أرى آتيتهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم وأخرجه مسلم من حديث حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت موزن بن عفراء رضى الله عنهما قالت أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء إلى قرى الأنصار التي حول المدينة من كان أصبح صائما فليصم صومه ومن كان أصبح مفطرا فليصم بقية يومه قالت فكنا نصومه بعد ذلك ونصوم صبيانا الصغار ونجعل لهم اللعبة من العهن ونذهب بهم إلى المسجد فاذا بكى أحدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الإفطار - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وأخرجه مسلم عن أبي بكر بن نافع عن بشر بن المفضل -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي عبد الله بن مسلمة وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو الجان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشوراء قبل أن يفرض رمضان فلما فرض صيام شهر رمضان كان من شاء صام عاشوراء ومن شاء أفطر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الجان ودرواه مسلم من حديث ابن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهري وأخرجه من حديث عراك بن مالك عن عروة بن عروة وليس في حديثهما عن عروة ما في حديث هشام من لفظ الترك -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل السرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الأتعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يتعدى فقال يا أبا محمد ادن للغداء فقال أوليس اليوم يوم عاشوراء قال أو تدرى ما يوم عاشوراء

(١) مص - الحرفي (٢) ي - س - فليصم -

قال

(باب من زعم

أن صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ)



انما كان يوما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان يزل رمضان فلما نزل رمضان ترك - اخرج مسلم في الصحيح من حديث أبي معاوية وجرير عن الأعمش ورواه زيد بن عمار عن عمارة عن قيس بن السكن عن عبد الله وقيل عن زيد بن سعد بن عبيدة عن قيس بن السكن ورواه علقمة عن عبد الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا همد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب وحمد بن اسماعيل قالا ثنا حسن بن علي الحلواني ثنا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسالمون قبل ان يفرض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء ترك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر وغيره عن عبد الله بن نعيم وانرجاه من حديث يحيى القطان عن عبيد الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبوب الدهان ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى الأسدي ( ح وأخبرنا ) أبو القاسم ( ١ ) طلحة بن علي بن الصقر وأبو القاسم غيلان بن محمد بن إبراهيم البرزاز بيئداد قالا ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا محمد بن الفرج الأزرق قالا ثنا الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان ( ح ) ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيبان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده لفظ حديث عبيد الله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر الباقرى ثنا محمد بن طاهر بن أبي الدميك ثنا علي ابن المديني ثنا حماد بن اسامة عن أبي العباس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال أبو موسى الأشعري كان يوم عاشوراء يوما تعظمه اليهود وتتخذة عيدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه اتم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ابن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة حماد بن اسامة -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو النضر الفقيه ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا شعبة ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم فقالوا هذا اليوم الذي طهر فيه موسى عليه السلام على فرعون فقال اتم اولى موسى منهم فصوموه - رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب بن إبراهيم عن روح بن عبادة وانرجاه من حديث غندر عن شعبة وانرجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصوموه -

## باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك

( ١ ) مد - أبو هاشم -

ذكر في آخره حديث أبي موسى الأشعري ( فصوموه اتم ) الحديث ثم قال ( رواه البخاري ومسلم ) ثم اخرج حديثا عن ابن عباس الى آخره ثم قال ( وانرجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصوموه ) - قلت - هذا الكلام الآخر تكرار لافائدة فيه -

قال ( باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا )

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني نيا ترا على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة إن علماءكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر - هذا لفظ حديث القعني وزاد الشافعي في روايته وأنا صائم ومن شاء فليصم والباقي بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن القعني وانحرفه مسلم من وجه آخر عن مالك ومن أوجه آخر عن الزهري وقوله ولم يكتب الله عليكم صيامه يدل على أنه لم يكن واجبا قط لأن لم لا شيء -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن الزهري عن حميد قال قال معاوية على منبر المدينة إن علماءكم يا أهل المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه وانحرف قصة من كية من كيه من شعر ويقول إنما هلكت بنو إسرائيل حيث اتخذت نسأؤهم مثل هذا إن علماءكم يا أهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم يوم عاشوراء يقول إنى صائم فمن شاء منك أن يصوم فليصم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن عمر عن سفيان -

(حدثنا) أبو الحسن العلوي أملاء أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق ثنا أحمد بن الأزهر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع قال قال عبد الله بن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر يوم عاشوراء عنده كان (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا الطيالسي أبو الوليد ثنا ليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عاشوراء يوم كان يصومه أهل الجاهلية فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ومن كرهه فليده - رواه مسلم في الصحيح عن قتبية وغيره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني نافع أن عبد الله بن عمر حدثهم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم عاشوراء إن هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية فمن أحب أن يصومه فليصمه ومن أحب أن يتركه فليتركه وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافي صيامه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرمي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية فلما جاء الإسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

## باب فضل الصوم في أشهر الحرم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد وقيية بن سعيد قال ثنا أبو عوانة عن أبي بشر

ذكر فيه حديثا عن معاوية ثم ذكره من وجه آخر ولفظه ( فمن شاء منكم أن يصوم فليصم ) - قلت - هذا التخخير وقت إخباره صلى الله عليه وسلم لا يدل على أنه لم يكن واجبا قبل ذلك وكذا الكلام على حديث ابن عمر المذكور بعده وقد أخرج البيهقي في الباب السابق وعزاه إلى الصحيحين عن عائشة أن صوم عاشوراء كان واجبا وأنه لما جاء الإسلام أخبرهم صلى الله عليه وسلم بوجوبه ثم بنسخه فاقترعت عائشة في حديث هذا الباب على التخخير ونسخ الوجوب وحدithها المذكور هناك بين ذلك -

(باب الصوم في أشهر الحرم)

قال

عن حميد بن عبد الرحمن الجعفي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وان افضل الصلوة بعد المفروضة صلوة من الليل لم يقل قتيبة شهر - قال رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

( وأخبرنا ) أبو نصر القاسم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا الحبيبي ومسدد قال ثنا أبو عوانة ( ح ) وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد بن عبيد الصفار ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك ابن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الجعفي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم وانفضل الصلوة بعد المفروضة الصلوة في جوف الليل وكذلك رواه زائدة وجرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير ( اما حديث ) زائدة فقد مضى في كتاب الصلوة واما حديث جرير ( فأخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن منتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلوة افضل بعد المكتوبة وأي الصيام افضل بعد شهر رمضان فقال افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة في جوف الليل وانفضل الصيام بعد شهر رمضان صوم المحرم - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخالقهم في اسناده عبيد الله بن عمرو والرقى فرواه -

( كما أخبرنا ) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا أحمد بن محمد بن عبدوس العتري ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الربيع بن نافع أبو توبة الخليلي ان عبيد الله بن عمرو وحدثهم عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سفيان البجلي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان افضل الصلوة بعد المفروضة الصلوة في جوف الليل وان افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم -

( أخبرنا ) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو نصر أحمد بن علي القاسم قال ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد بن عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صوم رجب كيف ترى فيه - ( ح ) وأخبرنا ) أبو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى انبا عيسى يعني ابن يونس ثنا عثمان يعني ابن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صيام رجب فقال أخبرني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن موسى -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد ( ح ) وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجعفي عن أبي السليل عن مجيبة اليا هالية عن أبيها او عمها انه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فعاد اليه بعد سنة وفي رواية أبي موسى فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيمته فقال يا رسول الله اما تعرفني قال ومن انت قال انا الباهل الذي جنتك عام اول قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قال ما أكلت طعاما منذ فارقتك الا بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم عذبت نفسك صم شهر الصبر ومن كل شهر يوما قال زدني فان بي قوة قال صم من كل شهر يومين قال زدني فان بي قوة قال صم ثلاثة ايام زاد عبد الواحد من كل شهر قال زدني فان بي قوة قال صم من الحرم واركب يقولنا ثلاثا وفي رواية

ذكر فيه ( ان جماعة رووا عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد عن أبي هريرة ) الحديث ثم قال وخالقهم في اسناده عبيد الله بن عمرو والرقى ( فذكر ) انه رواه عن عبد الملك عن جندب بن سفيان ( الى آخره - قلت - ليس هذا بمخالفة لكن لعبد الملك فيه اسناد ان سمعه من رجلين وقد تقدم مثل هذا في حديث انظر الحاجم والمجموع وفي غيره

موسى قال زدنى قال صم من الحرم وارك صم من الحرم (١) وارك وقال با صاحبه اثلاث  
فضمها ثم أرسلها -

## باب في فضل صوم شعبان

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد بن الحسين والحسن بن عبد الصمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر موسى بن عمرو بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيت في شهر أكثر صياماً منه في شعبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد افطر ولم أره صائماً من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان إلا قليلاً - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف أملاء بنيسابور وأبو الحسين بن بشران قراءة عليه ببغداد قال أنبأ عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا يحيى بن محمد الجاردي ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت إن كانت أحدنا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقدر على أن تفطرن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتي شعبان ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر ما كان يصوم من شعبان كان يصومه كله إلا قليلاً بل كان يصومه كله -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني معاوية بن صالح أن عبد الله بن أبي قيس حدثه أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول كنت أحب الشهور إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصومه شعبان ثم يصله برمضان -

## باب في فضل صوم ستة أيام من شوال

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن إسحاق الصغاني أنبأ محاضر بن المورع ثنا سعد بن سعيد الأنصاري قال أخبرني عمرو بن ثابت الأنصاري قال سمعت أبا أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فذاك صيام الدهر - (٢) أخرجه مسلم في الصحيح عن حديث اسمعيل بن جعفر وعبد الله بن نعيم وعبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد بن يحيى بن سعيد -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أحمد بن منصور والسري بن خزيمة قال أنبأ عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة وسعيد بن أبي أيوب وبكر بن مضر عن عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان وستاً من شوال فكأنما صام السنة كلها وفي رواية الفقيه قال عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(١) مص - الحرم في المواضع الأربعة - (٢) مص - فذاك صيام الدهر فذاك صيام الدهر (مرتين)

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة قال حدثني يحيى بن الحارث انه سمع ابا اسماء الرحبي يحدث عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام شهر بعشرة اشهر وستة ايام بعده يشهرين فذلك تمام السنة يعني رمضان وستة ايام بعده -

## باب صوم يوم الاثنين والخميس

( أخبرنا ) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطنان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل والحجاج قالا ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل يا رسول الله صوم يوم الاثنين قال فيه ولدت وفيه انزل على القرآن - انرجه مسلم في الصحيح من حديث مهدي بن ميمون -

( أخبرنا ) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام بن يحيى ابن أبي كثيران عمر بن الحكم بن ثوبان حدثه ان مولى قدامة بن مظعون حدثه ان مولى اسامة بن زيد حدثه ان اسامة بن زيد رضى الله عنه كان يركب الى مال له بوادي القرى وكان يصوم الاثنين والخميس فقلت له انصوم وقد كبرت ورقت فقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فقلت يا رسوله انصوم يوم الاثنين والخميس فقلت ان الاصل تعرض يوم الاثنين والخميس - وكذلك رواه ابان بن يزيد العطار وحرب بن شداد عن يحيى -

## باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر

( أخبرنا ) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن العباس (١) الجريري عن أبي عثمان النهدي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن أحمد الجبوي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا الضمر بن شمير ثنا شعبة عن أبي تمر عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث النوم على الوتر وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركعتي الضحى - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية ابن فورك الوتر قبل النوم قال وصلوة الضحى - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الجريري وانرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن الجريري وأبي شمر الضبي -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطنان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطنان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان أنبا حماد ابن سلمة أنبا ثابت عن أبي عثمان النهدي ان ابا هريرة كان في سفره فلما نزلوا ارسلوا اليه وهو يصلي ليطلع فقال للرسول اني صائم فلما وضع الطعام وكادوا يفرغون بخاء فجعل يأكل فنظر القوم الى رسولهم فقال ما نظرون قد أخبرني انه صائم فقال أبو هريرة صدق اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر فقد صمت ثلاثة ايام من الشهر فانا مفطر في نعيم الله وصائم في تضعيف الله -

( وأخبرنا ) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عمارة عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى ابن عبيد ثنا الأعمش عن جعفر بن اياس عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال أتيت المدينة فاذا رجل طويل اسود فقلت من هذا قال أبو ذر فقلت لأنظرن على لى حال هو اليوم قال قلت اصائم انت قال نعم وهم ينتظرون الاذن على عمر رضى الله عنه فدخلوا فاتينا بقصاع فأكل فركته اذ كره بيدي فقال اني لم انس ما قلت لك أخبرتك اني صائم اني اصوم من كل شهر ثلاثة ايام فانا أبدا صائم -

## باب من أى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة

(أخبرنا) (١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا (٢) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من غرة كل شهر (وبأسناده) عن عبد الله قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم الجمعة -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبد بن عبدان وأبو الحسن علي بن محمد السبيعي قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري أنبا علي بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة السكري ثنا عاصم بن بهدلة فذكره بمعناه وقال وقل ما كان يفوته صوم يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عباد ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نصوم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وقال هي كهيئة الدهر -  
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عباد ثنا شعبة قال سمعت انس بن سيرين قال سمعت عبد الملك بن المنهال عن ابيه قال وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام ايام البيض الثلاثة ويقول هن صيام الدهر - قال العباس هكذا في قال روح في حديث شعبة عن عبد الملك بن المنهال (قال الشيخ) وروينا عن يحيى بن معين انه قال هذا خطأ إنما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى (٣) -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن نظربن خليفة عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر رضى الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة ايام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة بن الاصم عن يحيى بن سام قال سمعت موسى بن طلحة يقول سمعت ابا ذر ياربذة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من اشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة (ورواه) غيره عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن ابي ذر وقيل عن ابي موسى عن ابي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان بن مسلم ثنا حاد بن سلمة (ح وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا حاد بن سلمة

(١) ي - مص - حدثنا (٢) ي - ثنا (٣) في مص - وس - بعد هذا - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير وزاد في مص - أنبا همام عن انس عن ابن ملحان (ح وأنبا) أبو الحسين الخ وفي صحة هذا نظر لان الحديث الذي في سنن أبي داود حديث آخر - ح -

## قال (باب من أى الشهر يصوم الايام الثلاثة)

ذكر فيه حديث روح (ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان عن ابيه) ثم ذكره (عن روح ثنا شعبة سمعت أنبا سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه) ثم قال (روينا عن ابن معين انه قال هذا خطأ إنما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان) - قلت - قد توبع روح على قوله ابن منهال فانرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي الوايد الطيالسي

عن عاصم بن بهدلة عن سواء الخزازي عن حفصة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثني والخميس والاثني من الجمعة الاخرى -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن هنيذة الخزازي عن امه عن ام سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني ان اصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثني والخميس والجميس -

### باب من قال لا يبالى ابي ايام الشهر يصوم

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية انها سألت عائشة رضى الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم قلت من اى ايام الشهر كان يصوم قالت ما كان يبالى من اى الشهر كان يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث -

### باب ما جاء

### في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة

( أخبرنا ) أبو عبد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملى ثنا اسحاق بن ابراهيم أخبرني عبد الله بن واقد قال حدثني أيوب بن نهيك مولى سعد بن أبي وقاص عن عطاء عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قل او أكثر غفر الله له ذنوبه ونجى من ذنوبه كيوم ولدته امه ( قال ) أيوب بن نهيك وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس انه كان يستحب ان يصوم الاربعاء والخميس والجمعة ويخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصومهن وان يتصدق بما قل او أكثر فان الله افضل الكثير - عبد الله بن واقد غير قوى وثقه بعض الحفاظ وضعفه بعضهم ورواه يحيى الباقى عن أيوب بن نهيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر - والباقي ضعيف وروى في صوم الاربعاء والخميس والجمعة من اوجه اخر اضعف من هذا عن انس -

### باب ما جاء

### في فضل صوم داود عليه السلام

( أخبرنا ) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرازى ثنا عبد الملك بن محمد ثنا ابن جريح عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلوة

ثنا شعبة حدثني انس سمعت عبد الملك بن منهال بن ابيهم قال قال ابن حبان المنهال بن ماحان القيسى له صحبة وليس في الصحابة منهال غيره واخرجه احمد في مسنده كذلك فقال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن انس عن عبد الملك بن منهال فذكره وفي اطراف المزى ان سليمان بن حرب ايضا رواه عن شعبة كذلك -

الى الله تعالى صلوة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثلثه بعد شطره ثم يرقد آخره واعدب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج وانرجاه من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار -

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبدالله أنبا روح بن عبادة عن شعبة (قال وأنبا) محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن محمد القبا في ثنا محمد بن مثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت ابا عياض عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صم يوماً ولك اجراً ما بقي قال انى اطبق اكثر من ذلك قال صم يوماً ولك اجراً ما بقي قال انى اطبق اكثر من ذلك قال صم ثلاثة ايام ولك اجراً ما بقي قال انى اطبق اكثر من ذلك قال صم اربعة ايام ولك اجراً ما بقي قال انى اطبق اكثر من ذلك قال صم افضل الصيام عند الله صوم داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى -

### باب ماجاء

## في فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله اصحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا علي بن عاصم ثنا (١) سهيل بن أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم وجهه من (٢) النار سبعين خريفاً أخرجه مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن الهاد وعبد العزيز الدراوردي عن سهيل وانرجاه من حديث ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل عن النعمان -

### باب ماجاء في فضل الصوم

## لمن خاف على نفسه العز وبتة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا (٣) يعلى ابن عبيد ثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبدالله كساع رسول الله صلى الله عليه وسلم شباب ليس لنا شيء فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء - أخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث الاعمش -

### باب ماورد في صوم الشتاء

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديبي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي ابن عفان العامرى ثنا يزيد بن الحباب ثنا سفيان الثورى عن أبي اصحاق السبيعي عن ثمر بن عريب عن عامر بن مسعود

(١) مص - أنبا (٢) مص - عن (٣) ي - ثنا -

### (باب صوم الشتاء)

قال



قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوم في الشتاء الغنمة الباردة هذا مرسل -  
( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطن أنبأ أبو سهل بن زياد القطاني ثنا اسمعيل القاضي ثنا ججاج بن مهال ثنا همام عن  
قتادة عن انس ( ح وأخبرنا ) أبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا  
عقان ثنا همام ثنا قتادة حدثنا انس قال قال أبو هريرة الادلكم على الغنمة الباردة قال قلنا وما ذلك يا أبا هريرة قال الصوم  
في الشتاء - هذا موثوق -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود ثنا ابن لهيعة بن دراج  
أبي السميح عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصام  
وطال ليله تقام -

### باب الايام التي نهى عن صومها

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطن ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق  
أنبأ معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه فصلى قبل  
ان يخطب بلا اذان ولا اقامة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين  
اما احدهما فيوم فطرکم من صيامکم و عيدکم وما الآخر فيوم تاكلون فيه من نسكکم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد  
ابن حميد عن عبد الرزاق و انخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام الوراق ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على  
مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم  
الاضحى ويوم الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى و انخرجه البخاري عن اسمعيل بن مالك أم من ذلك -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن  
أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الاضحى وعن لبتين الصماء  
وان يحيى الرجل في التوب الواحد وعن الصاوية في ساعتين بعد الصبح وبعد العصر - رواه البخاري في الصحيح عن  
موسى بن اسمعيل و انخرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد المقيي ثنا أبو القاسم يعني البغوي ثنا سريج بن يونس ثنا هشيم أنبأ خالد  
عن أبي الميخ عن نيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التثريب ايام أكل وشرب - رواه مسلم في الصحيح  
عن سريج بن يونس -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ مالك  
( ح وأخبرنا ) أبو بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أحمد بن محمد بن موسى القاضي ثنا القاسمي فيما قرأ على مالك عن زيد بن  
المسعود عن أبي مرة مولى أم هانئ انه دخل مع عبد الله بن عمرو على ابيه عمر بن العاص فقرب اليها طعماً فقال كل  
فقال اني صائم فقال عمر وكل فهذه الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا باطوارها وينهاها عن صيامها قال

ذكر فيه حديث عامر بن مسعود ( الصوم في الشتاء الغنمة الباردة ) ثم قال ( مرسل ) - قلت - عامر هذا قال ابن حنبل  
ارى له صحبة وعده ابن حبان وابن منده وابن عبد البر من الصحابة وذكر ابن حنبل حديثه هذا في مسنده -

مالك وهن أيام التشريق -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أن أبا عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ وعثمان بن اليان قالنا ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر (ج وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفاو ثنا محمد بن سايمان الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا موسى بن علي بن دباح اللخمي قال سمعت أبي قال سمعت حقة بن عامر يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر و أيام التشريق عيدنا أهل الاسلام وهي أيام أكل وشرب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أن أبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أن أبا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد انه سمع يوسف بن مسعود بن الحكم الانصارى ثم الزرقى يحدث ان جدته حدثته انها رأت وهي بنتي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم واكبا يصيح يقول ايها (١) الناس انها أيام أكل وشرب ونساء وبغال وذكر الله تعالى قالت فقلت من هذا قالوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن محم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه أيام التشريق ينادي انها أيام أكل وشرب ولا يدخل الجنة الا مؤمن -

## باب من رخص للمتمتع

### في صيام أيام التشريق عن صوم المتمتع

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أن أبا بكر الاسماعيلي ثنا ابن عبد الكريم (٢) ثنا بندار ثنا محمد بن يحيى غندر ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى يحدث عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وعن عمرو بن عاصم عن عائشة رضي الله عنها انها قال لا يرخص في أيام التشريق ان يصمن الا ان لم يجد هديا -

(وأخبرنا) أبو عمرو أن أبا أبو بكر ثنا ابن ناجية ثنا أبو موسى ثنا غندر فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن بندار محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سايمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن مالك عن الزهري عن عمرو بن عاصم عن عائشة قالت صيام المتمتع ما بين ان يهل بالحج الى يوم عرفة فان فاته صام أيام منى (وبأسناده) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال البخاري وتابعه ابراهيم بن سعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن يحيى بن ابراهيم وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أن أبا الربيع بن سايمان أن أبا الشامي أن أبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرو بن عاصم عن عائشة رضي الله عنها في المتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم قبل عرفة فليصم أيام منى (وبأسناده) عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه مثل ذلك -

(١) ي - يا ايها - (٢) س - ابن أبي عبد الكريم -

## باب من حُرِّه

### أن يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين

الشهور أو صوم يوم من بين الأيام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي فيما قرأ على مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القاسمي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا جعفر بن محمد و محمد بن نصر قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر أكثر صياما منه في شعبان - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا (١) أبو المنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قلت لعمامة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الأيام شيئا قالت لا كان عمله ديمة وايمك يطبق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطبق - رواه البخاري عن مسدد وانحرفه مسلم من حديث جرير عن منصور -

## باب من حُرِّه

### صوم الدهر واستحب القصد

في العبادة لمن يخاف الضعف على نفسه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت أبا العباس المديني وكان شاعرا وكان لا يتهم في الحديث قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنك تصوم الدهر وتقوم الليل قلت نعم قال إنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفقت له النفس لا صام من صام الدهر صم ثلاثة أيام من الشهر صوم الدهر كله قال قلت فإني أطيق أكثر من ذلك قال فصم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفطر إذا لاقى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانحرفه مسلم من حديث معاذ بن معاذ عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السومسي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل قلت نعم قال فإني لا أفعل نعم وتم وصم وافطر فإن لحسدك عليك حقا وإن لعينيك عليك حقا وإن لزورك عليك حقا وإن لزورك عليك حقا وإن لزورك عليك حقا وإن تصوم من كل شهر ليلة أيام فإن كل حسنة بعشر أمثالها وإذا ذلك صيام الدهر كله قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله إنى أجد قوة قال فصم من كل جمعة ثلاثة أيام قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله إنى أجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا ترد على ذلك قال قلت وما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديبي ثنا (١) أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك أن أبا الاوزاعي فذكره بمثله إلا أنه قال ولا تحريدين عليه وزادني آخره قال وكان عبد الله بن عمرو يقول بعد ما أدركه الكبر يا ليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم - ورواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وأخرجه مسلم من حديث عكرمة ابن عماد وحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أبي بكر بن اسحاق الفقيه أن أبا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا إبان بن يزيد ثنا غيلان ابن جرير المولى عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة أن أبا أيوب قال له يا نبي الله كيف صومك أو كيف تصوم قال نسكت عنه الذي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئاً فلما إن سكن (٢) عنه التخصيب سأله عمر بن الخطاب فقال له يا نبي الله كيف صومك أو كيف تصوم أرايت من صام الدهر كله قال لا صام ولا أفطر أو قال ما صام وما أفطر قال يا رسول الله أرايت من صام يومين وأفطر يوماً قال النبي صلى الله عليه وسلم ومن يطيق ذلك يا عمر لوددت أني فعلت ذلك قال يا رسول الله أرايت من صام يوماً وأفطر يوماً قال ذلك صوم داود عليه السلام فقال يا نبي الله أرايت من صام يوم عرفة قال يصفر السنة والسنة التي قبلها قال أرايت من صام ثلاثاً من الشهر قال ذلك صوم الدهر قال أرايت من صام يوم عاشوراء قال يكفر السنة قال يا رسول الله أرايت من صام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم أنزلت علي فيه النبوة - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حبان بن هلال عن إبان بن يزيد -

### باب من لم ير بسرد الصيام بأساً

إذا لم يخف على نفسه ضعفاً وأفطر الأيام التي نهى عن صومها

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أن أبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الضحاك بن يسار عن أبي تميم (ح) وأخبرنا) أبو بكر بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديبي ثنا يحيى بن منصور القاسمي أمداء ثنا أبو عبد الله محمد بن أيوب أخبرني أبو الوليد عن الضحاك بن يسار اليشكري ثنا أبو تيممة المجعبي عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدتسعين لفظ أبي داود -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أن أبا (٣) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن أبي تيممة عن أبي موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدتسعين لم يرفعه شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أن أبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أن أبا معمر عن يحيى

(١) مص - أنبا (٢) ع - سكت (٣) ع - ثنا -

### قال (باب من لم ير بسرد الصوم بأساً)

### إذا لم يخف ضعفاً وأفطر الأيام المنهية

ذكر فيه حديث أبي موسى (من صام الدهر ضيقت عليه جهنم) إلى آخره - قلت - ظاهر هذا الحديث يقتضي المنع من صوم الدهر فهو مخالف لمقصود البيهقي وقد أورده ابن أبي شيبة في مصنفه في باب من كره صوم الدهر واستدل به ابن حزم على المنع وقال إنما أورده رواته كلهم على التهديد والنهي عن صومه وقال ابن حبان في صحيحه ذكر الاخبار عن نفي جواز سرد المسلم صوم الدهر وذكر هذا الحديث ثم قال القصد فيه صوم الدهر الذي فيه أيام التشريق والعيدين فوقع التخليط على صائم الدهر من أجل صومه الأيام التي نهى عن صومها -

ابن أبي كثير عن أبي معاذ عن ابن معاذ عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدّها الله لمن أطعم الطعام وتاب الصيام وصلى بالليل والناس نيام -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان عهد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي حدثه عن رجاء بن حيوة احسبه عن أبي امامة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فذكر الحديث ثم قلت يا رسول الله سرفى بأمر يتقني الله به قال عليك بالصيام فانه لا مثل له قال فكان أبو امامة لا يأتي الا صائماً هو وامرأته وخادمه فاذا رأت في داره دخان بالنهار قيل اعتراهم خفيف ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك أمرتني بأمر ارجو الله ان يكون قد بارك الله لي فيه فمرني بأمر قال اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وكتب (١) لك بها حسنة وحط (٢) عنك بها سيئة - تابعه مهدي بن ميمون عن عهد بن أبي يعقوب (ورواه) شعبة عن عهد بن أبي يعقوب عن أبي نصر الملاحى عن رجاء بن حيوة عن أبي امامة - (أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر القاسم قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد كان يسرد الصيام قبل ان يموت قال نافع وسرد عبد الله بن عمر في آخر زمانه -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب انه سمع زرعة بن ثوب يقول سألت عبد الله بن عمر عن صيام الدهر قال كنا نعد اولئك فيما من السابقين قال وسألته عن صيام يوم وفطر يوم قال لم يدع ذلك لصائم مصاماً قال وسألته عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر فقال صام ذلك الدهر وأفطره -

(وأخبرني) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن طيبة وحيوة بن شريح عن أبي الأسود عن عروة ان عائشة رضى الله عنها كانت تصوم الدهر في السفر والحضر - (وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا ثنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان بكراً حدثه انه سمع القاسم بن محمد يقول لقد رأيت عائشة رضى الله عنها في سفر صائمة تقامت تركب بعد العصر فضر بها سموم حتى لم تطلق تركب -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا أبو جعفر محمد بن عهد بن عبد الله البغدادي أنبا يوسف بن يعقوب بن اسمعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ثابت وحميد عن أنس قال كان أبو طلحة لا يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل الخبز وقيامات النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطراً الا يوم الفطر او يوم النحر - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمد ان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطراً الا يوم فطر او اضحى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

## باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قناده قالوا ثنا أبو عمرو واسمعيل بن نجيب السلمي أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله البصرى ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير عن عهد بن عباد قال قلت لابي

ابن عبد الله هل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال ابى وردب هذا البيت - رواه البخارى عن ابي عاصم وانرجه مسلم من حديث عبدالرزاق عن ابن جريح قال البخارى زاد غير ابي عاصم ان يفر د بصوم ( قال الشيخ ) هذه الزيادة ذكرها يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريح الا انه قصر باسناده فلم يذكر فيه عبد الحميد بن جبير وقد رويت هذه الزيادة في حديث ابي هريرة وغيره -

( اخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وأوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله يوما او بعده يوما -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النظر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى واصحاق قالنا ثنا ابو معاوية نذكره باسناده الا انه قال لا يصم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معاوية وانرجه البخارى ومسلم من حديث حفص بن عياث عن الأعمش -

( اخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب عن الحسين بن علي -

( اخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق أنبا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم جمعة وهي صائمة فقال صمت امس فقلت لا قال فتصومين غدا قلت لا قال فابطري ( وباسناده ) قال ثنا يوسف ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة باسناده نحوه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

## باب ما ورد

### من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم

( اخبرنا ) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا أحمد بن سلمان الفقيه أنبا عبد الملك بن محمد ثنا أبو عاصم أنبا ثور بن يزيد ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا الباعدي ثنا أبو عاصم عن ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن احتة الصاء قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت وان لم يجد احدكم الاعودا فليعضهم لعض حديث الدقاق وفي رواية ان عبدان لا يصوم من احدكم يوم السبت الا فيما اتراض عليه وان لم يجد الاالخاء شجرة فليعضه ورواه ايضا الوليد بن مسلم وغيره عن ثور - انرجه أبو داود في كتاب السنن - ( وأخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا علي بن حماد العدل ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا أبو النظر ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن ابن عبد الله بن بسر عن ابيه عن عمته الصاء انها كانت تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم السبت ويقول ان لم يجد احدكم الاعودا احصر فليعض عليه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهرا ن ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ثنا ابن وهب قال سمعت الليث يحدث عن ابن شهاب انه كان اذا ذكر له انه نهى عن صيام يوم السبت قال هذا حديث حمصي -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان ثنا الوليد عن الاوراعي قال

ما زلت له كما تائم رأيته انتشر بيني حديث ابن بسر هذا في صوم يوم السبت وقدمت في حديث جويرية بنت الحارث رضي الله عنها في الباب قبله ما دل على جواز صوم يوم السبت وكأنه اراد بالنهاي تخصيصه بالصوم على طريق التعظيم له والله اعلم -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن حليم الروزي أنبا أبو الموجه ثنا عبدان أنبا عبد الله هو ابن المبارك ثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن ابيه ان كريا مولى ابن عباس وثاسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوني الى ام سلمة رضي الله عنها أسألتها عن اى الايام كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثرها صيا ما فقالت يوم السبت والاحد فرجعت اليهم فاخبرتهم فكأنهم انكروا ذلك فقاوا باجمعهم اليها قالوا انا بعثنا اليك هذا في كذا وكذا فذكرت انك قلت كذا وكذا فقالت صدق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كلف يصوم من الايام يوم السبت والاحد وكان يقول انها يوم ما عيد للشركين وانا اريد ان اخالفهم -

### باب المرأة لاتصوم تطوعا وبعلمها شاهد الا باذن

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصوم المرأة وبعلمها شاهد الا باذنه - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد رضي الله عنه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله ان زوجي صفوان بن المعطل يضربني اذا صليت ويفطرنى اذا صمت ولا يصل صلوة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فساء له عما قالت فقالت يا رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها تقرأ بسورتين نهيتها عنها وقلت لو كانت سورة واحدة لكففت الناس واما قولها يفطرنى اذا صمت فانها تتطلق وتصوم وانا رجل شاب فلا صبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لاتصوم امرأة الا باذن زوجها واما قولها بانى لا يصل حتى تطلع الشمس فانها اهل بيت قد عرف لئذاك لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت فصل -

### باب في فضل شهر رمضان

#### وفضل الصيام على سبيل (١) الاختصار

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس ان اباة حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان فتحت ابواب الجنة وعلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين - رواه مسلم في الصحيح عن حرمة بن يحيى عن ابن وهب وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن شهاب -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو وعثمان بن أحمد بن السالك بغداد ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من رمضان صعدت الشياطين مردة الجن وعلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنان فلا (٢) يفلق منها باب وتنادى ماد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر والله عتقاء من النار -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري الفقيه أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوائد ( ح وثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف واللفظ له ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أملاء ثنا يحيى بن جعفر بن عبد الله بن الزبير قال قالنا أبو أحمد الزبيرى ثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اظلمكم شهر رمضان بخلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مضى على المسلمين شهر خير لهم منه ولا بالنا قين شهر شر لهم منه بخلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يكتب اجره ونوافله من قبل ان يدخل ويكتب وزره وشقائه قبل ان يدخل وذلك ان المؤمن يعدله النفقة للعبادة وان المنافق يعد فيه غفلات المسلمين واتباع حوراتهم فهو غنم للمؤمن يغتنمه الفاجر -

( أخبرناه ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان بن موسى عن ابن المبارك عن كثير بن زيد حدثني عمرو بن تميم عن أبيه انه سمع ابا هريرة فذكر الحديث بنحوه الا انه قال ونقمة للفاجر -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان يعني ابن بلال عن كثير بن زيد ( ح وأخبرنا ) القاسمي أبو عمرو ومحمد بن الحسين بن محمد بن الهيثم البسطامي أنبا أحمد ابن محمود بن حرزاذ قاضي الأهواز ثنا موسى بن اسحاق ( ١ ) الانصاري ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتقى المنبر فقال آمين آمين آمين فقيل له يا رسول الله ما كنت تصنع هذا فقال قال لي جبرئيل عليه السلام دعهم انكف عبدك عليه رمضان فلم يغفر له فقالت آمين ثم قال دعهم انكف عبدك ذكرت عنده فلم يصل عليك فقالت آمين ثم قال دعهم انكف عبدك والد له او احد هما فلم يدخل الجنة فقالت آمين - لفظ حديث عبد العزيز وفي رواية سليمان روى المنبر وقال دعهم انكف عبدك او بعد -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن حاتم بن محمد الدهقان بمرو أنبا أبو الموجه أنبا عبد الله بن المبارك أنبا يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن قرط ان عطاء بن يسار حدثه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان فصرف حدوده وتحفظ له ما ينبتى له ان يتحفظ فيه كفر ما قبله -

( حدثنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ايماناً واحتساباً باعفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن سفيان -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ثنا أبو محمد أنبا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري أخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل عمل ابن آدم هو الا الصوم ( ٢ ) هو لي وان اجزى به والذي نفس محمد بيده لخوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب وقال قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم وذكروه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنائمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لخوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك انما ترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلي والصيام لي وانا اجزى به كل حسنة بعشرة امثالها الى سبع مائة ضعف الا الصيام فهو لي وانا اجزى به - رواه البخاري في الصحيح عن القدي -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا الحسن بن يعقوب ابوا الفضل ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر امثالها الى سبع مائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لي وانا اجزى به يدع طعامه



وشهوته من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فيه اطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم عن أبي سعيد الأشج عن وكيع -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب المنظر بن سهل الخليلي ثنا اسحاق بن أيوب بن حسان الواسطي عن ابيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما رويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به فقال ابن عيينة هذا من احواد الاحاديث واحكامها اذا كان يوم القيامه يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يفتي الا الصوم فيتحمل الله عنه ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(أخبرنا) أبو نصر احمد بن علي بن احمد القاسم الشيخ الصالح ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الخنازق ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون لا يدخل معهم غيرهم يقال ابن الصائمون فيدخلون منه فاذا دخل آخرهم اغلق فلم يدخل معهم احد - رواه البخاري في الصحيح عن خالد بن مخلد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري بطوس أنبا أبو الضرر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن أبي مريرم املاء ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريرم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء وأبو طاهر الامام قراءة عليه قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا ابراهيم ابن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن حبيب بن زيد الانصاري قال سمعت مولاة لما يقال لها ليلى تحدث عن جدتي ام حمارة بنت كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعت له بطعام فقال لها كلى فقالت اني صائمة فقال صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا أكل عنده صلت عليه للملئكة حتى يفرغوا او قال وربما قال حتى يقضوا الكلهم - (حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا علي بن الحسن ثنا ابن المديني ثنا سفيان قال قال عمرو بن دينار سمعت عبيد بن عمير يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السائمين فقال هم الصائمون -

## باب الجود والافضال في شهر رمضان

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز الاويسي (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة قال ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل عليه السلام وكان جبرئيل يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقاه جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا منصور بن أبي مزاحم (ح قال) وحدثني الحسين بن محمد بن يحيى الدارمي أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا محمد بن جعفر الوركاني قال ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري قد ذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وعبده عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد المصري بمكة ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا يزيد بن هارون أنبا صدقة بن موسى ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله اي الصوم افضل قال الصوم

شعبان تعظيما لرمضان قال فاي الصدقة افضل قال صدقة في رمضان =

## باب ماجاء في الطاعم الشاكر

### في غير ايام الفرض كالصائم الصابر

( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر حدثني رجل من بني غفار انه سمع سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كالصائم الصابر -

( وأخبرنا ) علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن معن بن محمد النعماني عن حنظلة بن علي قال كنت مع أبي هريرة بالقيع فسمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر ( وقد قيل ) عن عمر بن علي عن معن عن المقبري وحنظلة عن أبي هريرة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سلمان الأغر عن أبي هريرة قال لاعلمه الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر -

### باب فضل ليلة القدر

قال الله جل ثناؤه ( بسم الله الرحمن الرحيم ، انا انزلناه في ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر خير من الف شهر ، تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر ، سلام هي حتى مطلع الفجر ) -

( حدثنا ( ١ ) أبو عبد الله الحافظ اهلاء ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل ( انا انزلناه في ليلة القدر ) قال انزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة الى سماء الدنيا وكان وقع النجوم وكث الله عز وجل ينزاه على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه في ارض بعض فقال الله عز وجل ( وقالوا لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا ) -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد بن علي السقاء الأسفرائني بنيسابور قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا سعيد بن يحيى الاموي ثنا مسلم بن خالد الزيني عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ان الذي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلا من بني اسرائيل لبس السلاح في سبيل الله الف شهر قال فحجب المساكين من ذلك فلانزل الله عز وجل ( انا انزلناه في ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر ، خير من الف شهر ) التي ابس فيها ذلك الرجل السلاح في سبيل الله الف شهر وهذا مرسل -

( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا مسلم ثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وان ترجمه مسلم من حديث معاذ بن هشام الدستوائي عن ابيه -

( أخبرنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا محمد بن حيويه الأسفرائني في سنة ثمان وخمسين واثنتين أنبا

( ١ ) - أخبرنا ( ٢ ) كذا في النسخ ولكن التلاوة ( ولة الذين كفروا لولا نزل ( ٠٠٠٠ )

أبو اليان أنبا شعيب أنبا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول صلى الله عليه وسلم من يقم ليلة القدر فيوافقها (١) إيماناً واحتساباً يغفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخارى في الصحيح عن أبي اليان وأخرجه مسلم من حديث ورقاء عن أبي الزناد -

## باب الدليل على أنها في كل رمضان

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحر في الحرابي في جامع الحرابية ببغداد ثنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة عن أبي زميل (٢) عن مالك بن مرثد عن أبيه قال قلت لأبي ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر قال أنا كنت أسأل عنها يعنى أشد الناس مسئلة عنها فقلت يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر أفي رمضان يعنى أوفى غيره قال لا بل في شهر رمضان فقلت يا نبي الله أتكون مع الأنبياء ما كانوا فإذا قبضت الأنبياء ورفضوا رفعت معهم أو هي إلى يوم القيامة قال لا بل هي إلى يوم القيامة قال فقلت فأخبرني في أي شهر رمضان هي قال التمسوها في العشر الأواخر والعشر الأول ثم حدث نبي الله صلى الله عليه وسلم وحدث فاهتبلت غفلة فقلت يا نبي الله أخبرني في أي عشر هي قال التمسوها في العشر الأواخر ولا تسألني عن شيء بعد هذا ثم حدث وحدث فاهتبلت غفلة فقلت أقسمت عليك يا رسول الله بحقك عليك لتحدثني في أي العشر هي فنضب على رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً ما غضب على من قبل ولا بعد ثم قال التمسوها في السبع الأواخر ولا تسألني عن شيء بعد -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن واردة حدثني سعيد بن أبي مريرم ثنا محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبي اسحاق الهمداني عن سعيد بن جبيرة عن عبد الله بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا اسمع عن ليلة القدر فقال هي في كل رمضان (ورواه) سفیان وشعبة عن أبي اسحاق موقوفاً على ابن عمر لم يرفعهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم -

## باب الترغيب في طلبها في العشر الأواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا انس بن عياض عن هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان - أخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من حديث هشام بن عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

(١) س - فيوافقها (٢) ي - عن زميل -

## قال (باب الدليل على أنها

## في كل رمضان يعنى ليلة القدر)

ذكر فيه حديثاً عن أبي ذر - قلت - سكت عنه وفي سنده عكرمة هو ابن عمار. يتكلم فيه قال البيهقي في باب من الفرج بظهر الكف (عززه الفطان وابن حنبل وضعفه البخارى جداً) وقال في باب الكسر بالماء اختلط في آخر عمره وساء حفظه فروى ما لم يتابع عليه وفي سنده أيضاً مرثد وهو مجهول كذا في الضعفاء للذهبي -

ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت ليلة القدر ثم أيقظني بعض أهلي فنسيتها فالتسوها في العشر الأوائل - رواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وروينا في ذلك عن جبلة بن سحيم ومخارب بن دينار عن ابن عمر -

### باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز قالنا ثمانسعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال رأى رجل ليلة القدر في العشر الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت على هذا فاطلبوها في العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وزهير بن حرب عن سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأى رجل ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤياكم في العشر الاواخر فاطلبوها في الوتر منها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو أنبا أبو يعلى ثنا عمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب قالنا ثنا سفيان فذكره - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن بن نعيم ثنا قتيبة قالنا ثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد (ورويناه) ايضا عن أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم -

### باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر

فانه اذا اعد الشهر من آخره كانت اشغاهه او تارا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا أبو مسعود بنى الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من شهر رمضان يلتمس ليلة القدر قبل ان تبان له فلما انقضى امر بالبناء فقص ورفع ثم ابينت له في العشر الاواخر فأمر بالبناء فاعيد مكانه واعتكف في العشر الاواخر وخرج علينا فقال يا أيها الناس اني انبئت بليلة القدر فخرجت كما احدثكم بها واخبركم بها فتلاحي رجلا ن يحتقان معها الشيطان ذنبتها فالتسوها في التاسعة والسابعة والخامسة قال أبو نضرة فقلت لابي سعيد انكم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بالعدد من انفا كيف تعدهن فل اجل نحن اعلم (١) بذلك مسك اذا مضت احدى وعشرون فاتى تليها التاسعة فاذا مضت التي تليها فاتي تليها السابعة فاذا مضت التي تليها فاتي تليها الخامسة (قال) أبو مسعود وأخبرني أبو الهلاء عن مطرف عن معاوية انه قال وفي الثالثة - انرحه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى وغيره عن عبد الاعلى عن سعيد الحريري بمعناه الا انه قال اذا مضت واحدة وعشرون فاتى تليها ثنتين وعشرين وهي التاسعة ولم يذكر حديث معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا أبو سلمة ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة

تبعى وفي سابعة تبتى وفي خامسة تبتى - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى سلمة موسى بن اسمعيل قال البخارى تابعه عبد الوهاب بن ايوب وعن خالد بن عكرمة عن ابن عباس التمسوا (١) فى اربع وعشرين -  
(وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنما أبو بكر الاسما عيل أخبرنى الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عقبة السدوسى ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن لاحق بن حميد وعكرمة قال قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه من يعلم متى ليلة القدر فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هى فى العشر وهى فى تسع يمضين اوفى سبع ييقين - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن أبى الاسود عن عبد الواحد -

### باب الترغيب فى طلبها ليلة احدى وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبى سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهى الليلة التى يخرج منها (٢) من اعتكف قال من اعتكف معى فليعتكف العشر الاواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم انسيها وقد رأيتنى اسجد صبيحتها فى ماء وطين فالتمسوها فى العشر الاواخر و التمسوها فى كل وتر قال أبو سعيد فمطرت تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فابصرت عينائى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وانفه اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن أبى اويس عن مالك وانحجه مسلم من حديث الدراوردي عن يزيد بن الهاد -

### باب الترغيب فى طلبها ليلة ثلاث وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن على القامى قال أنما محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا محمد بن شاذان البندكرى (٣) ثنا على بن خشرم ثنا أبو نضرة عن الضحاك بن عثمان عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لريت ليلة القدر ثم انسيها وادانى صبيحتها اسجد فى ماء وطين قال فطرتنا ليلة ثلاث وعشرين فصل بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف وان اثر الماء (٤) والطين لعل انفه وجبهته قال وكان عبد الله بن أنيس يقول ثلاث وعشرين - لفظ حديث أبى عبد الله - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن خشرم -  
(أخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب الطبرانى بها أنما أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدلمى ثنا سعيد بن أبى مرجم ثنا يحيى بن ايوب ثنا (٥) يزيد بن الهاد ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عبد الله بن أنيس قال كنا بالبادية فقلنا ان قد منا با هلينا شق علينا وان خلفنا هم اصابتهم ضيقة قال فبعثونى وكنت اصغرهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهم فأمرنا بليلة ثلاث وعشرين قال ابن الهاد فكان محمد بن ابراهيم يجتهد تلك الليلة -

(وأخبرنا) أبو على الروذبارى أنما محمد بن بكر ثنا أبو دلود ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا محمد بن اسحاق حدثنى محمد بن ابراهيم عن ابن عبد الله بن أنيس الجهنى عن ابيه قال قلت يا رسول الله ان لى بادية اكون فيها وانا اصلى فيها بحمد الله فرنى

(١) - التمسوها (٢) مص - فيها (٣) مص - البندركى - ي - البندركى (٤) ي - التراب (٥) ي - مص - حدثنى -

بليلة انزلها الى هذا المسجد فقال انزل ليلة ثلاث وعشرين فقلت لابنه فكيف كان أبوك يصنع قال كان يدخل المسجد اذا صلى العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى يصلى الصبح فاذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد يجلس عليها فلحق بياديته ( أخبرنا ) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا مضى ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال بل مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة -

( وأخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو محمد دعليج بن أحمد السجستاني بمدينة السلام ثنا موسى بن هارون قال قلت لأبي نعيم احديثكم أبو اسحاق الفزاري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة واره قد ذكر ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا اثنتان وعشرون وبقي ثمان قال مضى اثنتان وعشرون وبقي سبع الشهر تسع وعشرون فالتسوها الليلة؟ فقال أبو نعيم نعم -

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب أنبأ محمد بن عبد الله بن نمير ثنا خلاد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيد الله بن سعيد قاندا الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال ذكرنا ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود قال قال عبد الله تخر واليلة القدر ليلة سبعة عشر صبيحة بدر او احدى وعشرين او ثلاثا وعشرين -

( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حكيم بن سيف الرقي ثنا عبيد الله بن يعقوب عن ابن عمرو عن زيد يعني ابن أبي انيسة عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت -

## باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث ويونس ومالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال أرى رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر فيه حديث أبي هريرة ) كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال عليه السلام بقي سبع اطلبوها الليلة ( الشهر تسع وعشرون ) - قلت - هذه الالف واللام للعهد اي هذا الشهر تسع وعشرون مثل هذا قوله عليه السلام في حديث الايلاء الشهر تسع وعشرون - وانما قال عليه السلام اطلبوها الليلة مراعاة لسابعة تبقى من الشهر كما صرح به في حديث ابن عباس وكانت تلك الليلة هي الليلة السابعة باعتبار ما بقي كما صرح به عليه السلام في قوله بقي سبع فعلى هذا لم يأمرهم بطلبها في تلك الليلة لكونها ليلة ثلاث وعشرين بل لكونها الليلة السابعة كما مر حتى لو كان ذلك الشهر كاملا لأمرهم بطلبها ليلة اربع وعشرين لكونها السابعة باعتبار ما بقي فعلى هذا لادالة في الحديث لطلبها ليلة ثلاث وعشرين كما زعم البيهقي -

قال ( باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر )

في المنام ان ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمع رؤياكم قد توأمت على انها في السبع الاواخر فمن كان متحريا فليتحرها في السبع الاواخر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اناسا منكم اروا ليلة القدر في السبع الاول وان اناسا روها في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها في السبع الاواخر - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وانحرفه مسلم من حديث يونس عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو والحري و ابراهيم بن علي وموسى بن محمد الدهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا أسود بن عامر شاذان ثنا شعبة قال عبد الله بن دينار أخبرني قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر من كان متحريا فليتحرها ليلة سبع وعشرين قال شعبة وذكر لي رجل ثقة عن سفيان انه كان يقول انما قال من كان متحريا فليتحرها في السبع البواقي فلا ادري اذا ام ذاك شعبة (الصحيح) رواية الجماعة دون رواية شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عتبة بن حريث سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر تحروا في العشر الاواخر فان ضعف احدكم او عجز فلا يقرأ على (١) السبع البواقي انحرفه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بذي أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك عن عباد بن عباد بن الصامت قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريدان يخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجالان من المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خرجت اليكم وانا اريدان اخبركم بليلة القدر فكان بين فلان وفلان ففرقت وعسى ان يكون خيرا فالتسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة انحرفه البخاري من حديث حميد الطويل -

## باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين

(١) ي - ص - عن

ذكر في آخره حديث عبادة بن الصامت التمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة - قلت - هذا الحديث ايضا غير مناسب لهذا الباب لانه ان اريد الخامسة والعشرون والسابعة والعشرون والتاسعة والعشرون فلا وجه لقوله في السبع الاواخر لان الباقي اقل من سبع وان اريد الخامسة التي تبقى والسابعة التي تبقى والتاسعة التي تبقى كما صرح به الخلدري وصرح به في حديث ابن عباس قال باقي اكثر من سبع فكان الوجه ان يقول في الباب في التسع الاواخر او في العشر الاواخر كما صرح به في حديث عبادة -

قال (باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين)

(أخبرنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز واسماعيل بن محمد الصفار قالوا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي ليابة وعاصم بن أبي النجود عن زوين حيش قال سألت أبي بن كعب عن ليلة القدر تخلف لا يستأني أنها ليلة سبع وعشرين فقلت بم تقول ذلك أبا المنذر فقال بالآية أو بالعلامة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تصبح من ذلك اليوم تطلع الشمس ليس لها شعاع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان (قال ح وأخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان قال ثنا عبدة بن أبي ليابة وعاصم بن بهدلة انهما سمعا زوين حيش قال قلت لأبي بن كعب يا أبا المنذر ان اسماك ابن مسعود يقول من يقيم الحول يصب ليلة القدر فقال يرحمه الله لقد اراد ان لا يتكلموا (١) ولقد علم انها في شهر رمضان وانها في العشر الاواخر وانها ليلة سبع وعشرين قال قلنا يا أبا المنذر بئى شئ تعرف ذلك قال بالعلامة أو بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع من ذلك اليوم لا شعاع لها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قال أبو عبد الله أنبا وقال أبو نصر ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني أبي ثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قالوا ثنا مروان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد الملكي ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل سق جفنة - رواه مسلم عن محمد بن عباد وغيره وقد قيل ان ذلك انما يكون ثلاث وعشرين والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا أبو النضر ثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو بن جعدة عن أبي عبيدة عن عبد الله ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم يذكر ليلة الصهاوات (٢) فقال عبد الله انا والله اذكرها يا رسول الله بابي انت وامي وان في يدي تمرات (٣) أتسحر بين يدي من الفجر (٤) وذلك حين طلع القمر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا بونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين - وقته أبو داود الطيالسي ورفعه معاذ بن معاذ - (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن قتادة سمع مطرفا عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال ليلة سبع وعشرين -

(وأخبرنا) أبو سعيد يحيى بن أحمد بن علي الصائغ بالري ثنا أبو الحسن علي بن الحسن القاضى الخزازي ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن محمد بن حبل بن هلال بن اسد الشيباني وعبيد الله بن عمر قالوا ثنا معاذ - (ح وأخبرنا) أبو سعيد (ه) أحمد بن محمد الحروري أنبا أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن حبل (ح و ثنا)

(١) ي - ان لا تتكلموا (٢) ي - الصهايا (٣) مص - تمرات (٤) مص - القمر (٥) ي - مص - أبو سعيد -

ذكر فيه حديث أبي هريرة (ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل سق جفنة) - قلت - هذا ايضا غير مناسب للباب لان طلوع القمر كذلك لا يختص بليلة سبع وعشرين بل القاضى عياض فيه إشارة الى انها انما تكون في اواخر الشهر لان القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا في اواخر الشهر انتهى كلامه وقد نرجع التذات بسند صحيح عن أبي اسحاق انه سمع الاحديثة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نظرت الى القمر ليلة القدر ورأيت كأنه ملق جفنة - قال أبو اسحاق انما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين -



أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عمرو بن مطر أنبا عبد الله بن محمد المنبهي ثنا أحمد بن حنبل ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى شيخ كبير عليل يشق على القيام فرنى بلبلة لعل الله يوقى فيها ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالسليمة -

( وأخبرنا ) أبقية أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن على الفامي يبتعداد فى مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان ثنا إبراهيم بن اسحاق ثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن قتادة وعاصم لهما سمعا عكرمة يقول قال ابن عباس دعا عمر رضى الله عنه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم عن ليلة القدر فاجمعوا انها فى العشر الاواخر فقلت لعمري لأعلم واني لاظن اى ليلة هى قال وى ليلة هى قلت سابعة تمضى اوسابعة تبقى من العشر الاواخر قال ومن اين تعلم قال قلت خلق الله سبع سموات وسبع ارضين وسبعة ايام وان الدهر يدور فى سبع وخلق الانسان فياكل ويسجد على سبعة اعضاء والطواف سبع والجبال سبع فقال عمر رضى الله عنه لقد فطنت لامر ما فطناله -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس قال كنت عند عمر وعنده اصحابه فسألهم فقال ارايت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر التسوعا فى العشر الاواخر ورا ، اى ليلة نرونها فقال بعضهم ليلة احدى وقال بعضهم ليلة ثلاث وقال بعضهم ليلة خمس وقال بعضهم ليلة سبع فقالوا وانا ساكت فقال مالك لا تكلم فقلت انك امرتني ان لا تكلم حتى يتكلموا فقال ما ارسلت اليك الا لتكلم فقلت انى سمعت لله يذكر سبع سموات ومن الارض مثلهن وخلق الانسان من سبع ونبت الارض سبع فقال عمر رضى الله عنه هذا اخبرتني ما علم ارايت ما علم (١) اعلم قولك نبت الارض سبع قال قال الله عز وجل ( انا شققنا الارض شقا ، فانبتنا فيها حياء وعبا وقضبا ، وزيتونا ونخل ، وحدائق غلبا ) قال فالحدائق الغلب الحيطان من النخل والشجر ( وفا كهة و ابا ) قال فالاب ما انبتت الارض مما تاكله الدواب والافعام ولا ياكله الناس قال فقال عمر رضى الله عنه لاصحابه اعجزتم ان تقولوا كما قال هذا النمل الذى لم يجتمع شعون رأسه والله انى لارى القول كما قلت -

### باب العمل فى العشر الاواخر من رمضان

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ( ح وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران وأبو الحسين ابن الفضل القطان يبتعداد قالنا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قالنا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن أبي يعقوب العبدى عن مسلم عن مسروق قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر من رمضان احيا الليل وايقظ اهله وشد المنزر - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وابن أبي عمير كلهم عن سفيان -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانى ثنا أبو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم بن يزيد يقول سمعت الاسود بن يزيد يقول قالت عائشة رضى الله عنها كان

(١) ي - ص - ما لا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس ( عليك بالعبادة ) - قلت - يحتمل أن يراد بالسابعة التى تبقى كما صرح بذلك فى حديث ابن عباس المتقدم وقد نرجح صاحب التمهيد هذا الحديث من طريق ابن حنبل بسنده ثم قال أبو عمرو يرد سابعة تبقى وذلك محفوظ فى حديث ابن عباس اذ ذكر ما خلق الله على سبع ثم قال وما اراها الا ليلة ثلاث وعشرين سبع تبقى قد ذكرنا هذا الخبر فى باب حميد انتهى كلامه فلى هذا ليس هذا الحديث ايضا مناسباً للباب وقد ذكر البيهقي بعد هذا ( عن ابن عباس انه تردد فى السابعة فقال سابعة تمضى اوسابعة تبقى من العشر الاواخر ) -

رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيرها - رواه مسلم في الصحيح عن  
تتمة وأبي كامل -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ (١) اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الميثم ثنا محمد بن الصباح ثنا  
هشيم ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان العشر الاواخر  
من رمضان شمر المعزروا عزّل النساء -

### (٢) باب الاعتكاف

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديبي أنبأ أبو بكر الاعمش أنبأ أبو بكر جعفر بن محمد القريبي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل  
رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوما - رواه البخاري في الصحيح عن أبي بكر  
ابن أبي شيبة -

(أخبرنا) محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن  
أبي رافع عن أبي بن كعب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسا فراما  
فلم يعتكف فلما كان من قابل اعتكف عشرين يوما (وروى) في ذلك عن انس بن مالك -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا محمد بن  
أبي عدي عن حميد عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مقبلا اعتكف العشر الاواخر واذا  
سافر اعتكف العام المقبل عشرين يوما -

### باب تأكيد الاعتكاف في العشر الأواخر من شهر رمضان

#### وجوازها في العشر الاولي والاوسط وفي شوال وغيرها

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأنبأ) أبو عبد الله  
الفاظ أنبأ (٣) أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبأ (٤) أبو معاوية عن هشام بن  
عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان - لفظ  
حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وان ترجمه البخاري من حديث الزهري عن عروة وان ترجمه من  
حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن نعيم المدني (٥) وأبو بكر بن اسحاق قال ثنا محمد بن عبد الاعلى

(١) ي - مص - ثنا (٢) في س في الاصل هما - شاهدت على الاصل المنقول منه قال شاهدت على الاصل المنقول  
اصوره سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه الامام العالم الزاهد أبي علي بن الحسن بن علي بن الحسن الانصارى الا انه لسي  
صاحب الفقيه أبي حفص عمر بن أبي الحسن بن علي الموصل الحنفى بقراءة الفقيه أبي العباس أحمد بن سعيد بن تقي الجولاني  
الاشبيلي وأبو بكر بن طاهر المقرئ الصقلي والشيخ ابراهيم بن يعقوب الحياطي الدمشقي وذلك في العشر الاخير من شهر  
رمضان المبارك سنة ستين وخمسة مائة مجامع دمشق وصح وثبت والحمد لله على نعمائه - وبعبده - يقول الكاتب فتح محمد ابي  
شاهدت تلك العبارة على المنقول منه فاوردتها كما وجدتها واقه اعلم (٣) ي - ثنا (٤) مص - ثنا (٥) س - ي - مص -  
الزنى - وفي هامش ي - بخط المؤلف المدني -

ثنا المعتز حدثنى عمار بن عثمان الانصارى سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف للعشر الاوسط في تبة تركية على سدتها حصير قال فاخذ الحصير بيده فتحاها في ناحية القبلة ثم اطلع رأسه فكلم الناس فدنا منه فقال انى اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لى انها فى العشر الاواخر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف باعتكف الناس معه قال وانى اريتها ليلة وتر وانى اعجد فى صبيحتها فى طين وماء فاصبح <sup>ربهم</sup> فى (١) ليلة احدى وعشرين وقد قام الى الصبح فطرت الساء فوكف المسجد فابصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلوة الصبح وجبينه وروثة انفه فيها الطين والماء واذا هى ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى - (واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى انبا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وانه امر بنجائه فضرب اراد الاعتكاف فى العشر الاواخر من رمضان فامرته زينب رضى الله عنها بنجائها فضرب وامر غيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بنجاء فضرب فلما صلى الفجر نظر فاذا الاخبية فقال البرير دن ؟ فامر بنجائه فقوض ثم ترك الاعتكاف فى شهر رمضان حتى اعتكف فى العشر الاول من شوال - رواه مسلم فى الصحيح من يحيى بن يحيى وانرجه البخارى من اوجه اخر عن يحيى بن سعيد -

## باب الاعتكاف فى المسجد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا (٢) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد ان ناقما حدثه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف فى العشر الاواخر من رمضان قال وقال تافع وقد ارانى عبد الله المكان الذى كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد - رواه البخارى فى الصحيح عن اسمعيل بن ابي اويس - ورواه مسلم عن ابي الطاهر كلاهما عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد ومالك بن انس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بنت الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم ابن علي وموسى بن محمد الذهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يدنى الى رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت الا الحاجة الانسان لعظ حديث يحيى بن يحيى وفى رواية ابن وهب عن الجماعة ان الذى صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الا الحاجة الانسان وقالت عائشة رضى الله عنها كان يدخل على رأسه وهو فى المسجد فارجله وقال عن عروة وعمرة وكانه حمل رواية مالك على رواية الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عروة عن عمرة - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا وأخر حاه من حديث الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن يحيى عن ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة فى المعتكف ان لا يخرج الا للحاجة التى لا بد منها ولا يعود مريضا ولا يميس امرأة ولا يباشرها ولا اعتكاف الا فى مسجد جماعة والسنة فى من

اعتكف ان يصوم -

(أخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الققيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم ابن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة ان ابن عباس والحسن قالوا لا اعتكاف الا في مسجد تقام فيه الصلاة -  
 (أخبرنا) أبو عبد الله الحسين بن عبد الله السديري بخر وجر د أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الخسرو وجردي ثنا داود بن الحسين ثنا حميد بن زنجويه ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ليث عن يحيى بن أبي كثير عن علي الأزدي عن ابن عباس رضي الله عنه قال ان ابنه الا مور الى الله البدع وان من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور -  
 (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العالوي أنبا أبو نصر محمد بن عبدويه (١) بن سهل الغازي ثنا محمود بن آدم الروزي ثنا سفیان ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال قال حذيفة لعبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه عكوفنا بين دارك ودار أبي موسى وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكاف الا في المسجد الحرام او قال الا في المساجد الثلاثة فقال عبد الله لعائكة نسيت وحفظوا واخطأت واصابوا الشك مني -

## باب المعتكف يخرج رأسه

### من المسجد الى بعض اهله ليغسله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوايد ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وانا حائض - رواه البخاري في الصحيح عن الثوري عن سفيان - وأخرجه مسلم من حديث زائدة عن منصور -

## باب المعتكف يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضى ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبيد الله بن عبد الحميد الحنفى ثنا عبد الله بن بديل حدثني عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الجحرانة يا (٢) رسول الله ان علي يوما اعتكفه فقال الذي صلى الله عليه وسلم اذهب فاعتكفه وصمه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الققيه قالنا ثنا علي بن عمر الحافظ قال تفرد به ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال علي سمعت ابا بكر النيسابوري يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو بن دينار

(١) ي مص - حمدويه (٢) ي مص - اي -

## (باب المعتكف يصوم)

### قال

ذكر فيه من حديث عبد الله بن بديل (ثنا عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان علي يوما اعتكفه فقال عليه السلام فاعتكفه وصمه) ثم ذكر البيهقي عن الدارقطني (انه قال تفرد به ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال الدارقطني سمعت ابا بكر النيسابوري يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو -

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث -  
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن  
عامر ثنا أولاد بن مسلم أخبرني سعيد يعني ابن بشير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بن الخطاب رضى الله  
عنه نذران يعتكف في الشرك ويصوم من فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد إسلامه فلمره ان يفي بنذره - ذكر نذر  
الصوم مع الاعتكاف غريب تفرد به سعيد بن بشير عن عبيد الله والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا  
عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد يعني ابن أبي عمرو عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لا احتكاف  
الابصوم - كذا رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - ورواه الزهري عن عروة عن عائشة في حديث ذكره  
وفي آخره والسنة فيمن اعتكف ان يصوم فدمغني ذكره في هذا الجزء - كذا رواه غيره واحد عن الزهري - وروى  
عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا احتكاف  
الا بصيام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن هاشم ثنا سويد بن  
عبد العزيز ثنا سفيان بن حسين فذكره - وهذا وهم من سفيان بن حسين او من سويد بن عبد العزيز وسويد بن عبد العزيز  
الدمشقي ضعيف بمرة لا يقبل منه ما تفرد به - وروى عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها وقوة من اعتكف فعليه الصيام -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ما اسد بن عامر ثنا الحسين بن حفص  
عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم  
ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة قال سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور -  
(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو وسمعت

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة والحماد بن سلمة وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث) - قلت - انما ضعفه هذا الرجلان  
وهما متأخران وفي الميزان نعمة الدار طلي ومشاة غيره وقل ابن عدى لا اعلم للمتقدمين فيه كلاما فاذكره وذكر ابن  
أبي حاتم عن ابن معين انه قال فيه مكى صالح وذكره أبو حفص بن شاهين في كتاب الثقات وقال مكى صالح وذكره ابن  
حيان ايضا في كتاب الثقات وزيادة الثقة مقبولة ومن لم يذكر الشيء ليس بحجة على من ذكره ثم ذكر البيهقي حديثا فيه  
(ان عمر نذر الاعتكاف والصوم) ثم قال ذكر نذر الصوم غريب تفرد به سعيد بن بشير) - قلت - حكى عن سعيد  
هذا وهو ضعيف تركه ابن مهدي وقال أبو مسهر وابن نمير منكر الحديث زاد ابن نمير ليس بشي وقال ابن معين ايضا ليس  
بشيء وضعفه احمد والنسائي وقال ابن حبان كان ردى الحفظ فاحش الخطاء بروى عن قتادة الا يتابع عليه وعن عمرو بن  
دينار الا يعرف من حديثه ثم ذكر حديث عائشة لا بصوم ثم قال (رواه الزهري في حديث وفي آخره  
والسنة في من اعتكف ان يصوم) - قلت - رواه البيهقي فيما بعد في باب المعتكف يخرج من المسجد من حديث عفيق  
عن ابن شهاب وان حجه ابو داود من حديث عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن شهاب كاذره البيهقي في ذلك الباب ومذهب  
المحدثين ان الصحابي اذا قال السنة كذا فهو مرفوع والسنة السيرة والطريقة وذلك قدر مشترك بين الواجب والسنة  
المصطلح عليهما ومنه حديث سنوا بهم سنة اهل الكتاب ومن سن سنة حسنة ولم تكن السنة المصطلح عليهما معروفة في  
ذلك الوقت وذكر سنة الصوم للمعتكف مع ترك المس والخروج دليل على ان المراد الوحوب لا السنة المصطلح عليهما

ابااختة سعيد بن علاقة يقول سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور والمجاور المعتكف لحكى لسفيان ان هشيا يقوله عن عمرو عن أبي فاخنة ان ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم فقال سفيان اخطأ هشيم هو كما قلت لك -  
( وأخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيدان رجلا قال لعمرو ابن دينار يا ابا محمد كيف قول ابن عباس على المجاور الصوم فقال عمرو ليس كذا - قال ابن عباس انما قال المجاور يصوم -  
( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر انهما قالا المعتكف يصوم -

### باب من رأى الاعتكاف بغير صوم

( أخبرنا ) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي حدثنا أنبا عبدان ثنا عبدالله بن المبارك أنبا عبيدالله بن عمر ان عمر رضى الله عنه قال يارسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بندرك ( رواه ) البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك ( وكذلك ) رواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد القطان وأبو اسامة وعبد الوهاب الثقفى عن عبيدالله قالوا فيه ليلة وكذلك قاله حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ( وقال جرير بن حازم ومعمار عن أيوب يوما بدل ليلة وكذلك رواه شعبة عن عبيدالله ورواية الجماعة عن عبيدالله اولى وحماد بن زيد اعرف بايوب من غيره ( وروينا ) فى حديث أبي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف فى العشر الاول من شوال -  
( أخبرنا ) محمد بن عبدالله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محبوب الرملى بكفة ثنا عبدالله بن محمد بن نصر الرملى ثنا محمد بن يحيى

محمد كرابيهى رواية هشيم عن عمرو عن أبي فاخنة عن ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم وان ابن عيينة رواه عن عمرو بسنده ولفظه يصوم المجاور يعنى المعتكف وان ابن عيينة خطأ هشيا - قلت - رواه عبدالرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن أى ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من اعتكف فعليه الصوم ورواه ابن أبى شيبه فى مصنفه عن وكيع عن ابن أى ليلى بسنده ولفظه لا اعتكف الا بصوم وروى ابن أبى شيبه ايضا عن حفص عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعائشة قالا لا اعتكف الا بصوم وروى ايضا عن ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب وكل هذا شاهد لرواية هشيم ومقولها وعلى تقدير ان يكون الصحيح رواية ابن عيينة نقوله يصوم المجاور خبرى معنى الأمر فلا فرق فى المعنى بين اللتظنين -

### قال ( باب من رأى الاعتكاف بغير صيام )

ذكر فيه حديث عبيدالله بن عمر ( عن نافع عن ابن عمر نذر عمر اعتكاف ليلة ) ثم قال ( ورواه شعبة عن عبيدالله اعتكف يوم ) - قلت - وكذا رواه على بن مسهر عن عبيدالله ان حرجه الطحاوى فى احكام القرآن كذلك ثم على تقدير صحة رواية ليلة قد ترك ابن عمر هذا الحديث كما ذكره البيهقى عنه فى آخر الباب الذى قبل هذا الباب وان حرج الطحاوى بسند صحيح عن ابن عباس وابن عمر قالا لا جواز الا بصوم وتركه نافع ايضا فى موطاء لك بلنه ان القاسم بن محمد وناقصا ولى ابن عمر قالا لا اعتكاف الا بصيام قال مالك وعلى ذلك الامر عندنا انه لا اعتكاف الا بصيام ثم ذكر البيهقى ( انه عليه السلام اعتكف فى العشر الاول من شوال ) - قلت - من اعتكف الايام التسعة من شوال يصدق عليه انه اعتكف فى العشر وفى الصحيحين انه عليه السلام كان يتكف العشر الاواخر ولم يكن عليه السلام يستغرق العشر كلها لانه كان اذا اراد ان يعتكف قبل التجرثم دخله متكف كذا فى الصحيحين

ابن أبي عمر العدني ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل عم مالك عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه - فقد ربه عبد الله بن محمد بن نصر الرمي هذا (وقد رواه) أبو بكر الحميدي عن عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل بن مالك قال اجتمعت انا ومحمد بن شهاب عند عمر بن عبد العزيز وكان على امرأ في اعتكاف ثلاث في المسجد الحرام فقال ابن شهاب لا يكون اعتكاف الا بصوم فقال عمر بن عبد العزيز أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فمن أبي بكر قال لا قال فمن عمر قال لا قال فمن عثمان قال لا قال أبو سهيل فالتصرفت فوجدت طاوسا وعطاء فسألتهما عن ذلك فقال طاوس كنت ابن عباس لا يرى على المعتكف صياما الا ان يجعله على نفسه وقال عطاء ذلك رأى - هذا هو الصحيح - وتوف ورفعه وهم - (وكذلك) رواه عمرو بن زرارة عن عبد العزيز موقوفاً (وهو فيما أنبأني) أبو عبد الله اجازة ان ابا الوليد اخبرهم ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز فذكره - وتوفنا مختصرا قال فقال كان ابن عباس لا يرى على المعتكف صوما وقال عطاء ذلك رأى -

## باب متى يدخل في اعتكافه

اذا اوجب على نفسه اعتكاف شهر او ايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر التي وسط الشهر فاذا كان من حين يمضي عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين رجح الى مسكنه ورجح من كان يجاور معه ثم انه اقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجح فيها فامرهم بما شاء الله ثم قال اني كنت اجاور هذه العشر ثم بدالى ان اجاور هذه العشر الاواخر فن اعتكف معي فليت (١) في معتكفه وقال رأيت هذه الليلة ثم انسيها فالتسوها في العشر الاواخر في وتر وقد رأيتني اصجد في ماء وطين قال أبو سعيد الخدري - فطرنا (٢) ليلة احدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت اليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(١) ي - فليت (٢) ص - فطرنا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (ليس على المعتكف صيام) ثم قال (فقد ربه عبد الله بن محمد بن نصر الرمي) - قلت - ذكر ابن القطان انه مجهول الحال ثم ذكره البيهقي عن طاوس عن ابن عباس كان لا يرى على المعتكف صياما ثم قال (هو الصحيح) وتوف ورفعه وهم - قلت - قد تقدم ان ابا فاختة ومقارب رواه عن ابن عباس خلاف ذلك وتقدم ايضا ان عطاء رواه عنه خلاف ذلك ورواية عطاء ذكرها البيهقي في السابق ورواية ثلاثة اولى من رواية واحد على ان طاوسا ايضا اختلف عليه فروى عنه ابن عباس وجوب الصوم عليه كما قدمنا في الباب السابق واخرج الطحاوي اشراط الصوم للمعتكف وعلى (١) وابن المسيب وعمرو -

(باب متى يدخل

قال

ان اوجب اعتكاف شهر او ايام)

- قلت - ذكرني حديثا عن الخدري من وجهين وليس فيها بيان متى يدخل وقد ذكر في باب الاعتكاف في العشر

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا ابن أبي عمر ثنا الدراودى عن يزيد بن الهاد فذكر الحديث بمعناه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -  
 ( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو العباس محمد بن يعقوب ( ح وأخبرنا ) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي ثنا يحيى بن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال تذاكرنا ليلة القدر في نفر من قريش فقامت حتى أتيت أبا سعيد الخدرى فقلت يا أبا سعيد الانخرج بنا الى النخل قال نعم فدعا بمخيمصة فادخلها عليه فخر جئنا فقامت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من رمضان فلما كان صبيحة عشرين من رمضان قام فينا قال من كان خرج فليرجع فاني اريت ليلة القدر فنتيتها فالتسوها في العشر الاواخرى وتروانى اريت انى المسجد فى ماء وطين وما ترى فى الماء قرعة فاقبمت الصلوة وتارت بحماسة فطرنا حتى سال سقف المسجد وسفقه (١) يومئذ من حريد النخل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فى الطين والماء حتى رأيت (٢) اثر الطين على ارنبته وجبهته - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي المغيرة -

## باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط

ثم لا يسأل عن المريض الا مارا ولا يخرج لعيادة مريض ولا شهادة جنازة (٣) ولا يباشر امرأة ولا يمسها  
 ( أخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد بن عبيد بن شريك وابن ملحان قال ثنا يحيى بن هو ابن بكير ثنا الليث ( ح وأخبرنا ) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيل ثنا القرابى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير وعمر بن عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كنت لادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما اسأل عنه الا وانا مارة وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو فى المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت للحاجة ان (٤) كان معتكفا ( وفى رواية ) ابن بكير ان (٥) كانوا معتكفين - رواه البخارى ومسلم جميعا فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد الا ان البخارى لم يذكر قولها فى المريض -  
 ( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة فى المعتكف ان لا يخرج الا لحاجة التى لا بد له منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأته ولا يباشرها ولا يعتكف الا فى مسجد جماعة والسنة فيمن اعتكف ان يصوم -

(١) - ي - مص - وسفقه (٢) - ي - نظرت - مص نظرت الى اثر (٣) - ي - مص - شهود (٤) - ي - مص - اذا  
 (٥) - ي - مص - اذا -

الاواخر فيما مضى عن عائشة كان عليه السلام اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه واعتراه الى الصحيحين فكان ذكر هذا الحديث فى هذا الباب هو المناسب على ان الائمة الاربعة خالفوا هذا الحديث وقالوا اذا وجب اعتكاف ايام يدخل قبل غروب الشمس -

قال (باب المعتكف يخرج

من المسجد لبول الى آخره)



( وأخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقة ثنا خالد عن عبد الرحمن يعني ابن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمسه امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة الماء لابدله منه ولا اعتكاف الإبصوم ولا اعتكاف الاق مسجد جامع ( قال الشيخ ) قد ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف الا بصيام ( ١ ) ولا اعتكاف الاق مسجد جماعة ( وعن ابن جريح ) عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه قال المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة -

( أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن محمد الفيللي ومحمد بن عيسى قالنا ثنا عبد السلام ابن جرب أنبا الليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قال النخعي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر بالريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يرج يسأل عنه - وقال ابن عيسى قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس اذا اعتكف فلا يجامع النساء -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو ولا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصانع ثنا آدم ثنا هشيم عن حصين عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله ( ولا تباشروهن واتم عاكفون في المساجد ) قال المباشرة والملامسة والمس جماع كله ولكن الله عز وجل يكنى ما شاء بما شاء -

## باب المعتكف يخرج الى باب المسجد

ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب ما لم يكن اثما

( أخبرنا ) أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد المروزي بنيسابور أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن عفير ثنا الليث عن ابن مسافر يعني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في المسجد العشر الاواخر من رمضان ثم قامت لتقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلها حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر به رجلان من الانصار فسلبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذوا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على

( ١ ) - ي - بصوم

ذكر فيه حديثا ( عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ) الحديث وفي آخره ( ولا اعتكاف الابصيام ولا اعتكاف الاق مسجد جامع ) ثم قال ( ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه الثوري عن هشام بن عروة قال المعتكف لا يشهد جنازة الي آخره - قلت - جعل هذا الكلام من قول من دون عائشة دعوى بل هو معطوف على ما تقدم من قولها السنة كذا وكذا وقد قدمنا قريبا ان هذا عند المحدثين في حكم المرفوع رواه عروة عن عائشة مرة واتي به مرة اخرى وقد انخرجه الدارقطني من حديث القاسم بن معن عن ابن جريح عن الزهري بسنده وفي آخره ويؤمر من اعتكف ان يصوم وانخرجه ايضا من حديث الخواج عن ابن جريح بسنده وفي آخره وسنة من اعتكف ان يصوم -

رسالهما إنما هي صفة بنت حبي قال سبحانه الله يا رسول الله وكبر عليها ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من ابن آدم (١) مبلغ الدم وأنى خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً - رواه البخارى في الصحيح عن سعيد بن عفير وأخرجاه من حديث معمر عن الزهرى -

## باب من توضع في المسجد

او غسل فيه يديه (٢) تنظيفاً

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن اصحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا زيد بن الحباب ثنا خالد بن دينار عن أبي العباس عن يخدم النبي صلى الله عليه وسلم قال توضع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وضوءه أخفياً -

## باب المرأة تعتكف بأذن زوجها

ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجباً

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله البخاري ابن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ العباس بن الوليد بن مزيريد ثنا أبي قال سمعت الاوزاعي (قال) ح وحدثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا أبو المنيرة ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري حدثني حمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ان يعتكف العشر الاواخر من شهر رمضان فاستأذنت عائشة رضي الله عنها فاذن لها ووسألت حفصة عائشة ان تستأذن لها ففعلت فلما رأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء لها فبني قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى انصرف الى بنيانه (٤) فبصر بالا بنية فقال ما هذه الابنية قالوا ببناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البراردن بهذا؟ اانا يعتكف فرجع فلما افطرا اعتكف عشرا من شوال - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب عن أبي المنيرة - وأخرجه البخاري عن

(٢) ي - مص - الانسان (٢) س - ي - بدنه (٣) ي - حدثنا (٤) س - نسائه -

## قال (باب من توضع في المسجد الى آخره)

ذات - لآخره وصية لهذا الباب ولا للحديث المذكور فيه ناهي اب الاعتكاف -

## قال (باب المرأة تعتكف بأذن زوجها)

ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجباً

ذكر فيه حديث يحيى بن سعيد (عن حمرة عن عائشة انه عليه السلام ذكر ان يعتكف العشر الاواخر والله رأى اخبية نسائه فقال ما انا؟ تكذب فلما أسطر اعتكف عشرا من شوال) - قلت - ان كان عليه السلام اوجبه فهو مير مطابق لنيو يب النبي وان لم يكن اوجبه ففي الحديث دليل على ان المنطوع بالاعتكاف اذا دخل فيه ثم تمامه يفضيه وانما تلم انه دخل فيه لأن ابا عمر ذكر في التهذيب ان في رواية ابن عميرة وعبره لهذا الحديث يعني عن يحيى بن سعيد انه عليه السلام كان اذا اراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفاً لما صلى الصبح يعني في المسجد وهو مريض اعتكافه نظر فرأى

وجه آخر عن يحيى -

### باب من كره اعتكاف المرأة

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي (مع وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن حمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه رأى أختية شباء عاتشة وخباء حفصة وخباء زينب رضى الله عنهن فلما رآهن سألهن قتل (١) له هذا خباء عاتشة وخباء حفصة وخباء زينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن ؟ ثم انصرف فاعتكف عشرا من شوال - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك (وهذا) من طريق مالك مرسل - وقد وصله الأوزاعي وحماد ابن زيد وعباد بن العوام وسفيان بن عيينة وأبو معاوية الضرير ويلى بن عبيد وعمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن حمرة عن عاتشة رضى الله عنها -

### باب اعتكاف المستحاضة بأذن زوجها

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن عاتشة رضى الله عنها قالت اعتكفت مع النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه مستحاضة فكانت ترى الجمرة والصفرة قالت وربما وضعت (٢) الطست تحتها وهي تصلى (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وتيبة قالنا ثنا يزيد عن خالد فذكره بنحوه إلا أنه قال امرأة من أزواجه رواه البخاري في الصحيح عن تيبة بن سعيد -

### باب المعتدة

#### لا تعتكف حتى تنقض عدتها

(أخبرنا) أبو نصر بن عبد العزيز بن تنادة ثنا (٢) أبو العباس محمد بن اسحاق ابن أبي أيوب الصيمى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي أويس حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عتبة عن أبي الزبير عن جابر قال سألت جابرا عن المطلقة ترضع قال لا ولا المتوفى منها زوجها حتى تحل -

(١) - فقول (٢) - مص - ي - وضعتنا (٣) - مص - أنبا -

الاختية فكانت قد شرع في اعتكافه لكونه في موضعه -

### (باب من كره اعتكاف المرأة)

قال

ذكر فيه من حديث مالك (عن يحيى بن سعيد عن حمرة عن عبد الله بن يوسف عن مالك (وهذا) من طريق مالك مرسل - قلت - هذا الحديث في صحيح البخاري بهذا الاسناد عن حمرة عن عاتشة موصولا وظاهر كلام البيهقي فيه مرسل -

## باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه

وما في تلك القصة من السنة في ترك الوقوف في مواضع التهم

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأ أبو سهل بن زياد القبطان ثنا عبد الكريم بن الحميم ثنا أبو اليان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري أنه أخبرني علي بن حسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الإواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقبلها حتى إذا بلغت باب المسجد الذي عند باب أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بها رجلا ن من الأنصار فسلمها على النبي صلى الله عليه وسلم ثم نفذنا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما إنما هي صفية بنت حبي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليها ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم وإن خشيت أن يقذف في قلبكما شيئا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان - ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليان -

## كتاب الحج

## باب إثبات فرض الحج

على من استطاع إليه سبيلا وكان حرا بالغا عاقلا مسلما

قال الله جل ثناؤه ( والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ) - (أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ( ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ) يقول من كفر بالحج فلم يرجع به راجلا تركه إنما -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبأ أبو منصور العباس بن الفضل الضرري ثنا أحمد بن محمد ثنا سعيد بن منصور عن سفیان عن ابن أبي نجيح عن عكرمة قال لما نزلت ( ومن يتبع غير الإسلام دينا فلن يقبل منه ) قالت اليهود فنحن مسلمون قال الله عز وجل فاصصهم بما يحبهم يعني فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم إن الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع إليه سبيلا فقالوا لم يكتب علينا وأبوا أن يحجوا قال الله ( ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ) قال عكرمة ومن كفر من أهل الملل فإن الله غني عن العالمين -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبأ أبو منصور ثنا أحمد ثنا سعيد ثنا سفیان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ( ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ) من أن حج لم يره برا ومن تركه لم يره إنما - وروينا عن مجاهد مثل ما قال عكرمة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ( ومن يتبع غير الإسلام دينا ) قال لما نزلت هذه الآية قال أهل الملل كلهم نحن مسلمون فانزل الله ( والله على الناس حج البيت ) قال يعني على الناس فحج المسلمون وتركه المشركون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البليخي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا كهمس بن الحسن قال سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قال حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع (١) رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسند ركبته الى ركبته (٢) ووضع كفيه على فخذه (٣) ثم قال يا محمد اخبرني عن الاسلام ما الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت السبيل (٤) فقال الرجل صدقت فذكر الحديث بطوله قال ثم قال (٥) لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر اتدري من السائل قلت لله ورسوله اعلم قال ذلك جبرئيل اتاكم بعلتكم دينكم - اخرجاه مسلم بن الحجاج في الصحيح من وجهين عن كهمس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب معرفة الحديث ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال كما نهينا ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا ان يأتيه الرجل من اهل البادية فيسأله ونحن نسمع فاتاه رجل منهم فقال يا محمد (٦) اتانا رسولك فزعم أنك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب هذه الجبال قال الله قال فمن جعل فيها هذه المنافع قال الله قال فبالذي خلق السماء والارض ونصب الجبال وجعل فيها هذه المنافع آله ارسلك قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا وليتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صدقة في اموالنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر في سنتنا قال صدق قال فبالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فبالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال والذي بينك بالحق لا ازيد عاين ولا انقص ممنين لهما مضى قال لئن صدق ليد خان الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن أبي المضر هاشم بن الغاسم - قال البخاري ورواه موسى بن اسماعيل وعلي بن عبد الحميد عن سليمان عن ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق بنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ما يزيد بن زريع ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن بن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع العلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يبلغ الحنث وعن المجنون حتى يفيق - ورويناه من حديث أبي طبيان وأبي الضحى عن علي رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ بنا الحسن بن محمد بن اسحاق بنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال بنا يزيد بن زريع بنا شعبة عن سليمان الاعمش عن أبي طبيان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لياما صبي حج ثم بلغ الحمت فعليه ان يحج حجة اخرى (٧) واما اعرابي حج ثم هاجر فعليه حجة اخرى واما عبد حج ثم اعتق (٨) فعليه حجة اخرى - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا شعبة عن الاعمش عن أبي طبيان عن عبد الله بن عباس انه قال اذا حج الاعرابي ثم هاجر فان عليه حجة الاسلام وكذلك العبد والصبي - هكذا رواه موقوفا -

## باب وجوب الحج مرة واحدة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرونا سعيد (٩) بن مسعود بنا حديد الله بن موسى

(١) - مص - اطلع (٢) - ركبته في موضه ان (٣) - كفه على كفه بخذه (٤) - له - اليه سبيلا (٥) - بطوله ثم قال - (٦) - يا رسول الله (٧) - ان يحج اخرى - (٨) - عتق - (٩) - ر - سي - سعد

أنبا الربيع بن مسلم قال (ح و أنبا) أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون ثنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يارسول الله فسكت حتى قالنا ثلثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم وإذا أمرتكم بشئ (١) فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شئ فدعوه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثاروح ثنا ابن جريج أخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول أהלنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا - فذكر الحديث قال فيه فقال سراقه بن مالك تمتعنا هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هانئ حدثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا عفان بن مسلم ثنا سايان بن كثير سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج فحجوا - فذكر الحديث قال في كل عام يارسول الله قال لوقاتها لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا أن تعملوا بها الحج مرة فمن زاد فتطوع - تابعه سفيان بن حسين ومحمد بن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سنان وقال عقيل عن الزهري عن سنان وهو أبو سنان الدؤلي - وفي حديث جابر بن عبد الله أن سراقه بن مالك قال تمتعنا هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد -

## باب حج النساء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا حبيب بن أبي عمرة حدثنا عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قالت للنبي صلى الله عليه وسلم أنا نغزو ونجاهد معك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكن أحسن الجهاد وفضاه الحج حج وبرور (٢) فقات عائشة ثلاث حج أبدأ بعد إذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قال أنبا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا أحمد بن سعيد الجمال ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن عمار عن عاتكة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت استأذنه نسأره في الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم بكفيكن الحج أوجها دكن الحج - وقال الثوري عن سفيان استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال حسبكن الحج أوجها دكن الحج -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا قال أنبا أبو بكر أحمد بن كامل ثنا أحمد بن سعيد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عقبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حاتم المرزوي ثنا أبو الموجه أنبا عيدان أنبا إبراهيم يعني ابن سعد عن أبيه عن جده قال إن عمر رضي الله عنه أذن لزوج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن ابن عوف فنأدى الناس عثمان أن لا يدنو منهن أحد ولا ينظر اليهن إلا مد البصر وهن في الهوادج على الأبل وانزلهن صدر

الشعب ونزل عبد الرحمن بن عوف وعثمان رضي الله عنهما بذنبه فلم يقعد اليهن احد - رواه البخاري في الصحيح عن احمد ابن محمد عن ابراهيم بن سعد مختصرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا سعيد بن منصور وسعيد بن سليمان جميعا قالوا ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد بن اسلم قال قال سعيد بن منصور عن واقد بن أبي واقد الليثي عن أبي واقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زواجه في حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر (قال الشيخ) في حج عائشة رضي الله عنها وغيرها من امهات المؤمنين رضي الله عنهن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دلالة على ان المراد من هذا (١) الخبر وجوب الحج عليهن مرة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا المنع من الزيادة عليه والله اعلم -

### باب بيان السبيل

#### الذي بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني أنبا ابن أبي مريم ثنا القرطبي (قال وأنبا) سليمان ثنا حفص ثنا قبيصة وأبو حذيفة قالوا ثنا سفیان عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر قال قيل يا رسول الله ما السبيل الى الحج قال السبيل الزاد والراحاة - وقد روى هذا من حديث الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا عبد الله بن صهر بن أحمد بن علي بن شاذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن ابوب ثنا أبو داود يعني الحفري عن سفیان عن يونس عن الحسن قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السبيل قال الزاد والراحاة وهذا شاهد لحديث ابراهيم بن يزيد الخوزي وروى عن ابن عباس من قوله موقوفًا -

#### باب المنضوي في بدنه لا يثبت على مركب

وهو قادر على من يطيعه او يستأجره فيارمه فريضة الحج

(١) د - بهذا -

### (باب بيان السبيل)

قال

ذكر فيه حديثا عن ابن عمر في سننه ابراهيم بن يزيد الخوزي فسكت عنه ثم ذكر حديثا مرسلًا عن الحسن ثم قال (وهذا شاهد لحديث الخوزي) - قلت - في هذا تقوية لحديث الخوزي ثم ان البيهقي عن قريب ضعف الحديث وبلغ في تضعيفه على ما سياتي ان شاء الله تعالى -

### قال (باب المنضوي في بدنه لا يثبت على مركب)

- قلت - الفتها بلقبون هذه المسئلة مسئلة المعضوب وهو الضعيف الهرم الذي لا يستمسك على الراحة ولا يقدر على انهوض وكذا ذكر البيهقي فيما بعد فقال باب النيابة في الحج عن المعضوب والميت وان كان هذا تكرارًا منه واستعماله لفظة المنضوي هذا الموضع غير متجه لانه لا لفظًا لا يتوقف لانه مأخوذ من انضيت جملي أي سرت له واتبعته والصواب ان

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعني عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله ابن عباس انه قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم يخافه امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر اليها وتنظر اليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرّف وجه الفضل الى الشق الآخر قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة انا حج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع - رواه البيهقي في الصحيح عن القعني - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ماسي أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله قالنا ثنا عبد الله بن رجاء أنبا عبد العزيز بن أبي سلمة الما جشون عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم تستفتي النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فقالت يا نبي الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الراحلة فهل يقضى عنه ان احج عنه قال نعم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء وأبو سلمة قالنا ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه - رواه البيهقي عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله النوسي ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ املاء أنبا أبو عمرو اسمعيل بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أبي ادرك الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يركب البير انا حج عنه قال حجى عنه - لفظ حديث أبي عاصم وفي رواية ابن الازرق ان أبي ادركته فريضة الله في الحج - رواه البيهقي عن أبي عاصم وان ترجمه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري غير مرة قال سمعت سليمان بن يسار قال سمعت ابن عباس يقول ان امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل ردفه فقالت ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت أبي وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستمسك على الراحلة فهل ترى ان يحج عنه قال نعم قال سفيان هكذا حفظي انها قالت هل ترى ان يحج عنه وغيرى يقول في هذا الحديث فهل ترى ان احج عنه قال سفيان وكان عمرو بن دينار حدثناه اولاً عن الزهري عن سليمان بن يسار عن ابن عباس فقال فيه او ينفعه ذلك يا رسول الله قال نعم كما لو كان على احدكم دين

يقال منضاوراً يت في نسخة سماعها هذا الكتاب المضمون بتقديم الضاد والكلام عليه كالللام على المنضو و ذكر البيهقي في هذا الباب حديث الخثعمية - قلت - لخصمه ان يقول ظاهر قواه تعالى (من استطاع اليه سبيلاً) انه استطاع البدن واووجبت الاستنابة لقوله احجاج البيت والخثعمية بين النبي عليه السلام لما جاوز حجها عنه وليس فيه انه جعله فرضاً على ايها - فان قيل - قوله حجى عن ايك يقتضى الوجوب عليها - قلنا - هي بخيرة عندكم وان بذلت له الطاعة فكيف يحمل الامر على الوجوب وفي التمهيدي ما ملخصه قال مالك واصحاب الحديث مخصوص بابي الخثعمية كما خص سالم بالرضاع حال الكبر لان اباها لم يلزمه الحج بذليل النص لانه لم يكن مستطيعاً و بدليل الاجماع على انه لا يصل احد عن احد وجهت المسألة



فقطاه فلما جاء نا الزهرى حدثنا ه ننفقده فلم يقل هذا الكلام الذى رواه عنه عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسى وأبو عبد الرحمن السلبى قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن الوائيد بن مزيريد أخبرنى أبى ثنا الأوزاعى حدثنى الزهرى عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس أخبره أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع والفضل رد بف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان فريضة الله فى الحج على عباده ادركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الرحلة فهل يقضى ان احج عنه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم - رواه البخارى عن القريابى عن الأوزاعى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبى عمرو وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصمغاني أنبا زكريا بن عدى ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش المخزومى عن زيد بن علي بن الحسين عن ابيه عن عميد الله بن أبى رافع عن على بن رضى الله عنه ان امرأة من خثعم شابة قالت يا رسول الله ان أبى شيخ كبير ادركته فريضة الله على عباده فى الحج لا يستطيع اداءها فيجزئ عني ان اؤديها عنه قال نعم (ورواه) الدرر وردي عن عثمان ابن عمر وقال فيه فهل يجزئ عنه ان اؤديها عنه -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا عمرو بن أبى سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومى - فذكره بأسناده نحوه الا انه قال ان أبى شيخ قد افند وقال فهل يجزئ عنه ان اؤديها عنه فقال نعم ولم يذكر قوله شابة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرنى الثعالب بن سالم عن عمرو بن عوف الثقفى عن أبى رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله ان أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظمن قال حج عن ابيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أبى ادرك الاسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الرحل والحج مكتوب عليه افأحج عنه قال انت اكبر ولده قال نعم قال ارايت ان كان على ابيك دين فقضىته اكان ذاك يجزئ قال نعم قال فاحجج عنه - اختلف فى هذا على منصور فرواه جرير بن عبد الحميد هكذا ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن مولى لابن الزبير يقال له يوسف بن الزبير او الزبير بن يوسف عن ابن الزبير عن سودة بنت زهعة رضى الله عنها قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان أبى شيخ كبير لا يستطيع ان يحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان على ابيك دين فقضىته عنه قبل منك قال نعم قال فانه ارحم حج عن ابيك -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبى بكر ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد فذكره ورواه اسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لآل ابن الزبير (١) عن ابن الزبير ان سودة رضى الله عنها قالت يا رسول الله فذكره وارسله الثورى عن منصور فقال عن يوسف بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم - كذلك قاله البخارى -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبى اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهيب أخبرنى مالك بن أنس عن أيوب بن أبى تيممة عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امى امرأة كبيرة لا يستطيع ان يركبها على البعير لا تستمسك وان ربطتها خفت ان

تموت افاحج عنها قال نعم - ورويات ابن سيرين عن ابن عباسي ثكوث مرسله - وقد روى عن عوف بن أبي جميلة عن ابن سيرين عن أبي هريرة ودواية أيوب اصبح والله اعلم -

## باب الرجل يطيق المشي

ولا يهد زادا ولا راحلة فلا يبين ان يوجب عليه الحج

قال الشافعي رحمه الله قد روى احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على ان لا يجب المشي على احد الى الحج وان اطاعه غير ان منها منقطعة ومنها ما يمتنع اهلى الحديث من تثبيته ثم ذكر الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سعيد بن سالم عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا الى عبدالله بن عمر رضى الله عنه فسمعته يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشعث التفل نقام أمر فقال يا رسول الله اى الحجة افضل قال العج والشيح فقام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة - هذا الذى عنى الشافعي بقوله منها ما يمتنع اهل العلم من تثبيته وانما امتنعوا منه لان الحديث يعرف بابراهيم بن يزيد الخوزي وقد ضعفه اهل العلم بالحديث -

(أخبرنا) أبو سعد السكيتي أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا على بن أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن سعيد بن أبي مرزوق قال سمعت يحيى بن معين يقول ابراهيم بن يزيد الخوزي روى حديث محمد بن عباد هذا ليس بثقة - (قال الشيخ) وقد رواه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد الا انه اضعف من ابراهيم بن يزيد - ورواه ايضا محمد بن الحجاج عن جرير ابن حازم عن محمد بن عباد ومحمد بن الحجاج وتروك - وروى عن سعيد بن أبي عروبة وحامد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا اداه الاوها -

(فقد أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال سئل عن قول الله عز وجل ( والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ) قال قيل يا رسول الله ما السبيل قال من وجد زادا وراحلة - هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مراسلا - وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن - ورواه الشافعي عن عبد الوهاب عن يونس - ورواه عتاب بن اعيان عن سفيان الثوري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما السبيل الى الحج قال الزاد والراحلة -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحداث العقيبه أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قل وجدت في كتاب عتاب بن اعيان فذكره (وروى) من وجه آخر عن عتاب وروى فيه احاديث اخر لا يصح شيء منها وحديث ابراهيم بن يزيد

عملها عن ايها بمالم يجب عليه ليلحقه الثواب كالحج بالصحي براديه التبرك لا الفرض -

## قال البيهقي (باب الرجل يطيق المشي)

اعاد فيه حديث الخوزي ثم ضعفه (ثم قال وروى عن سعيد بن أبي عروبة وحامد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا اداه الاوها واستدل على ذلك بانه روى عن قتادة عن الحسن مراسلا - قلت - حديث قتادة عن أنس مرفوعا اخرجه الدارطني وذكر بعض العلماء ان الحاكم اخرجه في المستدرک وقال صحيح على

اشهرها وقد أكدناه بالذي رواه الحسن البصري وان كان منقطعا -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى ( والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ) قال السبيل ان يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير ان يحسف به -  
( أخبرنا ) أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله الخزومي ثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس مثل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه السبيل الزاد والراحلة -

## باب الرجل يجد زادا وراحلة

فيحج ماشيا يحتسب فيه زيادة الاجر

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابراهيم عن الاسود قالا قالت عائشة يا رسول الله ايصدر الناس ينسكين وايصدر ينسك واحد فقال لها انتظري فاذا طهرت فانجري الى التميم فاهلي منه ثم اتينا مكان كذا وكذا ولكته على قدر عنائك ونصبك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - وانجرحه مسلم من وجه آخر عن ابن عون -  
( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن منقذ ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال ما آسى على شيء ما آسى على اني لم أحج ماشيا -  
( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهدي ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير بن معاوية ثنا عبيد الله بن الوايد ان عبد الله بن عبيد بن عمير حدثهم قال قال ابن عباس ما ندمت على شيء فأتيت في شبابي الا اني لم أحج ماشيا ولقد حج الحسن بن علي رضي الله عنها خمسة وعشرين حجة ماشيا وان النجائب لتقاد معه ولقد قاسم الله والله ثلاث مرات حتى انه يعطى الخف ويمسك النعل - ابن عمير يقول ذلك رواية عن الحسن بن علي وقد روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا بشر بن موسى الاسدي ثنا فروة بن أبي المغراء الكندي ثنا عيسى بن سوادة عن اسمعيل بن أبي خالد عن زاذان قال مرض ابن عباس رضي الله عنه فجمع اليه بنيه واهله فقال لهم يا بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج من مكة ماشيا حتى يرجع اليها كتب له بكل خطوة سبعمائة حسنة من حسنات الحرم فقال بعضهم وها حسنات الحرم قال كل حسنة بمائة الف حسنة - تفرد به عيسى بن سوادة هذا وهو مجهول -

شرطها فقول البيهقي ( ولا اراه الاوها ) تضميف للحديث بلاد ايل فيحمل على ان اقتادة فيه اسناد بن وكبير اما يفعل البيهقي وغيره مثل ذلك -

## قال (باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج ماشيا)

قال فيه ( روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف ) ثم ذكره وفي سنده عيسى بن سوادة فقال فيه ( مجهول )

(أخبرنا) أبو طاهر الزيادي أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان بن ابن أبي نعيم عن مجاهد بن إبراهيم واسماعيل عليهما السلام حجاً ما شيين .

## باب من اختار الركوب

لسأفيه من زيادة النفقة والاجسام للدعاء وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم حجج راكباً والخير في كل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن عون عن إبراهيم عن الأسود وابن عون عن القاسم أنها قالت أم المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن علية عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن أم المؤمنين وعن القاسم عن أم المؤمنين قالت قلت يا رسول الله يصدر الناس بنسكين وأصدربنسك واحد قال انتظري فإذا طهرت فخرجي إلى التمتع فأهلي منه ثم ألقينا عند كذا وكذا قال اطهه قال غدا ولكنها على قدر نصيبك أو قال نفقتك أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبي زهير الضبي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة الأسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله عز وجل سبعين ضعفاً -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ببغداد أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا شبابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون إلى مكة ويسألون الناس فأزل الله عز وجل (وتزودوا فإن خير الزاد التقوى) رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بشر عن شبابة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عترة بن ثابت عن نامة بن عبد الله بن انس أن انس بن مالك رضي الله عنه كان يحج على رجل ولم يكن صحيحاً وحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رجل وكانت زاملته - أخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال محمد بن أبي بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حامد (١) بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا اسحق بن سعيد عن أبيه قال صدرت مع ابن عمريوم الصدر فمرت بنا رفقة يمانية رحلهم الأدم وخطم أباهم الخزم فقال عبد الله من أحب أن ينظر إلى أشبه رفقة وردت الحج العام برسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذ قدموا في حجة الوداع فلينظر إلى هذه الرفقة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا سعيد بن بشير القرشي حدثني عبد الله بن حكيم الكوفي

(١) س وها مش - ر - أبو محمد

- قلت - أخرج له الحاكم في المستدرک وذكره ابن حبان في كتاب التقات وقال روى عن عمرو بن دينار المقاطيع روى عنه أهل مصر -

رجل من اهل اليمن من واليهم عن بشر بن قدامة الضبابي قال ابصرت عيناي حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات مع الناس على ناقه له حمراء تصواء تحته تطيفة بولانية وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير رثاء ولا هباء ولا سمعة والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعيد بن بشر فسالت عبد الله بن حكيم فقلت يا ابا حكيم وما القصوى قال احسبها المبترة الاذنين فان النوق تبترا اذنانها لتسمع -

### باب الاستسلاف للحج

(أخبرنا) أبو عمر والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحضرمي ثنا هارون بن اسحاق من كتابه ثنا وكيع عن سفيان عن طارق قال سمعت ابن أبي اوفى يسأل عن الرجل يستقرض ويحج قال يستقرض الله ولا يستقرض قال وكنا نقول لا يستقرض الا ان يكون له ولاء -

### باب الرجل يواجر نفسه من رجل يخدمه

ثم يهل بالحج منه او يكرى بحاله ثم يحج فيجزئه حجه

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن الفاضل ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطية عن ابن عباس رضى الله عنه ان رجلا سأله فقال اؤجر نفسك من هؤلاء القوم فانك معهم المناسك الى اجر فقال ابن عباس نعم (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي من اصل كتابه ثنا أبو منصور محمد بن القاسم العتكي الضبي املاء ثنا اللباد يعني أحمد بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا الامام عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال انى اكرت نفسك الى الحج واشترطت عليهم ان احج افيجزى ذلك عنى قال انت من الذين قال الله (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) وكذلك رواه عبد الكريم الجزري عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو الهيثم ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا العلاء بن المسيب ثنا أبو اسامة التيمي قال كنت رجلا اكرى من هذا الوجه وكان الناس يقولون انه ليس لك حج فقلت ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن انى رجل اكرى فى هذه الاوجه وان اناس يقولون لى انه ليس لك حج فقال الست تحرم وزاى وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترى الجمار قال قلت لى قال فان لك حج جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتني عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية (ليس عليكم جناح ان تباغوا فضلا من ربكم) فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ هذه الآية عليه وقال لك حج -

### باب التجارة فى الحج

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا على بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ وحجة وذو الحجاز اسواقا فى الجاهلية فلما كان الاسلام تأمروا من التجارة فيها فانزل الله عز وجل (ليس عليكم جناح ان تباغوا فضلا من ربكم فى واسبم الحج - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبد الله وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أنبا همة بن العباس العقبى بن عداد ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو بكر الحنفي ثنا ابن

أبي ذئب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهذا أن ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا  
أبي ذئب عن عطاء بن أبي دباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنه أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بيني  
وعرفة وسوق ذي الحجاز وهو اسم الحج نجا فوا البيع وهم حرم فانزل الله تبارك وتعالى (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا  
من ربكم في مواسم الحج - زاد آدم في روايته قال لحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرؤها في المصحف -

## باب امكان الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا شاذان ثنا شريك عن ليث عن ابن سابط  
عن أبي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يحبس مرض أو حاجة طاهرة أو سلطان جائر ولم يبيع  
فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا - وهذا وإن كان استاده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه -  
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الدوارس الصيدلاني قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق  
ثنا حجاج قال قال ابن جريح أخبرني عبد الله بن نعيم أن الضحاك بن عبد الرحمن الأشعري أخبره أن عبد الرحمن بن غنم  
أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليمت يهوديا أو نصرانيا يقولها ثلاث مرات رجل مات ولم يبيع وجد  
لذلك سعة وخليت سبيله لحجة أحجها وأنا ضرورة أحب إلى من ست غزوات أوسج - ابن نعيم يشك ولغزوة اعزها  
بعد ما أحج أحب إلى من ست حجرات أوسج - ابن نعيم يشك فيهما -

## باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزوة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا الحسن بن سهل بن سختويه ثنا سعيد بن سليمان عن اسمعيل  
ابن زكريا وصالح بن عمرو عن مطرف بن طريف عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه  
لا يركب رجل بحرا إلا عازيا أو معتمرا أو حاجا وإن تحت البحر ناراً وتحت النار بحرا - وقيل فيه عن مطرف عن بشر أبي  
عبد الله عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو -  
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن مطرف  
فذكره وقال لا يركب البحر -  
(وقد أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري  
لم يصح حديثه يعني حديث بشير بن مسلم هذا -  
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي أنبا أبو الموجه ثنا محمود بن عيلان أنبا أبو داود عن شعبة وهام عن  
قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو أنه قال ماء البحر لا يجزئ من وضوء ولا من جباة إن تحت البحر ناراً ثم ماء  
ثم ناراً حتى عد سبعة اجرو سبعة أنبار هكذا روى موقفا -  
(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطنان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو عاصم  
الضحاك بن مخلد حدثني محمد بن حبي عن صفوان بن يعلى عن يعلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحر هو جهنم  
ثم تلا - (نارا احاط بهم سرادقها) قال يعلى والله لا أدخله أبدا والله لا تصيبني منه قطرة أبدا -  
(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى  
ابن أيوب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجة  
لمن لم يبيع خيرا من عشر غزوات وغمزوة لمن قد حج خيرا من عشر حجج وغمزوة في البحر خيرا من عشر غزوات

في البر ومن اجتاز البحر فكانما اجتاز الاودية كلها والمائد فيه كالمشحط في دمه - كذا رواه يحيى بن ايوب عن يحيى ابن سعيد بهذا الاسناد عنه - ورواه سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد قال اخبرني عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال غزوة في البحر كمش غزوات في البر وميب اجاز البحر فكانما اجاز الاودية كلها والمائد في السفينة كالمشحط في دمه - هكذا وقوا -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن بكار العيشي ثنا مروان (قال ابو داود) وحدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي المعنى ثنا مروان ثنا دلال بن ميون الرمي عن يعلى بن عداد عن ام حرام رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المائد في البحر الذي يصيبه التي له اجر شهيد والفرق له اجر شهيدين -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسماعيل بن يزيد بن هارون انبا جرير بن حازم عن الزبير بن نريت عن الحسن بن هادية قال لقيت ابن عمر فقال من اين انت فقلت من اهل عمان قال من اهل عمان قلت نعم قال احذرك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قلت بلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اني لاعلم ارضا يقال لها عمان ينضح بجانبها البحر الحجة منها افضل من حجتين من غيرها -

## باب الحج عن الميت

وان الحجة الواجبة من رأس المال

(اخبرنا) ابونصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب الغامبي ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة بن حصيب ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني كنت تصدقت علي امي بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال وجب اجرك ورجع اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم فيجزى ان اصوم عنها قال نعم قالت ولم تهج فيجزى ان احج عنها قال نعم - (واخبرنا) ابونصر الغامبي ثنا ابو عبد الله ثنا محمد بن شاذان ثنا علي بن حجر انبا علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء بهذا الاسناد نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن أحمد بن عبدان انبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسماعيل بن مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يعني ان امي نذرت ان تهج فماتت قبل ان تهج اناحج عنها قال نعم فحجى عنها ارايت لو كان على امك دين اكننت قاضيته قالت نعم قال اقضوا الله فان الله احق بالوفاء - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن أحمد بن عبدان انبا أحمد بن عبيد بن عبيد بن شريك ثنا صفوان عن (١) الوليد يعني ابن مسلم ثنا شعيب بن زريق قال سمعت عطاء الخراساني عن ابي العوث بن الحصين الخثعمي قال قلت يا رسول الله ان ابي ادر كته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يتمالك علي الرحلة فما ترى ان احج عنه قال نعم حج عنه قال يا رسول الله وكذلك من مات من اهلينا ولم يوص بحج فحج (٢) عنه قال نعم وتؤجرون قال ويتصدق عنه ويصام عنه قال نعم والصدقة افضل وكذلك في النذور والشئ الى المسجد - اسناده ضعيف -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس الاصم انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مسلم بن خالد عن ابن جريح عن عطاء وطاوس انها قال الحجة الواجبة من رأس المال -

## باب من ليس له ان يحج عن غيره

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا ابن نمير ثنا عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن داود السجزي أملاء ثنا عبد الرحمن بن محمد بن ادريس الحنظلي ثنا هارون بن اسحاق الهمداني ثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول ليبيك عن شبرمة فقال من شبرمة فذكر ا خاله او قرابة قال احججت قط قال لا قال فاجعل هذه عنك ثم حج عن شبرمة - هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه - انخرجه أبو داود في السنن عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن الهمري عن عبدة وقال يحيى بن معين اثبت الناس سماعا من سعيد عبدة بن سليمان - قال الشيخ وكذلك رواه أبو يوسف القاضي عن سعيد -

(أخبرناه) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عمرو بن عون ثنا أبو يوسف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يلبى عن شبرمة فقال من شبرمة فقال انى او ذوقرابة لى فقال حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عنك - وكذلك روى عن محمد بن عبد الله الانصارى ومحمد بن بشر عن ابن أبي عروبة ورواه غندر عن سعيد بن أبي عروبة موثوقا على ابن عباس ومن رواه مرفوعا حافظ ثقة فلا يضره خلاف من خلفه وعنزة هذا هو عنزة بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال وقد روى قتادة ايضا عن عنزة بن تميم وعن عنزة ابن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاحم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم يعني ابن خالد عن ابن جريح عن عطاء قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول ليبيك عن فلان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت قلب عنه والا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه - وكذلك رواه سفيان الثوري عن ابن جريح مرسلا - (وأخبرناه) أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني بها أنبا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن عبد الله بن

## قال (باب من ليس له ان يحج عن غيره)

ذكر فيه حديثنا عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ثم قال انخرجه أبو داود وعنزة هو عنزة بن يحيى ثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال البيهقي (وقد روى قتادة ايضا عن عنزة بن تميم وعن عنزة ابن عبد الرحمن) - قلت - عنزة الذي روى عن سعيد بن جبير وروى عنه قتادة هو عنزة بن عبد الرحمن الخزاعي كذا ذكر البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم وابن حبان وصاحب الكمال والمزي وليس في كتاب أبي داود احد يقال له عنزة بن يحيى ل ولا في بقية الكتب الستة وترجم المزي في اطرافه لهذا الحديث فقال عنزة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وفي تهذيب المهمل للنسائي وروى مسلم عن قتادة عن عنزة وهو عنزة بن عبد الرحمن الخزاعي عن عبد الرحمن بن ابراهيم سمع منه قتادة قال وقال احمد يعني ابن حنبل هو عنزة بن دينار الا عور قال ولا اراه يصح وذكر صاحب الامام هذا الحديث ثم قال رأيت في كتاب التمييز عن النسائي عنزة الذي روى عنه قتادة ليس بذلك القوي وبقي في الحديث علة اخرى غير ما ذكره البيهقي وهي ان بعضهم يرويه عن قتادة عن ابن جبير ولا يذكر عنزة كذا ذكره صاحب الاستذكار وغيره ثم ذكره البيهقي من وجه آخر عن ابن جريح عن عطاء مرسلا ثم ذكر فيه اختلافا



سليمان ثنا حسن بن خلف الواسطي ثنا الصحاح الأزرق عن شريك عن ابن أبي ليل عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي رجلا يابى عن وجل فقال له لبيت عن نفسك قال لا قال فلب عن نفسك ثم لب عن فلان - وكذلك رواه إبراهيم بن طهمان عن ابن أبي ليل ورواه هشيم عن ابن أبي ليل عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها - ورواه ابن جريج عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا - والرواية الأولى أولى والله أعلم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا الحسن بن سعيد بن يوسف المروزي ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثنا القرطبي محمد بن يوسف ثنا أبو بكر بن عياش عن ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس قال لمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال حججت عن نفسك فقال لا قال عن نفسك فلب (قال وحدثنا) علي حدثنا أبو بكر النيسابوري وأبو علي الصفار وابن مخلد قالوا ثنا عباس الترمذي ثنا القرطبي نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني الحسين بن أبي الحسن الدارمي ثنا محمد بن الصحاح يعني ابن خزيمة ثنا محمد بن علي بن حمزة ثنا عبد الوارث بن عبيد الله ثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عمار عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يابى عن شبرمة قال فدعا فقال له هل حججت قال لا قال فهذه عنك وحج عن شبرمة وكذلك روى عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس مسندًا - ورواية من روى حديث عطاء مرسلًا أصح والله أعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس الأحمم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب بن أبي تميمة وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن ابن عباس أنه سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال ويلك وما شبرمة فقال أحدهما قال أخى وقال الآخر فذكر قرابة فقال حججت عن نفسك قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة هكذا روى موقوفًا وقد رواه معاوية بن هشام عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن ابن عباس أن رجلا نذر أن يحج ولم يكن حج حجة الإسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم حج حجة الإسلام ثم حج لنذرك بعد - (أخبرناه) علي بن أحمد بن عبدان ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ثنا الحضرمي ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان - قال سليمان لم يروه عن سفيان إلا معاوية -

(وأما الحديث الذي أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا الصحاح بن يوسف عن الحسن بن عمار عن عبد الملك بن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يابى عن نبيشة فقال لها المأبى عن نبيشة هذه عن نبيشة واحجج عن نفسك -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ علي ثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا الحسن بن جعفر بن مدرار ثنا عمي طاهر بن مدرار ثنا الحسن بن عمار عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من شبرمة قال أخ لي قال هل حججت قال لا قال حج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة - قال علي هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذي قبله وهم يقال أن الحسن بن عمار كان يرويه ثم رجع عنه إلى الصواب لحدث به على الصواب موافقًا لرواية غيره عن ابن عباس وهو ترك الحديث على كل حال -

### باب الرجل يحرم بالحج تطوعًا

ثم قال (ورواه ابن جريج عن عطاء عنه عليه السلام مرسلًا) - قلت - هذا تكرار -

قال (باب الرجل يحرم بالحج تطوعًا)

ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان وكان فلان مهلا بالحج فيكون حاجا ويجزئه عن حجة الاسلام -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي الفقيه ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح أنها ابن جريج قال عطاء أخبرني قال سمعت جابر بن عبد الله في ناس مني قال اهلنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا ليس معه غيره خالصا وحده قال عطاء قال جابر وقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة مضت من ذي الحجة قال فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال احلوا واصيبوا النساء قال عطاء فلم يعزم عليهم ان يصيبوا النساء ولكن احلهم لهم قال فيلغته عننا انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمسا امرنا ان نحل الى نسا ثنا وتأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني قال ويقول جابر بيده كما اني انظر الي يده يحركها فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا الهدى لخلت كما تحلون واواستقبلت من امرى ما استقبلت ما اهديت قال فاحلنا وسمعنا واطعنا قال جابر فقدم علي بن أبي طالب رضى الله عنه من سعياته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم اهلتي يا علي قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فاهدتم امك حراما كما كانت قال فاهدى له علي هديا قال فقال سر اقة بن مالك متعتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا ام للابد فقال لا بل للابد - انرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا أبو عمير قال سمعت قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني الى اليمن قال فوافقت في العام الذي حج فيه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى كيف قلت حين احرمت قال قلت اهلل كاهلال الذي صلى الله عليه وسلم فقال هل سقت هدبا قلت لا قال فانطلق فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم احل فانطلقت فطفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم صعدت الى نسوة من آل قيس يعني عماته فمشطن رأسي بالغسل فلما كان بعد ذلك في امارة عمر رضى الله عنه قدمت حاجا فبينما انا احدث الناس عند البيت بما امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قدم رجلي فقال دونك ايها الرجل بحديثك فانك لاتدرى ما احدث امير المؤمنين في النسك فقلت يا ايها الناس من سمع شيئا فلان يا خذبه حتى يقدم امير المؤمنين فيه اتموا فلما قدم عمر رضى الله عنه قالت له يا امير المؤمنين احدث في النسك شيء فغضب عمر امير المؤمنين من ذلك ثم قال اجل لئن تاخذ بكتاب الله فقد امر الله بالتمام وان تاخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا (١) فانه لم يحل حتى يباغ الهدى محله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن

(١) ي - نينا -

ولم يكن حج حجة الاسلام او يقول احرامى كاحرام فلان وكان فلان مهلا بالحج يجزئه عن حجة الاسلام -  
 - قات - ذكر الطحاوي في المشكل حديث حج عن نفسك ثم عن شبرمة ثم قال ما ملخصه تعالى به قوم فقالوا تكون الحججة عن نفسه ثم قاسوا على ذلك من لم يحج فتطوع انه يكون عن حجة الاسلام وخالفوا ذلك فيمن صام رمضان تطوعا فلم يجوزوه عن رمضان ولا التطوع فان كان هذا الحديث ثابتا فقياس صوم التطوع عليه وجعله من رمضان اولى لان وقت الصوم رمضان لا غير وقت الحج وقت الفرض والنفل والصحيح في الحديث انه وقوف ودليل من قال من اهل المدينة والكوفة ان الحج يكون تطوعا لاجل حجة الاسلام قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فان كان اكلها كتبت كاملة وان لم يكن اكلها قال الله تعالى لملائكته انظروا اهل نجدون لعبدى من تطوع فاكوا به ما ضيع من فريضته والزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حساب ذلك فدل انه قد يكون منه حج التطوع ولم يحج الفرض قبل ذلك ويحج عن غيره الفرض قبل نفسه وكما جازله اذا دخل وقت الصلوة ان يتطوع ثم يفرض كذلك اذا دخل وقت الحج له ان يتطوع عن نفسه او يفرض عن غيره -

جعفر بن عون -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شعبة عن قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يحدث عن أبي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو منيع بالبطحاء فقال لي كيف أهالت قال قلت إنيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال أحسنت طف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أحل فذكر الحديث - أخرجه في الصحيح من حديث شعبة وفي رواية طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم نرج من المدينة لا يسمى حجا ولا عمرة ينتظر القضاء فنزل عليه القضاء وهو بين الصفا والمروة فأمر من كان منهم أهل ولم يكن معه هدى أن يجعلها عمرة - وأكد الشافعي رحمه الله هذه الرواية الرسالة بأحاديث موصولة رويت في إحصاءهم تشهد لرواية طاوس بالصحة -

(منها ما أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن اسمعيل الطبراني بها ثنا عبدالله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا ابن جريج حدثني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن أسماء بنت أبي بكر قالت نرجنا محررين فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه الهدى فليقيم على إحصاءه ومن لم يكن معه هدى فليحل فلم يكن معي هدى فحللت وكان مع الزبير هدى فلم يحل قالت فلبست ثيابي ثم نرجت (١) فخلست إلى الزبير فقال قومي عنى فقلت تخشى أن اثب عليك - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح بن عبادة وذكر الشافعي مع هذا حديث القاسم بن محمد وعمرة عن عائشة رضى الله عنها ثم فرق بذلك بين الإحصاء والحج أو العمرة وبين الإحصاء بالصلوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء أنه قال في رجل لم يحج فحج ينوي النافلة أو حج عن رجل أو حج عن نذره قال هذه حجة الإسلام ثم يحج عن الرجل بعد أن شاء وعن نذره -

## باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الإسلام

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا القداح عن الثوري عن زيد بن جبير قال أنى لعند عبدالله بن عمر إذ سئل عن هذه فقال هذه حجة الإسلام فليتمس ان يقضى نذره يعنى من عليه الحج ونذر حجا -

(وأخبرنا) أبو عبدالله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن زيد بن جبير قال سمعت امرأة سألت ابن عمر قالت أنى نذرت أن أحج فلم أحج فقال إبدئي بحجة الإسلام فقالت أنى فقيرة مسكينة فادع الله لي فدعا الله أن يبسر لها -

(وأخبرنا) أبو عبدالله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ أنبا أبي ثنا شعبة عن سليمان أو أبي سليمان أنه سمع انس بن مالك يقول فيمن نذر أن يحج ولم يحج قط قال لبيد بالفريضة -

## باب ما يستحب من تعجيل الحج إذا قدر عليه

(أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي

(١) - جئت -

(باب ما يستحب من تعجيل الحج)

قال

ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتعجل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو والفقيمي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بمجئوا الخروج الى مكة فان احدكم لا يدري ما يعرض له من مرض او حاجة - ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل -

(كما أخبرنا) أبو الحسن بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قزح ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا أبو اسرائيل الملائي عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة -

(وأخبرنا) القاضي أبو عمر محمد بن الحسين أنبا أبو عبد الله أحمد بن جعفر بن المغيرة بتستمر ثنا أبو الهيثم سيار بن الحسن التستري ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك فذكره بنحوه الا انه قال عن ابن عباس عن الفضل او عن احدهما وكذلك قال عباس بن الفضل الاسفاطي عن أبي الوليد بالشك -

(أخبرنا) أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزني ثنا أحمد بن نجدة بن العريان ثنا يحيى ابن عبد الحميد الحماني ثنا حصين بن عمر الاحمسي ثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول حجوا قبل ان لا تحجوا فكأني انظر الى حبشي اصعب افدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا فقلت له شيء برأيك تقول او سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القنطاري ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ابن عيينة حدثني زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الكعبة ذوا السويقتين من الحبشة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو بكر ثنا موسى بن اسحاق الانصاري ثنا عبد الله بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة - ورواه الصحيح عن علي بن عبد الله - ورواه مسلم عن عبد الله بن أبي شيبة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس حدثني ابن أبي مليكة ان ابن عباس اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كأني انظر الى اسود الحج يقلعها حجرا

- قات - في هذا الباب عدة احاديث ظاهرها يقتضي وجوب تعجيل الحج وذلك عكس تبويب البيهقي وذكر في هذا الباب حديث مهران أبي صفوان عن ابن عباس - قلت - اختلف فيه فقال البيهقي أبي صفوان وفي سنن أبي داود مهران ابن أبي صفوان وفي اطراف المزي رواه عبد الرحمن بن محمد عن الحسن بن عمرو عن صفوان الجمال عن ابن عباس انتهى كلامه ومع الاختلاف في مهران هذا هو مجهول كذا قال ابن القطان وغيره وقال أبو زرعة لا اعرفه الا في هذا الحديث ثم ذكر البيهقي من حديث سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو الى آخره ثم قل ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل ثم ذكره بسنده - قلت - ظن البيهقي ان ابا اسرائيل الملائي غير اسمعيل الكوفي المذكور في السند الاول وليس الأمر كذلك بل هما واحد وهو أبو اسرائيل اسمعيل بن أبي اسحاق بخليفة الكوفي الملائي وهو ضعيف عندهم -

حجرا يعني الكعبة - رواه البخارى فى الصحيح عن عمرو بن على عن يحيى القطان -  
 ( أخبرنا ) أبو بكر بن الحارث الثقفي أنبا على بن عمر الحافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن منصور الرمادى ثنا  
 عبد الرزاق ثنا عبد الله بن عيسى بن مجير حدثني محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم حجوا قبل ان لا تحجوا قيل فما شأن الحج قال يقعدا عن ابها على اذ تاب اود يتها فلا يصل الى الحج احد -

## باب تأخير الحج

( أخبرنا ) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى قال نزلت  
 فريضة الحج على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وافتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فى شهر رمضان  
 وانصرف عنها فى شوال واستخلف عليها عتاب بن اسيد فاقام الحج للمسلمين باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بالمدينة قاد رعى ان يحج وازواجه وعامة اصحابه ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تبوك  
 فبعث ابا بكر فاقام الحج للناس سنة تسع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قاد رعى ان يحج لم يحج هو ولا ازواجه  
 ولا احد من اصحابه حتى حج سنة عشر فاستد لنا على ان الحج فرضه مرة فى العمر اوله البواغ وآخره ان يأتى به قبل  
 موته ( قال الشيخ ) وهذا الذى ذكره الشافعى رحمه الله موجود فى الاخبار والتواريخ اماما ذكره من زول فريضة الحج  
 بعد الهجرة فكانا قال واستدل اصحابنا بمحدث كعب بن بجرة على انها نزلت زمن الحديبية -

وهو ما ( أخبرنا ) ابو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا أبو نعيم  
 ثنا سيف ثنا مجاهد حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى ان كعب بن بجرة رضى الله عنه حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم بالحديبية ورأسى يتها فت قلا فقال اتؤذيك هوامك قلت نعم يا رسول الله قال فاحلق رأسك او قال ناحق  
 قال فى نزلت هذه الآية ( فن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فغديه من صيام او صدقة او نسك ) الى آخرها فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بفرق بين ستة او انسك بما تيسر - رواه البخارى عن أبي نعيم -  
 وانخرجه مسلم من وجه آخر فثبت بهذا نزل قوله عز وجل ( واتموا الحج والعمرة لله ) الى آخره زمن الحديبية وروينا  
 عن ابن مسعود وغيره انه قال فى قوله ( واتموا الحج والعمرة لله ) اقيموا الحج والعمرة لله عز وجل وعن على رضى الله  
 عنه تمام الحج ان تحرم من ديرة اهلك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد محمد بن محمد بن اسحاق الصغار ثنا محمد بن نصر اللباد ثنا عمرو بن طاحه ثنا اسباط بن  
 نصر عن السدى عن أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله بن مسعود وعن ناس من اصحاب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم واما قوله ( واتموا الحج والعمرة لله ) فيقول اقيموا الحج والعمرة لله -

( أخبرنا ) أحمد بن الحسن التماضى ومحمد بن موسى بن الفضل قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق نا أبو الجواب ثنا سفيان  
 عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن على رضى الله عنه انه سئل عن تمام الحج فقال تمام الحج ان تحرم من  
 ديرة اهلك ( قال الشيخ ) وزمن الحديبية كان سنة ست من الهجرة فى ذى القعدة -

( أخبرنا ) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله  
 ابن نافع حدثني نافع بن أبي نعيم عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال كانت الحديبية سنة ست بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم  
 المدينة فى ذى القعدة وكانت القضية فى ذى القعدة سنة سبع وكان الفتح فى رمضان سنة ثمان ثم نرج النبي صلى الله  
 عليه وسلم من فوره الى حنين والطائف فلما رجع فى شوال اعتمر من الجمرات ثم حج عتاب بن اسيد فاقام للناس الحج  
 استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحج ثم حج أبو بكر سنة تسع استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ثم حج النبي صلى الله

عليه وسلم سنة عشر من مقدمه المدينة وهي حجة الوداع - وفي هذا دلالة على أن أمر الفتح واستعمال عتاب بن أسيد ثم استعمال أبي بكر في سنة تسع ثم حجه سنة عشر علي ما قاله الشافعي رحمه الله وهو مشهور فيما بين أهل المغازي مذكور في الأحاديث الموصولة ومفرقا -

(وأخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كم من حجة حجها النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر أربع مع عمرته التي صده المشركون عن البيت والعمرة الثانية حين صلح الحواري فرجع من العام المقبل وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمته حين في ذي القعدة وحجة مع عمرته - رواه البخاري عن أبي الوليد وقال وعمرة مع حجته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال حدثني زيد بن أرقم رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاة سبع عشرة غزوة وأنه حج بعدها بأحد حجة واحدة لم يحج بعدها (١) حجة الأحجة الوداع قال أبو اسحاق وبمكة أخرى - وأخرجه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد - وأخرجه مسلم من وجه آخر عن زهير -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصغار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج حجبتين وهو بمكة قبل الهجرة وحجة الوداع - (قال الشيخ) وحجه قبل الهجرة يكون قبل زول فرض الحج فلا يعتد به عن الفرض المنزل بعده والله أعلم -

## جماع أبواب وقت الحج والعمرة

### باب بيان أشهر الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله (٢) بن صهر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه (الحج أشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - وروى في ذلك عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن عروة بن الزبير عن عمر رضي الله عنه مراسلا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضري أنبا أحمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا شريك عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه في قوله (الحج أشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو الصيرفي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر ثنا سفيان عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس (الحج أشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقد ثبت ذلك عن عكرمة عن ابن عباس وذلك يردان شاء الله -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن أبي سعد (٣) عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الله بن الزبير قال أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ورقاء بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في قوله (فمن فرض اثنين الحج) قال أهل - (قال وجدنا) عثمان ثنا شريك عن أبي اسحاق قال عثمان قال لي أصحابنا هو عن أبي الأحوص قال عبد الله هو ابن مسعود

(١) في - هاشم - الضمير في قوله بعدها عائد إلى الهجرة التي دل عليها قوله هاجر (٢) - عبد الله (٣) - ص - سعيد -

فرض الحج الاحرام (قال وحد ثنا) عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن سعيد أبي سعد (١) عن محمد بن عبيد الله قال سمعت عبد الله ابن الزبير يقول فرض الحج الاحرام -

### باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يسأل ابيهل بالحج في غير اشهر الحج قال لا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن مهزياد العدل وأبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البحري أملاء قالوا ثنا محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا أبو كريب ثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة بن الحجاج عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس قال لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج فان من سنة الحج ان يحرم بالحج في اشهر الحج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا دعاج بن أحمد السجزي ببغداد ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا الحسن بن سهل ثنا مصعب بن سلام عن حمزة الزيات عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس في الرجل يحرم بالحج في غير اشهر الحج قال ليس ذلك من السنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحجاج عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس قال ان من سنة الحج ان لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج قال علي أبو القاسم هو مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله ثنا عثمان بن يحيى بن زكريا عن ابن جريج عن عطاء قال انما قال الله تعالى (الحج اشهر معلومات) لثلاثين اشهر في غيرهن -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال من احرم بالحج في غير اشهر الحج جعلها عمرة -

### باب من اعتمر في السنة مرارا

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو حامد بن الشرفي ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثنا سمى عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارات لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر عن سمى - وانخرجه من حديث مالك عن سمى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد ان ابا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله ان عائشة رضي الله عنها اقبلت مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدها تبكي فقال

(١) مص - سعيد -

### قال (باب لا يهل بالحج في غير اشهر ه)

ذكر فيه اترامن رواية ابن خزيمة (عن أبي كريب عن أبي خالد عن شعبة عن الحكم) - قالت - في الخلافيات لليهقي ان

مايكك قالت حضرت ولم احبل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاغتسل ثم اهل بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفار والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله انى اجدى فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التعميم وذلك ليلة الحصابة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتبية وغيره عن الليث قال الشافى رحمه الله وكانت عمرتها فى ذى الحجة ثم سألته ان يعمرها فاعمرها فى ذى الحجة وكانت هذه عمرتان فى شهر -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عائشة رضى الله عنها كانت تعتمر فى آخر ذى الحجة من الحجة وتعتمر فى رجب من المدينة وتهل من ذى الحليفة -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان ( ح وأخبرنا ) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان ( ح وأبنا ) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن صدقة بن يسار عن القاسم عن عائشة انها اعتمرت فى سنة ثلاث مرات قلت هل عاب ذلك عليها احد قال سبحان الله ام المؤمنين - قال سعدان فى روايته قال فسكت وانقمعت وقال يحيى بن الربيع قال سفيان يقول من يعيب على ام المؤمنين -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال فى كل شهر عمرة -

( وأخبرنا ) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا انس هو ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن عمر رضى الله عنه اعواما فى عهد ابن الزبير عمرتين فى كل عام -

( وأخبرنا ) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي حسين عن بعض ولدانس بن مالك عن أنس بن مالك قال كنا مع انس بن مالك بمكة وكان اذا حم رأسه نرج فاعتمر -

## باب العمرة فى اشهر الحج

ورويتنا فى حديث جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت العمرة فى الحج الى يوم القيامة قيل معناه دخلت فى وقت الحج وشهوره تقضيا ما كانت قريش عليه من ترك العمرة فى اشهر الحج

( أخبرنا ) ابو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد الجري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف قال قال عمران بن حصين انى لاحدتك الحديث لعل الله تعالى ينفحك به بعد اليوم واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله فى عشر ذى الحجة ولم ينزل قرآن ينسخه رأى رجل بعد ماشاء ان يرى - أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الجري وزاد ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه -

( أخبرنا ) أبو علي الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد عن ابن أبي زائدة ثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق عن عبد الله

ابا محمد السبيعي قال رواه الناس عن أبي خالد عن الحجاج بن ارطاة عن الحاكم فاجابه الحاكم أبو عبد الله بان ابن خزيمة اتى بالاستاذين -



ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة الا ليقطع بذلك أمر اهل الشرك فان هذا الخي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا عفا النور وبرأ الدبر ودخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذوالحجة والمحرّم -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنائان بن سعيد ثناءوسى بن اسمعيل أبو سلمة ثناء وهيب حدثني ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من الجرف الجور في الارض يقولون اذا برأ الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يسمون المحرم صفرًا فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لصبح رابعة مهلين بالحج فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوها عمرة فتعاضم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اى الحل قال الحل كله يعنى يحملون من كل شيء - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل - وانرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب وبين في حديث عائشة رضى الله عنها انه انما امر بذلك من لم يكن ساق الهدى وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

( أخبرنا ) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الأسيدى (١) الصغار ثناء سعدان بن نصر ثناء أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن مرقع الأسيدى عن أبي ذر رضى الله عنه قال لم يكن لاحد ان يفسخ حجه الى عمرة الا للركب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة -

( أخبرنا ) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ أنبا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة التميمى ثناء جعفر بن محمد بن الحسين الترك ثناء يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عمروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فما من اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج واهل من اهل بعمرة فحل واهل من اهل بالحج اوجع بين الحجة (٢) والعمرة فلم يحاوا حتى كان يوم النحر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخارى عن ابن يوسف عن مالك -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو ثناء أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا يحيى بن أبي طالس أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احد ان يعتمر قبل الحج قال وقال عبد الله بن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحج - انرجه البخارى في الصحيح من حديث ابن المبارك وأبي عاصم عن ابن جريج -

( أخبرنا ) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثناء أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر انه قال لأن أعتمر قبل الحج واهدى احب الى من ان أعتمر بعد الحج في ذي الحجة -

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن بن عبدوس ثناء عتيان بن سعيد الدارمى أنبا هدية ثناء قتادة ان انسا أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كاهن في ذي القعدة الا ترى مع حجته عمرة من الحديبية او زمن الحديبية في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجمرات حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة وعمرة مع حجته - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن هدية -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكى وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثناء أبو العباس الاصم ثناء أحمد بن عبد الجبار العطاردى ثناء يونس بن بكير ثناء عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر كلها في ذي القعدة -

( أخبرنا ) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البرزاز ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد أنبا هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر عمرة في شوال وعمرتين في ذي القعدة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم ثنا عبد الله بن موسى أنبا سفيان (١) عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها قالت حلت العمرة في السنة كلها إلا في أربعة أيام يوم عرفة ويوم النحر ويوم ما بعد ذلك وهذا موثوق وهو محمول عندنا على من كان مشتغلا بالحج فلا يدخل العمرة عليه ولا يعتمر حتى يكمل عمل الحج كله فقد أمر محمد بن الخطاب رضي الله عنه أبا أيوب الأنصاري وهبار بن الأسود حين فات كلي واحد منهما بالحج بآب يتصلح بعمل عمرة قال الشافعي وأعظم الأيام حرمة أولها إن ينسك فيها لله عز وجل -

### باب العمرة في رمضان

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبرنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار قد سماها ابن عباس ونسيت اسمها ما منعك أن تحجبي معنا العام قالت يا نبي الله انه كان لنا ناخذان فركب ابونا فلان وابنه لزوجها وابنها ناخذنا وترك ناخذنا فننضح عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان رمضان فاعتمري فان عمرة في رمضان تعدل حجة - رواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان -

( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسى وأبو عبد الرحمن السلسي من اصل سماعة قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني ابن أم مقل الاسدية قال قالت امي يا رسول الله اني اريد الحج وجهلي ابغض فما تأمرني فقال اعتمري في رمضان فان عمرة في رمضان كحجة -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن قالنا ثنا بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد ابن الفضل ثنا يحيى بن ابراهيم ثنا داود بن يزيد الاودى عن عاصم عن هرم بن خنيس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يا رسول الله في أي الشهر اعتمر قال في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة - لفظ حديث أبي عبد الله وكذلك قاله ابن عيينة عن داود الاودى وفي رواية عبد الخالق وهب بن خنيس ورواية بيان عن الشعبي عن وهب بن خنيس - قال البخاري وهب اصح -

### باب ادخال الحج على العمرة

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو انضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهلنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يهل حتى

(١) مص - شيان -

### ( باب ادخال الحج على العمرة )

قال

يحل منها جميعا قالت فقد مت مكة والا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ودعى العمرة قالت ففعلت فلما قضينا الحج ارسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا واحدا - رواه البخاري عن القعبي - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وكذا قاله معمر عن الزهرى من كان معه هدى فليهل بالحج مع عمرة ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا - ورواه عقيل عن الزهرى فقال من احرم بعمرة ولم يهد فليحلل - وبمعناه رواية (٢) عمرة عن عائشة وصدقها في ذلك القاسم بن محمد (وعلى) مثل ذلك تدل رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وقوله اهلى بالحج ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عابها الحج وذلك بين في رواية جابر بن عبد الله رضى الله عنه في قصة عائشة رضى الله عنها -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا أبو بكر محمد بن اسمعيل الاسماعلى ثنا عيسى بن حماد أنبا الليث بن سعد حدثنى أبو الزبير عن جابر انه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما بين بالحج مفردا واقبلت (٣) عائشة مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت حتى اذا قد منا طفنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل مما من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كله فواقمنا النساء وتطيننا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة الا اربع ليال ثم اهلنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدتها تبكى فقال ماشأنت قالت شأنى انى حضت وقد حل الناس ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلت ثم اهلى بالحج ففعلت ووقفت للمواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعا قالت يا رسول الله انى اجد فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصة - رواه مسلم عن قتيبة عن الليث -

(١) مص - اجمعوا الحج - (٢) مص - روته (٣) - اذا قبلت

ذكر فيه حديث عائشة ( فاهلنا بعمرة وفيه فقال اتقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ودعى العمرة فلما قضينا الحج ارسلنى مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ) ثم قال ( قوله ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عابها الحج ) - قلت - هذا خلاف حقيقة قوله دعى العمرة بل حقيقته انه أمرها برفض العمرة بالحج وقوله اتقضى رأسك وامتشطى يدل على ذلك ويدفع تأويل البيهقى بالا مساك عن افعال العمرة اذ المحرم ليس له ان يفعل ذلك وقد قال البيهقى فيما بعد باب المرأة تخنضب قبل احرامها وتمشط ( قد مضى قول النبي صلى الله عليه وسلم اتقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ) انتهى كلامه وقول عائشة ترجع صواحيب صحيح وعمرة وارجع انا بالحج صريح في رفض العمرة اذ لو ادخلت الحج على العمرة لكانت هى وغيرها فى ذلك سواء ولما احتاجت الى عمرة اخرى بعد العمرة والحج اللذين فعاتهما وقوله صلى الله عليه وسلم عن عمرتها الاخيرة هذه مكان عمرتك صريح فى انها خرجت من عمرتها الاولى ورفضتها اذ لا تكون الثانية مكان الاولى والاى الاولى مفقودة وفى بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وسيأتى فى باب العمرة قبل الحج ما يقوى هذا وقال القدودى فى التجريد ما لم يخصصه قال الشافعى لا يعرف فى الشرع رفض العمرة بالحيض قلما مارفضتها بالحيض ولكن تعذرت افعالها وكانت ترفضها بالوقوف فأمرها بتعجيل الرفض ثم استدلت البيهقى على ادخالها الحج على العمرة بما فى حديث جابر ( انها لما اهلت بالحج وطافت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قد حللت من حجك وعمرتك جميعا ) - قلت - سيأتى الجواب عنه ان شاء الله تعالى فى باب المفرد والقارن يكفهما طواف واحد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن انس وغيره أن نافعا حدثهم أن عبد الله بن عمر نرج في الفتننة معتمرا وقال إن صدقت عن البيت صنعنا كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم نخرج فأهل بالعمرة وسارحتي إذا ظهر على ظاهري البيداء التفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما الا واحد أشهدكم اني قدا وجبت الحج مع العمرة نخرج حتى جاء البيت فطاف به وطاف بين الصفا والمروة سبعا لم يزد عليه ورأى ان ذلك مجزئ عنه واهدى - أخرجاه في الصحيحين من حديث مالك ورواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع وزادوا فيه انه لم يحل منها حتى أحل منها بحجة (١) يوم النحر وتوله لم يزد عليه اراد لم يطف بين الصفا والمروة الامرة واحدة -

(ولو اهل بالحج) ثم اراد ان يدخل عليه عمرة فقد قال الشافعي رحمه الله اكثر من لغيت وحفظت عنه يقول ليس ذلك له وقد روى عن بعض التابعين ولا ادري هل ثبت عن احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء أم لا فإنه قد روى عن علي رضي الله عنه وليس يثبت -

(وانما اراد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن علي بن حيد ثنا أبو العباس الاصبم ثنا محمد بن عيسى بن حيان المدائني ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن مالك بن الحارث عن أبي نصر قال اهلت بالحج فادركت عليا رضي الله عنه فقلت اني اهلت بالحج فاستطيع ان اضم اليه عمرة قال لا لو كنت اهلت بالعمرة ثم اردت ان تضم اليها الحج ضمته واذ ابدأت بالحج فلا تضم اليه عمرة قال فما اصنع اذا اردت ذلك قال صب عليك اداوة من ماء ثم تحرم بهما جميعا تطوف لهما طوافين - كذلك رواه ابن عيينة عن منصور - وأبو نصر هذا غير معروف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن منصور سمع مالك بن الحارث عن أبي نصر السلمي انه تقي عليا وقد اهل على رضي الله عنه بالحج والعمرة فاهل هو بالحج قال فقلت لعلي اهل بهما جميعا فقال علي رضي الله عنه انما ذلك لو كنت حين ابتدأت دعوت باد اوتك فاعتسنت ثم اهلت بهما جميعا ثم طفت طوافين طوافا بحجك وطوافا بعمرتك ثم لم يحل منك شيء الى يوم النحر - ورواه الثوري عن منصور حدثني ابراهيم عن مالك بن الحارث او مالك حدثني وقال لا ذلك لو كنت بدأت بالعمرة قال علي رضي الله عنه فاذا قرنت فافعل كذا فذكره بعينه وكان منصور يشك في سماعه من مالك نفسه او من ابراهيم عنه -

## باب من قال العمرة تطوع

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس هو الاصبم أنبا الربيع أنبا الشافعي قال قاله سعيد بن سالم واحتج بان سفيان الثوري أخبره عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح الخنفي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع فقال الشافعي في الكتاب فقلت له يعني بعض المشركين اتيت مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو منقطع - قال الشيخ وقد روى من حديث شعبة عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولا والطريق فيه الى شعبة طريق ضيف - ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الافطس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعا ومحمد هذا متروك -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبا أبو نصر محمد بن محمد بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد

(١) - بحجته -

## (باب من قال العمرة تطوع)

قال

الأمي ثنا سعيد بن عفير الأنصاري المصري حدثني يحيى بن أيوب عن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر أنه قال قلت يا رسول الله العمرة واجبة وفريضة الحج قال لا وإن تعتمر خير لك - كذا قال عن عبيد الله وهو عبيد الله بن المغيرة تفرد به عن أبي الزبير ذكره يعقوب بن سفيان ومحمد بن عبد الرحيم البرقي وغيرهما عن ابن عفير عن يحيى عن عبيد الله بن المغيرة - ورواه الباغندي عن جعفر بن مسافر عن ابن عفير قال عن يحيى عن عبيد الله بن عمر وهذا وهم من الباغندي - وقد رواه ابن أبي داود عن جعفر كما رواه الناس وإنما يعرف هذا المتن بالحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اواجبة العمرة قال لا وإن تعتمر خير لك - كذا رواه الحجاج بن ارطاة مرفوعا - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل ثنا ابن أبي مريم أخبرني يحيى بن أيوب أخبرني ابن جريج والحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه سئل عن العمرة اواجبة فريضة كفريضة الحج قال لا وإن تعتمر خير لك - هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروى عن جابر مرفوعا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب عن عبد الله بن عون أنه كان يقرأ (واتموا الحج والعمرة لله) يقول هي واجبة قال وكان الشعبي يقرؤها (واتموا الحج والعمرة لله) ويقول هي تطوع -

## باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى

### (واتموا الحج والعمرة لله)

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البيهقي الرازي ثنا محمد بن عبيد الله ابن يزيد ثنا يونس بن محمد ثنا معتمر هو ابن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن ان قومنا

ذكر فيه حديث حجاج بن ارطاة (عن محمد بن المنكدر عن جابر أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اواجبة العمرة قال لا وإن تعتمر خير لك) ثم ذكره موقوفا على جابر ثم قال (هو المحفوظ) - قلت - ان ترجمه الترمذي من حديث الحجاج مرفوعا وقال حسن صحيح ولا بن ماجه عن اسحاق بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج جهاد والعمرة تطوع -

## قال (باب وجوب العمرة)

### استدلالا بقوله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله)

- قلت - قد تقدم في آخر الباب السابق قراءة الشئ لهذه الآية وقوله هي تطوع وعلى القراءة الأخرى اتمام الشئ إنما يكون بعد الدخول فيه وعند خصومه اذ ادخل فيها وجبا في الاستدلال وروى عن ابن مسعود قال الحج فريضة والعمرة

يزعمون ان ليس قدر قال فهل عندنا منهم احد قال قلت لا قال فابلقهم عني اذا لقيتهم ان ابن عمر برئ الى الله منكم وانتم برءاء منه سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل عليه سحابة سفرو ليس من اهل البلد يعطى حتى ورك بين يديه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا في الصلوة ثم وضع يده على ركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وان تقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتحج البيت وتعتصم وتتسل من الجنبات وتم الوضوء وتصوم رمضان قال فان قلت هذا فانا مسلم قال نعم قال صدقت وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن يونس بن محمد الا انه لم يسبق منته -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم بمعناه قالنا ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبي رزين قال خصص في حديثه رجلي من بني عامر انه قال يا رسول الله ان أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظمن قال احجج عن ابيك واعتصم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد ثنا أحمد بن سلمة قال سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث يعني حديث أبي رزين هذا فقال سمعت أحمد بن حنبل يقول لا اعلم في اجاب العمرة حديثا اجود من هذا ولا اصح منه ولم يجوده احد كما جوده شعبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصغار ثنا إبراهيم بن فهد البصري ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حميد بن مهران الكندي ثنا محمد بن سيرين عن ابن حطان عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد قال نعم جهاد لا قتالي فيه الحج والعمرة جهادهن - وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي عن حميد بن مهران بمعناه - (وأخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو عمرو بن السالك ثنا أبو الاحوص محمد بن المهيم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر حدثني الامث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن المهدي عن عبد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة - وروى عبد الله بن لميعة عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج والعمرة فريضة واجبتان -

تطوع وهو قول الشعبي وأبي حنيفة واصحابه وأبي ثور وداود ومعنى الآية عندهم وجوب التمامها على من دخل فيها ولا يقال اتم الا لمن دخل في العمل ويدل على صحة هذا التأويل الاجماع على ان من دخل في حجة او عمرة مفترضا او تطوعا ثم افسد انه يجب عليه اتمامها ثم القضاء وهذا الاجماع اولى بتأويل الآية ممن ذهب الى اجاب العمرة ثم ذكر البيهقي حديث عمر (ان رجلا قال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتحج البيت وتعتصم وتتسل من الجنبات وتم الوضوء) الحديث - قلت - النوافل من الاسلام لانها من شرائعه كما روى الاسلام بضم وبهتان شعبة ادناها اماطة الاذى عن الطريق وقران العمرة بالفرائض لا يتنضمي ان تكون تمامها في الفريضة وقد قرن مع الفرائض في هذا الحديث اتمام الوضوء وليس يفرض والمشهور ان الحديث ذكر الحج وحده دون العمرة وهو الموافق للاحاديث الصحيحة المشهورة كحديث بنى الاسلام وغيره ثم ذكر حديث احجج عن ابيك واعتصم - قلت - لا دلالة فيه على وجوب العمرة لانه امر الولدان بحج عن ابيه ويعتصم ولا يجبان على الولد عن ابيه اجماعا ثم ذكر حديثا (عن عمران بن حطان عن عائشة قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد) الى آخره - قلت - قد قال الدارقطني في علل الصحيحين اخرج البخاري حديث عمران بن حطان عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة وعمران

(جذبتاه) أبو سعد الزاهد أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن اسمعيل الضرير أنبا جعفر بن محمد الفريابي ثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة فذكره وأبى لهيعة غير محتج به وفي حديث الصبي بن معبد انه قال لعمر بن الخطيب رضى الله عنه انى وجدت الحج والعمرة يكتبون على وانى اهلكت بها فقال هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وذلك بر دان شاء الله فى باب القارن بهريق د ما -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل الماسرجسى ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال الحج والعمرة فريضان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريح أخبرنى نافع مولى ابن عمران عبد الله بن عمر كان يقول ليس من خلق الله احد الا عليه حجة وعمة واجبتان من استطاع الى ذلك سبيلا فمن زاد بعدها شيئا فهو خير وتطوع قال ابن جريح واخبرت عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع اليه سبيلا -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قال أنبا على بن عمر الخافظ أنبا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله المخزومى ثنا هيثم بن سايان وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريح فذكره بمثله الا انه قال قال ابن جريح واخبرت عن عكرمة ان ابن عباس قال فذكره -

(أخبرنا) أبو الفتح العمري الفقيه أنبا أبو الحسن بن قراس ثنا أبو جعفر الدبلى ثنا سليمان بن عمرو بن دينار عن طلوس عن ابن عباس قال والله انها لقرينتها فى كتاب الله (واقموا الحج والعمرة لله) - رواه الشافعى عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل بينغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد بن يعنى ابن هارون أنبا سليمان بن يعنى التميمى عن حيان بن عمير أبى العلاء ان رجلا سأل ابن عباس عن الرجل الصرودة يبدأ بالعمرة قبل الحج فقال نسكان لله لا يضرك بايها بدأت -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الخافظ ثنا أبو الوليد ثنا محمد بن نعيم ثنا يحيى بن ايوب المقابري ثنا عباد بن عباد المهلبى ثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين ان زيدا بن ثابت سئل العمرة (١) قيل الحج قال صلواتان لا يضرك بايها بدأت - وقد رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موقوف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبى عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الوراق ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسراييل عن ثوير عن ابيه قال سمعت ابن مسعود يقول واقموا الحج والعمرة الى البيت ثم يقول والله لولا التخرج انى لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شيئا لقلت العمرة واجبة مثل الحج -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصهبانى ثنا محمد بن الحسن بن على بن بحر ثنا أبو بكر بن نافع ثنا الفضل بن العلاء عن اشعث عن أبى اسحاق عن مسروق قال قال عبد الله امرتم باقامة اربع اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واقموا الحج والعمرة الى البيت والحج الاكبر والعمرة الحج الاصغر -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الخافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبى يحيى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال العمرة واجبة كوجوب الحج وهو الحج الأصغر -

(١) كذا

متروك لسوء اعتقاده وخبث رأيه وفى الاستذكار لم يسمع عمران بن عاصبة ثم ذكر قول ابن عباس (نسكان لا يضرك بايها بدأت) - قلت - السلك ما يتقرب به وقد يكون تطوعا ثم ذكر حديثا عن زيد بن ثابت ثم قال (رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موقوف) - قلت - كذا فى الكتاب ابن سالم وفى سنن الدارقطنى

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا علي بن عمر الخافظ ثنا محمد بن محمود الواسطي ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون ثنا ورقاء عن أبي اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال الحج الاكبر يوم النحر والحج الاصغر العمرة وقد روى في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) محمد بن الحسين السلمي أنبا أبو سعيد الخلالى أنبا أبو يعلى الموصلي وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز قالنا ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات فبعث به مع عمرو بن حزم وفيه ان العمرة الطهح الاصغر -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو أحمد بن حمدان المروزي ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا علي بن قادم ثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراقه بن مالك بن جعشم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما في الوادي يخطب وهو يقول دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة -

## جماع ابواب ما يجزى من العمرة ان اجمعت الى غيرها

### باب جواز القران

وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما بين مكة (١) وعثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما رأى ذلك على رضي الله عنه اهل بها جميعا فقال ليبيك بعمرة وحجة معا فقال عثمان رضي الله عنه ترى انهى الناس عن شيء وانت تفعله فقال ما كنت لادع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول احد من الناس - اخرج به البخاري من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش (ح وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني املاء وقرأة أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن العبي بن معبد قال كنت رجلا حديث عهد بجاهلية ونصرانية فاسلمت فاجتهدت فاهللت بالحجة والعمرة فخرجت اهل بها فرزت على زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة بالذياب وانا اهل بها فقال احدهما لهذا اضن من بعير اهله وقال الآخر أهبها جميعا فخرجت كأنما احملها على ظهري حتى قدمت على عمر رضي الله عنه فذكرت له الذي قالا فقال انها لا يقولان شيئا هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث أبي معاوية -

(١) كذا

اسماعيل بن مسلم وهو المكي متكلم فيه ثم ذكره وتوفا ومر فوعا العمرة الحج الاصغر) - قلت - لهذا الحديث تفسيران - احد هما ذكره البيهقي فيما مضى في باب العمرة في اشهر الحج - والآخر - ذكره فيما بعد في باب المفرد والمأزق يكفيهما طواف واحد وعلى التفسيرين لادلالة في الحديث على وجوب العمرة وقال ابو بكر الرازي معناه ان الحج يتوب عن العمرة لوجود انما لها فيه وزيادة ولو اراد وجوبها كالحج لم يدخل احدهما في الآخر كما لا يقال دخات المساواة في الحج وقال الخطابي معناه فرضها ساقط بالحج وهو معنى دخولها فيه فهو دليل على عدم الوجوب -



## باب القارن يهريق دما

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح بن عبادة وعبد الله ابن يوسف قالا أنبا مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت نرجنا مع رسول الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ولا يهل حتى يهل منهما جميعا - وذكر باقي الحديث - انرجاه في الصحيح من حديث مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي (ح قال) وأنبا أبو النضل بن ابراهيم ثنا أحمد ابن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال اسحاق أنبا وقالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عمرو بن عائشة رضي الله عنها قالت نرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللنا بعمرة ولم يكن سقت الهدى فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فليهل بالحج مع عمرته ثم لا يهل حتى يهل منهما جميعا قالت لحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله انى كنت اهلت بعمرة فكيف اصنع بحجتي فقال انقضى رأسك وامشطى (١) وامسك عن العمرة واهل بالحج فلما قضيت حجتي أمر عبد الرحمن بن أبي بكر فاعمرني من التميم مكان صمري التي امسكت عنها - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد بن حميد عن عبد الرزاق وفيه دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر ان يهل بالحج مع العمرة من كان معه هدى وإنما أمر عائشة رضي الله عنها بذلك وان لم يكن معها هدى خوفا من فوات حجتها ثم انه صلى الله عليه وسلم ذبح عن ازواجه البقر - وحديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكونها قارنة وقد مضى ذكره -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر - انرجاه من حديث ابن عيينة وقال بعضهم في الحديث ذبح وقال عبد العزيز الماجشون عن عبد الرحمن ابن القاسم في هذا الحديث اهدى عن نسائه البقر وقالت عمرة عن عائشة رضي الله عنها ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد البيرونى أنبا عقبة بن عاقمة ثنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة كانت عمرة تحدث به عن عائشة - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن بكر أنبا ابن جريح أخبرني أبو الزبير انه سمع جابرا يقول نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة في حجته - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر -

(١) مص - وامشطى -

## (باب القارن يهريق دما)

قال

ذكر فيه (انه عليه السلام ذبح عن ازواجه البقر وان حديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكون عائشة قارنة) - قلت - سيأتي عن قريب ان شاء الله تعالى انه لم يكن في ذلك هدى فهو يدل على انه لا هدى على القارن وذلك عكس مقصود النبي

(وأخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبأ أبو الوليد حسان بن محمد القرشي ثنا مسدد بن قطن ثنا داود ابن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعتمر من نسائه بقرة بينهما - ثم رده الوليد بن مسلم ولم يذكر ساعه فيه عن الأوزاعي ومحمد بن اسمعيل البخاري كان يخاف ان يكون أخذه عن يوسف بن السفر والله اعلم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبأ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الاسكندراني ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير فذكره وقال في حجة الوداع فان كان قواه حدثنا الأوزاعي محفوظا صار الحديث جيدا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبأ أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأ عبيد الله بن عمرو وعبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال خرج ابن عمر رضي الله عنه يريد الحج زمن نزل الجحج يا بن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم قتال وأنا تخاف ان يصدوك فقال (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) ادن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان يظهر البيداء قال ما شان الحج والعمرة إلا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجاً مع عمرتي واهدي هدياً اشتراه بقدي فانطلق حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحلل من شيء كان حرم منه حتى اذا كان يوم النحر نحر وحلق ثم رأى ان قد قضى طواه للحج والعمرة بطواه الاول ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - انرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن قدامة بن اعين وعثمان بن أبي شيبة المعنى قال ثنا جرير ابن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل قال قال الصبي بن معبد كنت رجلاً اعز ابياً نصرانياً فاسلمت فأتيت رجلاً من عشريني يقال له هذيم بن ثملة فقلت ياهاه اني حريص على الجهاد وانى وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فكيف لي بان اجمعهما فقال لجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى فاهللت بهما فلما أتيت العذيب لقيت سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بهما معا فقال احدهما للانحر ما هذا يا فقه من بعبه ذلك فكانما اتى على حبل حتى أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلاً اعز ابياً نصرانياً وانا حريص على الجهاد وانى وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فاتيت رجلاً من قومي فقال لجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى وانى اهلت بهما معا فقال عمر رضي الله عنه هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم -

## باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ الحسن بن حليم بن محمد بن حليم الصانع (١) أنبأ أبو الموجه أنبأ عبد الله أنبأ ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احدان يعتز قبل ان يحج قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر الذي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن ابن المبارك -

(١) مص - الصانع -

وذبحه عليه السلام عنهن البقرة تبين في الصحيح انه كان اجبية وقد تقدم ما يدل على انه أمرها برفض العمرة فلا نسلم انها كانت قارئة -

(باب العمرة قبل الحج)

قال

( أخبرنا ) أبو عبد الله الجافظ وأبو ذكريا بن أبي اسحاق المزكي قال ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع وائين للال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل بعمرة فاني لولائي أهديت لإهليل بعمرة وكان من التوم من أهل بعمرة ومنهم من أهل ببحج فكنت أنا من أهل بعمرة فقدمت مكة وأنا حائض فأدركني يوم عرفة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك والقضى شهرك (١) وامتشيطى وأهلى ببحج حتى إذا صدرت وقضى الله حجها ارسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليللة الخصبه فارد فيها وأهلت من التنعيم بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا هدية قولا قدا هدى عنها وعن اعتمر من أزواجه بقرة بينهن كما مضى ذكره - وهذا الحديث اخرجاه في الصحيحين من اوجه عن هشام بن عروة - واخرجه البخارى عن محمد بن أبي معاوية عن هشام -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الجافظ أنبا أبو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا أبو معاوية ( قال وحدثنا ) هناد ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وائين للال ذي الحجة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل ببحج فليهل ببحج ومن أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل بعمرة ثم ذكر معنى الاول واضاف كلام عمره اليه -

( أخبرنا ) أبو عبد الله الجافظ ثنا أبو العباس هو الاصح ما الربيع بن سليمان ثنا اسد بن موسى ثنا الليث بن سعد ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمران قال حججت مع مولاي فدخلت على ام سلمة رضي الله عنها فقلت اعتمر قبل ان احج فقالت ان شئت فاعتمر قبل ان تحج وان شئت فبعد ان تحج فقلت انهم يقولون من كان صرورة فلا يصلح ان يعتمر قبل ان يحج فسألته امهات المؤمنين فلن مثل ما قالت فرجعت اليها فاخبرتها فقالت نعم واشفيك بسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهلويا آل محمد بعمرة في حج -

## باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات

(١) ي - رأسك -

ذكر فيه حديث عائشة وفي آخره ( وأهلت من التنعيم بعمرة مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة ثم قال قوله فقضى الله عمرتها من قول عروة ) - قلت - اخرج مسلم هذا الحديث من طريق عبدة عن هشام وفي آخره نخرج بي الى التنعيم فأهلت بعمرة فقضى الله حجها وعمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم فهذا صريح بان ذلك من قول عائشة وقد قدمنا ان في بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وهذا صريح بانه من قوله عليه السلام ثم لو سلمنا انه من قول عروة فما يصح البيهقي بقوله فأهلت بعمرة مكان عمرتها وبما في الصحيح من قولها فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ثم قال البيهقي ( وانما لم يكن في ذلك هدى لانه عليه السلام كان قد اهدى عنها وعن من اعتمر من أزواجه بقرة بينهن ) - قلت - هذا لا يتمشى على مذهبه لانه عليه السلام ذبح البقر عن أزواجه وكن اكثر من سبع والبقره لا تجزى عنه الا عن سبع وانما لم يكن هدى لانها لم تكن قادرة بل رفضت عمرتها كما تقدم -

(باب المتمتع اذا اقام بمكة حتى

قال

(ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما طمنا أن نحل قال النبي صلى الله عليه وسلم فإذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فاهلوا قال فاهلنا من البطحاء - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث يحيى القطان عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفقيه ببغداد في مسجد الرصافة أنبأ أحمد بن سلمان النجاد ثنا أحمد بن محمد ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا أبو شهاب موسى بن نافع الأسدي قال قدمت مكة وأنا ممتع بعمرة فدخلت قبل التروية بثلاثة أيام فقال لي إناس من أهل مكة تصير الآن حجك مكية فدخلت على عطاء بن أبي رباح استفتيته فقال حدثني جابر بن عبد الله أنه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ساق اليدن وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلوا من أحرامكم بالطواف بالبيت وبين الصفا والمروة واقصروا واتم حلال فإذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدتمت بها متمعة قاتوا كيف يجعلها متمعة وقد سمينا الحج فقال اهلوا ما امرتكم فاولا اني سقت الهدى ففعلت مثل الذي امرتكم به ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدى عمه ففعلوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم - ورواه مسلم عن محمد بن عبيد الله بن نمير عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أحمد بن محمد بن زياد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر الخزري ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع ليال من ذي الحجة فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعلها عمرة فضأقت بذلك صدورنا وكبر علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس اهلوا فاولوا الهدى الذي ممي فعلت مثل الذي تفعلون قال فاهلنا حتى وطئنا النساء وفعلنا مثل ما يفعل الحلال حتى إذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهور لبينا بالحج - أخرجه مسلم من حديث عبد الملك بن أبي سليمان وقال اهلنا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المعروف الفقيه أنبأ أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب أنبأ مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يمتعون في اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا -

## باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ

### من نسكه خرج من الحرم ثم اهل من اين شاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خالد (١) بن أبي حامد المقرئ ثنا اسحاق بن سايان الرازي ثنا افصح بن حميد عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومهين بالحج في اشهر الحج وفي حرم الحج وليالي الحج حتى نزلنا بسرف فخرج الى اصحابه فقال من لم يكن معكم معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فافعل ومن كان معه هدى فلا فتمهم الآخذ بها ومنهم التارك لها من لم يكن معه الهدى فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان معه الهدى ومع رجال من اصحابه لهم قوة قالت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) هاشم - ر - حامد - وبها مش مد - صوابه - حامد -

ذكر في آخره (عن ابن المسيب كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يمتعون في اشهر الحج فاذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا) - قلت لامناسبة اه لهذا الباب -

وسلم وأنا ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنك فقلت سمعت كلامك مع أصحابك في العمرة قل . اياك قلت لا اصلي قال فلا يضرك تكوني في حجة وعسى الله ان يرزقكها وانما انت من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهن قالت فخرجت في حجتى حتى زلنا منى فطهرت فطفت بالبيت ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فأتهم بالعمرة ثم تطوف بالبيت وافرغ حتى تأتيا في فاني انتظر كما هاهنا قالت فخرجنا فاهلنا ثم طفت بالبيت وبالصفا والرؤية بلغتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله من جوف الليل فقال هل فرغتم قلت نعم فأذنت في أصحابه بالرحيل فخرج فر بالبيت فطاف به قبل صاوة الصبح ثم نرج الى المدينة - رواه البخارى في الصحيح عن ابي نعيم عن افلح - ورواه مسلم عن ابن نير عن اسحاق بن سليمان -

### باب من استحباب الاحرام بالعمرة من الجعرانة

( أخبرنا ) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن أيوب ثنا هدية بن خالد ثنا همام عن تمادة عن أنس أخبرهم أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كاهن في ذى القعدة الا ترى مع حجته عمرة الحديبية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حنين في ذى القعدة وعمرته مع حجته - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن هدية بن خالد -

( أخبرنا ) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سايان أنبا الشافعى أنبا ابن عيينة عن اممعل بن امية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن محرش الكعبي (١) ان النبي صلى الله عليه وسلم نرج من الجعرانة ليلا فاعتمر واصبح بها كبائت - وباسناده اخبرنا الشافعى أنبا مسلم عن ابن جريج يعنى عن مزاحم هذا الحديث بهذا الاسناد فقال ابن جريج وهو محرش قال الشافعى رحمه الله واصاب ابن جريج لان ولده عندنا يقولون بنو محرش - ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثم يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا ابن جريج اخبرنى من احم بن أبي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرش الكعبي قال نرج النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ليلا فاعتمر فدخل مكة ليلا تقضى عمرته ثم نرج من تحت ليلته فاصبح بالجعرانة كذا قال محرش بالخاء وكان الرواية هكذا وابن جريج رأى ان ذلك بالخاء معجمة في رواية مسلم بن خالد عنه والله اعلم -

### باب من احرم بها من التنعيم

( أخبرنا ) أبو بكر بن اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سايان أنبا الشافعى أنبا ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن اوس يقول اخبرنى عبد الرحمن بن أبي بكر رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم ( وأخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ اخبرنى أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد يقول سمعت عائدا يقول عن سفيان عن عمرو فذكره بنحوه - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن المدنى - ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان -

( أخبرنا ) أبو المنصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوى أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيبانى بالكوفة ثنا أحمد بن حازم ابن أبي غرة ثنا شهاب بن عباد العبدى ثنا داود بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن اردف اختك يعنى عائشة

(١) في الأم ج ٢ ص ١١٤ محرش الكعبي او محرش - كذا بالخاء المهملة فيهما وفي الجامع - كذا في النسخ وانظر ما الفرق ... -

فأعمرها من التعميم فإذا هيبت بها الأكمة فرها فلتجرحم فانها عمرة مستقبلة كذا وجدته في اصل كتابه مستقبلة -  
( وقد أخبرنا ) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ( ح وأخبرنا ) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد  
ابن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب قال ثنا عبد الله بن حماد ثنا داود الطيالسي ذكره بنحوه وقال ناها عمرة مستقبلة -

### ( في آخر هذا الجزء من النسخة الرامفورية )

وحصلت هذه الكراويس وقوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محمد نقيس الدين سليمان بن إبراهيم  
العلوي وقرأها على الحافظ أبي عمرو بن الصلاح تقع الله بها ونها خطها ووضع في مظانها من الأمانيد وضبط بعض  
رواتها وأعراب بعض الفاظ الحديث - وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما -

وقع الفراغ من طبع الجلد الرابع من السنن الكبرى للإمام البيهقي مع ما يقابله من الجوهر النقي في يوم

الثلاثاء التاسع من شهر صفر سنة ١٣٥١ من هجرة النبي الكريم عليه وعلى آله وصحبه أفضل

الصلاة والكل التسليم ويليه الجلد الخامس وأوله ( جماع أبواب

الاحتيار في أفراد الحج والتمتع بالعمرة ) يسر الله تعالى

اتمامه بنضاه وكره آمين والحمد لله

رب العالمين

٢٢٢٢٢

٢٢٢

٢

## فهرس الكتب الواردة

في المجلد الرابع للسنة الكبرى

١ — ٨٠	١ — كتاب الجنائز
٨١ — ١٩٨	٢ — كتاب الزكاة
١٩٩ — ٣٢٣	٣ — كتاب الصيام
٣٢٤ — ٣٥٨	٤ — كتاب الحج

## فهرست الابواب من المجلد الرابع للسنن الكبرى

الابواب والمضامين	الرقم	الابواب والمضامين	الرقم
باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم	١٨	باب تسوية القبور وتسطيحها	٢
مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسكين قياسا		باب من قاله بتسليم القبور	٣
على ما ثبت في السلام		باب لا يبنى على القبور ولا يخصص	٤
باب الصلاة على من قتله الحدود	»	باب في غسل المرأة	»
باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها	١٩	باب السنة الثابتة في تضييق شعر رأسها ثلاثة	٥
جماع ابواب حمل الجنابة	»	قرون واقائم خلقها	
باب من حمل الجنابة فدار على جوانبها الاربعة	»	باب كفن المرأة	٦
باب من حمل الجنابة فوضع السرير على كاهله	٢٠	باب الانسان يموت في البحر	٧
بين العمودين المقدسين		باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته	»
باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد	٢١	من رأس المال بالمعروف	
سرير اولوح		باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل	٨
جماع ابواب المشي بالجنابة	»	او عرفت له حياة	
باب الاسراع في المشي بالجنابة	»	جماع ابواب الشهيد ومن يصل عليه ويغسل	١٠
باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها	٢٢	باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك	
باب الركوب عند الانصراف من الجنابة	»	فلا يغسل القتلى ولا يصل على عليهم ويدفنون	
باب المشي امام الجنابة	٢٣	بكلوهم ودمائهم	
باب المشي خلفها	٢٤	باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى	١٢
باب القيام للجنابة	٢٥	على شهداء احد	
باب حجة من زعم ان القيام للجنابة منسوخ	٢٧	باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد	١٤
جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت	٢٨	ثمان سنين تودى بالهم	
باب الولي يبرق ربه بعد موته بالصلاة	»	باب من استحباب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها	»
عليه والاستغفار له		بعد ان يترع عنه الحديد والخلود وما لم يكن من	
باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الولي	»	عام لبوس الساس	
باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان	٢٩	باب الجلب يستشهد في المعركة	١٥
قد اوصى بها اليه		باب الميراث والذي يقتل طلما في غير معترك الكفار	»
باب صلاة الجنابة بامام وما يرجح لبيت في كربة	»	والذي يرجح اليه سيفه	
من يصل عليه		باب ما ورد في المقتول بسبب اهل البني	١٧
باب الجماعة يصلون على الجنابة اذ اذا	٣٠	باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد	١٨
باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوعدت	»	مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه	



المصنف	الابواب والمضامين	المصنف	الابواب والمضامين
	بتسايمة واحدة		بهم الكفائية
٤٣	باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله	٣١	جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز
»	باب من قال يسلم تسليماً خفياً	»	باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء
٤٤	باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه		من ليل او نهار
»	باب يرفع يديه في كل تكبيرة	٣٢	باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث
»	باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانياً	»	باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل
	ولكن يفتتح بنفسه واذ فرغ الامام كبره ابقى عليه		والبيان ان المراد به كيلاً تقوته الصلاة على الجنائز
»	باب الرجل تقوته الصلاة مع الامام فيصاها بعده	٣٣	باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت
٤٥	باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت	»	باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى
٤٩	باب الصلاة على الميت الغائب بالنية		المرأة عند عجزتها
٥١	باب الصلاة على الجنائز في المسجد	٣٤	باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة
٥٣	باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم		وتقديم افضلهم واقرئهم
	افقه واقرب بالميت رحماً	»	باب ما ورد في العشى للنساء
٥٤	باب ما روى في ستر القبر بواب	٣٥	جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بادخاله
»	باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر		القبر
٥٥	باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره	»	باب عدد التكبير في صلاة الجنائز
٥٦	باب ما يقال بعد الدفن	٣٦	باب من روى انه كبر على جنازة نحسا
»	باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر	»	باب من ذهب في زيادة التكبير على الرابع الى
٥٧	باب كراهية الذبح عند القبر		تخصيص اهل الفضل بها
»	باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض	٣٧	باب من ذهب في ذلك مذهب التخخير
»	باب من لم يره بأساً وان كان الاختيار فيما مضى		والاقتداء بالامام في عدد التكبير
»	باب من حوله الميت من قبره الى آخر الحاجة	»	باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا
٥٨	باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم		على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة
	بفناء شيء منه وخافة ان يكسر له عظم	٣٨	باب ما جاء في وضع النبي على اليسرى
»	باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة		في صلاة الجنائز
	يأذن صاحبها	»	باب القراءة في صلاة الجنائز
»	باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم	٣٩	باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
٥٩	جماع ابواب التعزية		في صلاة الجنائز
»	باب الجاوس عند المصيبة	٤٠	باب الدعاء في صلاة الجنائز
»	باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء	٤٢	باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء
	الاجر في تعزيتهم		له ما بين التكبيرة الرابعة والسلام
٦٠	باب ما يقول في التعزية من الترحم	٤٣	باب ما روى في التحال من صلاة الجنائز

الابواب والمضامين	٢٠	الابواب والمضامين	٢٠
باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها	٧٦	باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه	»
باب زيارة القبور	»	باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام	٦١
باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز	٧٧	باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه	»
باب ما ورد في نهىهن عن زيارة القبور	٧٨	باب ما يستحب لولى الميت من التحجيل	»
باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا	»	بتمقيذ وصاياها بالصدقة وغيرها	»
باب ما يقول اذا دخل مقبرة	»	باب ما يستحب لولى الميت من التصدق	٦٢
باب النهى عن الجلوس على القبور	٧٩	عنه وان لم يوص به	»
باب المشى بين القبور في النعل	٨٠	بجماع ابواب البكاء على الميت	»
باب النهى عن ان يبنى على القبر مسجد	»	باب النهى عن النياحة على الميت	»
<b>كتاب الزكاة</b>	٨١	باب ما ورد من التغايط في النياحة والاستماع لها	٦٣
باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته	»	باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	»
باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه	٨٢	و ضرب الحد و شق الجيب و نشر الشعر و الحلق و الخرق و الخدش	»
باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله	٨٣	باب الرعبة في ان يتزوى بما امر الله تعالى به من الصبر و الاسترجاع	٦٤
بجماع ابواب فرض الابل السائمة	٨٤	باب ما يرجى في لمصيبة بالاولاد اذا احتسبهم	٦٧
باب لعن دالدى اذ بلغت الابل كانت فيها صدقة	»	باب الرخصة في البكاء بلا ندب ولا نياحة	٦٨
باب كيف فرض الصدقة	٨٥	باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكي عليه	٦٩
باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة ابون وفي كل خمسين حقة	٩٠	باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت	٧٠
باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الابل	٩٢	باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه و ما روى عن عائشة رضي الله عنها في ذلك	٧١
باب تفسير اسنان الابل	٩٥	باب من كره السبي والا بدان و القدر الذى لا يكره منه	٧٤
باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول	»	باب كراهية رفع الصوت في الجنائز و القدر الذى لا يكره منه	»
باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضاً ولا مريضاً وفي الابل عدد الفرض صحيح	»	باب التناء على الميت رذكرة بما كان فيه من الخير	»
باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب ولا ما خصها	٩٦	باب النهى عن سب الاموات و الامر بالكف عن مساوئهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها	٧٥

الاصناف	الابواب والمضامين	الاصناف	الابواب والمضامين
	١١٣ - باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه		الان يتطوع
	» - باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات	٩٧ - باب المعتدى في الصدقة كما نعتها والاعتداء قد يكون من الساعي وقد يكون من رب المال	
	١١٤ - باب الرجل يتولى تفرقة زكوة مساله الباطنة بنفسه	» - باب الزكاة تتلف في يدى الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها	
	» - باب الوالى يأخذ منه زكوة امواله الظاهرة احب ذلك او كرهه	» - جماع ابواب صدقة البقر السائمة	
	» - باب الاختيار في دفعها الى الوالى	٩٨ - باب كيف فرض صدقة البقر	
	١١٥ - باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه ذلك ليكون على يقين من أدائها	» - جماع ابواب صدقة النعم السائمة	
	» - باب ما يسقط الصدقة عن الماشية	» - باب كيف فرض صدقة النعم	
	١١٧ - باب لاصدقة في الخيل	١٠٠ - باب السن التي تؤخذ في النعم	
	١١٩ - باب من رأى في الخيل صدقة	١٠١ - باب لا يؤخذ كرائم احوال الناس	
	١٢٠ - جماع ابواب زكاة النار	١٠٢ - باب يعد عليهم بالسخال التي نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان في الامهات بنية	
	» - باب الصواب في زكاة النار	١٠٣ - باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول	
	١٢١ - باب مقدار اوسق	١٠٤ - باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها	
	» - باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب	» - باب لا يكتم شيئا من مال الزكاة ولا يغل	
	» - باب نحرص الثمر والدليل على ان له حكا	١٠٥ - باب ما ورد فيمن كتمه	
	١٢٣ - باب من قال يترك لرب الخائض قدر ما يأكل هو واهله وما يبرى المساكين منها لا يحرص عليه	» - باب صدقة الخلاء	
	١٢٥ - باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب	١٠٦ - باب من تجب عليه الصدقة	
	» - باب ما ورد في الزيتون	١٠٨ - باب من قال ليس في مال العبد زكاة	
	١٢٦ - باب ما ورد في الورد	» - باب من قال زكاة ماله على الكه وان العبد لا يملك	
	» - باب ما ورد في العسل	١٠٩ - باب ليس في مال المكاتب زكاة	
	١٢٨ - جماع ابواب صدقة الزرع	» - باب الوقت الذي نجب فيه الصدقة	
	باب لاشئ في النار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة	» - باب ما على الامام من بحث السعاة على الصدقة	
	» - باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون ويبيس ويدنر ويقتات دون ما تبته الارض من الحضرة	١١٠ - باب ان تؤخذ صدقة الماشية	
		» - باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سواهم	
		» - باب تعجيل الصدقة	
		١١٢ - باب النية في انراج الصدقة	

الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة
- السيف من الكنوز		١٣٠ - باب قدر الصدقة فيما انخرجت الارض	
١٤٥ - باب تحريم تحلى الرجال بالذهب		١٣١ - باب للمسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه في زرعه العشر ونصف العشر	
» - باب تحريم او انى الذهب والفضة على الرجال والنساء		١٣٢ - باب الذمى يسلم وعلى ارضه خراج	
١٤٦ - باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة		» - باب ما ورد في قوله تعالى (وأتوا حقه يوم حصاده)	
» - باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره		١٣٣ - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل	
» - باب زكاة التجارة		» - باب لن يهلك على الله الا هالك	
١٤٨ - باب الدين مع الصدقة		» - جماع ابواب صدقة الورق	
١٤٩ - باب زكاة الدين اذا كان على مولى موفى		» - باب نصاب الورق	
١٥٠ - باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاهد		١٣٤ - باب تفسير الاوقية	
» - باب من قال لا زكاة في الدين		» - باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا	
» - باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة		» - باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة	
١٥١ - باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه		١٣٥ - باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق	
» - باب من قال يجوز الا بتياع مع الكراهية وانه يجوز ان يملك ما خرج من يديه بما يحل به الملك		١٣٦ - باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شراؤه	
» - باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاز		» - باب ما ورد في ارضاء المصدق	
١٥٢ - باب من قال المعدن ركاز فيه المنس		١٣٧ - باب زكاة الذهب	
١٥٤ - باب من قال لا شيء في المعدن حتى يبلغ نصابا		» - باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول	
» - باب من قال لا شيء فيه حتى يحول غايه الحول من يوم استفادته		١٣٨ - باب من قال لا زكاة في الحلى	
١٥٥ - باب زكاة الركاز		١٣٩ - باب من قال في الحلى زكاة	
» - باب من اجرى بالخمس الواجب فيه مجرى الصدقات		» - باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلى	
١٥٦ - باب ما يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية		١٤٠ - باب من قال زكاة الحلى عاريتة	
» - باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاز		» - باب من قال زكاة الحلى انما وجبت في الوقت الذي كان الحلى من الذهب حراما بالغ	
١٥٧ - باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة من اخذها منه		» - باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب	
		١٤١ - باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء	
		١٤٢ - باب ما ورد فيها يجوز للرجل ان يتحل به من خاتمه	
		» - وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة	
		١٤٤ - باب من تورع عن التحلى بالفضة ورأى حلية	

الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة
باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه	١٧٤ -	باب ترك التعدي على الناس في الصدقة	١٥٧ -
باب وقت انراج زكاة الفطر	» -	باب غلول الصدقة	١٥٨ -
جماع ابواب صدقة التطوع	١٧٥ -	باب الهدية للوالي بسبب الولاية	» -
باب التحريض على الصدقة وان قلت	» -	جماع ابواب زكاة الفطر	١٥٩ -
باب الاختيار في صدقة التطوع	١٧٧ -	قال الله تعالى ( قد افلح من تركي و ذكر اسم	
باب ابر البر ان يصل الرجل و دأبيه	١٨٠ -	ربه فصلي )	
باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى	» -	باب من قال زكاة الفطر فريضة و روى	» -
باب ما ورد في جهد المقل	» -	ذلك عن ابي العالية و عطاء و ابن سيرين	
باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم	» -	باب انراج زكاة الفطر عن نفسه و غيره	١٦٠ -
خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى و قوله حين سئل		باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه	١٦١ -
عن افضل الصدقة - جهد من مقل - انما يختار		باب السكا ف يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه	» -
باختلاف احوال الناس		زكاة الفطر	
باب كراهية امساك الفضل و غيره محتاج اليه	١٨٢ -	باب وقت و جوب زكاة الفطر	١٦٣ -
باب ما ورد في حقوق المال	» -	باب من قال بوجوبها على الغنى و الفقير اذا قدر عليه	» -
باب ما ورد في تفسير المساعون	١٨٣ -	باب الجحس الذي يجوز انراجه في زكاة الفطر	١٦٤ -
باب ما ورد في المنيحة	١٨٤ -	باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة	١٦٥ -
باب ما ورد في قوله تعالى ( ويؤثرون على انفسهم	١٨٥ -	الفطر الا صاعا	
واو كان بهم خصاصة )		باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة	١٦٧ -
باب ما ورد في سقى الماء	» -	الفطر نصف صاع	
باب كراهية البخل و الشح و الاقتار	١٨٦ -	باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا بصاع	١٧٠ -
باب وجوه الصدقة	١٨٧ -	الذي صلى الله عليه و آله وسلم	
باب فضل من اصبح مما ثما	١٨٩ -	باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم	» -
باب فضل صدقة الصحيح الصحيح	» -	كان عياره خمسة ارطال و ثلث	
باب فضل صدقة السر	١٩٠ -	باب من قال يجوز انراج الصدقة في زكاة الفطر	١٧٢ -
باب فضل الصدقة من المال الحلال	» -	باب و جوب زكاة الفطر على اهل البادية	» -
باب المنان بما اعطى	١٩١ -	باب ما يجوز انراجه لاهل البادية في زكاة الفطر	١٧٣ -
باب صدقة النافلة على المشرك و على من لا يحمد فعله	» -	من الاقل و غيره	
باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة	١٩٢ -	باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه	» -
باب المرأة تصدق من بيت زوجها	» -	زكاة المال استتالا بالآية في الصدقات	
باب من حمل هذه الاخبار على انها تعطيه من	١٩٣ -	باب الاختيار في ان يؤثر بزكاة فطره و زكاة ماله	١٧٤ -
الاطام الذي اعطاه من زوجته		ذوي رحم اذا كانوا من امهاتها من لا تلزمه نفقته	

الابواب والمضامين	الترقيم	الابواب والمضامين	الترقيم
يوم اويومين والنهي عن صوم يوم الشك		١٩٤ - باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه	
٢٠٩ - باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا		١٩٥ - باب فضل الاستغفار والاستغناء بحمل يديه	
انتصف شعبان		١٩٦ - باب كراهية السؤال والترغيب في تركه	
» - باب الرخصة في ذلك بما هو اصح من حديث		١٩٧ - باب الرجل يسأل سلطانا او في امر لا بد منه صالحا	
العلاء		» - باب بيان اليد العليا واليد السفلى	
٢١٠ - باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان		١٩٨ - باب اخذ ما يحل له اخذه اذا اعطى من غير مسئلة	
٢١١ - باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك		ولا اشراف نفس	
» - باب الشهادة على رؤية هلال رمضان		١٩٩ - باب المسئلة في المساجد؟	
٢١٢ - باب الهلال يرى بالهار		» - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل	
٢١٣ - باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للتد		» - باب عطية من سأل بالله عز وجل	
» - باب من اصبح جنبا في شهر رمضان		» - كتاب الصيام	
٢١٥ - باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم		باب فرض صوم شهر رمضان	
٢١٦ - باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم		٢٠٠ - باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ بفرض	
» - باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس		صوم شهر رمضان	
» - باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطغ ثم		» - باب ما كان عليه حال الصيام من الخيار الصوم	
بان انه كان قد طلع		وبين الاطعام	
٢١٧ - باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت		» - باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل	
ثم بان انها لم تغرب		والشرب والجماع بعد ما ينام او يصل صلاة العشاء	
٢١٨ - باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه		الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر	
٢١٩ - باب من طلع الفجر وهو مجامع اخرجته من ساعته		وصار الأمر الاول منسوخا	
واتم صومه		٢٠١ - باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان	
» - باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر		» - باب ما روي في كراهية قول القائل جاء رمضان	
٢٢٠ - باب من اصبح يوم الشك لا يتوى الصوم ثم		وذهب رمضان	
علم انه من شهر رمضان امسك بقية يومه		٢٠٢ - باب الدخول في الصوم بالنية	
٢٢١ - باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل		٢٠٣ - باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار	
ولم يشرب		قبل الزوال	
» - باب من أكل وهو شاك في طلوع الفجر		٢٠٤ - باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال	
» - باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان		» - باب الصوم لرؤية الهلال او استكمال العدد	
وهو صائم		ثلاثين	
٢٢٣ - باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة		٢٠٦ - باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم	
» - باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة في الفطر			

الابواب والمضامين	٤٠	الابواب والمضامين	٤٠
٢٤٠ - باب من فطر صائماً		دون التقييد بالجماع ولفظ يومهم التصخير	
» - باب جواز الفطر في السفر القاصد دون التصخير		دون الترتيب	
٢٤١ - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو		٢٢٦ - باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث	
٢٤٢ - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم		٢٢٧ - باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يرضاهما اصحاب الحديث	
٢٤٣ - باب الرخصة في الصوم في السفر		٢٢٨ - باب التخليط على من افطر يوماً من شهر رمضان معتمداً من غير عذر	
٢٤٥ - باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على الصيام ولم يكن به رغبة عن قبول الرخصة		٢٢٩ - باب من اكل او شرب ناسياً فليتم صومه ولا قضاء عليه	
٢٤٦ - باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضاً ويصبح صائماً في سفره ثم يفطر		» - باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد	
» - باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر		٢٣٠ - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا	
٢٤٧ - باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته		٢٣١ - باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالريضة	
» - باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين		» - باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته	
٢٤٩ - باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال		٢٣٣ - باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه	
٢٥٠ - باب الشهر يخرج تسعاً وعشرين فيكمل صيامهم		٢٣٤ - باب وجوب القضاء على من قبل فانزل	
٢٥١ - باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين		٢٣٥ - باب من انعمى عليه في ايام من شهر رمضان فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها	
» - باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر		» - باب الحائض تفطر في شهر رمضان	
» - باب القوم يخطئون في رؤية الهلال		٢٣٦ - باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة	
٢٥٢ - باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر		» - باب استحباب السحور	
٢٥٣ - باب المفطر يمكنه ان يصوم ففطر حتى جاء رمضان آخر		» - باب ما يستحب من السحور	
» - باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء		٢٣٧ - باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور	
» - باب من قال اذا فطر في القضاء بعد الامكان حتى مات اطعمه عنه مكان كل يوم مسكيناً مد من طعام		٢٣٨ - باب ما يفطر عليه	
٢٥٤ - باب من قال يصوم عنه وليه		٢٣٩ - باب ما يقول اذا افطر	
٢٥٧ - باب من مات وعليه صيام رمضان		» - باب ما يدعوه الصائم لمن افطر عنده	
٢٥٨ - باب قضاء شهر رمضان ان شاء متفرقاً وان شاء متتابعاً			

الابواب والمضامين	الرقم	الابواب والمضامين	الرقم
باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذى الحجة	٢٨٥ -	باب لا يصام يوم الفطر ولا يوم النحر ولا ايام	٢٦٠ -
باب فضل يوم عاشوراء	٢٨٦ -	منى فريضا ولا تطوعا	
باب صوم يوم التاسع	٢٨٧ -	باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا ازال درده عامدا	٢٦١ -
باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا	٢٨٨ -	وبالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل	
ثم نسخ وجوبه		جوفه باختياره	
باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط	٢٨٩ -	باب الصائم يذوق شيئا	»
باب فضل الصوم في اشهر الحرم	٢٩٠ -	باب الصائم يضحض او يستنشق في رفق ولا يبلغ الخ	»
بابه في فضل صوم شعبان	٢٩٢ -	باب الصائم يكتحل	»
باب في فضل صوم ستة ايام من شوال	»	باب الصائم يصب على رأسه الماء	٢٦٣ -
باب صوم يوم الاثنين والخميس	٢٩٣ -	باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه	»
باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر	»	باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة	٢٦٤ -
بابه من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة	٢٩٤ -	باب في ذكر بعض ما بلغنا عن حفاظ الحديث	٢٦٦ -
بابه من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم	٢٩٥ -	فه تصحيح هذا الحديث	
باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة	»	باب ما يستدل به على نسخ الحديث	٢٦٧ -
باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام	»	باب من كره مضغ العلك للصائم	٢٦٩ -
باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله	٢٩٦ -	باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم حتى يبلغ	»
باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه	»	ولا المجنون حتى يفيق	
الغزوية		باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان	»
باب ما ورد في صوم الشتاء	»	باب الصائم ينزه صيامه عن القبط والشامة	»
باب الايام التي نهى عن صومها	٢٩٧ -	باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم ويقدر على	٢٧٠ -
باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق	٢٩٨ -	الكفاة يفطر ويفتدي	
عن صوم التمتع		باب السواك للصائم	٢٧٢ -
باب من كره ان يتخذ الرجل صوم سهر بكومله	٢٩٩ -	باب من كره السواك بالعشي اذا كان صائما	٢٧٣ -
من بين الشهورا وصوم يوم من بين الايام		لما يستحب من خلوف فم الصائم	
باب من كره صوم الدهر واستحب القصد	»	باب صيام التطوع والخروج منه قبل ثمانية	٢٧٤ -
في العبادة لمن يخاف الضعف على نفسه		باب التخير في القضاء ان كان صومه تطوعا	٢٧٨ -
باب من لم ير يسرد الصيام باسا اذا لم يخف على	٣٠٠ -	باب من رأى عليه لقضاء	٢٧٩ -
نفسه ضعفا وأفطر الايام التي نهى عن صومها		باب النهي عن الوصال في الصوم	٢٨١ -
باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم	٣٠١ -	باب صوم يوم عرفة لغير الحاج	٢٨٢ -
باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم	٣٠٢ -	باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة	٢٨٣ -
السبت بالصوم	»	باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة	٢٨٤ -



الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين
٣٠٣	باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه	٣٢٢	باب من توضأ في المسجد او غسل فيه يديه تطهيرا
»	باب في فضل شهر رمضان وفضل الصيام على سبيل الاختصار	»	باب المرأة تعتكف باذن زوجها ومن نرجح منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجبا
٣٠٥	باب الجود والامضال في شهر رمضان	٣٢٣	باب من كره اعتكاف المرأة
٣٠٦	باب ما جاء في الطاعم الشاكر في غير ايام الفرض كالصائم الصابر	»	باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها
»	باب فضل ليلة القدر	»	باب المعتدة لا تعتكف حتى تقضي عدتها
٣٠٧	باب الدليل على انها في كل رمضان	٣٢٤	باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه
»	باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان	»	<b>كتاب الحج</b>
٣٠٨	باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر	»	باب اثبات فرض الحج النحر
»	باب الترغيب في طلبها في الثلث من العشر الاواخر	٣٢٥	باب وجوب الحج مرة واحدة
٣٠٩	باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين	٣٢٦	باب حج النساء
»	باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين	٣٢٧	باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله
٣١٠	باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان	»	باب المضي في بدنه لا يثبت على مركب النحر
٣١١	باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين	٣٣٠	باب الرجل يطيق المشى ولا يجد زاد او لراحلة النحر
٣١٣	باب العمل في العشر الاواخر من رمضان	٣٣١	باب الرجل يجد زاد او لراحلة فيحج ماشيا النحر
٣١٤	باب الاعتكاف	٣٣٢	باب من اختار الركوب
»	باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان وجوازه في العشر الاول والوسط وفي شوال وغيره	٣٣٣	باب الاستسلاف للحج
٣١٥	باب الاعتكاف في المسجد	»	باب الرجل يؤجر نفسه من رجل يخدمه ثم يحمل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجرته حجه
٣١٦	باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليغسله	»	باب التجارة في الحج
»	باب المعتكف يصوم	٣٣٤	باب امكان الحج
٣١٨	باب من رأى الاعتكاف بغير صوم	»	باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزوة
٣١٩	باب متى يدخل في اعتكافه النحر	٣٣٥	باب الحج عن الميت وان الحجية الواجبة من رأس المال
٣٢٠	باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط	٣٣٦	باب من ليس له ان يحج عن غيره
٣٢١	باب المعتكف يخرج الى باب المسجد ولا يخرج عنه قدميه ووزره زوجته ويتحدث بما احب	٣٣٧	باب الرجل يحرم بالحج تطوعا ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احرا ما . مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
٣٥٢ - جماع ابواب ما يجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها	٣٣٩ - باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام
» باب جواز القران وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد	» باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه
٣٥٣ - باب القارن يهريق دما	٣٤١ - باب تأخير الحج
٣٥٤ - باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة	٣٤٢ - جماع ابواب وقت الحج والعمرة
٣٥٥ - باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاء من مكة لان الميقات	» باب بيان اشهر الحج
٣٥٦ - باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ من نسكه نخرج من الحرم ثم اهل من اين شاء	٣٤٣ - باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج
٣٥٧ - باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة	» باب من اعتمر في السنة مرارا
» باب من احرم بها من التمتع	٣٤٤ - باب العمرة في اشهر الحج
	٣٤٦ - باب العمرة في رمضان
	» باب ادخال الحج على العمرة
	٣٤٨ - باب من قال العمرة تطوع
	٣٤٩ - باب من قال بوجوب العمرة استدلالا لا بقول الله تعالى ( واتموا الحج والعمرة لله )

## بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس اسماء الصحابة والتابعين واتباعهم رضوان الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وآثارهم وروياتهم تحت الابواب المذكورة في المجلد الرابع من السنن الكبرى للبيهقي -  
 قدرتنا هذا الفهرس على ترتيب حروف الهجاء ليكون سهل التناول لمن اراد ان يستخرج المسانيد والآثار والرويات من السنن الكبرى ورمزنا للفروع (مر) وللرسل (م) وللنقطع (ق) وللآثار الموقوفة على الصحابة (ث) وللنقطع (ط) ثم خصصنا لفظة حدث لتحديث الصحابة ولفظة روى ارواية التابعين واتباعهم -  
 وكل ما اتي به البيهقي من الاحاديث والرويات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا لترجمة سلكتنا فيه على تبيويه - وآثر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين -

## فهرست الصحابة والتابعين مع مسانيدهم وروياتهم للمجلد الرابع من السنن الكبرى

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٦٥ في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	حرف الالف
٦٨ في باب الرخصة في البكاء بلانذب ولاياحة (مر)	(١- ابراهيم النخعي تابعي)
٢٦٥ في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	١٣٢ روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٢٩٣ في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)	(٢- ابي بن كعب الانصاري)
(٥- انس بن مالك)	من قراء الصحابة
خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم	٣٦ حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنائزة (مر)
٧ حدث في باب الانسان يموت في البحر (ث)	٩٦ في باب لا ياخذ الساعي فوقه ايجب الخ (مر)
١٠ في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى الخ (مر)	٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
٣٠ في باب صلاة الجنائزة بامام وما يرجي لبيت في كثرة من يصلى عليه (مر)	٣١٤ في باب الاعتكاف (مر)
٣٢ في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)	(٣- احمد بن حنبل الامام)
٣٣ في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزها (مر)	١٧٠ روى في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث
٤٥ في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فواصلها	(٤- اسامة بن زيد صحابي مشهور)
	١٨ حدث في باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام (مر)

الاسماء و الابواب	الصفحة	الاسماء و الابواب	الصفحة
في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم	١٣٢	بعده	(ث)
حصادة	(ث)	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت	(مر)
في باب من قال لازكاة في الخي	١٣٨	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية	(مر)
في باب ما ورد في ما يجوز للرجل ان يتحلل به	١٤٢	»	(مر)
الخ	(مر)	في باب الميت يدخله قبره الرجال و من يكون	٥٣
»	١٤٣	منهم ائمه و اقرب بالميت رحما	(مر)
في باب زكاة الركاز	١٥٥	في باب كراهية الذبح عند القبر	(مر)
في باب ما ورد في تفسير الماعون	١٨٤	باب النهي عن الياحة على الميت	(مر)
في باب فضل من اصبغ صائما	١٨٩	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من	٦٥
في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم	٢٠٩	الصبر و الاسترجاع	(مر)
يوم اويومين	(ث)	في باب ما يرجى في المصيبة بالا و لا اذا	٦٧
في باب استحباب السحور	٢٣٦	احتسبهم	(مر)
في باب ما يفطر عايه	٢٣٩	في باب في البكاء بلا ندب ولا نياحة	(مر)
في باب ما يدعوه الصائم لمن افطر عنده	(مر)	في باب من رخص في البكاء الى ان يموت	٧٠
»	٢٤٠	الذي يبكي عليه	(مر)
في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد	٢٤٣	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء	»
الصوم	(مر)	بعد الموت	(مر)
في باب الرخصة في الصوم في السفر	٢٤٤	في باب التناء على الميت و ذكره بما كان	٧٥
في باب من اختار الصوم في السفر	٢٤٥	فيه من الخير	(مر)
في باب من قال يفطر وان خرج بعد طواع	٢٤٧	في باب زيارة القبور	(مر)
الفجر	(مر)	في باب المنى بين القبور في النعل	(مر)
في باب قضاء شهر رمضان الخ	٢٥٨	في باب كيف فرض الصدقة	(مر)
في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه	٢٦٣	»	(مر)
في باب ما يستدل به على نسخ الحديث	٢٦٨	»	(مر)
في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ	٢٧١	في باب المعتدى في الصدقة كما انها الخ	(مر)
في باب السواك للصائم	٢٧٢	في باب الزكاة تتلف في يد الساعي فلا يكون على	»
في باب صيام التطوع الخ	٢٧٧	رب المال ضمانها	(مر)
في باب النهي عن الوصال في الصوم	٢٨٢	في باب كيف فرض صدقة البقر	(مر)
في باب الجود و الافضل في شهر رمضان	٣٠٥	في باب كيف فرض صدقة الفهم	(مر)
في باب الاعتكاف	٣١٤	في باب صدقة الحائط	(مر)
في باب انبات فرض الحج	٣٢٥	في باب ما يسقط الصدقة عن السائبة	(مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٧٦ في باب زيادة القور (مر)	٣٣٢ في باب من اختار الركوب (مر)
٧٩ في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	٣٣٩ في باب الرجل يندرج الحج وعليه حجة الاسلام (ث)
١٣٢ في باب الذي يسلم وعلى ارضه نجاج (مر)	٣٤٢ في باب تاخير الحج (مر)
١٥١ في باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية (مر)	٣٤٤ في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)
١٨٧ في باب كراهية البخل والشح والافتقار (مر)	٣٤٥ في باب العمرة في شهر الحج (مر)
٢٥٦ في باب من قال يصوم عنه وابه (مر)	٣٥٧ في باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرة (مر)
٣٣٢ في باب من اختار الركوب (مر)	(٦ - انس بن مالك ابو اميه الكعبي صحابي)
٣٣٥ في باب الحج عن الميت (مر)	٢٣١ حدث في باب الحامل والرضع لا تقدران على الصوم افطرتا الخ (مر)
(٩١ - بسر بن سعيد ثقة)	(٧ - الاوزاعي تابعي)
١٣٠ روى في باب قدر الصدقة فيما انجرت الارض (مر)	٢٢٨ روى في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يرضاها اصحاب الحديث (ط)
(٩٢ - بشر بن مهجيم صحابي)	<b>حرف الباء</b>
٢٩٨ حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	(٨ - البراء بن عازب الانصاري)
(٩٣ - بشر بن قدامة الضبابي صحابي)	<b>صحابي ابن صحابي</b>
٣٣٣ حدث في باب من اختار الركوب (مر)	٩ حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (مر)
(٩٤ - بشر بن معبد المعروف بابن الخصاصية)	١٣٦ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماته (مر)
<b>صحابي</b>	٢٠١ في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب الخ (مر)
٨٠ حدث في باب المشي بين القبور في النعل (مر)	(٩ - البراء بن معرور صحابي)
١٠٤ في باب لا يكتف شيئا من مال الزكاة ولا يغل (مر)	اول من استقبل القبلة
(٩٥ - بلال بن الحارث الزني صحابي)	٤٩ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
١٥٣ حدث في باب زكاة المعدن الخ (مر)	(١٠ - بريدة الاسلمي صحابي)
(٩٦ - بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده (١))	٤٨ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
١٠٥ روى في باب ما ورد فيمن كتبه (مر)	٥٥ في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)
١١٦ في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)	
١٧٩ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	
(٩٧ - البهي مولى مصعب صدوق)	
٩ روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٣ في باب الركوب عند الانصراف الخ (مر)	<b>حرف الشاء</b>
٢٨٩ في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجباتم نسخ وجوبه (مر)	(١٨ - ثلبة بن ابي صمير عن ابيه مختلف في صحبته)
(٢٢ - جابر بن عبد الله الانصاري صحابي ابن صحابي)	١٢٣ روى في باب من قال بوجوبها على النبي والفقيه اذا قدر عليه (مر)
٤ حدث في باب لا يبي على القبور ولا يخصص (مر)	١٦٧ في باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع (م)
٨ في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	(١٩ - ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)
» » » (مر)	٢٣ حدث في باب الركوب عند الانصراف من الجنائز (مر)
١٠ في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى الخ (مر)	١٤١ في باب سياتي اخبار تدل على تحريم التحلل بالذهب (مر)
١١ » » (مر)	١٧٨ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
١٤ في باب من استحب ان يكفن في ثياب التي قتل فيها الخ (مر)	١٩٧ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
٢٦ في باب القيام للجنائز (مر)	٢٢٠ في باب من ذرعه التي لم يفطروا من استقاء افطر (مر)
٢٧ » » (مر)	٢٦٥ في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)
٢٩ في باب صلاة الجنائز بامام وامير حتى لبيت في كثرة من يصل عليه (مر)	٢٦٦ » » (مر)
٣١ في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء من ليلة او نهار (مر)	٢٦٨ في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)
٣٢ في باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل الخ (مر)	٢٩٣ في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
٣٤ في باب دفن الامنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقربهم (مر)	<b>حرف الجيم</b>
٣٥ باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	(٢٠ - جابر بن زيد ثقة فقيه)
٣٦ » » (مر)	١٣٢ روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٥٠ في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	(٢٩ - جابر بن سمرة صحابي ابن صحابي)
٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم اقرب بالميت رحما (مر)	١٩ حدث في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها (مر)
٥٧ باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض (مر)	٢٢ في باب الركوب عند الانصراف من الجنائز (مر)
» في باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة (ث)	

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
بعضها (مر)	في باب من حول الميت من قبرة الى آخر الحاجة (ث)
في باب صيام التطوع (ث)	في باب الرخصة في البكاء بلا تدب
في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)	ولا نياحة (مر)
في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)	في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة
في باب المعتدة لا تمتكف حتى تنقضى عدتها (ث)	فليس عليه اكثر منه الخ (مر)
في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)	في باب كيف فرض صدقة اليقر (ث)
في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (مر)
في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ث)	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (ث)
في باب ادخال الحج الى العمرة (مر)	في باب » » (ث)
في باب من قال العمرة تطوع (مر)	في باب من رأى في الخيل صدقة (مر)
في باب » » (ث)	في باب النصاب في زكاة التمار (مر)
في باب القارن يهريق دما (مر)	في باب تحرس التمر والدليل على ان له حكما (مر)
(٢٣ - جابر بن عتيك صحابي جليل)	في باب من قال يترك لرب الخائض قدر ما ياكل هو واهله الخ (مر)
حدث في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي يبكي عليه (مر)	في باب لاشئ في التمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق (مر)
في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (مر)	في باب تفسير الاوقية (مر)
(٢٤ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي مشهور)	في باب من قال لازكاة في الخيل (ث)
حدث في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (مر)	في باب من قال لاشئ في المعدن حتى يبلغ نصابا (مر)
في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
في باب » » (مر)	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)
في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	في باب ماورد في حقوق المال (مر)
في باب » » (مر)	في باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل (مر)
(٢٥ - جعفر بن محمد عن ابيه (١))	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
دوى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)	في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو (مر)
في باب قدرا لصدقة فيما انرجت الارض (م)	في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم (مر)
(٢٦ - جعفر بن محمد عن ابيه عن جده)	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر (مر)

(١) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب المعروف بالصديق رضي الله عنه

الإسماء والأبواب	الرقم	الإسماء والأبواب	الرقم
في باب من أكل وهو يرى أن العجر لم يطلع (ط)	٢١٦	في باب ما يقول في التعمية من الترحم على الميت	٦٠
في باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج (م)	٣٢٧	والدعاء له ولمن خلفه (ث)	
في باب الرجل يطبق المشي الخ (م)	٣٣٠	روى في باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجهد	١٣٣
(٣٢) - الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما		بالليل (م)	
سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم		في باب ما ورد فيما يجوز للرجل أن يصلح به الخ (م)	١٤٣
حدث في باب المرتث والذي يقتل ظله في غير	١٧	في باب انراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (م)	١٦١
معتك الكفار والذي يرجع إليه سيقه (ث)		(٢٧) - جندب بن سفيان البجلي له صحبة	
في باب المشي امام الجنائز (ث)	٢٤	حدث في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	٢٩١
في باب القيام للجنائز (ث)	٢٧	<b>حرف الحاء</b>	
في باب الاعتكاف في المسجد (ث)	٣١٦	(٢٨) - الحارث بن حاطب صحابي	
(٣٣) - الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما		حدث في باب من لم يقبل على رؤية هلال	٢٤٧
سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم		الفطر الاشاهدين عدلين (مر)	
حدث في باب من قال الوالي احق بالصلاة على	٢٩	(٢٩) - حذيفة بن اليمان صحابي جليل من السابقين	
الميت من الولي (مر)		حدث في باب من كره النعي والاياد ان والقدر	٧٤
في باب ما ورد في دخولهم في عموم قواه	٧٨	الذي لا يكره منه (مر)	
فزوروا (ث)		في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٨
(٣٤) - حكيم بن حزام بن خويلد صحابي		في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)	٢٠٤
حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٧	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم	٢٠٨
في باب خير الصدقة ما كان عن طهر عنى (مر)	١٨٠	يوم اويومين (مر)	
في باب كراهية السؤال والترقيب في تركه (مر)	١٩٦	(٣٠) - حسان بن ثابت	
(٣٥) - حمزة بن عمرو الاسلمي صحابي جليل		شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم	
حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد	٢٤١	حدث في باب ما ورد في نهيهن عن زيادة القيود (مر)	٧٨
دون القصير (مر)		(٣٦) - الحسن البصري تابعي جليل	
في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	٢٤٣	روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز	٧٤
<b>حرف الحاء</b>		والقدر الذي لا يكره منه (ط)	
(٣٦) - حبيب بن الارت صحابي من السابقين		في باب صدقة الخلطاء (ط)	١٠٦
الى الاسلام		في باب الصدقة فيما يزعه الادميون (م)	١٢٩
حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت	٧	في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة	١٦٧
ومجونه من رأس المال بالمعروف (مر)		الفطر الاصاعا (ط)	



الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف
الصدقة (ث)		٢٧٤ في باب من كره السواك بالمشى (مر)	
١٢٥ في باب ماورد في الزيتون (ط)		(٣٧ - خدش بن سلامة صحابي)	
١٣١ في باب المسلم يزرع ارضاً من ارض الخراج (م)		١٧٩ حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	
١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ط)		<b>حرف الدال</b>	
٢٠٢ في باب ماورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (ط)		(٣٨ - دحية بن خليفة الكلبي صحابي جليل)	
(٤٤ - زياد بن الحارث الصدائي له صحبة)		٢٤١ - حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون التصير (مر)	
١٧٤ حدث في باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال (مر)		<b>حرف الراء</b>	
(٤٥ - زيد بن ارقم صحابي مشهور)		(٣٩ - رافع بن خديج صحابي جليل)	
٣٦ حدث في باب من روى انه كبر على جنازة نحمسا (مر)		٢٥٨ حدث في باب قضاء شهر رمضان (ث)	
٣٤٢ في باب تاخير الحج (مر)		٢٦٥ في باب الحديث الذي روى في الاططار بالحجامة (مر)	
(٤٦ - زيد بن ثابت صحابي كاتب الوحي)		(٤٠ - ربيعة بن ابي عبد الرحمن ثقة فقيه)	
٣٨ حدث في باب ما يستدل به على ان الصحابة اجمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)		١٥٢ روى في باب زكاة المعدن الخ (م)	
٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتاخير السحور (مر)		(٤١ - ركب المصري له صحبة)	
٣٥١ في باب من قال بوجوب العمرة (ث)		١٨٢ حدث في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)	
(٤٧ - زيد بن خالد الجهني صحابي)		<b>حرف الزاء</b>	
٢٤٠ حدث في باب من فطر صائماً (مر)		(٤٢ - الزبير بن العوام احد العشرة المبشرة)	
(٤٨ - زيد بن صوحان ممن ادرك النبي صلى الله عليه وسلم)		١٤٤ حدث في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	
١٧ حدث في باب ماورد في المقتول بسيف اهل النبي (ط)		١٩٥ في باب (١) فضل الاستغفار والاستنماء بحمل يديه (مر)	
<b>حرف السين</b>		(٤٣ - الزهري تابعي جليل)	
(٤٩ - سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه)		٥٧ روى في باب من لم ير به بأس وان كان الاختيار فيما مضى (ث)	
٢٣ حدث في باب المشى امام الحيازة (مر)		٩٠ في باب ابانة قوله في كل اربعين ابنة لبون (ق)	
٢٤ " " (مر)		١١٠ في باب ما على الامام من بعث السعاة على لا يملك (مر)	
١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (مر)			
١٠٨ في باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك (مر)			

الاسماء والابواب	٤٠٠	الاسماء والابواب	٤٠٠
(٥٧ - سعيد بن زيد بن قنيل احد العشرة المبشرة)		١٣٠ في باب قدبر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	
٧٥ في باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف		١٨٨ في باب وجوه الصدقة (مر)	
عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها (مر)		٢٠٤ في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	
(٥٨ - سعيد بن المسيب تابعي)		٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في الترمين العشر	
٤٨ روى باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت (م)		الاواخر (مر)	
١١٩ في باب لاصدقة في التحليل (ط)		(٥٠ - سراقه بن مالك صحابي)	
١٢١ في باب مقدار الوسقى (ط)		١٨٦ حدث في باب مساورد في سقى الماء (مر)	
١٢٢ في باب نوحى التمر والدليل على ان له		٣٥٢ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	
حكما (م)		(٥١ - سعد بن ابى ذباب صحابي)	
١٤٠ في باب من قال زكاة الخلى عاربه (ط)		١٢٧ حدث في باب مساورد في العسل (مر)	
١٦٩ في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة		(٥٢ - سعد بن عباده الخزرجى صحابي معروف)	
الفطر نصف صاع (م)		١٨٥ حدث في باب مساورد في سقى الماء (مر)	
٢٢٥ في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة		(٥٣ - سعد بن ابى وقاص احد العشرة المبشرة)	
الخ (م)		٢٠ حدث في باب من حمل الخنازة فوضع السرير	
٢٢٧ في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه		على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	
في هذا الحديث (م)		١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (مر)	
٢٧٢ في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ط)		(٥٤ - عمر بن ديسم مخضرم وقيل له صحبة)	
٣٥٦ في باب المتمتع بالعمرة الى الحج (في آثار الصحابة)		٩٦ في باب لا ياخذ الساعى فوق ما يجب الخ (مر)	
(٥٩ - سفيان الثمار هو ابن دينار)		(٥٥ - سعيد بن جبير تابعي معروف)	
٣ روى في باب من قال بتسليم القبور (ث)		١٣٣ روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه	
(٦٠ - سفيان بن عبدالله صحابي)		يوم حصاده (ط)	
١٠٠ حدث في باب السن التى تؤخذ في الغنم (ث)		١٤٦ في باب ما لاذكاة فيه من الجواهر (ط)	
١٠٣ في باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم		٢٢٨ في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر	
الخ (ث)		رمضان الخ (ط)	
(٦١ - سلمان بن عاصم الضبي صحابي)		(٥٦ - سعيد بن ابى الحسن ثقة)	
١٧٤ حدث في باب الاختيار في ان يؤثر بركة فطره		١٤٣ روى في باب ما ورد فيما يجوز للرجل	
وزكاة ماله وذوى رحمه الخ (مر)		ان يتحل به (م)	
٢٣٨ في باب ما يفطر عليه (مر)			

(١) طبع في السن على صفحة ١٧٤ - سلمان والصواب سلمان كما في التقريب -

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم	٤٠	في باب ما يفطر عليه	٢٣٩
في صلاة الجنائز		(٦٢ - سلمة بن الاكوع صحابي)	
في باب ما يحرم على صاحب المال ان يعطى	١٣٦	حدث في باب ما كان عليه حال الصيام	٢٠٠
الصدقة من شرماله	(مر)	في باب من اصبغ يوم الشك لا ينوي الصوم	٢٢٠
(٦٨ - سهل بن سعد الساعدي)		الخ	(مر)
له ولايته صحبة		في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا	٢٨٨
حدث في باب من قال يسلم تسليما خفيا	٤٤	الخ	(مر)
في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على	٢١٥	(٦٣ - سلمة بن المحبق صحابي)	
الصائم	(مر)	حدث في باب من اختار الصوم في السفر	٢٤٥
في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير	٢٣٧	الخ	(مر)
السحور	(مر)	(٦٤ - سليمان بن يسار ثقة)	
في باب فضل شهر رمضان	٣٠٥	روى في باب نحرص التمر والدليل على ان له	١٢٢
(٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)		حكا	(م)
روى في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس	١٠١	في باب الدين مع الصدقة	١٤٨
في باب صدقة الخلاء	١٠٦	(٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)	
حرف الشين		حدث في باب الامام يقف على الرجل عند	٣٤
(٧٠ - شداد بن اوس الانصاري صحابي معروف)		رأسه وعلى المرأة عند مجيزتها	(مر)
حدث في باب الحديث الذي روى في الافطار	٢٦٥	في باب زكاة التجارة	١٤٦
بالحجامة	(مر)	في باب الرجل يسأل ملطانا	١٩٧
في باب ما يستدل به على نسخ الحديث	٢٦٨	في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على	٢١٥
(٧١ - شداد بن الهاد صحابي)		الصائم	(مر)
حدث في باب المرتث والذي يقتل ظلما في غير	١٥	(٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)	
معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه	(مر)	حدث في باب من قال يترك لرب الحائط	١٢٣
(٧٢ - شيان ابو يحيى جد ابي هبيرة صحابي)		قدر ما ياكل هو واهله الخ	(مر)
حدث في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء	٢١٨	(٦٧ - سهل بن حنيف صحابي بدرى)	
لفظه	(مر)	حدث في باب القيام للجنائز	٢٧
		في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز	٣٥
		في باب القراءة في صلاة الجنائز	٣٩

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
<b>حرف العين</b>	<b>حرف الصاد</b>
( ٨٠ - عاصم بن عمر بن قتادة ثقة )	( ٧٣ - صالح بن كيسان ثقة )
١٥ روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)	٢٥١ روى في باب قضاء شهر رمضان (م)
( ٨١ - عاصم بن ربيعة المدوي صحابي مشهور )	( ٧٤ - الصلت بن زبيد عن ابيه عن جده (١) )
٢٥ حدث في باب القيام للجنازة (مر)	١٢٣ روى في باب من قال يترك لرب الخائض قدر
٢٦ " " (مر)	مايا كل هووا هله الخ (مر)
٢٧٢ في باب السواك للصائم (مر)	( ٧٥ - صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم )
( ٨٢ - عامر الشعبي تابعي ثقة )	٢١٨ حدث في باب من اكل وهو يرى ان الشمس
١٥ روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)	قد غربت الخ (ث)
١٢٩ في باب الصدقة فيما يزعه الادميون (م)	<b>حرف الطاء</b>
( ٨٣ - عامر بن مسعود تابعي )	( ٧٦ - طاوس اليماني تابعي جليل )
٢٩٦ روى في باب ماورد في صوم الشتاء (م)	١٣١ روى في باب قدر الصدقة فيما اخرجت
( ٨٤ - عيادة بن الصامت الانصاري احد الثقباء )	الارض (ط)
٢٨ حدث في باب حجة من زعم ان القيام للجنازة	١٣٢ في باب ماورد في قوله تعالى وآتواحقه يوم
منسوخ (مر)	حصاده (ط)
٤٠ في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة	١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ط)
الجنازة (ث)	١٥٠ في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من
١٥٨ في باب غلول الصدقة (مر)	غير حاجة (ط)
٣١١ في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من	٣٣٥ في باب الحج عن الميت (ط)
شهر رمضان (مر)	( ٧٧ - طلحة بن عبيد الله احد العشرة المبشرة )
( ٨٥ - العباس بن عبدالمطلب )	٢٠١ حدث في باب لايجب صوم باصل الشرع غير
عم رسول الله صلى الله عليه وسلم	صوم رمضان (مر)
١١١ حدث في باب تمجيل الصدقة (مر)	( ٧٨ - طلحة بن عبيد الله بن كرز ثقة )
( ٨٦ - عبد الله بن انيس صحابي )	٢٨٤ روى في باب الاختيار للحاج في ترك صوم
٣٠٩ حدث في باب الترغيب في طلبها ثلث وعشرين (مر)	يوم عرفة (م)
( ٨٧ - عبد الله بن ابي او في صحابي )	( ٧٩ - طاق بن علي الخنفي صحابي له وفادة )
٣٥ حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)	٢٠٨ حدث في باب النهي عن استقبال شهر رمضان
٤٢ في باب ماورد في الاستنفار للميت والدعاء له	بصوم يوم اويومين (مر)

الاسماء والابواب	٤٠٠	الاسماء والابواب	٤٠٠
في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة القطر الاصابع (ث)	١٦٧	ماين التكبيرة الرابعة والسلام (مر)	٤٣
في باب المضمون بدنه لا يثبت على مركب (مر)	٣٢٩	في من قال يسلم عن يمينه وعن شماله (مر)	١٥٧
في باب بيان اشهر الحج (ث)	٣٤٢	في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه (مر)	٢١٦
(٩٤ - عبدالله بن الشخير صحابي)		في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم (مر)	٣٣٣
حدث في باب ما يستحب لولى الميت من التمجيل بتقديز وصباياه بالصدقة وغيرها (مر)	٦١	في باب الاستسلاف للحج (ث)	
(٩٥ - عبدالله بن عباس من فتها الصحابة)		(٨٨ - عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)	
حدث في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (مر)	١٢	الانصاري عن ابيه عن جده (١)	
» » » (مر)	١٣	في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)	٥٩
في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها الخ (مر)	١٤	(٨٩ - عبدالله بن جعفر بن ابي طالب له صحبة)	
في باب من كره شدة الاسراع بهاخافة ان يجاسها (ث)	٢٢	حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)	٦٠
في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى للميت في كثرة من يصلى عليه (مر)	٣٠	في باب ما يبى لاهل الميت من الطعام (مر)	٦١
في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذا اذا (ث)	»	(٩٠ - عبدالله بن الحارث)	
في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموقى اى ساعة شاء من ليل او نهار (مر)	٣١	روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (ق)	١٣
في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	٣٥	(٩١ - عبدالله بن حبشى صحابي)	
في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (مر)	٣٧	حدث في باب ما ورد في جهد المقل (مر)	١٨٠
في باب القراءة في صلاة الجنائز (مر)	٣٨	(٩٢ - عبدالله بن رواحة صحابي شهد بدر)	
» » (مر)	٣٩	حدث في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى البشابة وضرب الخد الخ (ث)	٦٤
في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	٤٢	(٩٣ - عبدالله بن الزبير صحابي مشهور)	
في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمه واحدة (ث)	٤٣	حدث في باب الجنب يستشهد في المعركة (٢) (مر)	١٥
في باب من قال يسلم تسليماً خفياً (ث)	»	في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	٢٠
في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٤٥	في باب المشى امام الجنائز (ث)	٢٤
» » (مر)	٤٦	في باب القيام للجنائز (ث)	٢٧

الاسماء و الابواب	الصفحة	الاسماء و الابواب	الصفحة
في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الاصاعاً (ث)	١٦٧	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن (مر)	٤٨
» » » (مر)	»	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم افقه واقرب بالميت رحماً (ث)	٥٣
في باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع (مر)	١٦٨	في باب ما روي في ستر القبر بثوب (مر)	٥٤
في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية (مر)	١٧٢	في باب من قال يسئل الميت من قبل رجل القبر (ث)	»
في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)	١٨٣	» » (مر)	٥٥
» » » (ث)	١٨٤	في باب ما يقال بعد الدفن (ث)	٥٦
في باب صدقة النافلة على المشترك الخ (مر)	١٩١	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (ث)	٦٣
في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه (ث)	١٩٤	في باب ما روي في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٦٨
في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)	١٩٩	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (مر)	٧٠
في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الاكل والشرب (مر)	٢٠١	في باب سياق اخبار تدل على الميت يذب بالنياحة عليه الخ (مر)	٧٣
في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم اويومين (مر)	٢٠٧	في باب ما ورد في تهيئ عن زيارة القبور (مر)	٧٨
» » » (مر)	٢٠٨	في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)	٨٠
في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)	٢١١	في باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه (مر)	٨٣
» » » (مر)	٢١٢	في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)	٩٦
في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	٢١٦	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٩٩
في باب من اكل وهو شاك في طالع الفجر (ث)	٢٢١	في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	١٠١
في باب الحامل والمرضع اذا خافا على ولديهما افطرتا الخ (مر)	٢٣٠	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ث)	١٣٢
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)	٢٣٢	» » (ث)	١٣٣
في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	٢٣٨	في باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من عنبر وغيره (ث)	١٤٦
في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون التقصير (مر)	٢٤٠	في باب الدين مع الصدقة (ث)	١٤٨
في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	٢٤٣	في باب زكاة الدين اذا كان على موفى (ث)	١٤٩
في باب المسافر يصوم بمض الشهر ويفطر بعضاً (مر)	٢٤٦	في باب الكافر يكون فيمن فلا يؤدي عنه زكاة الفطر (مر)	١٦٣

الابواب والمضامين	٣٠٠	الابواب والمضامين	٣٠٠
في باب فضل ليلة القدر (مر)	٣٠٦	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا (ث)	٢٤٦
في باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الا واخر (مر)	٣٠٨	في باب من رأى الهلال وحده حمل على رؤيته (مر)	٢٤٧
» » (مر)	٣٠٩	في باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر (مر)	٢٥١
في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)	٣١٣	في باب المفطر يمكنه ان يصوم الخ (ث)	٢٥٣
في باب الاعتكاف في المسجد (ث)	٣١٦	في باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الا مكان الخ (ث)	٢٥٤
في باب المعتكف يصوم (ث)	٣١٧	في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	٢٥٥
» » (ث)	٣١٨	» » (مر)	٢٥٦
في باب من رأى الاعتكاف بغير صوم (مر)	٣١٩	في باب من مات وعليه صيام رمضان (ث)	٢٥٧
في باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط (ث)	٣٢١	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٢٥٨
في باب اثبات فرض الحج (ث)	٣٢٤	في باب الافطار بالطعام وبغير الطعام (ث)	٢٦١
» » (مر)	٣٢٥	في باب الصائم يذوق شيئا (ث)	»
» » (ث)	»	في باب الصائم يكتحل (مر)	»
في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)	٣٢٦	في باب الصائم يصب على رأسه الماء (ث)	٢٦٣
في باب المصنوف بدنه لا يثبت على مركب (مر)	٣٢٨	في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (مر)	»
» » (مر)	٣٢٩	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٢٦٦
في باب الرجل يطيق المشي الخ (ث)	٣٣١	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	٢٦٨
في باب الرجل يجرد اذوار حلة فيحجج اثباتا (ث)	»	في باب الشيخ الكبير لا يطيق الصوم الخ (ث)	٢٧١
» » (مر)	»	في باب صيام التطوع الخ (ث)	٢٧٧
في باب من اختار الركوب (مر)	٣٣٢	في باب من رأى عليه القضاء (ث)	٢٨١
في باب الرجل يواجر نفسه من رجل يخدمه (ث)	٣٣٣	في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	٢٨٤
في باب التجارة في الحج (مر)	»	في باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة (مر)	»
» » (مر)	٣٣٤	في باب فضل يوم عاشوراء (مر)	٢٨٦
في باب الحج عن الميت (مر)	٣٣٥	في باب صوم يوم النحر (مر)	٢٨٧
في باب من ليس له ان يحج عن غيره (مر)	٣٣٦	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٢٨٩
» » (مر)	٣٣٧	في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	٢٩١
في باب من استسحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)	٣٤٠	في باب مساجد في صوم يوم الاربعة والخميس والجمعة (مر)	٢٩٥
في باب بيان اشهر الحج (مر)	٣٤٢	في باب الجود والافعال في شهر رمضان (مر)	٣٠٥
في باب لايهل بالحج في غير اشهر الحج (ث)	٣٤٣		
في باب السمرة في اشهر الحج (مر)	٣٤٥		

الاسماء والابواب	١٠٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠٠
في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٦٤	في باب العمرة في رمضان (مر)	٣٤٦
و ضرب الخد الخ (مر)		في باب من قال بوجوب العمرة (ث)	٣٥١
في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به	٦٦	« « (ث)	٣٥٢
من الصبر والاسترجاع (مر)		(٩٦ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه من كبار الصحابة)	
في باب الرخصة في البكاء بلانديب ولانهاجة (مر)	٦٩	حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى	٩
في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي	٧٠	عليه ان استهل او عمر فت له حياة (ث)	١٦
يبيكي عليه (مر)		في باب المرتك والذى يقتل ظلم في غير معترك	١٦
في باب سياتي اخبار تدل على ان الميت يعذب	٧٢	الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	٢٠
بالنياحة عليه الخ (مر)		في باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله	٢٠
« « (مر)	٧٣	بين العمودين المقدمين (ث)	٢١
في باب من كره النبي والايدان والقدر الذي	٧٤	« « (ث)	٢٤
لا يكره منه (ث)		في باب المشي امام الجنازة (ث)	٢٧
في باب التهي عن سب الاموات والامر بالتكف	٧٥	في باب القيام للجنازة (ث)	٣٢
عن مساويهم (مر)		في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات	٣٢
في كتاب الزكاة (مر)	٨١	الثلاث (ث)	٣٣
في باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه (ث)	٨٢	في باب جنازة الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)	٣٨
« « (ث)	٨٣	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة	
« « (مر)		اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة	
في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٨٧	منسوخة (ث)	٤٣
« « (مر)	٨٨	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنازة	
في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها	١٠٣	بتسليمة واحدة (ث)	٤٤
حتى يحول عليه الحول (ث)		في باب من قال يسلم حتى يسمع من	
« « (ث)	١٠٤	يليه (ث)	
في باب صدقة الخلطاء (ث)	١٠٦	في باب يرفع يديه في كل تكبيرة (ث)	
في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٨	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)	٤٩
في باب من قل ليس في مال العبد زكاة (ث)		في باب الصلاة على الجنازة في المسجد (ث)	٥٢
في باب ليس في مال المكاتب زكاة (ث)	١٠٩	في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (مر)	٥٥
في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)		« « (ث)	
في باب تعجيل الصدقة (ث)	١١٢	في باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر (ث)	٥٧
في باب الاختيار في دفعها الى الوالي (ث)	١١٥	في باب ما ورد من التغايف في النياحة	٦٣
في باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه الخ (ث)		والاستماع لها (مر)	



الإسماء والابواب	٤٠٠	الإسماء والابواب	٤٠٠
في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا (مر)	١٧٠	في باب النصاب في زكاة الحار (مر)	١٢١
في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)	١٧٤	في باب مقدار الوسقي (ث)	»
في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)	١٧٥	في باب ما ورد في العسل (مر)	١٢٦
في باب ابر البر ان يصل الرجل وداييه (مر)	١٨٠	في باب قد والصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٣٠
في باب ما ورد في تفسير الساعون (ث)	١٨٤	في باب ما ورد في قوله تعالى (واتوا حقه يوم	١٣٢
في باب ما ورد في قوله تعالى ويوترون على انفسهم	١٨٥	حصاده) (ث)	»
الخ (ث)	»	في باب من قال لا زكاة في الخلي (ث)	١٣٨
في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)	١٩١	في باب من قال زكاة الخلي عاريتة (ث)	١٤٠
في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال	١٩٥	في باب ما ورد في فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ (مر)	١٤٢
مولاه (ث)	»	» (ث)	١٤٣
في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	١٩٦	في باب زكاة التجارة (ث)	١٤٧
في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٩٧	في باب الدين مع الصدقة (ث)	١٤٨
» (مر)	١٩٨	في باب زكاة الدين اذا كان على مولى (ث)	١٤٩
» (ث)	»	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر	١٥٠
في باب عطية من سأل باقه عز وجل (مر)	١٩٩	او جاحد (ث)	»
في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)	»	في جامع ابواب زكاة الفطر (مر)	١٥٩
في باب ما كان عليه حال الصيام (ث)	٢٠٠	في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)	»
في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢٠٤	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	١٦٠
» (مر)	٢٠٥	» (ث)	١٦١
في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم	٢٠٩	» (ث)	»
يوم اويومين (ث)	»	في باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه (ث)	»
في باب الشهادة على رؤية دلال رمضان (مر)	٢١٢	في باب الكافر يكون فيمن يؤمن فلا يؤدى عنه	١٦٢
في باب الهلال يرى بالنهار (ث)	٢١٣	زكاة الفطر (مر)	»
في باب من طلع الفجر وهو مجامع الخ (ث)	٢١٦	في باب وجوب زكاة الفطر (مر)	١٦٣
في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء	»	في باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة	١٦٤
افطر (ث)	»	الفطر (مر)	»
في باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما	٢٣٠	» (مر)	١٦٥
افطرتا الخ (ث)	»	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة	١٦٦
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)	٢٣٢	الفطر الاصاعا (مر)	»
في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان (ث)	٢٣٥	في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة	١٦٨
في باب ما يقول اذا افطر (مر)	٢٣٩	الفطر نصف صاع (ث)	»

الاصنام	الاسماء والابواب	الاصنام	الاسماء والابواب
٢٤١	في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (ث)	٣٣٥	في باب ركوب البحر الحج او حرة او غزرو (مر)
٢٤٥	في باب من اختار الصوم في السفر الخ (ث)	٣٣٩	في باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام (ث)
٢٥٠	في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صيامهم (مر)	٣٤٢	في باب بيان اشهر الحج (ث)
٢٥٤	في باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان الخ (ث)	٣٤٤	في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)
»	» (مر)	٣٤٥	في باب العمرة في اشهر الحج (ث)
٢٦٠	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	»	» (ث)
»	في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	٣٤٨	في باب ادخال الحج على العمرة (مر)
٢٦٩	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (ث)	٣٤٩	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
٢٧٣	في باب السواك للصائم (ث)	٣٥١	» (ث)
٢٧٧	في باب صيام التطوع (ث)	٣٥٤	في باب القارن يهريق دما (مر)
٢٨٢	في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	»	في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)
٢٨٩	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كلف واجبا الخ (مر)	٩٧ - عبدالله بن عمرو بن العاص من فقهاء الصحابة	
٢٩٠	في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٧	حدث في باب القيام للجنابة (مر)
٢٩٥	في باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة (مر)	٦٠	باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له وللمن خلف (مر)
٣٠١	في باب من لم ير بسرد الصيام باسا (ث)	٧٧	في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)
٣٠٧	في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)	١٥٢	في باب من قال المعدن ركاز فيه الخس (مر)
٣١٠	في باب الترغيب في ظاهرها في السبع الاواخر من شهر رمضان (مر)	١٥٦	في باب ما يوجد منه مدفون في تجور اهل البلطالية (مر)
٣١١	» (مر)	١٨٤	في باب ما ورد في المنيحة (مر)
٣١٥	في باب الاعتكاف في المسجد (مر)	١٨٧	في كراهية البخل والشح والانتار (مر)
٣١٨	في باب المعتكف يصوم (ث)	١٩٦	في باب فضل الاستشفاء والاستحمام بهما يديه (ث)
٣٢٧	في بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج الخ (مر)	٢٩٥	في باب ما جاء في فضل صوم داود (مر)
٣٣٠	في باب الرجل يطيق المني الخ (مر)	»	عابه السلام (مر)
٣٣٢	في باب من اختار الركوب (مر)	٢٩٦	» (مر)
٣٣٣	في باب الرجل يؤجر نفسه من رجل يخدمه (مر)	٢٩٩	باب من كره صوم الدهر الخ (مر)

الاسماء و الابواب	٤٠٠	الاسماء و الابواب	٤٠٠
في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	١٤٤	في باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزوة (مر)	٣٣٤
في باب ماورد في تفسير الماعون (مر)	١٨٣	» » » (ث)	»
» » » (ث)	»	» » » (ث)	٣٣٥
في باب فضل صدقة الصحيح الصحيح (ث)	١٩٠	(٩٨ - عبد الله بن عون)	
في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (مر)	١٩٦	روى في باب من قال العمرة تطوع (ط)	٣٤٩
في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٩٨	(٩٩ - عبد الله بن مسعود من كبار علماء الصحابة)	
في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)	٢٠٤	حدث في باب من حمل الجنابة فدار على جواربها	٢٠
في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم	٢٠٩	الاربعة (مر)	
يوم اويومين (ث)		في باب الاسراع في المشي بالجنابة (مر)	٢٢
في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع الخ (ث)	٢١٦	في باب المشي خلفها (مر)	٢٥
في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه (مر)	٢١٨	في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان	٢٩
في باب التخليط على من افطر يوما من شهر	٢٢٨	قد اوصى بها اليه (ث)	
رمضان (ث)		في باب من ذهب في ذلك مذهب التخير والاعتداء	٣٧
في باب وجوب القضاء على من قبل فاقول (ث)	٢٣٤	بالامام في عدد التكبير (ث)	
في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين في كل	٢٥٠	في باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله (مر)	٤٣
صيامه (مر)		في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء	٥٩
في باب صيام التطوع الخ (ث)	٢٧٧	الاجر في تعزيتهم (مر)	
في باب من زعم ان صوم عاشوراء كل	٢٨٨	في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٦٣
واجب الخ (مر)		وضرب الخد الخ (مر)	
في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٩٤	» » » (مر)	٦٤
في باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه	٢٩٦	في باب ما يرجي في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٦٨
العزوية (مر)		في باب زيارة القبور (مر)	٧٧
في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (ث)	٣١٠	في باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة	٨١
» » » (مر)		ولم يؤد زكاته (مر)	
في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)	٣١٢	» » » (مر)	٨٢
في باب الاعتكاف في المسجد (مر)	٣١٦	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٩٩
في باب تاخير الحج (ث)	٣٤١	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٨
في باب بيان اشهر الحج (ث)	٣٤٢	في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الحراج	١٣٢
في باب من قال بوجوب العمرة (ث)	٣٥١	الخ (مر)	
(١٠٠ - عبد الله بن معاوية صحابي له حديث واحد)		في باب من قال في الحلى زكاة (ث)	١٣٩
حدث في باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضاً	٩٦		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
افقه واقرب بالبيت رحط (ث)	ولامعيا (مر)
( ١٠٨ - عبيد بن عمير )	( ١٠٩ - عبد الله بن مفضل المزني صحابي بايع تحت الشجرة )
٣٠٥ روى في باب فضل شهر رمضان (م)	٢٩ حدث في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه (ث)
( ١٠٩ - عتاب بن اسيد له صحبة )	( ١٠٢ - عبد الله بن يزيد رضيع عائشة )
١٢١ حدث في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعتب (مر)	عن النبي صلى الله عليه وسلم (١)
١٢٢ » » (مر)	٣٠ روى في باب صلاة الجنازة بامام ومايرجى لبيت في كثرة من يصل عليه (مر)
( ١١٠ - عثمان بن ابي العاص الثقي صحابي )	( ١٠٣ - عبد الله بن يزيد صحابي صغير )
٢٤٥ حدث في باب من اختار الصوم في السفر الخ (ث)	٥٤ حدث في باب ما روى في ستر القبر بتوب (ث)
( ١١١ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضى الله عنه )	* في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)
٢٠ حدث في باب من حمل الخنازة فوضع السرير على كاهله بن العمودين المقدمين (ث)	( ١٠٤ - عبد الرحمن بن ابي بكر صحابي )
٥٦ في باب ما يقال بعد الدفن (مر)	١٩٩ حدث في باب المسئلة في المساجد (مر)
١٠٩ في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	٣٥٧ في باب من احرم بها من التعقيم (مر)
١٤٤ في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به (ث)	( ١٠٥ - عبد الرحمن بن سمرة صحابي )
١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ث)	١١٨ حدث في باب لاصدقة في الخيل (مر)
١٤٩ في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	( ١٠٦ - عبد الرحمن بن عبد القاري )
٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل العطر وتأخير السحور (ث)	وكان على بيت مال عمر رضى الله عنه )
٣٥٢ في باب جواز القران (ث)	١٥٠ روى في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد (ث)
( ١١٢ - عدى بن حاتم الطائي صحابي شهير )	( ١٠٧ - عبد الرحمن بن عوف احد المشرة المبشرة )
١٧٦ حدث في باب التحريم على الصدقة وان قلت (مر)	٧ حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته من رأس المال بالعرف (مر)
٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	١٤ في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها (مر)
	٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم

(١) كذا في السنن لكن في صحيح مسلم عن الحسن بن عيسى نا ابن المبارك قال اتا سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ وقال ابن حبان في كتاب النقات عبد الله بن يزيد رضيع عائشة يروى عن عائشة -

الإسماء والابواب	الترقيم	الإسماء والابواب	الترقيم
حدث في باب ذكر الرواية من روى عنه صلى عليهم	١٤	(١١٣ - عدي بن حميرة الكندي صحابي)	
بعد ثمان سنين تود يعالهم (مر)		١٥٨ حدث في باب غلول الصدقة (مر)	
في باب من كره الصلاة والقبر في ساعات الثلاث (مر)	٣٢	(١١٤ - العرباض بن سارية صحابي كان من اهل الصفة)	
في باب التحريض على الصدقة (مر)	١٧٧	٢٣٦ حدث في باب استحباب السحور (مر)	
في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٩٨	(١١٥ - عمرو بن الزبير تابعي)	
(١٢٠ - عكرمة مولى ابن عباس تابعي جليل)		٥٨ روى في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان	
روى في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (م)	٢١٢	يتوهم بقاء حتى منه مخافة ان يكثر له عظم (ط)	
في باب اثبات فرض الحج (م)	٣٢٤	١٠٢ في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (م)	
(١٢١ - عاتمة بن قيس ثقة)		(١١٦ - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين)	
روى في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى	٦٦	٩ روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه	
به من الصبر والاسترجاع (ط)		ان استهل او عرفت له حياة (م)	
(١٢٢ - طلحة بن ناجية له وفادة)		١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (ط)	
حدث في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من	١٥٠	١٢٨ في باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ	
غير حاجة (مر)		كل صنف منها خمسة اوسق (ط)	
(١٢٣ - امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه)		١٣٠ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ط)	
في باب تسوية القبور وتسطيحها (مر)	٣	١٣١ في باب قدر الصدقة فيما انخرجت الارض (ط)	
في باب ما يستدل به على ان كفن الميت وهو نعت	٧	١٣٢ في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم	
من رأس المال (ث)		حصاده (ط)	
في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل	١٧	١٥٠ في باب من قال لازكاة في الدين (ط)	
النبى (ث)		٣٣٥ في باب الحج عن الميت (ط)	
في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة	٢٧	٣٣٦ في باب من ليس له ان يحج عن غيره (م)	
متسوخ (مر)		٣٣٩ في باب الرجل يجرم بالحج تطوعا (ط)	
« (مر)	٢٨	٣٤٣ في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ط)	
في باب من قال الوا الى احق بالصلاة على الميت من	٢٩	(١١٧ - عطية بن سفيان بن ربيعة (١) الثقفى تابعي)	
الولى (ث)		٢٦٩ روى في باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان (م)	
في باب من ذهب في زيادة النكبير على الاربع	٣٦	(١١٨ - عطية السعدي صحابي)	
الى تخصيص اهل الفضل بها (ث)		١٩٨ حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	
» (ث)	٣٧	(١١٩ - عقبه بن عامر الجهني صحابي مشهور)	
في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا	٣٨		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
في باب نصاب الذهب وقد روال واجب فيه	على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)
اذا حال عليه الحول (مر)	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز
في باب مالا زكاة فيه من الجواهر (ث)	بتسليمة واحدة (ث)
في باب زكاة الدين اذا كان على معسر	في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها
او جاهد (ث)	بعده (ث)
في باب ما روى عن علي رضي الله عنه في	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون
الركاز (ث)	منهم اقله واقرب بالميت رحما (ث)
» » (ث)	في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (ث)
في باب انراج زكاة الفطر عن نفسه	في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع
وغيره (مر)	الجنائز (مر)
» » (ث)	في باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة
في باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة	ولم يؤد زكاته (ث)
الفطر الاصاغا (ث)	في باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن
في باب ما استدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم	على رضي الله عنه (ث)
خير صدقة ما كان عن ظهر غني الخ (مر)	» » (ث)
في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)	» » (مر)
في باب النبي عن استقبال شهر رمضان	في باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه
بصوم يوم او يومين (ث)	الحول (مر ١)
في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (ث)	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر ٢)
في باب من ذرعه القمى لم يفطر ومن استقاء	في باب صدقة الخلطاء (مر)
افطر (ث)	في باب من تجب عليه اصدقة (ث)
في باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين	» » (ث)
وعشرين فيقضون يوما واحدا (ث)	في باب تعجيل الصدقة (مر)
في باب قضاء شهر رمضان (ث)	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)
في باب من كره السواك بالعشى الخ (ث)	في باب لا صدقة في الخيل (مر)
في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من	في باب ما ورد في العسل (ث)
ذي الحجة (ث)	في باب الصدقة فيما زرعه الادميون (ث)
في باب فضل يوم عاشوراء (ث)	في باب قدر الصدقة فما اخرجت الارض (ث)
في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	في باب قدِّر الواجب في الورق اذا بلغ
في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)	نصايا (مر)
في باب اثبات فرض الحج (مر)	في باب وجوب ربع العشر في نصابها الخ (مر)

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
٧١ في باميه سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه (مر)	٣٢٩ في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)
٧٢ » » (مر)	٣٤٠ في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
٧٥ في باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير (مر)	٣٤١ في باب تأخير الحج (ث)
٨٧ في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٣٤٤ في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)
١٠٧ في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	٣٤٨ في باب ادخال الحج على العمرة (ث)
١٠٩ في باب من قال زكاة ماله على مالكة وان العبد لا يملك (ث)	٣٥٢ في باب جواز القران (مر)
١١٢ في باب النية في اخراج الصدقة (مر)	(١٢٤ - عمار بن ابي عمار صدوق عن جماعة من الصحابة)
١١٤ في باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه (ث)	٣٣ روى في باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)
١١٨ في باب لاصدقة في الخليل (ث)	(١٢٥ - عمار بن ياسر صحابي جليل)
١١٩ في باب من رأى في الخليل صدقة (ث)	١٧ حدث في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البني (ث)
١٢٤ في باب من قال يترك لرب الخائض قدر ما يأكل هو واهله الخ (ث)	٢٠٨ في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)
١٢٥ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير الخيل والعنب (ث)	(١٢٦ - امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضی الله تعالى عنه)
١٢٦ في باب ما ورد في الزيتون (ث)	٢٤ حدث في باب المشي امام الجنائز (ث)
١٢٩ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ث)	٢٥ في باب المشي خلفها (ث)
١٣٩ في باب من قال في الخليل زكاة (ث)	٣٧ في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)
١٤٤ في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون افقه واقرب بالميت رحما (ث)
١٤٧ في باب زكاة التجارة (ث)	٥٦ في باب ما يقال بعد الدفن (ث)
١٥١ في باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدى من تصدق عليه (مر)	٥٨ في باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة باذن صاحبها (ث)
١٥٤ في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (ث)	» في باب النصر ابنة توت وفي بطنها ولد مسلم (ث)
١٥٦ في باب يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية (ث)	٦٥ في باب الرغبة في ان يعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ث)
١٥٨ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)	٧١ في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)
١٨٠ في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	
١٩٨ في باب اخذ ما يحل له اخذه (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٣٤ في باب امكان الحج (ث)	٢٠٧ في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم
٣٥١ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	او يومين الخ (مر)
٣٥٢ في باب جواز القران (مر)	٢٠٨ " " (ث)
٣٥٤ في باب القارن يهريق دما (مر)	٢٠٩ " " (ث)
(١٢٧ - عمر بن ابي سامة ريب النبي صلى الله عليه وسلم)	٢١٣ في باب الهلاك يرى بالنهاية (ث)
٢٣٤ حدث في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته (مر)	٢١٦ في باب الوقت الذي يحل فيه نظو الصائم (مر)
(١٢٨ - عمر بن عبدالعزيز الامام العادل)	٢١٧ في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (ث)
٩١ روى في باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون الخ (ط)	٢١٨ في باب من طلع الفجر وفيه شيء لفظه الخ (مر)
٩٢ " " (ط)	٢٣٢ في باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته (ث)
١١٩ في باب لا صدقة في الخليل (ط)	٢٣٥ في باب من اعمى عليه في ايام من شهر رمضان الخ (مر)
١٢٧ في باب ما ورد في العسل (ط)	٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل المطر وتأخير السحور (ث)
١٣١ في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الحراج الخ (ط)	٢٤٨ في باب من لم يقبل على رؤية هلال القطر الا شاهدين عدلين (ث)
١٥٠ في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاهد (ط)	٢٤٩ " " (مر)
١٥٢ في باب زكاة المعدن (ط)	" " (ث)
١٧٥ في باب وقت انحراج زكاة الفطر (ط)	٢٦٠ في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)
٢٠٥ في باب الصوم لرؤية الهلال (م)	٢٦١ في باب الصائم يعضض او يستنشق فيرقق ولا يبالغ الخ (مر)
(١٢٩ - عمرو بن امية الضمري صحابي)	٢٧٢ في باب السواك للصائم (ث)
١٧٨ حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٢٨٥ في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذي الحجة (ث)
(١٣٠ - عمرو بن شرحبيل ثقة مخضرم)	٢٩٧ في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
٢٤٧ روى في باب من قال يظفروا ان خرج بعد طلوع الفجر (ط)	٣٠١ في باب من لم يبرد الصيام باسا (ث)
(١٣١ - عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده)	٣١٦ في باب المعتكف يصوم (مر)
١٠٧ روى في باب من نجب عليه الصدقة (مر)	٣١٧ " " (مر)
١١٠ في باب ابن تخذ صدقة للاشبة (مر)	٣١٨ في باب من رأى الاعتكاف بغير صوم (مر)
١١٦ في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)	٣٢٥ في باب اثبات فرض الحج (مر)
	٣٢٦ في باب حج النساء (ث)

(١) جده عبدالله بن عمرو بن العاص صحابي معروف - وقد ذكرنا فهرس احاديث عبدالله بن عمرو على حده تحت رقم - ٩٧



الإسماء والابواب	الإسماء والابواب
من مال مولاہ ( مر )	١٣٦ في باب ما ورد في العسل ( مر )
( ١٣٧ - عوف بن مالك الأشجعي صحابي مشهور )	١٣٧ " " ( مر )
٤٠ حدث في باب الدعاء في صلاة الخنساء ( مر )	١٤٠ في باب سياتي الخبر وردت في زكاة الحلبي ( مر )
١٣٦ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي صدقة من شرماله ( مر )	١٤٦ في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر ( مر )
١٩٧ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه ( مر )	١٥٥ في باب زكاة الركاز ( مر )
<b>حرف الفاء</b>	١٧٢ في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية ( م - ١ )
( ١٣٨ - الفراسي صحابي )	١٧٣ " " ( مر )
١٩٧ حدث في باب الرجل يسأل سلطانا ( مر )	( ١٣٢ - عمرو بن العاص صحابي مشهور )
( ١٣٩ - فضالة بن عبيد الانصاري صحابي )	٥٦ حدث في باب ما يقال بعد الدفن ( ث )
اول ما شهد احداً	٢٣٦ في باب استحباب السحور ( مر )
٢ في باب تسوية القيور وتسطيحها ( مر )	٢٦٠ في باب لا يصام يوم الفطر الخ ( مر )
٢٢٠ في باب من ذرعه القم لم يفطروا ( مر )	٢٩٧ في باب الامام التي نهي عن صومها ( مر )
استقاء افطر ( مر )	( ١٣٣ - عمرو بن عوف المزني صحابي - ٢ )
( ١٤٠ - الفضل بن عباس صحابي معروف )	١٥٩ حدث في جماع ابواب زكاة الفطر ( مر )
٣٢٨ حدث في باب المضنوف في بدنه لا يثبت على مركب ( مر )	( ١٣٤ - عمران بن حصين صحابي معروف )
٣٤٠ في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قد دعا به ( مر )	١٨ حدث في باب الصلاة على من قتلته الحدود ( مر )
<b>حرف القاف</b>	٥٠ في باب الصلاة على الميت الغائب بالية ( مر )
( ١٤١ - قتادة بن ملحان القيسي صحابي )	٢١٠ في باب الخبر الذي ورد في صوم سرد شعبان ( مر )
٢٩٤ حدث في باب من اي شهر يصوم هذه الايام الثلاثة ( مر )	٣٤٤ في باب العمرة في اشهر الحج ( مر )
( ١٤٢ - قرعة بن اياس صحابي - ٣ )	( ١٣٥ - عمران بن موسى )
٥٩ في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم ( مر )	٥٤ روى في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر ( ق )
	( ١٣٦ - عمير مولى آبي اللحم صحابي )
	١٩٤ حدث في باب الملوک يتصدق بالشئ اليسير

(١) لفظه قال عمرو بن شعيب بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الخ (٢) رواه في السنن عن كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده وجده هو عمرو بن عوف صحابي (٣) رواه في السنن عن معاوية بن قرعة عن ابيه

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
حدث (١) في باب المسامون يقتلهم المشركون في المعترك الخ (مر)	(١٤٣ - قررة بن دعموص صحابي)
١٨٠ في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	٤٠٢ حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)
٢٦٠ في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	(١٤٤ - قيس بن ابي حازم ثقة)
(١٥٢ - كليب بن منقمة عن جده - ٢)	١١٤ روى في باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات (م)
١٧١ روى في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	(١٤٥ - قيس بن السائب شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية)
<b>حرف اللام</b>	٢٧١ حدث في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)
(١٥٣ - لقيط بن صبرة ابو رزين العقيلي صحابي)	(١٤٦ - قيس بن سعد الانصاري صحابي جليل)
٢٦١ حدث في باب الصائم يعض ويستنشق فيرق ولا يبالغ (مر)	٢٧ حدث في باب القيام للجنابة (مر)
٣٢٩ في باب المضمون في بدنه لا يهبت على مركب (مر)	١٥٧ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (مر)
٣٥٠ في باب من قال بوجود العمرة (مر)	١٥٩ في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)
<b>حرف الميم</b>	(١٤٧ - قيس بن عباد ثقة)
(١٥٤ - مالك بن انس الامام)	٧٤ روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز (آثار الصحابة)
١٧٠ في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (ق)	<b>حرف الكاف</b>
(١٥٥ - مالك بن نضلة صحابي)	(١٤٨ - كثير الضبي)
١٩٨ حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٨٦ روى في باب ما ورد في سقى الساء (م)
(١٥٦ - مالك بن هبيرة السكوني صحابي)	(١٤٩ - كعب بن حاصم الاشعري صحابي)
٣٠ حدث في باب صلاة الجنابة بامام وما يرجي لليت في كثرة من يصلي عليه (مر)	٢٤٢ حدث في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم (مر)
(١٥٧ - مجاهد تاجي)	(١٥٠ - كعب بن عجرة صحابي)
١٢٩ روى في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (م)	١٧٠ حدث في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)
١٣٢ في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حنك يوم حصاده (ط)	٣٤١ في باب تاخير الحج (مر)
١٤٦ في باب زكاة التجارة (ك)	(١٥١ - كعب بن مالك صحابي شهور)

(١) راه في السنن عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه (٢) اختلف في اسم جده وسمى ابن منده بده قايلا بالابن... تبارك وتعالى

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٦٥ - معاذ بن جبل من اعيان الصجابة)	٢٢٩ في باب التغليظ على من انظر يوما من شهر
٩٨ حدث في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	رمضان النخ (م)
» » » (ث)	٣٠٦ في باب فضل ليلة القدر (م)
١١٢ في باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه (مر)	٣٢٤ في باب اثبات فرض الحج (ط)
١١٣ في باب من اجاز اخذ التميم في الزكوات (ث)	٣٣٢ في باب الرجل يجرد زادا او راحلة فيحج ماشيا (ط)
١٢٥ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والجنب (مر)	٣٤٧ في باب تاخير الحج (م)
١٢٧ في باب ما ورد في العسل (مر)	(١٥٨ - محرش الكعبي صحابي)
١٢٨ » » (ث)	٣٥٧ حدث في باب من استحب الاحرام بالعمرة من البعرة (مر)
» في باب الصدقة فيما يزعه الآدميون (مر)	(١٥٩ - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان)
١٣١ في باب قدر الصدقة فيما انجرت الارض (مر)	٢١٥ روى في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (م)
١٣٥ في باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق (مر)	(١٦٠ - محمد بن كعب)
٢٠٠ في باب ما قيل في بدء الصيام (١) (مر)	٢٠٢ روى في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (ط)
٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان (ث)	(١٦١ - محمد بن مسامة الانصاري صحابي مشهور)
(١٦٦ - معاوية بن ابي سفيان صحابي مر و ف)	١٠٢ حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (ث)
١٩٦ حدث في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	١٥٨ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)
٢١١ في باب الخبر الذي ورد في صوم سرد شعبان (مر)	(١٦٢ - محمد بن المنكدر)
٢٩٠ في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٥٩ روى في باب قضاء شهر رمضان (م)
٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (ث)	(١٦٣ - سرزوق الصيقل يقال ان له صحبة)
» » » (مر)	٢٤٣ روى في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به النخ (ث)
(١٦٧ - معبد بن هوذة الانصاري له صحبة)	(١٦٤ - مطلب - ١)
٢٦٢ حدث في باب الصائم يكتحل (مر)	٢٠ روى في باب من حمل الجنابة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
(١٦٨ - مغيرة بن شعبة صحابي مشهور)	
٨ حدث في باب السقط يشل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
٢٥	في باب اللشى خلفها (الحنافة) (ث)
٧٢	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنيابة عليه الخ (مر)
١١٥	في باب الاختيار في دفعها الى الوال (مر)
(١٦٩ - مقدم بن معدى كرب صحابي مشهور)	
١٧٩	حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
(١٧٠ - مكحول الشامي ثقة)	
١٥٠	روى في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة (م)
(١٧١ - المنهال كان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)	
٢٩٤	حدث في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)
(١٧٢ - موسى بن طامعة ثقة جليل)	
١٢٨	روى في باب الصدقة فيما زرعه الادميون (ق كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)
١٢٩	" " " (م)
	<b>حرف النون</b>
(١٧٣ - نافع مولى ابن عمر)	
٣٤١	روى في باب تأخير الحج (م)
(١٧٤ - نبيشة الخليل صحابي)	
٢٩٧	حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
	<b>حرف الواو</b>
(١٧٥ - وائلة بن الاسقع اللثبي صحابي مشهور)	
٣٣	حدث في باب جناز الرجال والنساء اذا اجتمعت (ث)
٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز
١٥٩	يتسلمة واحدة (ث)
٥٩	في باب التصراية تموت وفي بطنها ولد مسلم (ث)
(٨٧٩ - وائل بن حجر صحابي جليل)	
١٥٧	حدث في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه (مر)
	<b>حرف الهاء</b>
(١٧٧ - هرم بن خنيس صحابي)	
٣٤٦	حدث في باب العمرة في رمضان (مر)
(١٧٨ - هشام بن حامر الانصاري صحابي)	
٣٤	حدث في باب دفن الاثني والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرهم (مر)
	<b>حرف الياء</b>
(١٧٩ - يزيد بن ثابت الانصاري صحابي)	
	اخوزيد بن ثابت
٣٥	حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)
٤٨	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)
(١٨٠ - يعلى بن مرة الثقفى صحابي - ١)	
١٤٥	حدث في باب تحريم تحلى الرجال بالذهب (مر)
٣٣٤	في باب ركوب البحر لحج او عمرة او عزرو (مر)
(١٨١ - يوسف بن ماهك ثقة)	
١٠٧	روى في باب من تجب عليه الصدقة (م)

(١) رواه في السنن عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفى عن ابيه عن جده وهو عمر بن عبد الله بن يعلى نسب الى حده ١٢

الاسماء والايواب	الاسماء والايواب
(١٨٨ - ابو برزة الاسلمي صحابي)	<b>الكنى من الرجال</b>
٢١ حدث في باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح (مر)	(١٨٢ - ابو اسيد الساعدي صحابي شهد بدرًا)
٣٢ في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)	٢٤ حدث في باب المشي امام الجنائز (ث)
(١٨٩ - ابو بصرة الغفاري صحابي)	٢٨ في باب الولي يرقر به بعد موته بالصلاة عليه والاستنثار له (مر)
٢٤٦ حدث في باب من قال يفطروا نخرج بعد طلوع الفجر (مر)	٦١ في باب ما يستحب لولي الميت من التحجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)
(١٩٠ - امير المؤمنين ابو بكر الصديق رضي الله عنه)	(١٨٣ - ابو امامة الهاهلي صحابي مشهور)
٩ حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	١٤٤ في باب من تورع عن التحلي بالفضة (ث)
٢٥ في باب المشي خلفها (خلف الجنائز) (ث)	١٨٢ في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
٣٠ في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذا اذا (ث)	١٩٣ في باب من حمل هذه الاخبار الخ (مر)
٣٥ في باب ماورد في النعش للنساء (ث)	٢١٦ في باب التغليظ على من افطر قبل عروب الشمس (مر)
٨٧ في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٢٧٨ في باب صيام التطوع (مر)
١٠٣ في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نائها حتى يحول عليه الحول (ث)	٣٠١ في باب من لم ير سرد الصيام بأسا (مر)
١٠٩ في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	٣٣٤ في باب امكان الحج (مر)
١٣٤ في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا (مر)	(١٨٤ - ابو امامة بن سهل بن حنيف)
(١٩١ - ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)	معدود في الصحابة
عن ابيه عن جده (١)	١٢١ حدث في باب النصاب في زكاة التمار (م)
٨٩ حدث في باب كيف فرض الصدقة (مر)	١٢٢ في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب (م)
١١٦ في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)	(١٨٥ - ابو ايوب الانصاري صحابي معروف)
١٢١ في باب النصاب في زكاة التمار (مر)	٢٩٢ حدث في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
١٢٣ في باب من قال يترك لرب الخائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)	(١٨٦ - ابو البدا)
٣٥٢ في باب من قال بوجود العمرة (مر)	٣ روى في باب نسوية القبور وتسطيحها (ث)
(١٩٢ - ابو بكر الصحابي)	(١٨٧ - ابو بردة صحابي)
٢٢ حدث في باب الاسراع في المشي بالجنائز (مر)	١٩ حدث في باب الصلاة على من قتلته الحدود (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٧٨ في باب صيام التطوع الخ (مر)	٢٠٦ في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٩٣ في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (ث)	٢٥٠ في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين في كل صيامهم (مر)
٢٩٤ في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	(١٩٣ - ابو جحيفة صحابي معروف)
٣٠٧ في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)	١٧٦ حدث في باب صيام التطوع الخ (مر)
٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (ث)	(١٩٤ - ابو حميد الساعدي صحابي مشهور)
(١٩٨ - ابودافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)	١٢٢ حدث في باب حرص اتم والدليل على ان له حكما (مر)
٦١ حدث في باب المرتث والذى يقتل ظالما في غير معترك الكفار والذى يرجع اليه سيفه (ث)	١٥٨ في باب الهدية الى الوالى بسبب الولاية (مر)
١٠٧ في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٥٩ » » (مر)
١١٠ في باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سبهاهم (مر)	(١٩٥ - ابو خالد الوالى مقبول)
(١٩٩ - ابو سعيد الخدرى صحابي مشهور)	٦٠ روى في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولبن خلف (م)
٢١ حدث في باب الاسراع في المشى بالجنازة (مر)	(١٩٦ - ابو الدرداء صحابي جليل)
٢٦ في باب القيام للجنازة (مر)	٦١ حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)
٦٣ في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (مر)	١٩٠ في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)
٦٧ في باب ما يربى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٢٠٤ في باب التطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
٧٤ في باب من كره النسي والايذان والقدر الذى لا يكره منه (مر)	٢٢٠ في باب من ذرعه القنى لم يفطروا ومن استقاء افطر (مر)
٧٧ في باب زيارة القبور (مر)	٢٤٥ في باب من اختار الصوم في السفر الخ (مر)
٨٤ في باب العدد الذى اذا بلغته الابل كانت فيها صدقة (مر)	(١٩٧ - ابو ذر الغفارى صحابي مشهور)
١٠٧ في باب من تجب عليه الصدقة (مر)	٩٧ حدث في جماع ابواب صدقة البقر السائمة (مر)
١٢٠ في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	١٤٤ في باب من تورع عن التحلى بالتمضة (ث)
١٢١ في باب مقدار الوسق (مر)	» » » (مر)
١٢٥ في باب من قال يترك لرب الخاطئ قدر ما يكفى هو واهله الخ (مر)	١٤٧ في باب زكاة التجارة (مر)
١٢٨ في باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ (مر)	١٨٨ في باب وجوه الصدقة (مر)
	١٩١ في باب التان بما اعطى (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٧٩ في باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعا ( مر )	كل صنف منها خمسة اوسق الخ ( مر )
٢٨٢ في باب النهي عن الوصال في الصوم ( مر )	١٣٣ في باب نصاب الورق ( مر )
٢٩٦ في باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله ( مر )	١٣٤ " " ( مر )
٢٩٧ في باب ما ورد في صوم الشتاء ( مر )	١٦٠ في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره ( مر )
" في باب الايام التي نهى عن صومها ( مر )	١٦٤ في باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر ( مر )
٣٠٣ في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه ( مر )	١٦٥ في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا ( مر )
٣٠٤ في باب فضل شهر رمضان الخ ( مر )	١٦٦ " " ( مر )
٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر ( مر )	١٧٢ في باب من قال يجزئ اخراج الدقيق في زكاة الفطر ( مر )
٣٠٩ في باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين ( مر )	١٧٣ في باب ما يجوز اخراجه لاهل البادية في زكاة الدار من الاقط وغيره ( مر )
٣١٥ في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان الخ ( مر )	١٨١ في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ( مر )
٣١٩ في باب متى يدخل في اعتكافه الخ ( مر )	١٨٢ في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه ( مر )
٣٢٠ " " ( مر )	١٨٥ في باب ما ورد في سقي الماء ( مر )
( ٢٠٠ - ابو سيارة المتبعي صحابي )	١٩٥ في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه ( مر )
حدث في باب ما ورد في العسل ( مر )	٢١٦ في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطاع الخ ( ث )
( ٢٠١ - ابو صالح الحنفي )	٢٣٥ في باب الحائض تدهار في شهر رمضان ( مر )
روى في باب من قال العمرة تطوع ( م )	٢٤٢ في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو ( مر )
( ٢٠٢ - ابو صالح ذكوان )	٢٤٤ في باب الرخصة في الصوم في السفر ( م )
روى في باب الاختيار في دفعها الى الوالى ( في آثار الصحابة )	٢٤٥ في باب من اختار الصوم في السفر الخ ( مر )
( ٢٠٣ - ابو طلحة الانصاري من كبار الصحابة )	٢٦٤ في باب الصائم محتجم لا يبطل صومه ( ث )
حدث في باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوات بيوم الكفاية ( مر )	" " ( مر )
٢٠٤ في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النساء قبل الزوال ( ث )	٢٧٣ في باب من كره السواك بالعشى ( مر )
٣٠١ في باب من لم يبرسد الصيام باسا ( ث )	

الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
والاستماع لها (مر)	(٤٠٤ - ابوالمالية الرياحي)
٣٠١ في باب من لم يبرسد الصيام بأسالغ (مر)	١٥٩ ووى في جماع لبواب زكاة القطر (ط)
(٢١٢ - ابو مالك الفقاري ثقة)	(٢٠٥ - ابو عبيدة بن الجراح احد المشرة المبشرة)
١٢ روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (م)	١٨ حدث في باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معترك الكفار والصلاة عليه (ث)
(٢١٣ - ابو مسرئد الغنوي صحابي بدرى)	٥٧ في باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض (ث)
٧٩ حدث في باب النهي عن الجلوس على القبور (مر)	٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان النخ (ث)
(٢١٤ - ابو مسعود البدرى الانصارى صحابي)	٢٧٢ في باب الصائم يتره صيامه عن اللغظ والمشامة (مر)
١٧٧ حدث في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	(٢٠٦ - ابو القوث بن الحصين الخشمي صحابي)
١٧٨ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٣٣٥ حدث في باب الحج عن الميت النخ (مر)
٢٤٨ في باب من لم يقبل على رؤية هلال القطر الاشاهدين عدلين (مر)	(٢٠٧ - ابو قتادة الانصارى صحابي شهد احدا)
(٢١٥ - ابو موسى الاشعري من كبار الصحابة)	٢٤ حدث في باب المشي امام الجازة (ث)
٢٢ حدث في باب من كره شدة الاسراع بها خفاة اتبجاسها (مر)	٤١ في باب الدعاء في صلاة الجازة (مر)
٤٥ في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها بعده (ث)	٢٨٣ في باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (مر)
٦٤ في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخلد النخ (مر)	٢٨٦ في باب فضل يوم عاشوراء (مر)
٦٨ في باب ما يوجب في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٢٩٣ في باب صوم يوم الاثنين والجميس (مر)
٤٢٥ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر عبر العغل والجنب (مر)	٣٠٠ في باب من كره صوم الدهر النخ (مر)
١٤١ في باب سيق اخيار تدل على ايسر حته للنساء (مر)	(٢٠٨ - ابو قرصافة صحابي)
١٨٨ في باب وجوه الصدقة النخ (مر)	٢٤٤ حدث في باب الرخصة في الصوم في السفر (ث)
١٩٢ في باب الرجل يوكله باعطاء الصدقة النخ (مر)	(٢٠٩ - ابو كبشة الانبارى صحابي)
٢٤٧ في باب من قال يفطروا وان خرج بعد طلوع الفجر (ث)	١٨٩ حدث في باب وجوه الصدقة النخ (مر)
	(٢١٠ - ابو لباة صحابي مشهور)
	١٨٤ حدث في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن طهر غنى النخ (مر)
	(٢١١ - ابو مالك الاشعري صحابي)
	٦٣ حدث في باب ما ورد من التغليظ في البيحة



الاسماء والابواب	٤٠٠	الاسماء والابواب	٤٠٠
في باب القيام للجنازة (ث)	٢٧	في باب الحديث الذي روى في الانظار بالحجامة (مر)	٢٦٦
في باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الوالى (مر)	٢٩	في باب فضل يوم عاشوراء (ث)	٢٨٧
في باب ذكر الخبر الوارد في التبي عن الدفن بالليل الخ (مر)	٣٢	في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٢٨٩
في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)	٣٥	في باب من لم ير بسرد الصيام باسا (مر)	٣٠٠
في باب ماجاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنازة (مر)	٣٨	» » (ث)	»
في باب الدعاء في صلاة الجنازة (مر)	٤٠	في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)	٣٣٨
» » (مر)	٤١	» » (مر)	٣٣٩
» » (مر)	٤٢	(٢١٦ - ابو واقد الليثي صحابي)	
» » (ث)	»	في باب حج النساء (مر)	٣٢٧
في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنازة بتسليمة واحدة (مر)	٤٣	(٢١٧ - ابو وائل شقيق بن سلمة ثقه)	
في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٤٧	روى في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (م)	٣٧
في باب الصلاة على الميت الغائب بالية (مر)	٤٩	(٢١٨ - ابو هريرة لدوسي حافظ الصحابة)	
في باب الصلاة على الجنازة في المسجد (مر)	٥٢	حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومقوته من رأس المال بالمعروف (مر)	٧
في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)	٦٠	في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	٩
في باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه (مر)	٦١	» » (ث)	١٠
في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها (مر)	٦٣	في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى الخ (مر)	١١
في باب ما يرجى في المصيبة بالا ولاد اذا احتسبهم (مر)	٦٧	في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها (مر)	١٩
» » (مر)	٦٨	في باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	٢٠
في باب سياق اخبار تدل على جواز اليكاه بعد الموت (مر)	٧٠	في باب الاسراع في المشى بالجنازة (مر)	٢١
في باب زيارة القبور (مر)	٧٦	في باب المشى امام الجنازة (ث)	٢٤
في باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور (مر)	٧٨	في باب القيام للجنازة (مر)	٢٦
في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	»		

الاسماء والابواب	٤٠٠	الاسماء والابواب	٤٠٠
في باب زكاة الركاز (مر)	١٥٥	في باب النهي عن الجلوس على القبور (مر)	٧٩
في باب احراج زكاة القطر عن نفسه وغيره (مر)	١٦٠	في باب النهي عن ان يبنى على القبر مسجد (مر)	٨٠
في باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذا قدر عليه (مر)	١٦٤	في باب ماورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته (مر)	٨١
في باب ما دل على ان صاحبه صلى الله عليه وسلم كان عيارة خمسة ابطال وثلاث (مر)	١٧١	في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الخ (مر)	٨٢
في باب التحريض على الصدقة وان قامت (مر)	١٧٦	في باب ماورد من بقر السائمة (مر)	٨٣
في باب خير الصدقة ما كان عن طهر نبي (مر)	١٧٧	في باب الامهات تموت وتبقى السخايل نصابا فيؤخذ منها (مر)	٨٤
في باب ما استدل به على ان توله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن طهر نبي الخ (مر)	١٨٠	في باب ما عسى الامام من بعث الساعة على الصدقة (مر)	٩٨
في باب ماورد في حقوق المال (مر)	١٨١	في باب تعجيل الصدقة (مر)	١٠٤
في باب ماورد في المنيحة (مر)	١٨٣	في باب الوالي ياخذ منه زكاة امواله انظاره احب ذلك او كره (مر)	١١٠
في باب ماورد في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الخ (مر)	١٨٤	في باب الاختيار في دفعها الى الوالي (مر)	١١٥
في باب ماورد في سقى الماء (مر)	١٨٥	في باب لا صدقة في الخيل (مر)	١١٧
في باب كراهية البخل والشح والافار (مر)	١٨٦	في باب ماورد في الخيل صدقة (مر)	١١٨
في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٧	في باب ماورد في العسل (مر)	١١٩
في باب ماورد في سقى الماء (مر)	١٨٨	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٢٦
في باب كراهية البخل والشح والافار (مر)	١٨٩	في باب ان يهلك على الله الا هالك (مر)	١٣٣
في باب فضل من اصبح صائما (مر)	١٩٠	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	١٣٧
في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)	١٩١	في باب زكاة الذهب (مر)	١٤٠
في باب فضل صدقة السر (مر)	١٩٢	في باب سياق اخيرا رتدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	١٤٥
في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)	١٩٣	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	١٥٢
في باب فضل صدقة المائلة على المرء الخ (مر)	١٩٤	في باب ماورد في قوله تعالى لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفادته (مر)	١٥٤
في باب الرأه نتصدق من بيت زوجه الخ (مر)	١٩٥		
في باب من حمل هذه الاخبار الخ (مر)	١٩٦		
في باب الماوك يتصدق بشئ الخ (مر)	١٩٧		
في باب ماورد في قوله تعالى لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفادته (مر)	١٩٨		
في باب فضل الاسماء وما فيها (مر)	١٩٩		
في باب ماورد في قوله تعالى لا شيء فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفادته (مر)	٢٠٠		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٢٨ في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان (مر)	١٩٦ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
٢٢٩ في باب من اكل او شرب ناسيا الخ (مر)	٢٠١ في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (مر)
٢٣١ في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (مر)	٢٠٢ » » (مر)
٢٣٢ » » (ث)	٢٠٤ في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
٢٣٥ في باب من انعمى عليه في ايام من شهر رمضان (مر)	٢٠٥ في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٣٧ في باب ما يستحب من السجود (مر)	٢٠٦ » » (مر)
» في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السجود (مر)	٢٠٧ في باب النهى عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم اويومين الخ (مر)
٢٤٦ في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا الخ (مر)	٢٠٨ » » (مر)
٢٤٧ في باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته (مر)	٢٠٩ في باب الخبر الذي ورد في النهى عن الصيام اذا انتصف شعبان (مر)
٢٥٢ في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	٢١٠ في باب الرخصة في ذلك (مر)
» » (مر)	٢١٢ في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)
٢٥٣ في باب المفطر يمكنه ان يصوم الخ (ث)	٢١٥ في باب من اصبح جنبا في شهر رمضان (ث)
» في باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء (مر)	٢١٨ في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه الخ (مر)
٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٢١٩ في باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقام افطر (مر)
٢٥٩ » » (مر)	٢٢١ في باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)
٢٦٦ في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٢٢٢ » » (مر)
٢٦٩ في باب الصائم يتزه صيامه عن اللغو والمشاغمة (مر)	٢٢٤ في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)
٢٧٠ » » (مر)	٢٢٥ في باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة الخ (مر)
٢٧١ في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	٢٢٦ في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث (مر)
٢٧٣ في باب من كره السواك بالعشى الخ (مر)	٢٢٧ في باب رواية من روى في هذا الحديث لفتلة لا يرضاه اصحاب الحديث (مر)
٢٧٤ » » (مر)	
٢٨٢ في باب النهى عن الوصال في الصوم (مر)	
٢٨٤ في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
<b>الاسماء من النساء</b>	٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)
(٢٢١ - اخت حذيفة)	٢٩٣ في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (مر)
١٤١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	٢٩٧ في باب ما ورد في صوم الشتاء (ث)
(٢٢٢ - اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما)	» في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
١٧ حدثت في باب المرتك والذى يقتل ظلما في غيره معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	٣٠٢ في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
١٣٨ في باب من قال لاذكاة في الخلى (ث)	٣٠٣ في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلها شاهد الاياذنه (مر)
١٧٠ في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا الخ (مر)	» في باب فضل شهر رمضان (مر)
١٨٧ في باب كراهية البخل والشح والانتثار (مر)	٣٠٤ » » (مر)
١٩١ في باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)	٣٠٦ في باب ما جاء في الطعام الشاكر الخ (مر)
٢١١ في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)	» في باب فضل ليلة القدر (مر)
٢١٧ في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (مر)	٣٠٧ » » (مر)
٣٣٩ في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)	٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)
(٢٢٣ - اسماء بنت يزيد صحابية)	٣١٠ في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)
١٤١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)
(٢٢٤ - ام المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها)	٣١٤ في باب الاعتكاف (مر)
٢٧٦ حدثت في باب صيام التطوع الخ (مر)	٣٢٦ في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)
٣٠٢ في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)	٣٤٠ في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
(٢٢٥ - ام المؤمنين حفصة رضي الله عنها)	٣٤١ » » (مر)
١٩٣ حدثت في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	٣٤٣ في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)
٢٠٢ في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)	٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
٢١٣ في باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للند (مر)	٣٥٠ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)
٢٢١ في باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب (مر)	٣٥٤ في باب القارن يهريق دما (مر)
	(٢١٩ - ابو الهيثم عن ابيه (١))
	١٦ روى في باب المرتك والذى يقتل ظلما في غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (مر)
	(٢٢٠ - ابو يوسف القاضي)
	١٧١ روى في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
مجرى الصدقات (مر)	٢٣٤ في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)
(٢٣٥ - عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها)	٢٣٩ في باب من رأى عليه القضاء (ق)
٣ حدثت في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)	٢٦٥ في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام
٢٨ في باب حجة من زعم ان القيام للجنائز	الثلاثة (مر)
منسوخ (ث)	(٢٢٦ - حمنة بنت جحش الاسدية لها صحبة)
٣١ في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموقى اى ساعة	٦٦ حدثت في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله
شاء من ليل او نهار (ث)	تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)
٤١ في باب الدعاء في صلاة الجنائز	(٢٢٧ - حواء يقال هي بنت يزيد بن السكن صحابية)
٤٩ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)	١٧٧ حدثت في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)
٥١ في باب الصلاة على الجنائز في المسجد (مر)	(٢٢٨ - ربيع بنت معوذ صحابية)
٥٢ " " (ث)	٢٨٨ حدثت في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان
٥٧ في باب من كره نقل الموقى من ارض الى	واجبا الخ (مر)
ارض (ث)	(٢٢٩ - ربيعة بنت عبدالله امرأة ابن مسعود صحابية)
٥٨ في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان	١٧٩ حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
يتوهم بقائه شئ منه مخافة ان يكسر له	(٢٣٠ - زينب امرأة عبدالله بن مسعود صحابية)
عظم (ث)	١٧٨ حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
" " (مر)	(٢٣١ - زينب بنت نبيط يقال لها صحبة)
٥٩ في باب الجلوس عند المصيبة (مر)	١٤١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على اباحتها
٦١ في باب ما يباح لاهل الميت من الطعام (مر)	للنساء (مر)
٦٢ في باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه	(٢٣٢ - ام المؤمنين صفية رضی الله عنها)
وان لم يوص به (مر)	٣٢١ حدثت في باب العتكف يخرج الى باب المسجد
٧٢ في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يمدب	ولا يخرج عنه قدميه الخ (مر)
بالتياحة عليه الخ (مر)	٣٢٤ في باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه الخ (مر)
" " (مر)	(٢٣٣ - الصماء اخت عبدالله بن بسر)
٧٥ في باب النهى عن سب الاموات والامر	٣٠٢ حدثت في باب ما ورد من النهى عن تخصيص
بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن	يوم السبت بالصوم (مر)
ذكرها (مر)	(٢٣٤ - ضباعة بنت الزبير لها صحبة)
٧٨ في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله	١٥٥ حدثت في باب من اجرى بالخمس الواجب فيه
فزوروا (مر)	
٧٩ في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	
٨٠ في باب النهى عن ان يبني على القبر مسجد (مر)	

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب من تلذذ بامرأته الخ (مر)	٢٣٠	في باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه	٩٥
في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة	٢٣٢	الحول (مر)	
شهوته (مر)		في باب لا يبعد عليهم بما استفا دوه من غيرتناجها	١٠٣
في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)	٢٣٣	حتى يحول عليه الحول (مر)	
» (مر)	٢٣٤	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٨
في باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت	٢٣٦	في باب اين تؤخذ صدقة الماشية (مر)	١١٠
ولا تقضى الصلاة (مر)		في باب حرص القر والدليل على ان له حكا (مر)	١٢٣
في باب ما يستحب من تعجيل الفطرو تاخير	٢٣٧	في باب تفسير الاوقية (مر)	١٣٤
السحور (مر)		في باب من قال لا زكاة في الحلي (ث)	١٣٨
في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيسكل	٢٥٠	في باب من قال في الحلي زكاة (ث)	١٣٩
صيامهم (مر)		في باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء (مر)	١٤١
في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	٢٥٢	في باب الهدية للوالي بسبب الولاية (مر)	١٥٩
في باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء	»	في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٨
ما بينه وبين رمضان آخر (مر)		في باب المرأة تتصدق من بيت زوجها (مر)	١٩٢
في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	٢٥٥	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	١٩٣
في باب قضاء شهر رمضان الخ (مر)	٢٥٨	في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)	٢٠٣
في باب الصائم يكتحل (مر)	٢٦٢	في باب التطوع يدخل في الصوم بنية النهار	»
في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم (ث)	٢٧٢	قبل الزوال (مر)	
في باب السواك للصائم (مر)	»	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢٠٦
في باب صيام التطوع والخروج منه	٢٧٥	في باب الرخصة في ذلك الخ (مر)	٢١٠
قبل تمامه (مر)		في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم	٢١١
في باب من رأى عليه القضاء (مر)	٢٧٩	النكاح (ث)	
» (مر)	٢٨٠	في باب من اصبح جنباً في شهر رمضان (مر)	٢١٣
» (مر)	٢٨١	» (مر)	٢١٤
في باب التبي عن الوصال في الصوم (مر)	٢٨٢	» (مر)	٢١٥
في باب العمل الصالح في العشر من	٢٨٥	في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه الخ (مر)	٢١٨
ذي الحجة (مر)		في باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان	٢٢٣
في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان	٢٨٨	وهو صائم (مر)	
واجباً الخ (مر)		في باب رواية من روى هذا الحديث	٢٢٤
في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٩٠	مقيدة الخ (مر)	
في باب فضل صوم شعبان (مر)	٢٩٢	في باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل الخ (مر)	٢٢٩

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
٣٥٣ في باب القارن يهريق دما (مر)	٢٩٥ في باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم (مر)
٣٥٥ في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	٢٩٨ في باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق الخ
٣٥٦ في باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد القراع من نسكه الخ (مر)	٢٩٩ في باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين الشهور الخ (مر)
( ٢٣٦ - عمرة بنت عبد الرحمن )	٣٠١ في باب من لم يبرسد الصيام باسا الخ (ث)
٣٢٣ حدثت في باب من كره اعتكاف المرأة (م)	٣٠٧ في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)
( ٢٣٧ - فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم )	٣٠٨ في باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر (مر)
٧١ حدثت في باب سياق اخيار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)	٣١٣ في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)
٧٨ في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فروروا (ث)	٣١٤ في باب تاكيد الاعتكاف في العشر الاواخر الخ (مر)
( ٢٣٨ - فاطمة بنت قيس الفهرية صحابية )	٣١٥ » » (مر)
٨٤ حدثت في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الخ (مر)	» في باب الاعتكاف في المسجد (مر)
( ٢٣٩ - ليلى بنت قاف الثقفية صحابية )	٣١٦ في باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليغسله (مر)
٦ حدثت في باب كفن المرأة (مر)	٣١٧ في باب المعتكف يصوم (ث)
( ٢٤٠ - ام المؤمنين ميمونة رضيت الله عنها )	٣٢٠ في باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط (مر)
٢٩ حدثت في باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	٣٢١ » » (مر)
١٧٩ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٣٢٢ في باب المرأة تعتكف باذن زوجها (مر)
٢٨٣ في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	٣٢٣ في باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها (مر)
	٣٢٦ في باب حج النساء (مر)
	٣٣١ في باب الرجل يجذزاد او راحلة الخ (مر)
	٣٤٣ في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)
	٣٤٤ » » (ث)
	٣٤٥ في باب العمرة في اشهر الحج (مر)
	٣٤٦ » » (مر)
	» » (ث)
	» في باب ادخال الحج على العمرة (مر)
	٣٥٠ في باب من قال بوجود العمرة (مر)
<b>الكنى من النساء</b>	
( ٢٤١ - ام المؤمنين ام حبيبة رضيت الله عنها )	
٢٦٩ حدثت في باب من كره مضغ العلك للصائم (ث)	
( ٢٤٢ - ام حرام الانصارية صحابية )	
٣٣٥ حدثت في باب ركوب البحر لحج او عمرة	

الاسماء والابواب	رقم	الاسماء والابواب	رقم
حدثت في باب غسل المرأة (مر)	٤	اوغزو (مر)	
في باب السنة الثابتة في تضييف شعرواؤها ثلاثة	٦	(٢٤٣ - ام المؤمنين ام سلمة رضي الله عنها)	
قرون الحج (مر)		حدثت في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى	٢٩
في باب كفن المرأة (مر)	*	ان كان قد اوصى بها اليه (ث)	
في باب النهي عن النجاسة على الميت (مر)	٦٢	في باب النهي عن النجاسة على الميت (مر)	٦٣
في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز (مر)	٧٧	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	٦٥
(٢٤٦ - ام العلاء الانصارية صحابية)		في باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه (مر)	٨٣
حدثت في باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها (مر)	٧٦	في باب ما ورد في ارضاء المصدق (مر)	١٣٧
(٢٤٧ - ام عمارة بنت كعب صحابية)		في باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء (مر)	١٤٥
حدثت في باب فضل شهر رمضان (مر)	٣٠٥		١٤٦
(٢٤٨ - ام الفضل بنت الحارث صحابية)		في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٩
حدثت في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)	٢٨٣	في باب من حل هذه الاخيار الحج (ث)	١٩٣
(٢٠٩ - ام معقل الاسديّة صحابية)		في باب الرخصة في ذلك (مر)	٢١٠
حدثت في باب العمرة في رمضان (مر)	٣٤٩	في باب من اصبح جنباً في شهر رمضان (مر)	٢١٤
(٢٥٠ - ام هانئ صحابية)			٢١٥
حدثت في باب صيام التطوع الحج (مر)	٢٧٦	في باب اباحة القلة لمن لم تحرك شهوته (مر)	٢٣٤
" " (مر)	٢٧٧	في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٥٥
في باب التخيير في القضاء ان كان صومه تطوعاً (مر)	٢٧٨	في باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم (مر)	٣٠٣
		في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)	٣٥٥
		(٢٤٤ - ام سليم ام انس بن مالك من الصحابيات)	
		المفاضلات	
		حدثت في باب غسل المرأة (مر)	٥
		(٢٤٥ - ام عطية الانصارية صحابية مشهورة)	

## الابناء

(٢٥١ - ابن سيرين تابعي كبير)

دوى في باب الدين مع الصدقة (ط)	١٤٨
في باب من اكل وهو يرى ان التجرة لم يطلع (ط)	٢١٦



١٠٠	الاسماء والابواب	١٠٠	الاسماء والابواب
(٢٦٠ - عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن اصحاب)	رسول الله صلى الله عليه وسلم	(٢٥٢ - ابن ابي صير (١))	روى في باب المسلمون يقتلهم المشركون
٢٠٠ في باب ما قيل في بدء الصيام الخ (مر)		١١ في المعتكف فلا يغسل القتلى الخ (م)	
(٢٦١ - عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)		(٢٥٣ - ابن ابي ليلى)	
٢٢٠ في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)		٢٠١ روى في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الاكل والشرب الخ (م)	
(٢٦٢ - عبد الرحمن بن مسلمة عن عمه)		(٢٥٤ - ابن ابي مليكة)	
٢٢١ في باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم (مر)		١٧٤ روى في باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه (ط)	
(٢٦٣ - عمرو بن ميمون في آثار الصحابة)		<b>المبهمات</b>	
٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)		(٢٥٥ - ابو امامة بن سهل عن رجل من اصحاب)	
(٢٦٤ - عن بعض اصحاب رسول الله)	صلى الله عليه وسلم	٣٩ في باب القراءة في صلاة الجنازة (مر)	
٢٤٢ في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو (مر)		(٢٥٦ - ابو ابراهيم رجل من بني)	
(٢٦٥ - عن بعض اصحاب رسول الله)		عبد الاشهل قال حدثني ابي	
صلى الله عليه وسلم		٤١ في باب من الدعاء في صلاة الجنازة (مر)	
٢٤٨ في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (مر)		(٢٥٧ - ابو امامة بن سهل عن بعض اصحاب)	
(٢٦٦ - عن ابي عمير بن انس عن عمومة له)		النبي صلى الله عليه وسلم	
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم		٤٨ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	
٢٤٩ في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال (مر)		(٢٥٨ - عن امرأة من البايعات)	
٢٥٠ " " (مر)		٦٤ في باب ما ينهى عنه في الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الحد الخ (مر)	
(٢٦٧ - عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)		(٢٥٩ - عن سعد ان امرأة قالت الخ)	
		١٩٣ في باب المرأة تصدق من بيت زوجها (مر)	

الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح
( ٢٧١ - عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم )		٢٥٠ في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر	
٢٨٥ في باب العمل الصالح في العشر من		بعد الزوال (مر)	
ذى الحجة (مر)		( ٢٦٨ - عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم )	
( ٢٧٢ - عن محببة الباهلية عن ايها او عمها )		٢٦٣ في باب الصائم يصب على رأسه الماء (مر)	
٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)		( ٢٦٩ - عن رجل من اصحاب محمد )	
( ٢٧٣ - عن ابى العالية عن من يخدم )		صلى الله عليه وسلم	
النبي صلى الله عليه وسلم		٢٦٣ في باب الصائم يحتجم لا يطل صومه (مر)	
٣٢٢ في باب من توضأ في المسجد (مر)		( ٢٧٠ - عن غير واحد من اصحاب )	
( ٢٧٤ - عن ام المؤمنين )		النبي صلى الله عليه وسلم	
٣٣٢ في باب من اختار الركوب (مر)		٢٦٥ في باب الحديث الذي روى في الافطار	
		بالحجامة (مر)	



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

( خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى )

( نبذة من احوال المؤلف رحمه الله )

هو الامام الحافظ ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائة في شهر شعبان المعظم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقه وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتولى فيه تقارب الف جزء بما لم يسبقه اليه احد توفي بنيسابور في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وثمانين واربعمائة وحمل الى خسر وجرى قد دفن هناك -

( من ايا الجزء الرابع من هذا الكتاب )

قد ذكرنا بعض مزايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضعاً لشأن هذا الجزء الرابع وهو يحتوي على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج -  
جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتي فيها بما في جيدة ومطالب مفيدة واستنبط منها مسائل فقهية وفتاوى عزيزة بالاسلوب انيق لم يعتن به احد من المتأخرين - واما استدلالها بالاحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والروايات المرسلة والاقوال المقطوعة بما لم يسبق اليه احد من المتفقيين -  
وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلاً - جماع ابواب صدقة الورق -  
باب نصاب الورق - باب قدر الواجب اذا بلغ نصاباً -  
في هذا التقين في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسانيد في عصره -  
ومن مزايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والنقلية مثلاً ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا -  
باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب -  
باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصل عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياساً على ما ثبت في السلام -

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة - باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه - باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل ( لاجل المساكين ) - باب من قال زكاة الخلى عاريتة - باب ما ورد فيها يجوز للرجل ان يتحل به من خاتمه وحاية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من عنبر وغيره - باب ابر البر ان يصل الرجل ودائيه - باب الرجل يسأل سلطانا في امر لا يد منه صالحا - باب المسئلة في المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل - باب عطية من سأل بالله عز وجل -

### وذكر في كتاب الصيام

باب لا يجب صوم باصل الشريع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا - باب جواز الفطر في السفر القاصدون القصير - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم - باب من اختار الصوم في السفر اذا اقوى على الصيام - هذه الابواب وان كانت متصلة بمسائل فقهية فروعية لكنها مأخوذة من الاحاديث والروايات السنن - ومنها كثر الطرق والروايات انه قد عدل بعضها احسن التقييد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحض ما كان منها ثابتا عند التحقيق -

مثلا قال في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهي تشد الموصول وبعضها يشد بعضها وقد ثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل - وقال في باب المسلمون يقتلهم المشركون - في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك - هذه زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى - وقال في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ودأى بعضهم الزيادة منسوخة (في رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تقر به النظر بن عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه اشراكها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة رضى الله عنهم كالدليل على ذلك - قد ذكرنا من الزايات ما استحضرتاه عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها بغير التعمق والتحقيق -

ومع هذه الزايات ان المؤلف رحمه الله ايد في كتابه مسلك الامام الشافعي رضى الله عنه من كل الوجوه ولم يعتن بمسائل غيره من الائمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

### ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا في التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -

الاولى النسخة المدراية لصاحب العلم والفضل مولانا الفتى محمد سعيد المدراسي طالب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة - واشترنا اليها بعلامة (مد) -

الثانية - النسخة السنن لصاحب العلم والعرافان، ولانا الحافظ السيد الشاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللواء الخامس ادم الله فيوضه العراقية -

الثالثة - النسخة المصرية للكتبة الخديوية وافضلت علينا الحكومة الخيلية المصرية اداءها الله بالقوة واللا استقلال بارسال فوتوغرافات من نسخة عاينها خط العلامة سيدي عبدالوهاب الشعراي رحمه الله ورمزناها - مص -

الرابعة اليابانية وهي من كتب المكتبة الحيوية بتريم (حضر موت) في ملك السادة آل ابن يحيى العلويين - مكتوبة

في سنة ١٢٣١ - ورمزها ناها - ي -

الخامسة - الرامفورية وجدنا جزءا من هذا المجلد في المكتبة الرامفورية فقابلنا عليه - في آخر ذلك الجزء ( وحصلت هذه الكراريس وتوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نقيس الدين سليمان بن ابراهيم العلوي قرأها على الحافظ ابي عمرو بن الصلاح الخ - ورمزنا لهذه النسخة - و -

### ذكر اختلاف النسخ في هذا الجزء

اول هذا الجزء في النسخة المدراية - باب تسوية القبور وتسطيحها و آخره باب من احرم بها من التمتع - وفي النسخة المصرية اوله باب من قال لا يؤدي عن مكاتبه وينتهي الى اول باب كراهية فعل الغلظة -

انا نجد في الاجزاء السابقة للسنن وفي هذا الجزء كثيرا الاختلاف بين لفظه - انبا وابنا وانا - فالتفت الى تحقيق هذه اللفظة العالم الفاضل الشيخ عبد الرحمن الياني احد مصححي هذا الكتاب - فاجاد في تحقيقه - فهذه مقارنته طبعناها ليتفكر فيه من هو اولى بالامعان والنظر فيه -

تحقيق الفاضل الجليل الشيخ عبد الرحمن الياني احد رفقاء دائرة المعارف على لفظه ابنا وانا

وقم كثيرا في اسانيد سنن البيهقي في اكثر النسخ التي وقفنا عليها صبغة - انا - وطبعت تبعا لبعض النسخ الحديثة الكتابة هكذا - انبا - وارى ان الصواب - ابنا - وهي اختصار - اخبرنا - بحذف الخاء والراء كذلك اختصرها البيهقي وجماعة ذكره ابن الصلاح في مقدمته تم النووي في تقريبه والعراقي في لقيته وغيرهم -

قد تصفحت النسخ الموجودة عندنا في الدائرة فلم ار هذه الصيغة مضبوطة هكذا - انبا - صريحا في شيء من النسخ القديمة بل ضبطت في مواضع هكذا - ابنا - وفي الباقي مهملة او مشتبهة -

لم تقع هذه الصيغة في بعض النسخ القديمة واما وقع بدلها - انا - و - انا - اختصار اخبرنا -

البيهقي يعبر في اول الاسانيد بقوله - اخبرنا - غالبا وكتبت صريحا في اكثر النسخ اما في المصرية فكتبت هكذا - انا -

النسخ التي وقع فيها - انا - لم يكديقع فيها - اخبرنا - ولا - انا - الا في اوائل الاسانيد في غير المصرية مع ان صبغة اخبرنا - كثيرة في الاستعمال كما يعلم من مراجعة كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره قال الخطيب في الكفاية « حتى ان جماعة من اهل العلم لم يكونوا يخبرون عما سمعوه الا بهذه العبارة ( اخبرنا ) منهم حماد بن سلمة وعبدالله بن المبارك وهشيم

ابن بشير وعبدالله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون . . . . . »

بل ان البيهقي نفسه لا يكاد يعبر في روايته عن شيوخه الا باخبرنا -

ان اكثر ما في سنن البيهقي مروى عن كتب مصنفه وقد قابلت بعض ما فيها بما اخذه من الكتب ككلام وسنن ابي داود وسنن الدارقطني فوجدت محل هذه الصيغة - اخبرنا - او - انا -

وتبعت في سنن البيهقي مواضع من رواية الائمة الذين نص الخطيب على انهم لم يكونوا يعبرون عما سمعوه الا باللفظ - اخبرنا - فوجدت عباراتهم تقع في السنن بهذه الصيغة - انا -

ان صبغة - انبا نا - عزيزة كما يعلم بتصفح كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره ونص السخاوي والبقاعي وغيرهما من علماء الفن انه لم يجر للمحدثين اصطلاح في اختصار انبا نا - وحذف الضمير في الصيغ مع الاتصال عن يزد جدا لا تكاد تجد

في الكتب - حدث فلان - او - اخبر فلان - على معنى - حدثنا - او - اخبرنا - لان مثل ذلك محمول على الانقطاع عند الخطيب واختاره الحافظ ابن حجر ومن خالف فيه فانه موافق على انه محمول على الانقطاع في عبارات المدلسين وكثيرا

ما تقع عبارات المدلسين في سنن البيهقي بهذه الصيغة - انا - وهي في الكتب المأخوذ منها - اخبرنا -

ان صبغة اخبرنا للاسراع اتفاقا وصبغة انبا نا في اصطلاح شيوخ البيهقي ومشايخهم واهل عصرهم للاجازة نص عليه الحاكم -

فكيف يختار البيهقي لنفسه - أخبرنا - ثم يبدؤها بترادف في كلام غيره مما ثبت في الكتب المصنفة حتى من لم يكن يعبر إليها  
بانياً ناعم كثرة أخبرنا وعزرة انبأنا وتعاير معنيهما اصطلاحاً -

ثم لا يكتفى بذلك حتى يشفعه بحذف الضمير الذي هو دليل السماع فيصير الظاهر الا تقطع -  
وبالجملة فالصواب ضبط هذه الصيغة هكذا - اننا - قطعاً وهي اختصار أخبرنا ولهذا تقع في محلها فيما رواه عن الكتب  
المصنفة ويقع محلها في النسخ أخبرنا - او - انا - لان الامر في ذلك موكل الى الكاتب فان شاء كتبها صريحة - أخبرنا -  
وان شاء اختصرها على احد الاختصارات المنصوص عليها لان القارئ يتلفظ بها دائماً أخبرنا فلأخرج في الكتابة فاما  
ابدال صيغة بأخرى دونها او مغايرة لها في المعنى الاصطلاحى او فيما ثبت في الكتب المصنفة فغير جائز فضلاً عن ان يحذف  
الضمير الدال على السماع -

قد وقعت هذه الصيغة - اما - في كتب اخرى غير سنن البيهقي وطبعت في بعضها هكذا - انبأنا - والصواب في عامة  
ذلك - اننا -

الادلة على ما ذكرت اكثر مما تقدم وارى ان فيما لخصته ههنا غنى عن البسط والتطويل وحسبى الله ونعم الوكيل وصلى الله  
على خاتم انبيائه محمد وآله وصحبه وسلم -

### ذكر تصحيح هذا الجزء

قد اعنتى بتصحيح هذا الجزء وطبعه من رفقاء دائرة المعارف مولانا الشيخ عبد الرحمن اليانى والعالم الفاضل الحاج  
محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله والفقير الجليل محمد عادل القدوسى رفهم الله في الدرجات العلية -

### خاتمة الطبع

قد تم بعونه تعالى طبع المجلد الرابع من السنن الكبرى سنة احدى وتحسين وثلاثمائة بعد الالف من الهجرة النبوية في عهد  
امير الدولة الاصفية رئيس المملكة النظامية ذى الهمة السنية والرتبة الرفيعة صاحب المواهب الجزيلة والمناقب الكثيرة  
السلطان ابن السلطان سلطان العاوم مظفر الممالك آصفجاه السابع ميرعمان على خان لازالت شموس مملكته شارقة والوية  
سقوطه خافقة -

وهذه الجمعية العلمية تحت صدارة ذى الكارم والمحاسن النواب سر حيدر نواز جنك بهادر رئيس المجلس الانتظامى  
وزير المال في الدولة الاصفية والعالم الفاضل النواب محمد يار جنك بهادر رئيس المجلس العلمى ادا مهيا الله بالعز والوقار  
الى يوم القرار -

وتحت اعتماد الشريف النسيم النواب مهدي يار جنك بهادر وزير السياسة وشريك العميد النواب ناظر يار جنك بهادر  
ركن العدالة العالمة ادا مهيا الله في خدمة علمية وحياة طيبة وطبع هذا الكتاب تحت ادارة مولانا الحاج السيد ظهور الحق  
مدير الجمعية زاده الله فضلاً وكالاً -

الجامع الحقيقى

السيد هاشم الندوى غفر الله له

مصصح دائرة المعارف



الصفحة	الخطاء	الصواب	الصفحة	الخطاء	الصواب
٢٦	لاقرن	لاقرآن	١٧٤	سايمان	سلمان
٤	محفوطة	بمحفوطة	»	»	»
٣	رضيع عائشة	رضيع عائشة عن	١٧٩	سعد	سعيد
	رضي الله عنها عن	عائشة رضي الله عنها	١٨٦	ير الضبي	كدر الضبي
	الذي صلى الله عليه	عن النبي صلى الله عليه	»	فايلك	فدايك
	وسلم	وسلم (١)	١٨٧	عبا الرزاق	عبد الرزاق
١٢	عبد العزيز	عبد العزيز	١٨٨	حلق	خاق
١٥	ابراهيم الهاجر	ابراهيم بن الهاجر	١٨٩	اللامارى	الانمارى
٣	ثابت	ثابت	١٩٠	الحاظ	الحافظ
١٤	عبيه	عابه	١٩٢	منمه	منبه
٩	بكاه مني	بكاؤهن	»	امر	امره
١٩	يبايعك	يبايعك	١٩٣	انا كل	انا ما كل
٣	ورواه البخاري	رواه البخاري	»	عبد الملك عن ابي	عبد الملك عن
١٨	فما	فما		هريرة	عن ابي هريرة
٢٧	مازورات	مازورات	»	واحد	واحدة
٢	عه	عها	٢٠٤	بعد ما يصبح	بعد ما يصبح
٨	قال	قال	٢٠٦	تصوهوا	فصوهوا
١٦	نفيها	نفيها	٢٠٧	رحل	رحل
٢٤	بانط	بانط	»	فقال	فقال
١٢	عبيد الله	عبيد الله	٢٠٨	اخرا	اخبرنا
٧	مرو	مرو	٢٠٩	اللاء	اللاء
١٦	اللبث	اللبث	٢١١	عبد او احد	عبد الواحد
١٥	رحل	رحل	٢١٥	تناطق	فناطق
١٧	قل عمالا	قل عمالا	٢٢٤	حلى بن محمد عيسى	علي بن محمد بن
١٩	ان ابا اسحاق	ان ابا اسحاق	٢٣٤	امراه	امراته
٢٥	له	له	»	يومئذ	يومئذ
٥	في في	في في	٢٤٠	ابو كريا	ابو كريا
٣	قل (ح وحدثنا)	قل (ح وحدثنا)	٢٤١	البي	ان النبي
٢٦	وجبينه	وجبينه	٢٥٠	محمد عبد الله	محمد بن عبد الله
١	رحل	عن رجل		المروى	المروى
١٢	الرحل	الرجل	٢٥١	الروزي	الروزي

الصفحة	الخطا	الصواب	الصفحة	الخطا	الصواب
٣١٨	٤	المجاور	٣١٨	٤	المجاور
»	»	ليس كذا - قال	»	»	ليس كذا قال
»	»	ابن عباس	»	»	ابن عباس -
»	»	عبيد الله بن عمر	»	»	عبيد الله بن عمر عن
»	»	ان عمر	»	»	ناقع عن ابن عمر ان عمر
٣٢٠	٧	قال	٣٢٠	٧	قال
»	»	فستجيب	»	»	فستجيب
»	»	عروة ابن الزبير	»	»	عروة بن الزبير
٣٢٢	١٥	فعلت	٣٢٢	١٥	فعلت
٣٢٤	٢٧	( والله على الناس	٣٢٤	٢٧	( والله على الناس
٣٢٦	١	قال ( ح وانبا )	٣٢٦	١	قال ( ح وانبا )
٣٣٤	٢	ابى ذئب	٣٣٤	٢	ابى ذئب
٣٣٨	٨	كأى	٣٣٨	٨	كأى
٣٤٣	٧	ثنا مجد	٣٤٣	٧	ثنا مجد
٣٤٤	٨	الحجفة	٣٤٤	٨	الحجفة
٣٤٥	٩	حديث	٣٤٥	٩	حديث
٣٤٦	٤	عبيد الله	٣٤٦	٤	عبيد الله
»	٢٢	قال فى رمضان	»	»	قال اعتمرى فى
»	»	رومان	»	»	رومان
٣٤٩	١٩	يغداد	٣٤٩	١٩	يغداد
٣٥٢	١٣	والعرة	٣٥٢	١٣	والعرة
٣٥٤	١٢	أشان	٣٥٤	١٢	أشان
٣٥٧	٤	فاسل	٣٥٧	٤	فاسل
»	٢٩	ابها	»	»	ابها
٢٥٤	١٤	( اخبرنا )	٢٥٤	١٤	( اخبرناه )
٢٥٥	٢٤	متابعين	٢٥٥	٢٤	متتابعين
»	٢٦	وراه	»	»	ورواه
٢٥٨	٦-٥	نزات ( نعدة من	٢٥٨	٦-٥	نزات ( نعدة من
»	»	من ايام آخر	»	»	من ايام آخر
٢٥٩	٢٣	باب من كرم	٢٥٩	٢٣	باب من كرم
»	»	الطافى ( ١ )	»	»	الطافى
٢٦٢	٨	الزبيدى	٢٦٢	٨	الزبيدى
٢٦٦	١٢	قال ثناروح	٢٦٦	١٢	قال ثناروح
٢٦٧	٨	ابا الحسن	٢٦٧	٨	ابا الحسن
٢٦٨	١	الاشعت	٢٦٨	١	الاشعت
٢٧٢	٦	اخبرنا	٢٧٢	٦	اخبرنا
»	١٢	على بن نهر	»	»	على بن نهر
٢٧٧	٧	اصبحت	٢٧٧	٧	اصبحت
٢٧٨	٢	مثله	٢٧٨	٢	مثله
٢٨٠	١٥	انا شاهد فقالوا هو عن	٢٨٠	١٥	انا شاهد . . . عن
»	»	عروة	»	»	عروة
٢٨٣	١٤	ابى الخليل	٢٨٣	١٤	ابى الخليل
٢٩٤	١٤	هكذا فى قال	٢٩٤	١٤	هكذا قال
٢٩٥	٦	لايبالى اى	٢٩٥	٦	لايبالى من اى
٢٩٩	٢٧	بلابة	٢٩٩	٢٧	بلابة
٣٠١	٣٠	اسمىل بن نجيد	٣٠١	٣٠	اسمىل بن نجيد
٣٠٣	١٢	ابو هريرة	٣٠٣	١٢	ابو هريرة
٣٠٤	٣٠	القمنى	٣٠٤	٣٠	القمنى
٣٠٦	٢٤	ليلة القدر ليلة	٣٠٦	٢٤	ليلة القدر ، ليلة
»	»	القدر	»	»	القدر